الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education
and Scientific Research
جامعة غليزان
Relizane University
كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
Faculty of Economic, Commercial and Management Sciences
قسم العلوم الاقتصادية
Section of Economic Sciences

النوافذ الاسلامية كألية للتحول إلى المصرفية الاسلامية دراسة تجارب دولية

أطروحة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من إعداد الطالب: مرباح مولود

تحت إشراف: أد. عامري رضوان

المشرف المساعد: د. عون الله سعاد

أعضاء لجنة المناقشة

د. قادري أحمد	أستاذ محاضر "أ"	جامعة غليزان	رئيسا
أد. عامري رضوان	أستاذة التعليم العالي	جامعة غليزان	مشرفا و مقررا
د. عون الله سعاد	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة تيارت	مشرفا مساعدا
أد. رديف مصطفى	أستاذ التعليم العالي	جامعة سيدي بلعباس	ممتحنا
أد. عبد الهادي مختار	أستاذ التعليم العالي	جامعة تيارت	ممتحنا
د. جلام كريمة	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة غليزان	ممتحنا

السنة الجامعية: 2024-2025

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

أرى لزاما علي تسجيل الشكر وإعلامه ونسبة الفضل لأصحابه، استجابة لقول النبي صلي الله عليه وسلم: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله».

وكما قيل في المأثور:

علامة شكر المرء إعلان حمـده فمن كتم المعروف منهم فما شكر

فالشكر أولا لله عز و جل على أن هداني لسلوك طريق البحث و التشبه بأهل العلم و إن كان بيني و بينهم مفاوز.

كما أخص بالشكر أستاذي الكريم ومعلمي الفاضل المشرف على هذا البحث البروفيسور عامري رضوان، والدكتور شريف محمد نظير توجيهاته السديدة، وأخص بالذكر الأستاذة المشرفة المساعدة الدكتورة عون الله سعاد التي كانت حريصة على قراءة كل ما أكتب بهدف توجيهي. أشكر أساتذتي الكرام على توجيهاتهم بأرق العبارات وألطف الإشارات، فلهم مني وافر الثناء وخالص الدعاء.

كما أتقدم بالشكر للسادة الأساتذة وجميع الزملاء وكل من قدم لي فائدة أو أعانني بمرجع.

أسأل الله أن يجزيهم عني خيرا وأن يجعل عملهم في ميزان حسناتهم

إلى من علمني النجاح و الصبر... إلى من علمني العطاء بدون انتظار... أبي.

إلى من علمتني و عانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه... إلى من كان دعاؤها سر نجاحي و حنانها بلسم جراحي... أمي.

إلى جميع أفراد أسرتي العزيزة و الكبيرة كل باسمه أينما وجدوا.

إلى ملاكي في الحياة أينما كان.

إلى أصدقائي رفقاء دربي من داخل الجامعة و خارجها.

إلى أساتذتي الكرام الذين أناروا دروبنا بالعلم و المعرفة.

إلى كل من يقتنع بفكرة فيدعو إليها و يعمل على تحقيقها، لا يبغي بها إلا وجه الله و منفعة الناس.

إلى لحن الحياة ابنتي العزيزة **ماريا**

إليكم أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع.

مولود مرباح

الملخص

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على المفاهيم الأساسية للمصارف التقليدية والإسلامية، مع التركيز على ظاهرة التحول من المصرفية التقليدية إلى الإسلامية من خلال التعريج على مفهوم هذا التحول ومراحله ومداخله المختلفة، مع التركيز بشكل رئيسي على مدخل النوافذ الإسلامية، وهذا عبر استعراض مجموعة من المفاهيم والمتطلبات الضرورية لنجاحها، مع مراعاة الموقف الشرعي منها، والجدير بالذكر أن العديد من الدول اعتمدت هذا المدخل لتمكين مصارفها التقليدية لولوج الصيرفة الإسلامية، والتي اخترنا منها السعودية، سلطنة عمان، بنغلاديش لاستعراض تجاربها ومقارنتها مع التجربة الجزائرية، من خلال تحليل تأثير فتح النوافذ الإسلامية على الأداء المصرفي، عن طريق الاختبارات الإحصائية للمؤشرات المالية قبل وبعد التحول لمصارف مختلفة بالدول محل الدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى أن آلية عمل المصارف التقليدية تختلف جوهريا عن نظيرتها الإسلامية، وأن مدخل النوافذ الإسلامية يمثل الخيار الأمثل للتحول، حيث حقق نجاحات ملموسة في البلدان محل الدراسة، ويعود هذا النجاح إلى الدعم والبيئة المناسبة التي وفرتها السلطات النقدية لهذه البلدان. أما في الجزائر، فرغم وجود إرادة سياسية لتطوير هذا المجال من خلال سن قوانين تعزز مكانة النوافذ الإسلامية في السوق المصرفية، إلا أن ذلك غير كاف، إذ تحتاج الجزائر إلى الانفتاح على الدول الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية للاستفادة من خبراتها وتجاربها الناجحة.

الكلمات المفتاحية: النوافذ الإسلامية، التحول المصرفي، المصارف الإسلامية، الضوابط الشرعية، المصارف التقليدية، الصيرفة الإسلامية.

Abstract:

This study aims to shed light on the basic concepts of conventional and Islamic banking, with a focus on the phenomenon of transformation from conventional to Islamic banking by reviewing the concept of this transformation, its stages and different approaches, with a main focus on the Islamic windows approach, by reviewing a set of concepts and requirements necessary for its success, taking into account the legal position on it. It is worth noting that many countries have adopted this approach to enable their conventional banks to access Islamic banking, including Saudi Arabia, Oman and Bangladesh to review their experiences and compare them with the Algerian experience.

The study found that the mechanism of operation of conventional banks is fundamentally different from its Islamic counterpart, and that the introduction of Islamic windows represents the best option for transformation, as it has achieved tangible successes in the countries studied, due to the support and favourable environment provided by the monetary authorities of these countries. In Algeria, although there is a political will to develop this field through the enactment of laws that strengthen the position of Islamic windows in the banking market, this is not enough, as Algeria needs to open up to leading countries in the field of Islamic banking to benefit from their expertise and successful experiences.

Key words: Islamic Windows, Banking Transformation, Islamic banks, Legitimate Controls, Conventional Banks, Islamic Banking.

فهرس المحتويات

الفهرس الصفحة

شكر وتقدير

الإهداء

الملخص.....I

فهرس المحتويات.....III

قائمة الجداول والأشكال..... **VII**

مقدمة: .....أ

الفصل الأول: إضاءة حول المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

تمهيد.....**02**

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف التقليدية. **03**

المطلب الأول: أساسيات حول المصارف التقليدية..... 03

المطلب الثاني:أسس وخصائص المصارف التقليدية..... 06

المطلب الثالث: أنواع المصارف التقليدية، مواردها، استخداماتها..... 11

المبحث الثاني: أساسيات حول المصارف الإسلامية. **20**

المطلب الأول: نشأة المصارف الإسلامية ومفهومها..... 20

المطلب الثاني: أسس وأهداف المصارف الإسلامية. 24

المطلب الثالث: وظائف المصارف الإسلامية، خصائصها وأنواعها..... 31

المطلب الرابع: موارد واستخدامات المصرف الإسلامي. 34

المبحث الثالث: الضوابط الشرعية للمصارف الإسلامية والمقارنة بينها وبين المصارف التقليدية. **50**

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للمعاملات في المصارف الإسلامية. 50

المطلب الثاني: أوجه الإختلاف والتشابه بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية..... 55

المطلبا لثالث: بنود الاختلاف في ميزانيتي المصرف التقليدي والمصرف الإسلامي..... 60

خلاصة الفصل..... **64**

الفصل الثاني: الإطار العام للنوافذ الإسلامية في ظل التحول المصرفي.

تمهيد **66**

المبحث الأول: أساسيات تحول التحول المصرفي. **67**

المطلب الأول: مفهوم التحول المصرفي الصيرفة الإسلامية ودوافعها..... 67
المطلب الثاني: أنواع التحول المصرفي.... 73
المطلب الثالث: مداخل تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي. 77
المطلب الرابع: مراحل التحول المصرفي وتحدياته..... 79
المبحث الثاني: الإطار العام للنوافذ الإسلامية. 81
المطلب الأول: مفهوم النوافذالإسلامية..... 81
المطلب الثاني: خصائص وأهداف النوافذ الإسلامية. 85
المطلب الثالث: طبيعة العلاقة بين النافذة الإسلامية والمصرف التقليدي والحوكمة الشرعية لها..... 88
المبحث الثالث: العوامل والهيئات الداعمة لنشاط النوافذ الإسلامية وتحدياتها. 94
المطلب الأول: عوامل نجاح النوافذ الإسلامية وآثارها الاقتصادية. 94
المطلب الثاني: الهيئات والمؤسسات الداعمة لعمل النوافذ الإسلامية وتأثيرالتكنولوجيا المالية عليها. 100
المطلب الثالث: تحديات ومعيقات نشاط النوافذ الإسلامية. 107
المبحث الرابع: النوافذ الإسلامية كمدخل لتحول المصارف التقليدية إلى الصيرفةالإسلامية. 109
المطلب الأول: ضوابط التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية. 110
المطلب الثاني: دور الرقابة الشرعية في تحقيق التحول المصرفي عبر النوافذ الإسلامية. 111
المطلب الثالث: التقدير الشرعي للتحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية. 117
خلاصة الفصل 121
الفصل الثالث: عرض تجارب دولية في التحول إلى الصيرفة الاسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية.
تمهيد 123
المبحث الأول: تجربة المملكة العربية السعودية في مجال تأسيس النوافذ الإسلامية. 124
المطلب الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية. 124
المطلب الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية للمملكة..... 132
المطلب الثالث: تأثير فتح النوافذ الإسلامية على الأداء المصرفي للمصرف الأهلي السعودي. 140
المبحث الثاني: تجربة سلطنة عمان في مجال التحول المصرفي عبر النوافذ الإسلامية. 150
المطلب الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان. 150
المطلب الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية لسلطنة عمان. 155
المطلب الثالث: تأثير فتح نوافذ إسلامية على الأداء المصرفي للمصرف الأهلي العماني..... 162

المبحث الثالث: تجربة البنغلاديش في مجال فتح النوافذ الإسلامية..... 172
المطلب الأول: واقع الصناعة المصرفية الإسلامية في بنغلاديش..... 172
المطلب الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية لدولة بنغلاديش..... 178
المطلب الثالث: تأثير فتح النوافذالإسلامية على الأداء المصرفي، مصرف آسيا المحدود..... 186
خلاصة الفصل..... 194
الفصل الرابع: دراسة تحليلية للتجربة الجزائرية في مجال فتح النوافذ الإسلامية.
تمهيد..... 196
المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر..... 197
المطلب الأول: نشأة الصيرفة الإسلامية في الجزائر..... 197
المطلب الثاني: الإطار التشريعي للصيرفة الإسلامية في الجزائر..... 208
المطلب الثالث: منتجات الصيرفة الإسلامية وفق النظام 02/20 والتعليمة 03/20..... 214
المبحث الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية بالجزائر..... 237
المطلب الأول: واقع النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية في الجزائر..... 237
المطلب الثاني: شروط وتحديات فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر..... 247
المطلب الثالث: الدور الرقابي لبنك الجزائر وآليات التمويل للنوافذ الإسلامية..... 251
المبحث الثالث: تقييم التجربة الجزائرية في مجال فتح النوافذ الإسلامية..... 258
المطلب الأول: تقييم نشاط نوافذ الصيرفة الإسلامية في الجزائر..... 259
المطلب الثاني: مقارنة التجربة الجزائرية مع التجربة السعودية في مجال التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية.....261
المطلب الثالث: مقارنة التجربة الجزائرية مع التجربة العمانية في مجال التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية..... 265
المطلب الرابع: مقارنة التجربة الجزائرية مع التجربة البنغالية في مجال التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية..... 271
خلاصة الفصل..... 277
الخاتمة..... 279
قائمة المراجع..... 287
الملاحق..... 302

قائمة الجداول والأشكال

أولا: قائمة الجداول.

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول رقم (01-01)	نشأة وتطور المصارف التقليدية.	04
الجدول رقم (01-02)	ميزانية المصرف التقليدي.	19
الجدول رقم (01-03)	تطور المصارف الإسلامية عبر فترات خلال الفترة الزمنية (1940-2022).	21
الجدول رقم (01-04)	ميزانية نمطية لبنك إسلامي.	49
الجدول رقم (01-05)	ملخص لأهم الفروق بين المصرف التقليدي والإسلامي.	58
الجدول رقم (02-01)	أهداف النوافذ الإسلامية.	87
الجدول رقم (02-02)	أنواع هيئات الرقابة الشرعية.	116
الجدول رقم (03-01)	تطور أصول المصرفية الإسلامية في السعودية خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2022	126
الجدول رقم (03-02)	تطور إجمالي التمويلات للصيرفة الإسلامية في السعودية من سنة 2018 إلى 2022	127
الجدول رقم (03-03)	تطور حجم الودائع المصرفية الإسلامية في السعودية من سنة 2018 إلى غاية 2022	128
الجدول رقم (03-04)	تطور قيم عقود الصيغ التمويلية للصيرفة الإسلامية في السعودية خلال الفترة 2018-2022	129
الجدول رقم (03-05)	تطور نسبة مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي السعودي منذ 2018 إلى غاية 2022	131
الجدول رقم (03-06)	مؤشرات أجهزة المصارف التقليدية والإسلامية لسنة 2022.	132
الجدول رقم (03-07)	معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية مقارنة بأصول المصارف الإسلامية في المملكة من 2018 إلى 2022	133
الجدول رقم (03-08)	نسبة الأصول والإيراد المتوافق مع الشريعة الإسلامية للمصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية.	135
الجدول رقم (03-09)	نسب مساهمة الصيغ التمويلية للنوافذ الإسلامية إلى إجمالي العائد عليها خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى غاية 2022	136
الجدول رقم (03-10)	معدل نمو الأرباح في النوافذ والمصارف الإسلامية في المملكة العربية السعودية.	138
الجدول رقم (03-11)	مؤشرات مالية عن المصرف الأهلي السعودي لعام 2022	141
الجدول رقم (03-12)	تطور قيمة التمويل الإسلامي في المصرف الأهلي السعودي ونسبة التمويل الإسلامي مقارنة بالتمويل الإجمالي.	142
الجدول رقم (03-13)	الخصائص الإحصائية للمصرف الأهلي السعودي.	145
الجدول رقم (03-14)	اختبار طبيعة بيانات المصرف الأهلي السعودي.	146
الجدول رقم (03-15)	الخصائص الإحصائية لصافي الدخل للمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد التحول.	146

الجدول رقم (03-17)	الخصائص الإحصائية لتوزيع المجموعتين قبل وبعد التحول للبيانات.	147
الجدول رقم (03-18)	اختبار الفروقات حسب Man-Whitney لبيانات المصرف الأهلي السعودي.	149
الجدول رقم (03-19)	تطور عدد المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية في السلطنة من عام 2018 إلى 2022	151
الجدول رقم (03-20)	تطور أصول الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من سنة 2018 إلى 2022	152
الجدول رقم (03-21)	تطور إجمالي التمويل للصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من سنة 2018 إلى 2022	153
الجدول رقم (03-22)	تطور إجمالي ودائع الصيرفة الإسلامية من 2018 إلى 2022	154
الجدول رقم (03-23)	جدول 3-23: النوافذ الإسلامية في سلطنة عمان.	156
الجدول رقم (03-24)	معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية مقارنة بأصول المصارف الإسلامية في سلطنة عمان من 2018 إلى 2022	156
الجدول رقم (03-25)	نسب مساهمة الصيغ التمويلية في النوافذ الإسلامية في إجمالي العائد لديها.	159
الجدول رقم (03-26)	معدل نمو الأرباح في النوافذ والمصارف الإسلامية في السلطنة.	160
الجدول رقم (03-27)	أهم المؤشرات المالية للمصرف عام 2021	163
الجدول رقم (03-28)	تطور عدد النوافذ الإسلامية في المصرف الأهلي خلال الفترة 2013-2021	164
الجدول رقم (03-29)	الخصائص الإحصائية للمصرف الأهلي العماني.	165
الجدول رقم (03-30)	اختبار توزيع بيانات المصرف الأهلي العماني.	166
الجدول رقم (03-31)	الخصائص الإحصائية للمصرف الأهلي العماني قبل وبعد التحول.	167
الجدول رقم (03-32)	اختبار الفروقات واختبار التجانس لبيانات المصرف الأهلي العماني قبل وبعد التحول.	168
الجدول رقم (03-33)	تطور عدد المصارف الإسلامية، المصارف التقليدية ذات الفروع والنوافذ الإسلامية في البنغلاديش.	173
الجدول رقم (03-34)	تطور أصول الصيرفة الإسلامية خلال الفترة 2018-2022	175
الجدول رقم (03-35)	تطور نسبة القروض والسلف للصيرفة الإسلامية إلى إجمالي القروض والسلف من سنة 2018 إلى غاية الثلاثي الثاني من سنة 2023	176
الجدول رقم (03-36)	تطور ودائع الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي الودائع الكلية في النظام المصرفي البنغالي للفترة 2018-2023	177
الجدول رقم (03-37)	تطور عدد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية البنغالية للفترة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني سنة 2023	179
الجدول رقم (03-38)	معدل نمو الأصول بالنوافذ الإسلامية مقارنة بمعدل نمو الأصول بالمصارف الإسلامية في بنغلاديش.	181
الجدول رقم (03-39)	نسب مساهمة الصيغ التمويلية في النوافذ الإسلامية في إجمالي العائد عليها.	184
الجدول رقم (03-40)	معدل نمو الأرباح في النوافذ الإسلامية والمصارف الإسلامية في بنغلاديش.	185
الجدول رقم (03-41)	المؤشرات المالية لمصرف آسيا المحدود البنغالي لعام 2020	187
الجدول رقم (03-42)	تطور قيمة بعض مؤشرات الصيرفة الإسلامية في النافذة الإسلامية لمصرف آسيا المحدود	188

	من عام 2018 إلى 2022	
الجدول رقم (03-43)	الخصائص الإحصائية لمصرف آسيا المحدود.	189
الجدول رقم (03-44)	اختبار طبيعة التوزيع لبيانات مصرف آسيا المحدود.	190
الجدول رقم (03-45)	الخصائص الإحصائية لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول.	191
الجدول رقم (03-46)	اختبار الفروقات واختبار التجانس لبيانات مصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول.	192
الجدول رقم (04-01)	تطور أهم مؤشرات مصرف البركة الجزائري 2013-2020	198
الجدول رقم (04-02)	تطور المنتجات المصرفية في مصرف البركة الجزائري.	200
الجدول رقم (04-03)	تطور أهم المؤشرات المالية لمصرف السلام الجزائر 2013-2020	201
الجدول رقم (04-04)	تطور المنتجات المصرفية في مصرف السلام الجزائر.	202
الجدول رقم (04-05)	حجم التمويل الإسلامي لمصرف خليج الجزائر خلال الفترة 2008-2021	204
الجدول رقم (04-06)	تطور حجم التمويل الإسلامي في مصرف ترست الجزائر خلال الفترة 2016-2020	206
الجدول رقم (04-07)	تطور حجم التمويل الإسلامي في مصرف الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر خلال الفترة 2016-2020	207
الجدول رقم (04-08)	تطور نسب صيغ التمويل الإسلامي في بنك الإسكان الجزائر 2020.	208
الجدول رقم (03-09)	الفرق بين النظامين 02/20 و02/18.	212
الجدول رقم (04-10)	بعض المؤشرات المالية وعدد نقاط بيع الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري.	239
الجدول رقم (04-11)	تشكيلة المنتجات المصرفية الإسلامية الموجهة لكل فئة.	240
الجدول رقم (04-12)	مؤشرات النوافذ الإسلامية في القرض الشعبي الجزائري لعام 2023	240
الجدول رقم (04-13)	مؤشرات النافذة الإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لعام 2021	241
الجدول رقم (04-14)	مؤشرات النوافذ الإسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية لعام 2023	242
الجدول رقم (04-15)	بعض مؤشرات الصيرفة الإسلامية للنافذة الإسلامية لبنك الجزائر الخارجي لعام 2021	244
الجدول رقم (04-16)	تطور حجم ودائع التمويل الإسلامي.	245
الجدول رقم (04-17)	تطور قيم صيغ التمويل الإسلامي في المصارف والنوافذ الإسلامية في الجزائر من سنة 2020 إلى 2022	246

ثانيا: قائمة الأشكال.

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم (01-01)	أنواع المصارف حسب طبيعة النشاط والملكية.	12
الشكل رقم (01-02)	أنواع المصارف تبعا لمعايير أخرى (العلاقة بالدولة، الجنسية، التفرع).	14
الشكل رقم (01-03)	موارد المصرف التقليدي.	17
الشكل رقم (01-04)	استخدامات المصرف التقليدي.	19
الشكل رقم (01-05)	أنواع الربا.	26
الشكل رقم (01-06)	ركائز ارتباط نشاط المصرف الإسلامي بالاقتصاد الحقيقي.	27
الشكل رقم (01-07)	أسس المصارف الإسلامية.	29
الشكل رقم (01-08)	مصادر تمويل المصارف الإسلامية.	39
الشكل رقم (01-09)	أنواع المضاربة.	41
الشكل رقم (01-10)	أشكال التمويل بالمشاركة.	43
الشكل رقم (01-11)	الصور التورق.	46
الشكل رقم (01-12)	صور الإجارة.	48
الشكل رقم (02-01)	دوافع التحول إلى الصيرفة الإسلامية من طرف المصارف التقليدية.	72
الشكل رقم (02-02)	أنواع التحول المصرفي.	76
الشكل رقم (02-03)	أجهزة الحوكمة الشرعية.	93
الشكل رقم (02-04)	أنواع القرض الحسن في النوافذ الإسلامية.	98
الشكل رقم (02-05)	المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية.	102
الشكل رقم (03-01)	نسبة مساهمة كل دولة في أصول الصيرفة الإسلامية على المستوى الدولي لسنة-2021.	126
الشكل رقم (03-02)	تطور أصول الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2018-2022.	127
الشكل رقم (03-03)	تطور أصول تمويلات الصيرفة الإسلامية في المملكة من سنة 2018 إلى 2022.	128
الشكل رقم (03-04)	تطور ودائع المصرفية الإسلامية في السعودية من سنة 2018 إلى غاية سنة 2022.	129
الشكل رقم (03-05)	توزيع حصة صيغ التمويل المصرفية الإسلامية مقارنة بإجمالي التمويل الإسلامي.	130
الشكل رقم (03-06)	نسبة التمويل الإسلامي مقارنة بالتمويل التقليدي سنة 2022.	131

الشكل رقم (03-07)	نمو أصول النوافذ الإسلامية مقارنة مع نمو أصول المصارف الإسلامية في المملكة من سنة 2018 إلى سنة 2022.	134
الشكل رقم (03-08)	نسبة الأصول والإيراد المتوافق مع الشريعة الإسلامية للمصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية.	135
الشكل رقم (03-09)	صيغ عقود التمويل الإسلامي المطبقة لدى النوافذ الإسلامية في المصارف السعودية للربع الثالث من عام 2022.	137
الشكل رقم (03-10)	معدلات نمو الأرباح بالمصارف الإسلامية بالمقارنة مع نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية.	139
الشكل رقم (03-11)	تطور نسبة التمويل الإسلامي مقارنة مع التمويل الإجمالي في مصرف الأهلي السعودي خلال الفترة 2018-2022.	143
الشكل رقم (03-12)	التطور أصول الصيرفة الإسلامية في عمان من سنة 2018 إلى 2022.	153
الشكل رقم (03-13)	تطور إجمالي التمويل للصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من سنة 2018 إلى 2022.	154
الشكل رقم (03-14)	تطور ودائع الصيرفة الإسلامية من سنة 2018 إلى 2022.	155
الشكل رقم (03-15)	نمو أصول النوافذ الإسلامية بالمقارنة مع نمو أصول المصارف الإسلامية في سلطنة عمان.	157
الشكل رقم (03-16)	صيغ عقود التمويل الإسلامي المطبقة لدى النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية للسلطنة في الربع الثالث لعام 2022.	158
الشكل رقم (03-17)	معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية مقارنة بالمصارف الإسلامية في السلطنة.	161
الشكل رقم (03-18)	أهم إنجازات المصرف الأهلي العماني لعام 2022.	162
الشكل رقم (03-19)	تطور النوافذ الإسلامية في المصرف الأهلي العماني للفترة 2013-2021.	164
الشكل رقم (03-20)	هيكل الصناعة المصرفية الإسلامية في بنغلاديش في مارس 2023.	173
الشكل رقم (03-21)	تطور أصول الصيرفة الإسلامية في دول بنغلاديش من سنة 2018 إلى غاية 2022.	175
الشكل رقم (03-22)	تطور كل من إجمالي القروض والسلف في النظام المصرفي ككل والقروض والسلف للصيرفة الإسلامية.	177
الشكل رقم (03-23)	تطور إجمالي الودائع الكلية في النظام المصرفي ككل والودائع المتعلقة بالصيرفة الإسلامية خلال الفترة الممتدة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني لسنة 2023.	178
الشكل رقم (03-24)	تطور نسبة زيادة عدد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية البنغالية للفترة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني من سنة 2023.	180
الشكل رقم (03-25)	نمو أصول النوافذ الإسلامية بالمقارنة مع نمو أصول المصارف الإسلامية في بنغلاديش.	182

الشكل رقم (03-26)	نسب التمويل المقدم من طرف النوافذ الإسلامية حسب كل صيغة.	183
الشكل رقم (03-27)	معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية مقارنة بالمصارف الإسلامية في بنغلاديش.	185
الشكل رقم (03-28)	تطور بعض مؤشرات النافذة الإسلامية في مصرف آسيا المحدود من 2018 إلى 2022.	188
الشكل رقم (04-01)	تطور أهم المؤشرات المالية لمصرف البركة الجزائري في الفترة (2013-2020)	199
الشكل رقم (04-02)	تطور أهم المؤشرات المالية لمصرف السلام في الفترة 2013-2020.	202
الشكل رقم (04-03)	تطور المنتجات المالية في مصارف السلام الجزائر خلال الفترة (2016-2020)	203
الشكل رقم (04-04)	توزيع نسب التمويل الإسلامي لعام 2021.	239
الشكل رقم (04-05)	أهم المنتجات المصرفية المقدمة من قبل النافذة الإسلامية "البديل" لبنك التنمية المحلية.	243
الشكل رقم (04-06)	هيكل منتجات التمويل الإسلامي بالنسب.	246

مقدمة

مقدمة:

يعتبر النظام المصرفي من الأسس التي يستند عليها النشاط الاقتصادي لأي مجتمع، وذلك لأهمية الدور الذي يلعبه في المساهمة في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من أجل تنمية وتطوير المجتمع، فالمصارف اليوم تنظم وتسهل عمليات التعامل بين الأفراد والمؤسسات، حيث تظهر أهميتها في الاقتصاد من خلال ما تقوم به من أعمال وما تؤديه من وظائف وخدمات.

فالمصارف التجارية تعمل على تسهيل المعاملات على أساس الثقة، حيث تعمل على تجميع النقود الفائضة عن احتياجات الجمهور أو منشئات الأعمال أو الدولة بغرض إعادة إقراضها لزبائنها الذين تزداد طموحاتهم وتتعدد مشاريعهم، كما تؤدي وظيفة الوساطة المالية خدمات مالية جليلة مفيدة لوحدات اقتصادية عديدة ومختلفة.

إلا أن اعتماد النظام المصرفي التقليدي على الفائدة المصرفية، والمتاجرة بالديون والمقامرة، كان أحد أهم أسباب التي كشفت الأزمة المالية لعام 2008 عن هشاشة هذا النظام، والتي نتج عنها تكبد المصارف ذات الشهرة العالمية في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وباقي العالم لخسائر فادحة، وبالمقابل كانت الصيرفة الإسلامية المعتمدة على صيغ تمويلية بعيدة عن الديون والربا في منأى عن نسب آثار هذه الأزمة، وقد لفت هذا انتباه العديد من الخبراء الاقتصاديين وصناع القرار سواء في الدول الإسلامية أو الدول الغربية للتفكير في بديل للصيرفة التقليدية، وقد كانت الصيرفة الإسلامية البديل المناسب والرشيد لتفادي ومواجهة مثل هذه الأزمات والاضطرابات في السوق المصرفية، إذ سمحت عديد الدول سواء أكانت إسلامية أو غربية بتأسيس مصارف إسلامية متكاملة أو تأسيس نوافذ وفروع إسلامية في المصارف التقليدية لتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية وقد ازدادت بعد عام 2008 أهمية ممارسة الصيرفة الإسلامية من قبل المصارف التقليدية.

بالرغم من أن هذه الآلية تعتبر اعترافا من المصارف التجارية بأهمية ونجاح العمل المصرفي الإسلامي، فقد اتجهت العديد من المصارف التجارية للدخول إلى عالم الصيرفة الإسلامية، ولكن اختلفت في مداخلها في العمل المصرفي الإسلامي، فمنها من أنشأ فروع إسلامية متخصصة، ومنها من حول فروعه تدريجيا إلى فروع إسلامية، ومنها من كان يبيع منتجات إسلامية جنبا إلى جنب مع منتجاته التقليدية، ومنها من اختار التحول الكامل إلى الصيرفة الإسلامية، ومنها من افتتح نوافذ إسلامية داخل فروعه كلها أو بعضها لتقديم منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة.

شهدت الصيرفة الإسلامية عن طريق تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية انتشارا في العديد من الدول، سواء أكانت غربية أو إسلامية عن طريق ما يسمى بالنظام المزدوج وهي ممارسة الصيرفة التقليدية إلى جانب الصيرفة الإسلامية رغبة في منافسة المصارف الإسلامية التي شهدت انتشارا واسعا وحققت عدة نجاحات.

ولدى الحديث عن تجارب الدول التي سلكت مسلك التحول الجزئي عن طريق الازدواجية المصرفية (تقديم منتجات تقليدية إلى جانب المنتجات الإسلامية)، وبالأخص عبر النوافذ الإسلامية في نظامها المصرفي نجد دولا

تعد نماذج رائدة على غرار المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، دولة البنغلاديش نتيجة لدعم الجهات الرسمية للنظام المصرفي الإسلامي، ونتيجة لهذا النجاح المحقق يمكن للجزائر الأخذ بهذه التجارب لتعزيز مكانة الصيرفة الإسلامية مرورا بالنظام المزدوج كمرحلة انتقالية إلى النظام المصرفي المتكامل.

الإشكالية الرئيسية:

يشهد العالم اهتماما متزايدا بالنوافذ الإسلامية في القطاع المصرفي، حيث تعتبر خطوة أساسية نحو التحول الكامل للمصرفية الإسلامية. ونتيجة لذلك، اتجهت العديد من الدول إلى تطوير أطر تنظيمية وسياسات تدعم المصارف التقليدية في تقديم خدمات مصرفية إسلامية من خلال هذه النوافذ .وفي إطار دراسة هذا التوجه، تبرز لنا معالم الإشكالية التي نعمل على معالجتها من خلال الإجابة على التساؤل التالي:

إلى أي مدى يمكن للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية أن تشكل مدخلا فعالا وناجحا للتحول الكامل نحو الصيرفة الإسلامية في ظل التجارب الدولية المختلفة؟.

وتتمحور عناصرها الأساسية في طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- ما هي المفاهيم والأسس التي تقوم عليها المصارف التقليدية والإسلامية، وأهم الفروق الجوهرية بينهما؟.
- ما المقصود بتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، وما هي المداخل المنتهجة لتحقيق ذلك؟.
- ما هي دوافع ومتطلبات تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية؟.
- هل حققت المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية في الدول التي تبنت خيار التحول عبر هذا المدخل النجاح عمليا؟.
- ما واقع تبني المصارف التقليدية الجزائرية للمعاملات المصرفية الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية؟.

الفرضيات:

على ضوء ما تم طرحة من تساؤلات حول موضوع الدراسة، يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي نسعى لاختبارها على النحو التالي:

1- هناك اختلافات جوهرية بين فلسفة عمل المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، كما يمكن للمصارف التقليدية ممارسة العمل المصرفي الإسلامي عبر عدة مداخل؛

2- لا تشكل النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية استراتيجية فعالة للتحول المصرفي التدريجي نحو الصيرفة الإسلامية الكاملة؛

3- هناك أسباب ودوافع عقائدية واقتصادية لفتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية وهناك متطلبات لنجاحها؛

4-لم تحقق الأنظمة المصرفية لكل من السعودية، سلطنة عمان، وبنغلاديش نجاحات لدى تبنيها خيار الولوج إلى الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية؛

5- يوجد أثر ودلالة إحصائية للمؤشرات المالية للمصارف التقليدية محل الدراسة قبل وبعد فتح النوافذ الإسلامية؛

6- لا تزال تجربة الصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية في الجزائر، حديثة العمد وتواجه العديد من المعيقات والتحديات.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة من خلال المكانة التي تحتلها الصيرفة الإسلامية باعتبارها صناعة ذات نمو متسارع لها منتجاتها وخدماتها، فرضت نفسها في السوق المصرفية العالمية وأصبحت تلبي احتياجات شرائح واسعة من الجمهور والعملاء في مختلف أنحاء العالم الإسلامي والغربي على حد سواء، ويعد مدخل تبني الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية الخيار الأمثل للتعاملات الإسلامية ولجلب رؤوس الأموال المدخرة عند المواطنين، لذا أتت الدراسة لتغطي جانبا مهما في موضوع تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة عن طريق البحث في أهم الإجراءات الفعلية والشرعية والتنظيمية عبر هذا المدخل، وصولا لتحقيق نقلة نوعية في مسار هذه المصارف وتحولها إلى مصارف إسلامية مستقلة، تعمل وفق آليات جديدة لها ميزات مختلفة عن العمل المصرفي التقليدي في مجال الوساطة المالية.

لذا أتت هذه الدراسة لإبراز عوامل الريادة والنجاح لتجربة النوافذ الإسلامية في كل من المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، وبنغلاديش عن طريق استراتيجية الإحلال أي التحول التدريجي نحو تعزيز مكانة الصيرفة الإسلامية، أما بالنسبة للجزائر فتكمن أهمية الدراسة في إمكانية استفادة الجزائر من تجارب هذه الدول، وخاصة أن السلطات العمومية قامت مؤخرا بسن مجموعة من الإجراءات التنظيمية التي تنظم نشاط الصيرفة عن طريق النوافذ العمومية في المصارف التقليدية، لذا بات من الضروري تقديم نظرة استشرافية عنها في المستقبل.

أهداف الدراسة:

يمكن تلخيص الأهداف التي نسعى لتحقيقها من خلال دراستنا فيما يلي:

- التعرف على فلسفة ومبادئ عمل كل من المصارف التقليدية والمصارفة الإسلامية، والمقارنة بينهما؛
- المحاولة قدر الإمكان الإلمام بالجوانب الأساسية لظاهرة تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية؛
- توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية، وضوابط تأسيسها والتحديات التي تواجهها ومتطلبات نجاحها؛
- عرض تجارب دول نجحت في ترسيخ وتوطين الصيرفة الإسلامية في نظامها المصرفي عبر النوافذ الإسلامية؛
- توضيح الموقف الشرعي بين المؤيد والمعارض لنشاط النوافذ الإسلامية؛
- عرض واقع فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية قبل وبعد صدور النصوص التنظيمية التي تسمح لها بالنشاط؛
- إجراء مقارنة بين التجارب محل الدراسة والتجربة الجزائرية، واستخلاص أوجه التشابه والاختلاف.

حدود الدراسة:

تتمثل الحدود المكانية والزمانية لدراستنا فيما يلي:

- **الحدود الزمانية:** تختلف الحدود الزمانية للدراسة، نظرا لتباين فترات البدء بالعمل بالنوافذ الإسلامية من دولة إلى أخرى.
- **بالنسبة للتجارب الدولية:** تمت دراسة تجارب عدة دول تختلف حدودها الزمنية كما يلي:
- **التجربة السعودية:** 1995 إلى 2022.
- **التجربة العمانية:** 2007 إلى 2022.
- **التجربة البنغالية:** 2007 إلى 2022.
- **بالنسبة للتجربة الجزائرية:** تم التطرق إليها خلال فترتين فقط، قبل صدور التزام 02/20، بحيث تبدأ الفترة من سنة 1990 أين تم تأسيس بنك البركة الجزائري إلى غاية 2020، والفترة الثانية تلت صدور النظام 02/20، الذي يسمح بتأسيس نوافذ إسلامية من 2020 إلى 2022.

- **الحدود المكانية:** اختلفت الحدود المكانية للدراسة حسب اختلاف الدول التي تتم دراسة تجاربها، فتم التركيز خلال الفصل الثالث على ثلاثة تجارب دولية في مجال الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية في التجربة السعودية، تجربة سلطنة عمان، التجربة البنغالية، أما التجربة الجزائرية فقد تم التطرق إليها في الفصل الرابع من خلال دراسة واقع النوافذ الإسلامية في المصارف الخاصة والعمومية.

يغطي النطاق المكاني للدراسة أربع تجارب دولية رائدة في مجال النوافذ الإسلامية المصرفية: المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، البنغلاديش، الجزائر، وقد تم اختيار هذه الدول لدراسة تجاربها المختلفة في تطبيق نظام النوافذ الإسلامية في قطاعها المصرفي، مما يتيح فهما أشمل لمختلف النماذج والممارسات المتبعة في هذا المجال.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، والذي استخدم في توضيح المفاهيم الأساسية للعمل المصرفي بشقيه التقليدي والإسلامي، ومراحل وأساسيات التحول المصرفي، وكذا استعراض الجوانب الأساسية للنوافذ الإسلامية من حيث التعريف، دوافع التأسيس، متطلبات النجاح، والحكم الشرعي، وتقييم تأثير النوافذ الإسلامية على الأداء المصرفي للمصارف التقليدية باستخدام مؤشرات محددة.

كما استخدم المنهج المقارن لتحليل أوجه التشابه والاختلاف بين التجارب الدولية الثلاثة المدروسة والتجربة الجزائرية في مجال النوافذ الإسلامية.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع التحول المصرفي للمصارف التقليدية عبر النوافذ الإسلامية، غير أنه وقع الاختيار على مجموعة من الدراسات لها علاقة مباشرة بالموضوع محل الدراسة يمكن ذكر أهمها:

1- دراسة يزن خالف سالم العطيات "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية على دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن"، أطروحة دكتوراه فلسفة في تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية والمالية لموضوع التحول من الجانب الفقهي والعملي، الأردن، 2007، هدف الباحث من خلال دراسته لموضوع تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية على دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن إلى توضيح أهم الأسباب التي تقف وراء تحول المصارف التقليدية إلى جانب التطرق إلى جوانب أساسية في التحول المصرفي من أشكال، أساليب، متطلبات، عقبات التحول، بالإضافة إلى تبيان الموقف الشرعي منه، كما هدفت الدراسة إلى توضيح أبرز العوامل والمتغيرات المؤثرة في إمكانية تطبيق تحول المصارف، وقد توصلت الدراسة إلى أن الواقع العملي أثبت نجاح تجربة جميع المصارف التقليدية التي تحولت كليا للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي هذا يعد حافز لتشجيع المصارف التقليدية للأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

2-دراسة لمريم سعد رستم "تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية" نموذج مقترح للتطبيق بالمصارف السورية، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم المالية والمعرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014.

الباحثة في هذه الدراسة حاولت تقييم مختلف المداخل المنهجية للتحول المصرفي من قبل المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي من خلال التطرق لمفهوم تحول المصارف التقليدية، وآلياته، وفي الجانب التطبيقي قامت الباحثة بتقييم أداء المصارف التقليدية التي خاضت تجربة التحول وذلك قبل وبعد التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي، قصد التعرف على المدخل الأفضل للتحول الكلي الذي يلاءم طبيعة المصارف التقليدية في سوريا، وقد توصلت الباحثة من خلال دراستها إلى العديد من النتائج أهمها أن مدخل التحول الكلي أدى إلى حدوث تحسن جوهري في جل مؤشرات الدراسة التطبيقية (السيولة، الربحية، النشاط) للمصارف محل الدراسة، كما توصلت أيضا إلى أن مدخل التحول الكلي هو المدخل الأفضل من حيث الكفاءة التشغيلية حيث حقق المصرف الذي انتهج هذا المدخل أعلى نسبة توظيف لموارده مقارنة بالمصارف الأخرى التي انتهجت مداخل أخرى.

3- دراسة قمومية سفيان "النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية"، دكتوراه علوم، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2019.

من خلال دراستنا حاولنا تسليط الضوء على عملية تحول المصارف التقليدية للمصرفية الإسلامية من خلال التعرف على مفهومها وأهميتها، وقد ركز في دراسته على مدخل التحول الجزئي عن طريق تأسيس نوافذ

إسلامية من قبل المصارف التقليدية، وفي الجانب التطبيقي قام بعرض تجارب دولية مع تقديم دراسة استشرافية لإمكانية التحول المصرفي من قبل المصارف التقليدية الجزائرية من خلال فتح نوافذ إسلامية.

كما حصلت الدراسة إلى أن مدخل النوافذ الإسلامية يعد مدخلا مهما في التحول إلى الصيرفة الإسلامية، لامتيازه بخاصية التدرج في تطبيق الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية بالمصارف التقليدية.

4- دراسة بن السيلت نصيرة "تبني البنوك التجارية التقليدية للمعاملات المصرفية الإسلامية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص بنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، 2022.

تطرقت الباحثة إلى ظاهرة تقديم المصارف التقليدية للمعاملات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، من خلال توضيح مفاهيم أساسية حول النظامين المصرفيين التقليدي والإسلامي، وتحليل ظاهرة فتح نوافذ إسلامية بالمصارف التقليدية الجزائرية، بالإضافة إلى استعراض تجارب مصارف غربية تحولت للصيرفة الإسلامية، وقد توصلت الدراسة إلى وجود دوافع وأسباب وراء فتح هذه النوافذ والتي تحكمها متطلبات شرعية وقانونية، وتواجهها مجموعة من المعوقات، كما خلصت الباحثة في دراستها إلى أن لهذه النوافذ آثار إيجابية وسلبية على الاقتصاد الوطني.

5- حسين بن معلوي بن حسين الشهراني "حكم العمل في البنوك ذات النوافذ الإسلامية"، مجلة أبحاث، العدد الأول، المجلد العاشر، كلية التربية، جامعة الحديدة، مارس 2022.

تناول هذا الباحث مسألة من أهم المسائل المعاصرة، وهي مسألة العمل في المصارف ذات النوافذ الإسلامية وهي مصارف ذات نظام مزدوج يتعامل بالربا في الوقت نفسه تسوق منتجات مصرفية خالية من الربا عن طريق نوافذ إسلامية تحت إشراف هيئات شرعية، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن العمل في المصارف المتعاملة بالربا ينقسم إلى عدة أقسام بجنب تحقق الإعانة على الإثم أو قوتها أو ضعفها أو عدمها، فمنها ما تظهر حرمته مما يباشر فيه الربا، ومنها ما هو محل شبهة كبيرة، ومنها ما هو جائز بشرطه.

6- بن زارع حياة "النوافذ الإسلامية مدخل للصيرفة الإسلامية في الجزائر"، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد 12، العدد 01، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، أفريل 2023.

هدفت الباحثة من خلال الدراسة إلى تحليل واقع التحول المصرفي في الجزائر من خلال إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية والوقوف على مختلف التحديات التنظيمية والقانونية التي تعترضها، وقد خلصت الباحثة في دراستها إلى أن فتح نوافذ إسلامية يعد خطوة مهمة للانتقال عبر مراحل إلى النشاط الإسلامي وتعزيز الشمول المصرفي الإسلامي.

7- دراسة سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر دراسة تقييميه عامة"، كتاب صادر عن "ألفا للوثائق"، قسنطينة 2022.

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم تصور تقييمي عام عن العمل المصرفي في الجزائر بعد مرور ثلاثين عاما على إنشاء أول مصرف إسلامي هو مصرفة البركة، وقد قام الباحث بعرض تجربة المصرفين الإسلاميين النشاطين في الجزائر هما مصرف البركة والسلام، من خلال المؤشرات المالية لتطور نشاطهما، كما تناولت الدراسة قراءة عامة للنصوص القانونية والتنظيمية لعمل الصرفة الإسلامية.

كما قام الباحث بتقديم دراسة مختصرة عن النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية لثلاثة مصارف هي بنك الخليج، ترست بنك الجزائر، بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر، وفي الأخير أهم الأخطار التي شابت النوافذ عن شغلها نشاط النوافذ الإسلامية في الواقع العملي.

8- Abdelatif BaadjiM.Khelkhal Maroua, Islamic financial windows and branches-A study of the essence and legal controls-journal of contemporary issues in business and governmenent vol .29 no.02.2023.

هدف الباحث من خلال دراسة إلى تسليط الضوء على النوافذ والفروع الإسلامية، من خلال تبيان مفهوم كل منها والخصائص والضوابط الشرعية لها، وتوضيح أقوال العلماء بشأنها، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن المصارف جاءت لفتح نوافذ وفروع إسلامية لتجنب توجه عملائها إلى المصارف الإسلامية، وكذا الرغبة في منافسة المصارف الإسلامية بعد النجاحات التي حققتها.

9-Shamsaiden. Aziz Saleh, international legal issues conference, law department , faculty of law and international relations ,soran university, 2019.

هدف الباحثين من خلال دراستهم إلى دراسة أثر التحول المصرفي على تطور إجمالي الأصول للعينة من المصارف التقليدية في اندونيسيا قبل وبعد التحول إلى مصارف إسلامية متكاملة ، وقد توصلت الدراسة إلى أن التحول الكلي يعد الخيار الأمثل لتسريع نمو الأصول للمصارف التقليدية الصغيرة بدلا من الاندماجات.

10- Yuke Rahmawati, Dwi Nuraini Ihsan, Erika Amilla,conversion into full-fledge islamic banks and its impact on asset : Evidence from indonesian islamic banming industry ,international journal of professional business review, March ,29th, 2024.

هدف الباحث من خلال دراسته للتحليل أهم التحديات التي تواجهها النوافذ الإسلامية محاولا تقديم الحلول المثلى للتغلب على هذه التحديات، إذ خلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أنه لابد أن تكون لهاته النوافذ اتسامه للامتثال الشرعي، وهذا إلى جانب ضرورة إنشاء هيئة رقابة شرعية حيث يتمتع أعضاؤها بالكفاءة

في المجال الشرعي والمعاملات المالية، يضف إلى ذلك ينبغي فصل النافذة الإسلامية عن باقي أقسام المصرف التقليدي عن طريق إنشاء قسم خاص لنوافذ الإسلامية.

الفجوة البحثية:

رغم وجود العديد من الدراسات التي تناولت موضوع النوافذ الإسلامية والصيرفة الإسلامية بشكل عام، إلا أن هناك ندرة في الدراسات التي تبحث في دور النوافذ الإسلامية كمدخل استراتيجي للتحول الكلي نحو المصرفية الإسلامية. كما أن معظم الدراسات السابقة ركزت على دراسة النوافذ الإسلامية من منظور محدود، دون تحليل شامل للتجارب الدولية الرائدة في هذا المجال وتقييم أثرها على عملية التحول المصرفي. حيث تسعى هذه الدراسة لسد هذه الفجوة البحثية من خلال:

- تقييم تجارب دولية مختلفة في مجال النوافذ الإسلامية؛
- تحليل العوامل المؤثرة في نجاح عملية التحول المصرفي؛
- دراسة الأداء المصرفي قبل وبعد تطبيق نظام النوافذ الإسلامية؛
- تقديم نموذج استرشادي يمكن الاستفادة منه في تطوير استراتيجيات التحول نحو المصرفية الإسلامية.

الفصل الأول:

إضاءة حول المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية

تمهيد:

للمصارف التقليدية السبق في الظهور مقارنة بالمصارف الإسلامية التي لم يمضي على ظهورها سوى نصف قرن، لكن رغم ذلك استطاعت فرض نفسها في السوق المصرفية، والتي تعد بديلا عن المصارف التقليدية نظرا للاختلاف الجوهري بينهما، فعند الحديث عن المصارف التقليدية نجد أنها تقوم على أساس الفائدة المصرفية المحرمة شرعا باعتبارها ربا، وتقوم بتمويل كافة الأنشطة دون مراعاة إن كانت محرمة أو لا، على نقيض ذلك فالمصارف الإسلامية هي مصارف تنبذ التعامل بالربا، وتعتبر النقود وسيلة للاستثمار لا للإتجار، وتبتعد عن تمويل الأنشطة المحرمة، إلى غير ذلك من الضوابط الشرعية التي تراعيها عند قيامها بالنشاط المصرفي، ولكن رغم الاختلاف الجوهري بين النمطين إلا أنه لا يمنع من إمكانية التجاوب والتكامل بينها خدمة للمصلحة المصرفية. وللإلمام بكل ما سبق تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف التقليدية.
- المبحث الثاني: أساسيات حول المصارف الإسلامية.
- المبحث الثالث: الضوابط الشرعية للمصارف الإسلامية والمقارنة بينها وبين المصارف التقليدية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمصارف التقليدية.

تعتبر المصارف التقليدية إحدى المؤسسات المالية الهامة قديمة النشأة، والتي شهدت عدة تطورات حتى وصلت لشكلها الحديث الحالي، وقد ساير هذا التطور التقدم المحرز في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات بداية من الثورة الصناعية وصولا لظاهرة العولمة الاقتصادية، والتي أدت إلى التوسع في نطاق نشاط المصارف، إذ أصبحت تؤدي دورا محوريا أكثر أهمية في تحقيق التنمية من خلال الدور الاستراتيجي الذي تقوم به، والذي يتمثل في جمع الموارد واستثمارها في جميع المجالات، بما يزيد من كفاءتها وتعزيز مكانتها في السوق المصرفية.

المطلب الأول: أساسيات حول المصارف التقليدية.

تؤدي المصارف دورا هاما في التنمية الاقتصادية، إذ تعتبر حجر الزاوية في النظام الاقتصادي الحديث، بحيث لا يمكن إغفال تأثيرها الإيجابي في تقديم الخدمات المالية والتمويل والاستثمار، مما يجعلها الركيزة الأساسية لنمو الاقتصاد وقياس مدى تقدم الدول، وبفضل الثورة التكنولوجية الكبيرة التي ساهمت في تسريع وتوسيع حركة رؤوس الأموال، ظهرت أنواع متعددة من المصارف ذات وظائف ومهام متنوعة، تختلف حسب طبيعة النشاط والشكل القانوني لكل منها.

أولا: نشأة المصرف التقليدي.

نشأت المصارف التقليدية في مراحلها الأولى كمحصلة لتطور واتساع النشاط التجاري وتعدد أشكال النقود المتعامل بها إلا أن التطورات الاقتصادية المتلاحقة دفعت نحو تطوير هذه المصارف وإيجاد نظم مصرفية معاصرة تقدم خدماتها لمختلف القطاعات.

كما يمكن الإشارة إلى الفئات التي يعود لها الفضل في تطور نشاط المصارف وظهورها على شكلها الحديث، فقد تطورت الأعمال المصرفية بدءا من الصيارفة ثم بيوت الصيرفة وصولا إلى المصارف والبنوك، أما تاريخ إنشاء المصارف الحديثة يعود إلى منتصف القرن الثاني عشر ميلادي، باعتبار أن أول مؤسسة مالية جديرة بتسميتها مصرف هي البنك الذي تأسس في البندقية عام 1157، ليليها بعد ذلك إنشاء مصارف أخرى على غرار مصرف برشلونة الإسباني عام 1401، مصرف أمستردام بهولندا عام 1909، وقد تزامن انتشار تأسيس المصارف في مختلف أنحاء العالم مع تطور وظائفها من تلقي الودائع وتقديم القروض إلى التوسع في عملية الإقراض والتسهيلات الائتمانية وعملية خلق النقود، ومع مرور الزمن شقت طريقها في التوسع وأخذت شكل شركات مساهمة أين وصلت إلى الشكل الذي نراه في عصرنا هذا.[1] والجدول أدناه يوضح نشأة المصارف التقليدية وتطورها:

[1] خالد علي الدليمي، النقود والمصارف والنظرية النقدية، ط 1، دار الأنيس للطباعة والنشر والتوزيع، ليبيا، 1998، ص: 95.

الجدول رقم (1-1): نشأة وتطور المصارف التقليدية.

العام	الحدث	الدولة
1157	إنشاء أول مصرف بمفهومه الحديث وذلك في مدينة البندقية.	إيطاليا
1668	إنشاء أول مصرف مركزي والمتمثل في RIKSBANKEN، والذي سمي مصرف السويد المركزي ومن ثم إنشاء المصرف المركزي البريطاني ثم المصرف المركزي الفرنسي.	على مستوى العالم
القرن الثامن عشر وما بعد	انتشار المصارف في أوروبا وأمريكا وبقية العالم.	على مستوى العالم
1898	افتتاح أول مصرف تقليدي في دولة إسلامية والذي تمثل في "المصرف الأهلي المصري" تأسس برأس مال قدره 5000000 جنيه استرليني.	على مستوى الدول الإسلامية
القرن العشرين	تعرضت العديد من المصارف التقليدية لخسائر فادحة وأزمات سيولة أدت إلى إفلاس معظمها، مما أدى إلى وقوع الاقتصاد العالمي في العديد من الأزمات والتي من أهمها أزمة الكساد العظيم في عام 1929 وأزمة المديونية في عام 1980 وأزمة جنوب شرق آسيا في عام 1997.	على مستوى العالم.
القرن الواحد والعشرين حتى الآن	شهد القرن الواحد والعشرون أيضا عدة أزمات أهمها أزمة البرمجيات و الأسهم الصناعية عام 2000- 2002، ثم أزمة البورصات الخليجية لعام 2006، إلى أن جاءت الأزمة المالية العالمية عام 2008 والتي تعد الأسوأ من نوعها والتي أثبتت للعالم أن النظام الرأسمالي المرتكز على الفائدة المصرفية نظام غير صالح فهو نظام أزمات متكررة، ومن جهة أخرى بينت الأزمة متانة الأسس التي تقوم عليها المصارف الإسلامية وأصبحت هذه الأخيرة منافسا قويا للمصارف التقليدية في العالم بأسره وفي أمريكا وأوروبا على وجه الخصوص إذ اتجهت بعض المؤسسات المالية العالمية على تطوير منتجات وخدمات ذات طابع إسلامي مثل بنكي ستانلي وسيتي بنك، كما قامت بعض الدول البريطانية وفرنسا بإجراء تعديلات تتيح للمؤسسات المالية مزاولة التمويل الإسلامي.	على مستوى دول العالم.

المصدر: مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية – نموذج لتطبيق على المصارف السورية –، رسالة دكتوراه، تخصص العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب سوريا، 2014، ص: 04.

ثانيا: مفهوم المصارف التقليدية.

لقد تعددت التعاريف التي تناولت مفهوم المصارف التقليدية ومنها:

اختلفت تعاريف المصارف التقليدية باختلاف الباحثين، حيث يمكن تعريفها على أنها: نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، والمصرف التجاري بهذا المفهوم يعد وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال.[1]

كما عرف المصرف التقليدي على أنهم نشأة مالية تتاجر بالنقود، غرضها الأساسي هو العمل كوسيط بين رؤوس الأموال التي تسعى للبحث عن مجالات للاستثمار وبين مجالات الاستثمار التي تسعى للبحث عن رؤوس الأموال.[2]

منهم من عرفها بأنها مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي وداع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل.[3]

كما عرف المصرف التقليدي على أنه المؤسسة التي تتوسط بين طرفين لديهم إمكانيات أو حاجات متقابلة، يقوم المصرف بجمعها أو توصيلها أو تنميتها بهدف تحقيق فائدة للطرفين مقابل ربح مناسب.[4]

من خلال التعاريف السابقة يمكن إعطاء مفهوم للمصارف التقليدية كالآتي: عبارة عن مؤسسة مالية تعد وحدة أساسية ذات أهمية في أي نظام مصرفي، وظيفتها الأساسية تلقي الأموال من الأفراد والمؤسسات وإعادة توظيفها على شكل قروض واستثمارات حيث تشكل الفرق بين الفائدة على الإقراض والاقتراض المصدر الأساسي لعائدها، كما يقدم المصرف خدمات مالية ومصرفية مقابل عملات.

ثالثا: وظائف المصارف التقليدية.

تمارس المصارف التقليدية العديد من الوظائف وتقدم الكثير من المعاملات للعملاء نوردها فيما يلي:

1- قبول الودائع: تعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف المصارف التقليدية لما لها من دور هام في التأثير على بقية أعمال المصرف وبالتالي نجاحه وتحسين أدائه، لذا فإن إدارة المصرف تولي مسألة الودائع أهمية كبيرة وتعمل على دراسة هذه الأخيرة وتحليلها باستمرار من حيث تركزها وحجمها ومدتها إلى آخره، وهي بالأحرى نوع من الائتمان يمنحه المودع للمصرف، ويعني قبول المصرف لها بالتزامه أمام صاحبها بأن يدفع له مبلغ في شكل نقود قانونية، ويترتب على عملية الإيداع فتح ما يسمى بالحساب المصرفي.[5]

---

[1] سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، ط 1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2009، ص: 14.

[2] Waseem Ahmad, Islamic Banking in the United Kingdom: opportunities and challenges, kingston business school, London, 2008,p: 34.

[3] سامي السيد، النقود والبنوك والتجارة الدولية، جامعة القاهرة، مصر، 2018، ص: 14.

[4] سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015، ص: 09.

[5] مريم خليفة المخمري وآخرون، البنوك التجارية والإسلامية، الدائرة المالية، حكومة دبي، الإمارات العربية المتحدة، (دون سنة)، ص: 12.

2- وظيفة خلق النقود: تعتبر وظيفة خلق نقود الودائع من أهم الوظائف التي تؤديها المصارف التقليدية والفكرة الأساسية في خلق المصارف لنقود الودائع تأتي من اعتياد الأفراد في المجتمعات الحديثة على تسوية مدفوعاتهم عن طريق الشيكات التي يسحبونها على ودائعهم.[1]

3- منح القروض والسلف (الائتمان): يعتبر منح القروض الوظيفة الأساسية الثانية من حيث الأهمية بعد تلقي الودائع ويحقق المصرف بواسطتها أرباحا يخصص جزء منها للمودعين والباقي للمساهمين والعاملين، ويغلب على قروض المصارف التقليدية القروض قصيرة الأجل.

4- الاستثمار: تقوم المصارف التقليدية باستثمار جزء من ودائعها في المشروعات التجارية والصناعية والزراعية في إطار الشراكة مع المستثمرين ورجال الأعمال، كما يقوم المصرف التقليدي بالاستثمار في الأوراق المالية (الأسهم والسندات)، لكن تظل القروض قصيرة الأجل هي التي تمثل حصة الأسد من استثمارات المصرف التقليدي مقارنة بالاستثمارات الكلية للمصرف.

5- خدمات أخرى للمودعين: تقدم المصارف التقليدية خدمات أخرى لمودعيها وعملائها كقيامها نيابة عنهم بشراء الأوراق المالية ودفع مستحقاتهم تجاه الغير، تقديم الاستشارات الفنية والمالية لعملائها، خصم الأوراق التجارية، تسوية المدفوعات الدولية، وتسهيل التجارة الخارجية.

المطلب الثاني: أسس وخصائص المصارف التقليدية.

تلعب المصارف التقليدية دورا أساسيا في الحياة الاقتصادية، فهي تساهم بدرجة كبيرة في تمويل مختلف المؤسسات الاقتصادية ومشاريعها على أساس قاعدة الدائنة والمديونية، فالمصرف التقليدي يعد تاجر قروض سلعته النقود، وسعر استخدامها يعود بفائدة، مما جعله يرتكز على أسس ويتميز بخصائص تفضي في النهاية لتحقيق أهداف تختلف عن باقي المؤسسات المالية الأخرى.

وفيما يلي عرض للأهداف وأهمية المصرف التقليدي وأهم خصائصه إلى جانب الأسس الحاكمة لأنشطته.

أولا: أسس المصارف التقليدية.

تحكم نشاط المصارف التقليدية مجموعة من المبادئ والأسس، تتمثل في:

1- اعتبار النقود سلعية: يقوم التعامل المصرفي التقليدي على أساس اعتبار النقود سلعة يتم الاتجار بها، حيث تقوم المصارف التقليدية بالتعامل بالنقود ذاتها بيعا وشراء وذلك بإصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون بأسعار فائدة منخفضة، ومن ثم تقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقترضون عند عائد أعلى عن سعر الفائدة للمودعين.[2]

---

[1] رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، ط 1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص: 67.

[2] يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية- دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن-، رسالة دكتوراه الفلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2007، ص: 20.

2- تجميع الودائع والمدخرات استنادا إلى قاعدة الدائنية والمديونية: إن جوهر عمل المصارف التقليدية يكمن في قيامها بتلقي الودائع بمختلف أنواعها والتي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزمن، ومن ثم تقوم باستخدام هذه الودائع لمنح القروض والتسهيلات الائتمانية وتعتبر وظيفة الائتمان أهم وأخطر وظائف المصارف التقليدية، وذلك لأن الأموال التي تمنحها ليست ملكا لها بل هي أموال المودعين، لذلك تقوم إدارة المصرف التقليدي برسم سياسة ائتمانية بما يحقق لها حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة مع تحقيق عائد مناسب.[1]

3- سعر الفائدة: يرى الاقتصاديون أن سعر الفائدة يعتبر عصب النظام الرأسمالي والمصرفي المعاصر وأنه الأداة الأساسية لإدارة النظام النقدي والعامل المؤثر في المدخرات ومعيار كفاءة المشروعات.

حيث تعرف الفائدة المصرفية على أنها العائد الذي تحصل عليه المصارف عند منح القروض والتسهيلات الائتمانية للأفراد والمؤسسات وهو أيضا يحصل عليه المودعون والمدخرون مقابل مدخراتهم، وبالتالي فإن سعر الفائدة يعتبر تكلفة بالنسبة للمصرف عندما يدفع الفوائد على الودائع المصرفية وتعتبر إيرادا عندما يحصل عليه من القروض التي يمنحها وبهذا تتمثل العائد الرئيسي للمصارف التقليدية في الفرق بين أسعار الفائدة الدائنة والمدينة.[2]

4- التنويع المالي: تحصل المصارف التقليدية على الأموال من مصارف متنوعة وبآجال مختلفة عن المودعين، وتعيد توزيع آجال الودائع وتحويلها إلى توظيف قصير ومتوسط وطويل الأجل للمقترضين، كما يتم تنويع القطاعات الاقتصادية التي يتم منح القروض لها، كما يسمى في الأدبيات المصرفية تنويع محفظة القروض، مما يقلل من احتمال الإفلاس وتحقيق التوازن المالي للمصرف من جهة، وتعزيز الملائمة المالية له من جهة أخرى.

قد وصل تنويع النشاط المالي أقصاه في ظل العولمة عندما أضافت المصارف النشاطات المنتجات المالية والمستقبلات، وكذلك التعامل في حقوق الشراء الاختيارية.

تهدف المصارف من وراء القيام بعملية التنويع إلى تحقيق عدة مزايا منها: التحكم والسيطرة على المخاطر وكذلك تحسين معدلات الإقراض والاقتراض وذلك بتمويل العديد من الأصول التي تتميز بتنوع العائد والخطر.[3]

ثانيا: أهداف المصارف التقليدية.

للمصارف التقليدية ثلاثة أهداف تسعى لتحقيقها تتمثل في السيولة، الربحية والأمان:

---

[1] Shamsher Mohamed andothers, "Efficiency of conventional versus Islamic Banks: Evidence from the Middle East" using the stochastic frontier approach (SFA), international journal of Islamic and Middle eastern finance and management, journal of Islamic Economics, banking and finance, 2009, p 108.

[2] عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، نحو نموذج لمعدل العائد في الاقتصاد الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المجلد 21، العدد 02، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2008، ص ص: 5-6.

[3] Muhammed Hanif, Differences and Similarities in Islamic and Conventional Banking, international journal of business and social sciences, vol.2, No.2, the Brooklyne research and publishing institute, United States of America, 2010, p p: 10-13.

1- الربحية: تسعى المصارف لتحقيق زيادة ثروة مالكيها عن طريق تحقيق أرباح ملائمة أي لا تقل عن تلك التي تحققها المشروعات الأخرى والتي تتعرض لنفس الدرجة من المخاطرة، وتوزيعها عليهم بعد الاحتفاظ بجزء منها على شكل احتياطات إجبارية واختيارية وتخصصات متنوعة وأرباح غير معدة للتوزيع.[1]

لكي يحقق المصرف هذا الهدف بكفاءة عليه بتوظيف الأموال التي حصل عليها من المصادر المختلفة والعمل على تخفيض نفقاته وتكاليفه، والربح هو الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الإجمالية، فالإيرادات الإجمالية مصدرها الرئيسي هو الفرق بين الفائدة على الاقتراض والإقراض، وعوائد الاستثمار، بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية الناتجة عن ارتفاع القيمة السوقية لبعض أصوله، أما نفقات المصرف فتتمثل في النفقات الإدارية التشغيلية والفوائد التي يدفعها للمودعين وما يمكن أن ينتج عنها من خسائر رأسمالية نتيجة انخفاض القيمة السوقية لبعض أصوله، بالإضافة إلى القروض الغير قابلة للاستيراد نتيجة العسر المالي للمدين.

2- السيولة: تعني السيولة الفرق بين الموارد المتاحة والأموال المستخدمة في مختلف أنواع الموجودات (الاستخدامات) ضمن التوازن الذي تفرضه الأصول المصرفية المتعارف عليها[2]، وهي تعني أيضا قدرة المصارف على الوفاء بالتزاماتها المتمثلة في مواجهة طلبات المودعين، ومقابلة طلبات الائتمان، وهو أمر متوقف على قدرة المصرف على تحويل الأصول إلى سيولة بسرعة دون خسائر في قيمتها، وتعتبر النقود أكثر الأصول سيولة، ولكنها في نفس الوقت غير مدرة للعائد، لذلك فإن محاولة التوفيق والمواجهة بين الربحية والسيولة تملي على المصرف أن يحتفظ بجزء من موارده في صورة نقدية سائلة، ويوظف ما لديه في استثمارات متنوعة لإشباع هدف الربحية.[3]

فالمصرف التجاري ليس كباقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى لا تستطيع تأجيل سداد ما عليها من مستحقات، فإن مجرد إشاعة عن شح في السيولة لدى المصرف يؤدي إلى زعزعة ثقة المودعين ويلجئون إلى سحب ودائعهم، مما يعرض المصرف للإفلاس، ولتجنب ذلك تفرض التشريعات المصرفية الصادرة عن المصرف المركزي على المصارف التقليدية ضرورة الاحتفاظ بنسب معينة من السيولة ، متناسبة مع نزاعات الديون القصيرة الأجل والاحتفاظ بمعدل سيولة معين لا يعني احتفاظ المصرف بأمواله في صورة نقود قانونية وفعل ذلك يؤدي إلى إضاعة فرصة تحقيق الربح، ودائما يكون قادرا بالتحويل.

3- الأمان: يقصد بالأمان مدى كفاءة رأس المال المصرفي لامتصاص الخسائر الناتجة عن التوظيف أو تلك الناتجة عن الأعمال الفرعية الأخرى، وأيضا العمل على بقاء المصرف واستمراره.[4]

---

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، ط 4، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص: 91.

[2] محب خلة توفيق، إقتصاديات الهندسة المالية -الإطار النظري والتطبيقي لأنشطة التمويل والاستثمار-، ط 1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص: 269.

[3] محمود يونس، عبد المنعم مبارك، مبادئ الاقتصاد، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص: 255.

[4] رسمية قرياقص، أسواق المال -رأس المال، المؤسسات-، ط 1، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1998، ص: 339.

إن أساس العمل المصرفي عند توظيف أصوله على اختلاف مصادرها هو الثقة بأن أموال الغير المودعة لديه والتي يفرضها السوق يقوم باستعادتها في الآجال المحددة المتفق عليها، ولذلك عند إقدام المصرف على منح القرض لعميله يقوم بالتحري عن مكانة مركزه المالي ومدى الثقة التي يتمتع بها في السوق المالية ومدى قدرته على احترام تعهداته بالوفاء بالتزاماته المالية في الآجال المحددة، إضافة إلى الضمانات المقدمة لتغطية مخاطر عدم الوفاء، كلها شروط ضرورية لمنح القرض قصد ضمان الربح وتجنب مخاطر العسر المالي أو الإفلاس قدر الإمكان.

لأجل هذا تحجم المصارف التقليدية عن تمويل المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة، وتعمل على تنويع المناطق الجغرافية التي تنشط فيها المصارف قصد تنويع العملاء والقطاعات التي ينشطون فيها.

مجمل القول أن التنويع في الودائع المصرفية والقروض المقدمة من طرف المصارف يقلل من احتمال حدوث صعوبات كبيرة مفاجئة تعرض المصرف لمخاطر حدوث الانكشاف المصرفي.

ثالثا: أهمية المصارف التقليدية.

تختلف أهمية المصارف التقليدية حسب طرف من أطراف علاقة التمويل كما يلي:

1- بالنسبة لأصحاب الودائع: إن وجود ودائع يحقق فوائد عدة لهم تتمثل في:[1]

- إن التشريعات والقوانين المطبقة على المصارف التقليدية معدة لحماية المودعين، هذه الميزة غير متوفرة دائما في التمويل المباشر؛
- إمكانية حصول أصحاب الفائض المالي على السيولة في أي وقت، حيث أن التشريعات المصرفية تفرض على المصارف الاحتفاظ بجزء من الأموال لمواجهة طلبات السحب وتوفير السيولة؛
- تجنب مخاطر عدم التسديد والتعثر في حالة الاقتراض المباشر، نظرا لما يتوفر عليه المصرف من أموال ضخمة وكونها تتمتع بمركز مالي قوي؛
- إعفاء أصحاب الفائض المالي من إنفاق الجهد والوقت في البحث عن أصحاب العجز المالي المحتملين بوجود المصرف.

2- بالنسبة لأصحاب العجز المالي: تمنح المصارف كذلك مزايا عدة لأصحاب العجز المالي تتمثل في:

- يعفي وجود المصارف أصحاب العجز المالي من البحث عن أصحاب الفائض المالي وهذا نظرا لقيام المصرف بمهمة الوساطة المالية بين الطرفين؛

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك -دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية-، ط 7، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص: 08.

- توفر المصارف مهمة القيام بجمع الودائع والمدخرات ومنحها لأصحاب العجز المالي، بالتالي توفير الأموال المطلوبة لهم في الوقت المناسب.

3- بالنسبة للاقتصاد الكلي: إذا كانت المصارف قد قامت بتذليل الكثير من العقبات المرتبطة بالتمويل المباشر وتسهيل مهمة ربط العلاقة بين أصحاب الفائض المالي والعجز المالي وهذا بالاستفادة من مزايا التمويل غير المباشر، فإن الاقتصاد كذلك له نصيب من مزايا التمويل المصرفي في الكثير من الجوانب:[1]

- تسهيل ربط العلاقة بين طرفي العلاقة التمويلية إذ بوجود المصرف نستطيع تفادي الوقوع في عرقلة النشاط الاقتصادي؛
- وجود المصارف يسمح بتوفير الأموال اللازمة لتمويل الاقتصاد عن طريق جمع المدخرات، بالتالي تجنب اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد.

رابعا: خصائص المصارف التقليدية.

تتميز المصارف التقليدية بعدة خصائص يمكن تلخيصها فيما يلي:

- تعد المصارف التقليدية من المؤسسات المالية الأساسية ضمن الهيكل المصرفي لأي دولة بعد المصرف المركزي؛
- تنفرد المصارف التقليدية دون غيرها من المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى بمهمة تلقي الودائع بمختلف أنواعها، مما يحقق للمدخرين فرصا متنوعة لاستثمار مدخراتهم؛[2]
- تتسم المصارف التقليدية بخاصية خلق الودائع الجديدة من خلال عمليات الإقراض والاستثمار في الأوراق المالية المختلفة، كما أنها تمنح أنواعا مختلفة من القروض سواء القصيرة، المتوسطة، طويلة الأجل وهو ما يتيح فرصا متنوعة للمقترضين؛[3]
- تسعى المصارف التقليدية إلى تحقيق أقصى ربح بأقل تكلفة إلا أنها تختص دون غيرها من المؤسسات المالية الأخرى باعتمادها على أموال الغير مقارنة برأسمالها الذي يعد وسيلة ضمان حقوق المودعين فقط، وبالتالي فإن المصرف معرض لمخاطر متنوعة عند قيامه بعملياته المصرفية؛
- تتميز المصارف التقليدية بالتعدد، وتتنوع كلّما اتسعت السوق النقدية والنشاط الاقتصادي وحجم المدخرات على عكس المصرف المركزي الذي يعد وحيدا، يشرف على الجهاز المصرفي ككل في أي بلد؛
- تعتبر المصارف التقليدية المؤسسات المالية الوحيدة التي تنفرد بمهمة تلقي الودائع، بمختلف أنواعها مما يتيح للمودعين فرصا متنوعة لاستثمار مدخراتهم.

---

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكرة، ص: 07.

[2] ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، ط 1، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص: 139.

[3] مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط 5، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1985، ص: 193.

المطلب الثالث: أنواع المصارف التقليدية، مواردها، استخداماتها.

تختلف النظم المصرفية من دولة إلى أخرى بحيث يتكون الجهاز المصرفي في كل دولة من عدد من المصارف تتفرع إلى عدة أنواع حسب معايير مختلفة، ثم أن هذه المصارف مهمتها الأساسية هي القيام بدور الوساطة المالية وهذا عن طريق جمع الفوائض النقدية وتوجيهها من وحدات الفائض نحو وحدات العجز، وحتى تتمكن المصارف من القيام الأمثل لهذا النشاط لا بد من توفر الموارد المالية والنقدية.

أولا: أنواع المصارف التقليدية.

تتعدد معايير تصنيف المصارف إذ يمكن تصنيفها حسب طبيعة النشاط وكذا حسب الملكية وعلاقتها بالدولة إلى جانب جنسيتها وحسب تفرعها، وفيما يلي شرح مختصر لكل نوع من هذه المصارف.

1- من حيث طبيعة النشاط: وتنقسم إلى: [1]

1-1- المصرف المركزي: يمكن تعريف المصرف المركزي أنه مؤسسة مركزية نقدية تقوم بوظيفة المصارف ووكيل مالي للحكومة ومسئول عن إدارة النظام النقدي في الدولة[2]، ومن خلال التعريف يمكن استخلاص أن للمصارف المركزية أربع وظائف أساسية ذات أهمية هي إصدار النقود، مصرف الحكومة، بنك البنوك والرقابة على الائتمان.

1-1- المصارف التجارية: هي المصارف التي تتلقى ودائع الأفراد والهيئات بأنواعها المختلفة (الجارية، التوفير، لأجل أو بإشعار) وتقوم باستثمارها لفترات قصيرة الأجل في تسهيلات ائتمانية ويسهل تحويلها إلى نقد دون خسائر تذكر.

1-2- مصارف الاستثمار: تقوم مصارف الاستثمار بتوظيف أموالها في المشروعات التجارية والصناعية لأجل طويل والاشتراك في إنشاء شركات، وإقراضها لمدة طويلة، تعمل هذه المصارف في مجال الأسواق المالية حيث تتولى إصدارات الشركات المساهمة، وتمويل المضاربين عند المضاربة، وتقديم النصح والمشورة للشركات المساهمة ولإدارة البورصة والمستثمرين والدولة بخصوص تطوير البورصة.

1-3- المصارف الإسلامية: تقوم المصارف الإسلامية بقبول الودائع تحت الطلب والودائع لأجل مثل المصارف التقليدية لكن جوهر الخلاف يكمن في طريقة توظيف الأموال حيث أن المصارف التقليدية يكون سعر الفائدة هو أساس التعامل في حين أن المصارف الإسلامية تعتمد على قاعدة الغنم بالغرم في توظيف أموالها.

1-4- المصارف الصناعية: هي مصارف تهدف بصفة خاصة إلى تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية إلى المنشآت الصناعية لفترات متوسطة وطويلة الأجل، كما تساهم في إنشاء الشركات الصناعية.

1-5- المصارف العقارية: هذه المصارف مكلفة حصرا بتمويل قطاع البناء والإسكان مقابل رهانات عقارية وبما أن تمويلها يكون لفترات طويلة الأمد نسبيا، فهي تعتمد على مصادر تمويل طويلة الأجل أيضا.

---

[1] مصطفى رشدي شيحة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 8-10.

[2] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

1-6- المصارف الزراعية: هي المصارف التي تقدم خدماتها للقطاع الفلاحي والزراعي عن طريق تمويل شراء البذور والأسمدة والمبيدات واستجار الآلات الزراعية والمساهمة في تنمية الثروة الحيوانية.

1-7- المصارف وصناديق التوفير: هي المصارف والصناديق التي تقبل مدخرات صغيرة الحجم، وتقوم بمنح القروض الصغيرة لجمهور المتعاملين معها من صغار المدخرين.

1-8- المصارف التعاونية: هي المصارف التي تقدم خدماتها إلى الجمعيات التعاونية الزراعية والحرفية وغيرها.

1-10- الوحدات المصرفية الخارجية: هي المصارف التي تقدم خدماتها لغير مواطني البلد الذي تعمل فيه.[1]

2- من حيث شكل الملكية:

2-1- المصارف الخاصة: تأخذ هذه المصارف شكل الملكية الفردية لشخص واحد أو شركات أشخاص حيث تعود ملكيتها إلى عائلة واحدة أو مجموعة شركاء المصارف المساهمة، تأخذ هذه المصارف شكل الملكية المساهمة، حيث تكون شركة أموال وتطرح أسهمها للاكتتاب العام ويجري تداولها في الأسواق المالية.

2-2- المصارف التعاونية: تعود ملكية هذا النوع من المصارف إلى جمعيات تعاونية أو نقابات مهنية أو فرقة عمالية أو غيرها، والشكل أدناه يلخص أنواع المصارف حسب طبيعة النشاط وشكل الملكية:

الشكل رقم (1-1): أنواع المصارف حسب طبيعة النشاط والملكية.

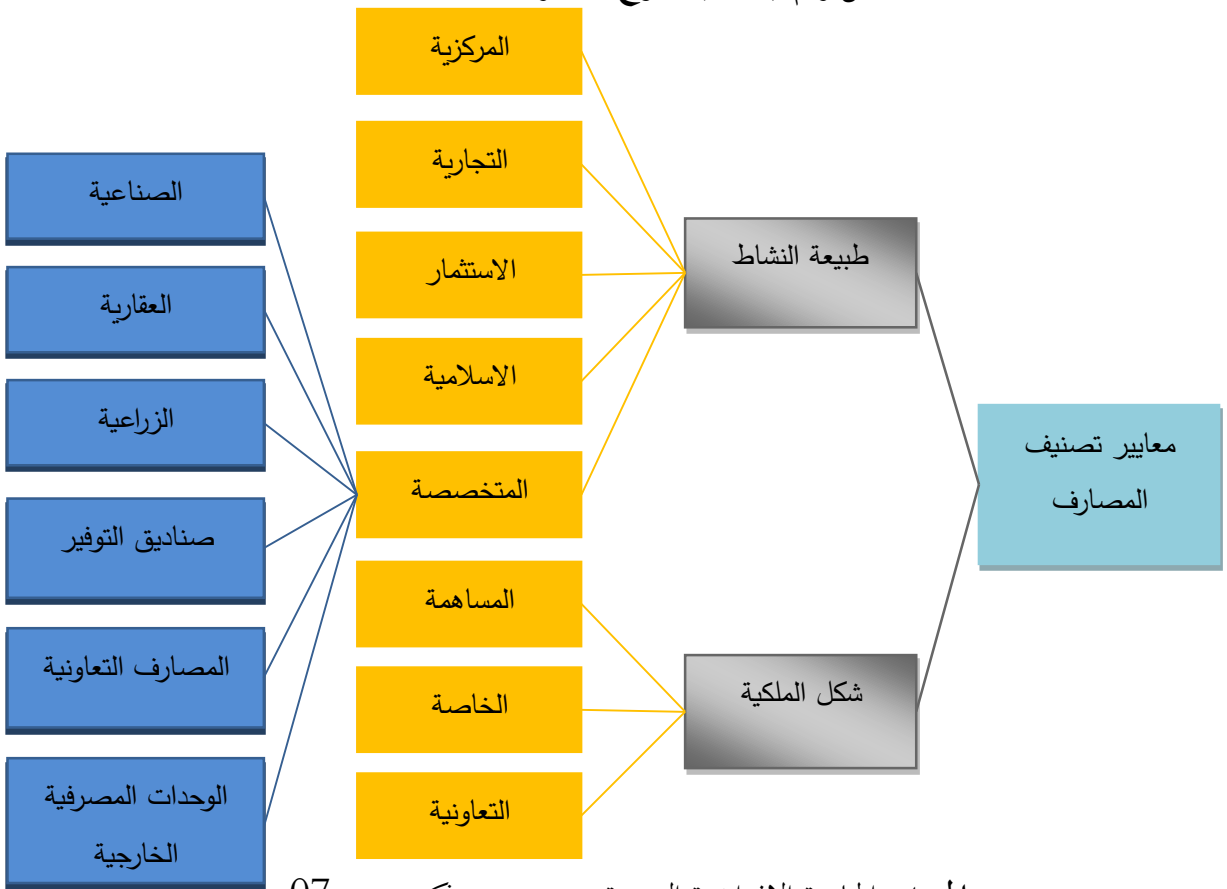

المصدر: الجامعة الافتراضية السورية، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

[1] الجامعة الافتراضية السورية، الخدمات المصرفية، ط 1، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018، ص ص: 8-10.

3- من حيث علاقتها بالدولة:[1]وفيما يلي شرح مختصر لكل من هذه المصارف من حيث علاقتها بالدولة:

1-3- مصارف القطاع العام: تعود ملكيتها بصفة كلية إلى الدولة.

2-3- مصارف القطاع الخاص: تعود ملكيتها كلية إلى القطاع الخاص سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين.

3-3- المصارف المختلطة: تكون هذه المصارف ملكيتها مشتركة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

4-من حيث جنسيتها:

1-4- المصارف الوطنية: هي المصارف المملوكة إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للدولة التي تتواجد هذه المصاريف على أرضيتها.

2-4- المصارف الأجنبية: هي المصارف التي تعود ملكيتها إلى رعايا الدولة الأخرى غير الدولة الموجودة في هذه المصارف.

3-4- المصارف الإقليمية: هي المصارف التي يشترك في ملكيتها عدد من الدول المنطقة كالبنك الإسلامي للتنمية والبنك الإفريقي للتنمية.

4-4- المصارف والصناديق الدولية: هي المصارف والصناديق المنبثقة عن هيئات دولية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي.

5- من حيث تفرعها: المصارف المنفردة هي المصارف ذات المركز الوحيد تمارس فيه كافة أنشطتها وتحدد لها مناطق محددة لفتح الفروع وتكون جد متقاربة:[2]

1-5- المصارف المتفرعة محليا: هي المصارف التي يسمح لها بفتح فروع داخل الدولة التي تحمل جنسيتها.

2-5- المصارف المتفرعة إقليميا: هي المصاريف التي تنتشر فروعها ضمن منطقة جغرافية محددة تضم أكثر من بلد واحد.

3-5-المصارف المتفرعة عالميا: هي المصارف الكبيرة المسموح لها بانتشار فروعها في مختلف أنحاء العالم.

حيث أن لشكل أدناه يلخص أنواع المصارف حسب المعايير الثلاث المذكورة أعلاه:

[1] الجامعة الافتراضية السورية، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

[2]المرجع نفسه، ص: 13

الشكل رقم (1-2): أنواع المصارف تبعا لمعايير أخرى (العلاقة بالدولة، الجنسية، التفرع).

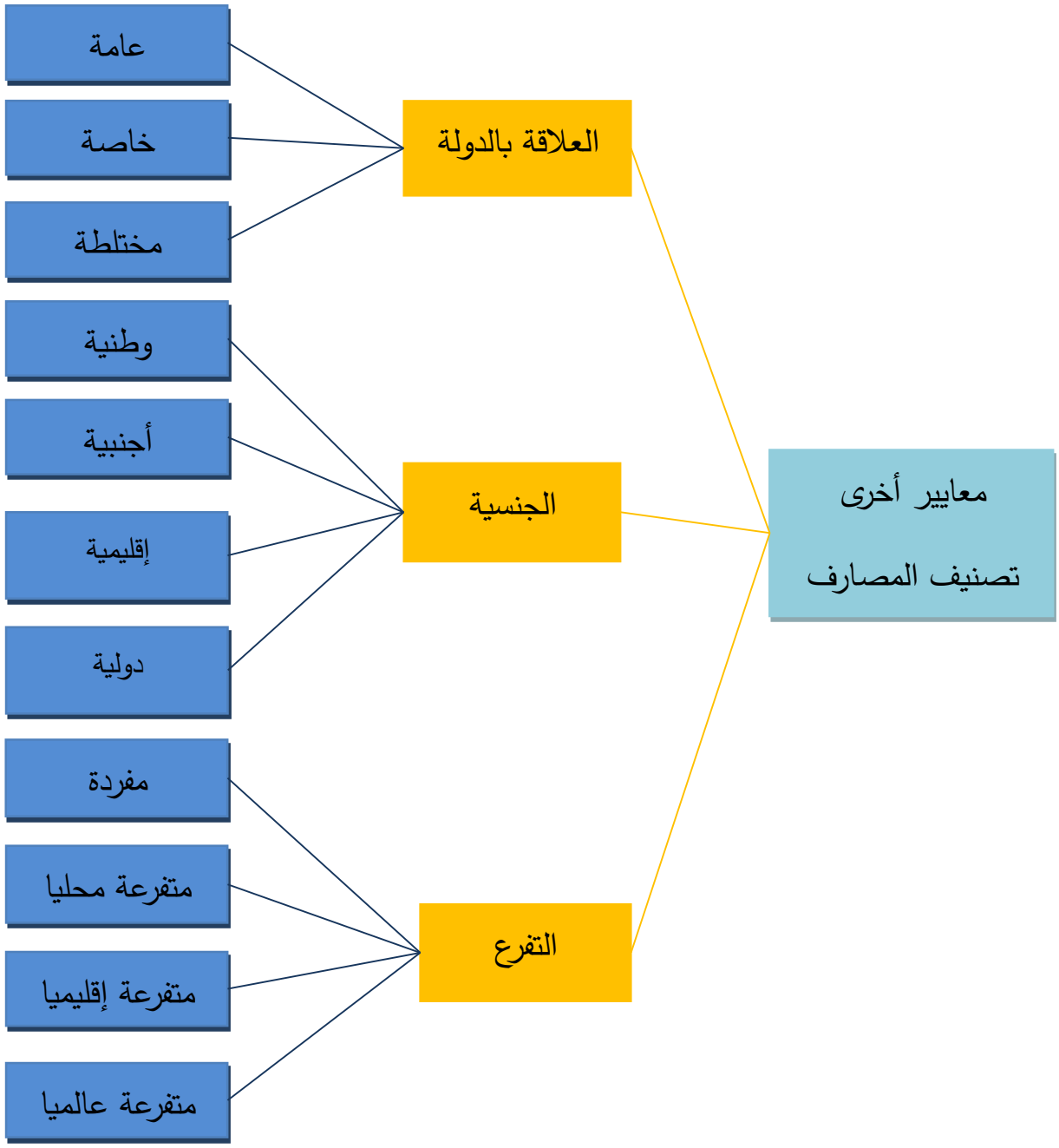

المصدر: الجامعة الافتراضية السورية، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

ثانيا: موارد المصرف التقليدي.

تعرف موارد المصرف التقليدي بأنها المبالغ التي يوظفها المصرف أو يستطيع توظيفها، وهي تعد التزامات على المصرف، يلتزم بردها عند المطالبة بها، من أهم عناصر خصوم المصرف التقليدي: الموارد الذاتية والموارد الغير ذاتية.

1- الموارد الذاتية: تمثل نسبة ضئيلة من موارد المصرف، وتتمثل في حقوق الملكية بما فيها رأس المال والاحتياطات بأنواعها المختلفة والأرباح غير الموزعة وهي تعد حقوق المساهمين في المصرف نفسه، وفي نفس الوقت تمنح نوعا من الحماية والاطمئنان لأصحاب الودائع وتغطية الخسائر التي يمكن أن يتعرض لها المصرف، وتنقسم الموارد الذاتية إلى:[1]

1-1- رأس المال المدفوع: هو كمية النقود المدفوعة من قبل المساهمين لإنشاء المصرف، سواء كانوا أفراد أو مؤسسات في حالة المصارف الخاصة، أو الدولة في حالة المصارف العمومية، أو الاثنين معا في حالة المصارف المختلطة، وأهم ما يميز هذا المصدر هو انخفاض وزنه النسبي مقارنة مع باقي المصادر.

1-2- الاحتياطات: هي مبالغ نقدية تقتطعها المصارف التقليدية من أرباحها الصافية، وتحتفظ بها في حساب خاص لتدعيم رأس المال، وتحقيق التوازن المالي له، الشيء الذي يعزز الملائمة المالية للمصرف والذي يشجع المودعين على زيادة الثقة فيه، وهي نوعان:

1-2-1-احتياطي قانوني: يتم تكوينه طبقا للقوانين الصادرة عن المصرف المركزي وهذه النسبة تكون محددة حسب السياسة النقدية التي ترغب السلطة النقدية في تطبيقها، حيث يتم رفع النسبة في حالة السياسة النقدية الانكماشية، والعكس في حالة السياسة النقدية التوسعية.

1-2-2-احتياطي اختياري: يتم تكوينه إراديا من قبل إدارة المصرف لدعم المركز المالي له ولتعزيز ثقة المتعاملين معه مثل مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها.

1-3- أرباح غير موزعة: هي مخصصات تحددها إدارة المصرف من الأرباح السنوية بعد موافقة مجلس الإدارة لمواجهة أي خسائر محتملة وضمان حقوق المودعين في حالة انخفاض القيمة الحقيقية للأصول.[2]

2- الموارد غير الذاتية: أو المصادر الخارجية وتنقسم هذه الأخيرة إلى مصادر قصيرة الأجل (الودائع)، ومصادر طويلة الأجل (الاقتراض):

[1] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص: 40.

[2] الأفندي محمد أحمد، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط 1، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2018، ص: 199.

2-1- الودائع: هي عبارة عن المبالغ المودعة لدى المصرف التقليدي من قبل الأفراد والمؤسسات وهي المصدر الرئيسي لموارد المصرف وتعد الالتزام الأكبر في ميزانية المصرف سواء كانت بالعملة الوطنية أو الأجنبية والدعامة الأساسية لنشاطه التجاري وهي ثلاث أنواع وهي: ودائع جارية، ودائع ثابتة، ودائع التوفير.[1]

2-1-1- الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب): هي عبارة عن المبالغ المودعة لدى المصرف التقليدي مقابل تعهد بدفعها في أي وقت يريد صاحب الوديعة سواء كانت بسحب كامل للوديعة أو جزء منها، ويتم السحب في العادة عن طريق الشيكات أو بأوامر سحب عند الطلب.[2]

2-1-2- الحسابات الثابتة: هي تلك الأموال المودعة من قبل الأفراد في المصرف التقليدي لفترة زمنية محددة وهي نوعان: الودائع لأجل والودائع لإشعار، يعكس كلا النوعين مدى التزام المصرف بدفع الوديعة في وقت لاحق على الإيداع يتفق عليه العميل والمصرف، بينما يختلفان عند السحب، حيث أن الودائع لأجل لا يمكن سحب الوديعة إلا عند حلول الأجل وأن سحبها قبل ذلك يفقد حقه في الفائدة، بينما الودائع لإشعار يتم إبلاغ المصرف قبل وقت مناسب من تاريخ سحبها دون خسارة الفائدة.

2-1-3- حسابات التوفير: هدفها صغار المدخرين حيث يستطيع صاحبها أن يودع أو يسحب من وديعته بشروط ميسرة تتناسب مع حجم الوديعة، هذا النوع يتميز بخاصية الاستقرار.

2-2- الاقتراض من المصرف المركزي والمصارف التجارية: يشكل اقتراض المصرف التجاري من المصارف التجارية أو المصرف المركزي إحدى موارد المصرف التجاري، حيث يتم اللجوء إلى هذا النوع من الاقتراض عند الحاجة الطارئة وبصفة مؤقتة لذلك فإنه لا يشكل نسبة كبيرة من موارد البنك التجاري.[3]

[1] جعفر عبد الإله نعمة، النظم المحاسبية في البنوك وشركات التأمين، ط 1، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص: 24.

[2] نجار حياة، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل- دراسة واقع البنوك التجارية العمومية-، رسالة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف 1، 2013-2014، ص: 14.

[3] الأفندي محمد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص ص: 203-204.

الشكل رقم (1-3): موارد المصرف التقليدي.

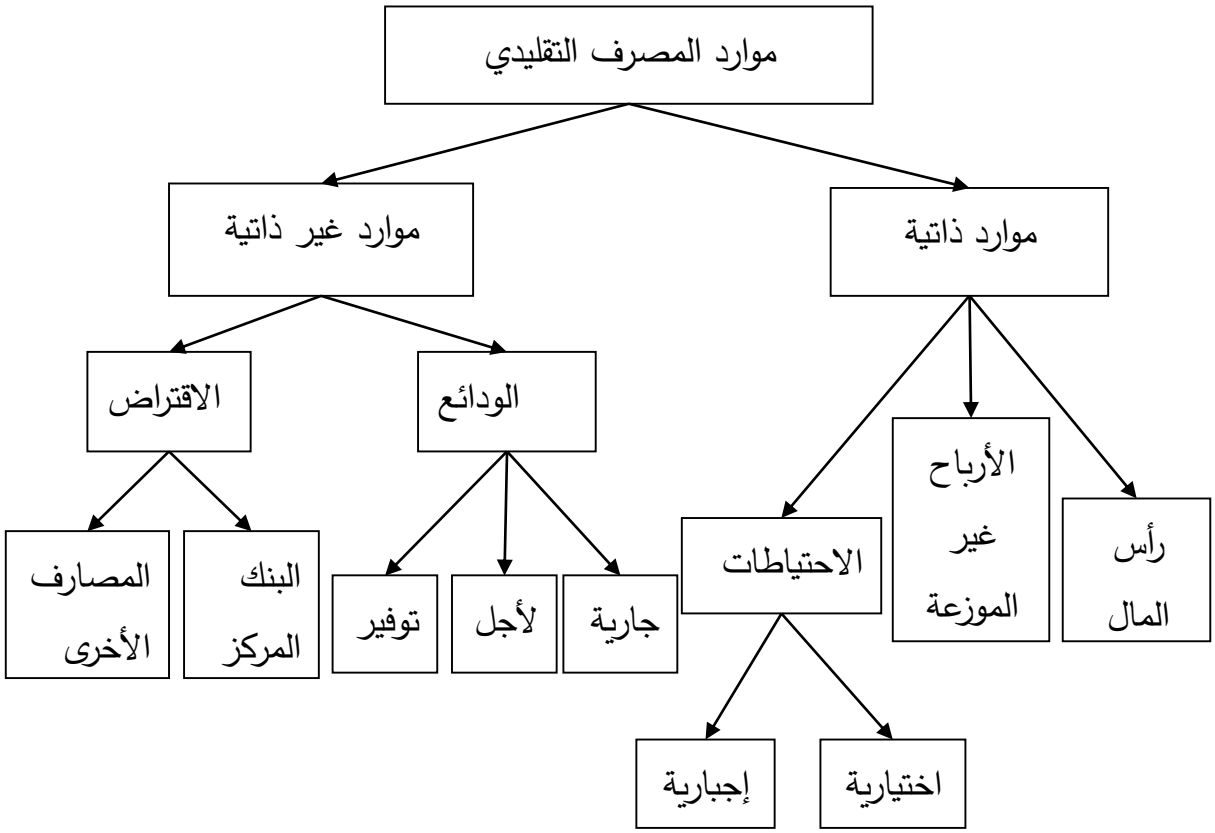

المصدر: من إعداد الطالب.

ثالثا: استخدامات الأموال في المصرف التقليدي.

يوضح جانب الأصول أوجه استخدامات موارد المصرف التي اكتسبها سواء من موارد ذاتية وغير ذاتية في الحصول على أرصدة وأصول مالية تدر عائد للمصرف، ويمكن الإشارة إليها على أنها استعمالات لأموال المصرف، وفي مختلف المجالات الاستثمارية التي تنسجم مع أهداف المصرف المسطرة وهذا بهدف تحقيق الربح، ويمكن أن يتم تصنيف أصول المصرف التجاري وفق لدرجة سيولتها إلى ثلاثة مستويات:

1- المجموعة الأولى: هي عبارة عن الأصول التامة للسيولة وتتألف من:[1]

- النقود في خزينة المصرف، والتي تشمل النقود القانونية بنوعيها الورقية والعملات المساعدة إلى جانب العملة الصعبة؛

[1] خبابه عبد الله، الاقتصاد المصرفي- النقود، البنوك التجارية، البنوك الإسلامية، السياسة النقدية، الأسواق المالية، الأزمة المالية-، دار شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 103.

- أرصدة المصرف لدى المصرف المركزي؛

- شيكات تحت التحصيل.

2- المجموعة الثانية: هي الأصول الشبه نقدية وتلي المجموعة الأولى من حيث درجة السيولة وتشمل:[1]

4-1- أذونات الخزينة: هي عبارة عن سندات حكومية لا تتجاوز أجالها العام وتطرح للتداول عن طريق المصرف المركزي، ويتم تداولها في سوق النقد عن طريق الخصم؛

5-1- أوراق تجارية مخصومة: تتمثل في أذونات الخزينة والأوراق التجارية المخصومة لدى المصرف ويطلق عليها الاحتياطي الثانوي يلجأ إليها المصرف التقليدي في حالة تعرضه لعسر مالي، وهي في الدرجة الثانية من حيث السيولة بعد المجموعة الأولى.

3- المجموعة الثالثة: هي أقل سيولة مقارنة بالمجموعة الأولى والثانية ولكنها تتمتع بنسبة ربحية عالية وتتمثل في:

3-1- الأوراق المالية: هي السندات الحكومية التي تصدرها الحكومة وكذا الأوراق التجارية التي تصدرها الشركات والمؤسسات الإنتاجية سواء كانت أسهم أو سندات وكذلك التي تصدرها شركات المرافق العامة، وتتميز هذه الأوراق المالية بارتفاع سعر الفائدة المفروض عليها وهو ما يعطي المصارف الاستثمار فيها مع ضمان معدل أكبر للربح، إلا أن هذه الأوراق أقل سيولة من الأصول السابقة.[2]

3-2- القروض والسلفيات: تعتبر أهم وظيفة للمصرف التجاري إلى جانب وظيفة تلقي الودائع وهو السبب الذي لأجله وجد المصرف، هذه القروض تحقق عائد أكبر مقابل سيولتها المتدنية، فهي تحقق هدف الربحية على حساب السيولة بالمقارنة مع الأصول الأخرى، والشكل أدناه يلخص أهم العناصر الخاصة باستخدامات الموارد:

[1] خبابه عبد الله، المرجع السابق، ص: 103.

[2] سعيد الخضري، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط 3، دار النهضة العربية، مصر، 1994، ص: 98.

الشكل رقم (1 -4): استخدامات المصرف التقليدي.

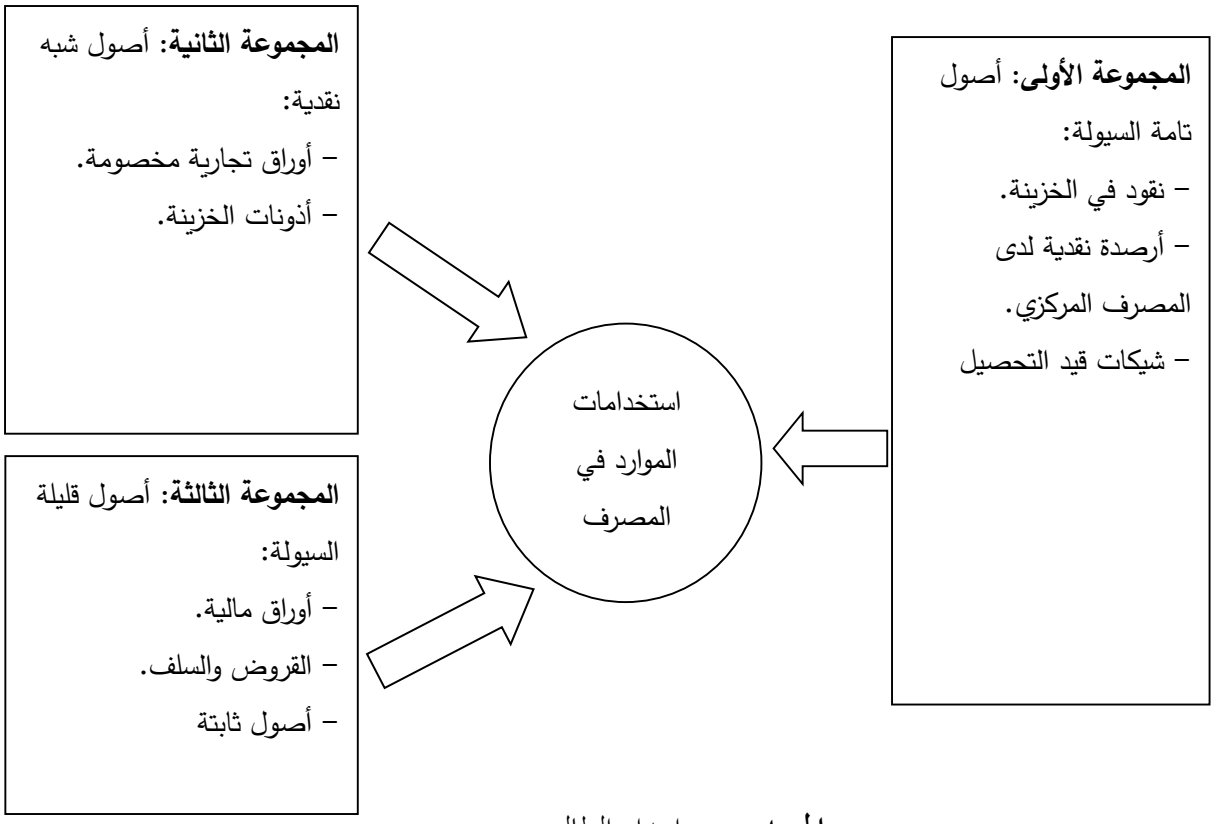

المصدر: من إعداد الطالب.

في الأخير يمكن القول أن ميزانية المصرف هي سجل حسابي يوضح أصول وخصوم المصرف في لحظة زمنية معينة غالبا ما تكون السنة المالية للمصرف، ويمكن تصوير أهم بنودها في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-2): ميزانية المصرف التقليدي.

ميزانية المصرف التجاري	
الأصول	**الخصوم**
المجموعة الأولى: أصول تامة السيولة تتمثل في:	موارد ذاتية
نقدية في الخزينة (نقود قانونية+ عملات أجنبية)؛	رأس المال المدفوع؛
أرصدة نقدية مودعة لدى المصرف المركزي؛	الاحتياطات (قانونية +اختيارية)؛
شيكات قيد التحصيل.	الأرباح الغير موزعة.
المجموعة الثانية: أصول شبه نقدية تتمثل في:	مصادر غير ذاتية:
أوراق تجارية مخصومة،	الودائع لأجل + الادخارية +تحت الطلب)؛
أذونات الخزينة.	الأموال المقترضة (عن المصرف المركزي أو المصارف

المجموعة الثالثة: أصول قليلة السيولة تتمثل في: أوراق مالية (الأسهم + السندات الحكومية)؛ القروض والسلف: متعاملين اقتصاديين خاصين أو عموميين والحكومة؛ أصول أخرى (موجودات ثابتة، استثمارات طويلة الأجل)	التجارية الأخرى)؛ خصوم أخرى.
الموجودات.	المطلوبات أو الاستخدامات.

المصدر: من إعداد الطالب.

المبحث الثاني: أساسيات حول المصارف الإسلامية.

تعد المصارف الإسلامية أحد النماذج التطبيقية لمفاهيم وقواعد الاقتصاد الإسلامي، جاءت لتقديم البديل الإسلامي للمعاملات المصرفية التقليدية فهي تنبذ التعامل بالربا أخذا وعطاءً، وبالتالي أصبحت فكرة العمل الإسلامي الخالي من الربا الملجأ الآمن للاستثمار في ظل الأزمات المالية التي يتعرض لها الاقتصاد العالمي، وبناء على هذا سنحاول في هذا المبحث تحديد مفهوم المصارف الإسلامية، نشأتها، خصائصها، أنواعها، أسسها، أهدافها، ووظائفها وفي النهاية نقوم بتحليل موارد واستخدامات المصرف الإسلامي.

المطلب الأول: نشأة المصارف الإسلامية ومفهومها.

لقد عرف العالم الإسلامي حركة تحرر وصحوة إسلامية أسفرت على ظهور البديل الإسلامي في المجال المصرفي، والذي من المفترض أن يحل محل النظام المصرفي التقليدي الموروث عن العهد الاستعماري، ومن المتفق عليه أن المصارف الإسلامية تنظر للفائدة على القروض على أنها ربا محرمة شرعا، وفي هذا السياق سنتطرق إلى نشأة ومفهوم المصارف الإسلامية.

أولا: نشأة المصارف الإسلامية.

إن فكرة الصيرفة الإسلامية في حد ذاتها مستمدة من الشريعة الإسلامية وتعود جذورها إلى بدايات تأسيس الدولة الإسلامية لما كانت فتية وقوية، وذلك بفضل تمسكها بالكتاب وسنة نبيها محمد صلى الله عليه وسلم بحيث كانت مؤسسات مالية تتولى رعاية شؤون المسلمين وتعنى باحتياجاتهم أفرادا كانوا أو جماعات[1]، وكذا توفير التمويل اللازم للمجتمع ويأتي في مقدمة تلك المؤسسات بيت مال المسلمين، الذي كان يلتزم بالشريعة الإسلامية بدءا بطريقة الحصول على الموارد اللازمة لذلك وصولا لطريقة صرفها في أوجه النفقات المختلفة آنذاك.

[1] المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، دراسات اقتصادية إسلامية، العدد الأول، المجلد السادس، العدد الأول، البنك الإسلامي للتنمية، جدة المملكة العربية السعودية، 1998، ص: 174.

في العصر الحديث بعد أن تغيرت ظروف الحياة في شتى المجالات الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية وبعد أن ظهرت النقود الورقية، وبرز دورها في حياة الفرد والمجتمع ظهرت الحاجة إلى وجود مؤسسات مالية تلبي متطلبات المجتمع من ناحية التمويل والإنتاج، وقد شجعها على ذلك ارتفاع أسعار الفائدة وزيادة الطلب على الأموال اللازمة للتطور الصناعي والتجاري.

ففي بداية الأمر، انفرد اليهود بهذه المؤسسات ثم انضم إليهم الأوروبيون لما تعرضت البلاد الإسلامية للاستعمار أدخل المستعمر المؤسسات الربوية إليها، وعلى الرغم من ذلك بقي قطاع واسع من المجتمع المسلم يأبى التعامل معها، ومع انتشار فكرة التحرر والصحوة الإسلامية تبلورت فكرة إنشاء مصارف إسلامية بالشكل الذي يضاهي المصارف التقليدية كبديل إسلامي للمؤسسات الموروثة عن العالم الغربي، وكانت البداية عام 1940 عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل دون فائدة[1]، وفي نهاية الخمسينيات من القرن العشرين تأسست في إحدى القرى الباكستانية مؤسسة تستقبل الودائع من المسيرين من ملاك الأراضي لتقديمها للفقراء من المزارعين لرفع مستواهم المعيشي وتحسين نشاطهم الزراعي.[2]

أما في مصر كانت تجربة إنشاء مصارف الادخار المحلية التي بدأها الدكتور أحمد النجار في قرية (ميت غمر) بمحافظة الدقهلية عام 1963 من أولى التجارب التي ظهرت وغابت حيث كانت وفق أسس الشريعة الإسلامية، ونتيجة لعدم تعاملها بالفائدة حظيت هذه المصارف بالدعم والتشجيع من قبل مواطني الريف حيث بلغ عدد المودعين حوالي 59 ألف مودع خلال ثلاث سنوات من عملها.[3]

في عام 1974 تم تأسيس البنك الإسلامي للتنمية تجسيدا للإرادة المشتركة للدول المنضمة للتعاون الإسلامي، كما تم في عام 1975 تأسيس مصرف دبي الإسلامي، وقد تلاه إنشاء العديد من المصارف الإسلامية في مختلف الدول كما هو ملاحظ في الجدول أدناه:

الجدول رقم (1-3): تطور المصارف الإسلامية عبر فترات خلال الفترة الزمنية (1940-2022).

السنة	الحدث
1940	قامت ماليزيا بإنشاء صناديق الادخار تعمل بدون فائدة في محاولة لتجسيد فكرة المؤسسات المالية التي تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
1950	تبلورت في باكستان فكرة التفكير المنهجي المنظم بوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية.

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية -الأسس النظرية والتطبيقات العملية-، ط 4، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012، ص: 42.

[2] حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية -دراسة تأصيلية تطبيقية-، ط 1، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2011، ص: 40.

[3] عبد الرزاق بوعيطة، واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 09، العدد 03، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2018، ص: 247.

1963	إنشاء مصارف الادخار في قرية ميت غمر في محافظة الدقهلية بمصر حيث تعد هذه التجربة منطلقا لبداية التطبيق العملي الإسلامي في مجال الصيرفة وصاحب الفكرة هو الدكتور أحمد نجار.
1971	إنشاء مصرف ناصر الاجتماعي والذي يعد أول مصرف إسلامي ينص قانون تأسيسه صراحة على عدم التعامل بالربا أخذا وعطاء.
1972	أثمر اجتماع مجلس وزراء الخارجية للدول الإسلامية المنعقد في جدة بالسعودية على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي بهدف دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الدول الأعضاء، إلى جانب أفراد الجالية المسلمة في الدول غير إسلامية.
1975	تأسس أول مصرف إسلامي متكامل من قبل دولة الإمارات العربية المتحدة هو بنك دبي الإسلامي.
1977	باشر البنك الإسلامي للتنمية في جدة نشاطه فعليا وهو مصرف يتعامل مع الحكومات لا مع الأفراد.
1980 وإلى غاية ما قبل أزمة عام 2008	شهدت المصارف الإسلامية انتشارا على مستوى العالم بصفة عامة والمنطقة العربية بصفة خاصة، وقد بلغت قيمة الاستثمارات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في العالم حوالي 450 مليار دولار عام 2007 بعدما كانت 201 مليار دولار عام 2004، وقد شهدت الجزائر تأخرا في مجال العمل المصرفي الإسلامي، وكان أول مصرف إسلامي هو مصرف البركة بالشراكة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية ومجموعة البركة البحرينية عام 1990 عقب صدور قانون النقد والقرض 10/90 الذي يسمح بإنشاء مصارف خاصة.
بعد الأزمة المالية حتى الآن	نتيجة لصمود المصارف الإسلامية والتأثير الطفيف للأزمة عليها بالمقارنة بالمصارف التقليدية شهد العمل المصرفي الإسلامي انتشارا واسع على مستوى العالم من خلال إنشاء مصارف إسلامية بالكامل أو من خلال دخول المصارف التقليدية إلى الأسواق المصرفية الإسلامية، وتقديم منتجات مصرفية إسلامية جنبا إلى جنب مع المنتجات التقليدية، وقد بلغ معدل نمو الصيرفة الإسلامية خلال فترة الأزمة المالية العالمية 23.46 % ووصل عدد من المصارف والمؤسسات المالية سنة 2010 إلى أكثر من 300 مصرف ورقم أعمال يزيد عن 200 بليون دولار، دون احتساب الفروع والنوافذ الإسلامية على مستوى العالم، وازداد انتشار الصيرفة الإسلامية من عام لآخر وبلغت أصول الصيرفة الإسلامية عام 2021 3.1 ترليون دولار بنسبة نمو سنوي مقدرة ب 11.3%.

المصدر: من إعداد الطالب بالاستناد إلى:

- مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية – نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية –، مرجع سبق ذكره: ص: 06.
- يزن خالف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن، مرجع سبق ذكره، ص ص: 25-28.

ثانيا: مفهوم المصارف الإسلامية.

تعددت تعاريف المصارف الإسلامية باختلاف المعرفين لها من حيث الاختصاص أو التوجهات العلمية أو الإيديولوجية، فمنه من عرفها على أنها: مؤسسات مالية مصرفية تسعى لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.[1]

وعرفت على أنها: مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، وتستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لمواردها بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي.[2]

عرفت كذلك على أنها: عبارة عن مؤسسة تهدف إلى توفير الخدمات المصرفية بالاعتماد على مبادئ الشريعة الإسلامية، ضمن النظام المالي الإسلامي الذي يهدف إلى تحقيق أكبر منفعة للمجتمع من خلال التركيز على تحقيق العدالة والتنمية، بدلا من التركيز فقط على تعظيم العائد.[3]

أيضا يمكن تعريف المصرف الإسلامي على أنه: المؤسسة التي تمارس الأعمال المصرفية مع التزامها بتجنب التعامل بالربا أخذا وعطاءً وبالابتعاد عن أي عمل يخالف الشريعة الإسلامية.[4]

جاء هذا التعريف ليضيف مبدأ أساسيا إلى جانب مبدأ عدم التعامل بالربا هو الامتناع عن التمويل والاستثمار في المشاريع المحرمة شرعا، إلا أن هذا التعريف أغفل سمة أساسية للمصرف الإسلامي هو دوره في التكافل الاجتماعي من خلال مساهمته في جمع الزكاة وإعادة توزيعها على مستحقيها ومنح القرض الحسن.

كما يمكن أن تعرف المصارف الإسلامية على أنها: كل مؤسسة مالية تباشر الأعمال المصرفية عن طريق امتناعها بالتعامل بالربا أخذا وعطاء والالتزام بعدم تمويل والاستثمار في أي مشاريع مخالفة أو محرمة، مع استهداف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

---

[1] أحمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها في تطوير الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، جمعية المسلم المعاصر، بيروت لبنان، 1980، ص: 163.

[2] محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي-دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية-، ط 1، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص: 90.

[3] Ahmed Mohamed Badreldin, Measuring the Performance of Islamic Banks by Adapting Conventional Ratios, SSRN Electronic Journal, Faculty of Management Technology, German University in Cairo working paper No.16, Egypt, 2009,p: 1.

[4] فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، ط1،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004، ص: 20.

المطلب الثاني: أسس وأهداف المصارف الإسلامية.

تتميز المصارف الإسلامية بطبيعة خاصة، خاصة من حيث الأسس التي تعتمد عليها في أداء مهامها ووظائفها، فهي ترتكز على مجموعة من الأسس الفكرية التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتضمن مجموعة من الصفات التي تميزها عن باقي المصارف التقليدية، من شأن ذلك أن يؤدي إلى الاختلاف في الأهداف بين النموذجين التقليدي والإسلامي.

أولا: أسس المصارف الإسلامية.

إن المبادئ التي تقوم عليها الصيرفة الإسلامية مستمدة من الشريعة الإسلامية، وهي تختلف جذريا عن الفلسفة التي تقوم عليها المصارف التقليدية، وتكون نتيجتها قيام سوق صيرفة عادلة في ظل نشاط المصارف الإسلامية، حيث تراعي هذه السوق مصالح الطرفين سواء أصحاب العجز المالي أو أصحاب الفائض المالي، وفيما يلي نستعرض أهم المبادئ التي تقوم عليها هذه المصارف.

1- تحريم الربا: وقد أجمع علماء الأمة على تحريم الربا، لما فيه من الوعيد الشديد من قبل الله سبحانه وتعالى بالعقوبات العظيمة، فقد قال الله تعالى في كتابه العظيم: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.[1] وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ﴾ .[2]

أما عن الأدلة على تحريم الربا من السنة النبوية، فهناك العديد من الأحاديث النبوية الشريفة التي تحذر من الربا بجميع أنواعه، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قلنا: وما هن يا رسول الله؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»[3].

تعد هذه الخاصية الأساس الرئيسي للمصرف الإسلامي، وإلا أصبح المصرف كأي مصرف ربوي آخر، وذلك لأن الإسلام قد حرم الربا بجميع أشكاله، فالإسلام ينظر إلى النقود على أنها وسيط للتبادل ومعيار دقيق للأشياء وأداة للوفاء، وليست سلعة تباع وتشترى، وأن المصارف الإسلامية اعتمدت على مبدأ المشاركة في الربح

---

[1] الآية 275، سورة البقرة.

[2] الآية 278 و279، سورة البقرة.

[3] حديث صحيح، رواه الشيخان: البخاري ومسلم في الصحيحين رقم: 2766، أنضر أيضا الملا علي القاري، نور الدين علي بن سلطان محمد القاري، باب الكبائر وعلامات النفاق (كتاب الإيمان)، مركز مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تم تصفحه بتاريخ 2024/12/12 ، الساعة: 00:12 عبر الرابط: https://www.islamweb.net/ar/library/79/114

والخسارة المبني على القاعدة الشرعية الغنم بالغرم في تشغيل الأموال إلى جانب صيغ البيوع المعتبرة شرعا كبديل لسعر الفائدة التي اعتمدتها المصارف التقليدية كأداة لتسعير تكلفة الأموال.[1]

كما أن مصطلح الربا له عدة معان منها الزيادة والنمو والرفعة والعلو، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاهَا لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰٓ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ٣٩ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَآ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ٤٠﴾.[2]

اصطلاحا، عرفه الفقهاء بعدة تعريفات، منها أن الربا: زيادة مال بلا مقابل في معاوضة مال بمال[3]،كما عرفها البعض بـ: تفاضل في أشياء خاصة والزيادة على الدين مقابل الأجل مطلقا.[4] منه فالربا نوعان:

1-1- ربا البيوع: يكون في تبايع أجناس محددة تسمى الأجناس الربوية، ويتحقق عند بيع بعضهما ببعض بأجل، إذا كانت متفقة في العلة، كما يتحقق عند عدم التماثل في المقدار إذا بيع بعضها ببعض وكانت من جنس واحد"[5]، كما قال الرسول: ﴿الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل، يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى﴾[6]، وينقسم الربا بدوره إلى نوعين:

1-1-1- ربا الفضل: هو بيع الجنس بجنسه يدا بيد مع التفاضل، أو الزيادة في أحد البدلين المتجانسين على الآخر إذا كانت المبادلة فورية أي إذا تم فيها تقابل البدلين في المجلس (يدا بيد).[7]

1-1-2- ربا النسيئة: هو بيع لجنس بجنسين أو بجنس آخر من الأموال الربوية المشار إليها في الحديث النبوي وهي ستة أصناف: الذهب، الفضة، الشعير، التمر، الملح، البر، وتسمى في الفقه بالأموال الربوية شرط تساويها في المعيار الشرعي أي كانا مكيلين أو موزونين وكان أحد البدلين نقدا معجلا والآخر نسيئة (مؤجلا) حتى لو كان متساويين في المقدار.[8]

---

[1] عمار أحمد عبد الله، أثر التحول المصرفي في العقود الربوية، ط 1، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، 2009، ص: 21.

[2] الآية 39 و 40، سورة فصلت.

[3] عاشور عبد الجواد عبد الحميد، البديل الإسلامي للفوائد المصرفية الربوية، ط 1، دار الصحابة للتراث بطنطا للنشر والتحقيق والتوزيع ، طنجة، 1992، ص: 10.

[4] خالد بن علي المشيقح، ضوابط في الربا، ط 1، دار الصميعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1996، ص: 09.

[5] طارق بن طلال عنقاوي، مذكرة مادة الربا، كلية العلوم الاقتصادية والمالية والإسلامية، جامعة أم القرى، دط، ص: 04.

[6] رواه البخاري ومسلم ، كتاب المساقاة والمزارعة ، باب الربا برقم 1584 ، أنضر أيضا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، من قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة (كتاب البيوع والأقضية)، الجزء 5، المكتبة الإسلامية، ص: 298، من الموقع: https://www.islamweb.net/ar/library/content/10/2978، تاريخ 2024/12/12

[7] فادي محمد الرفاعي، مرجع سبق ذكره، ص: 43.

[8] فتحي لاشين، الربا وفائدة رأس المال بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، 1990، ص: 77.

2-1- ربا الديون: الربا المأخوذ لأجل تأخير قضاء الدين سواء أكان دينا ناتجا عن ثمن مبيع أو عن قرض[1]، وقد يكون المأخوذ على شكل منفعة غير مادية طبقا للقاعدة الفقهية: كل قرض جرّ نفعا فهو ربا، محرم في القرآن والسنة والإجماع وقد اشتهر باسم ربا النسيئة معروف في الجاهلية وجاءت الشريعة الإسلامية لتردعه وهو صورتين:[2]

1-2-1- الصورة الأولى: هي الزيادة على القرض أي عند حلول أجل السداد يأخذ المقرض أصل القرض مع الفائدة وهو الذي تتعامل به المصارف التقليدية حاليا.

1-2-2- الصورة الثانية: هي الزيادة نظير إعادة جدولة الدين عندما يحل أجل السداد ويكون المقترض في حالة عسر مالي فيقوم المقرض بمنحة فترة سماح مع زيادة في نسبة الفائدة.

الشكل رقم (1-5) أنواع الربا.

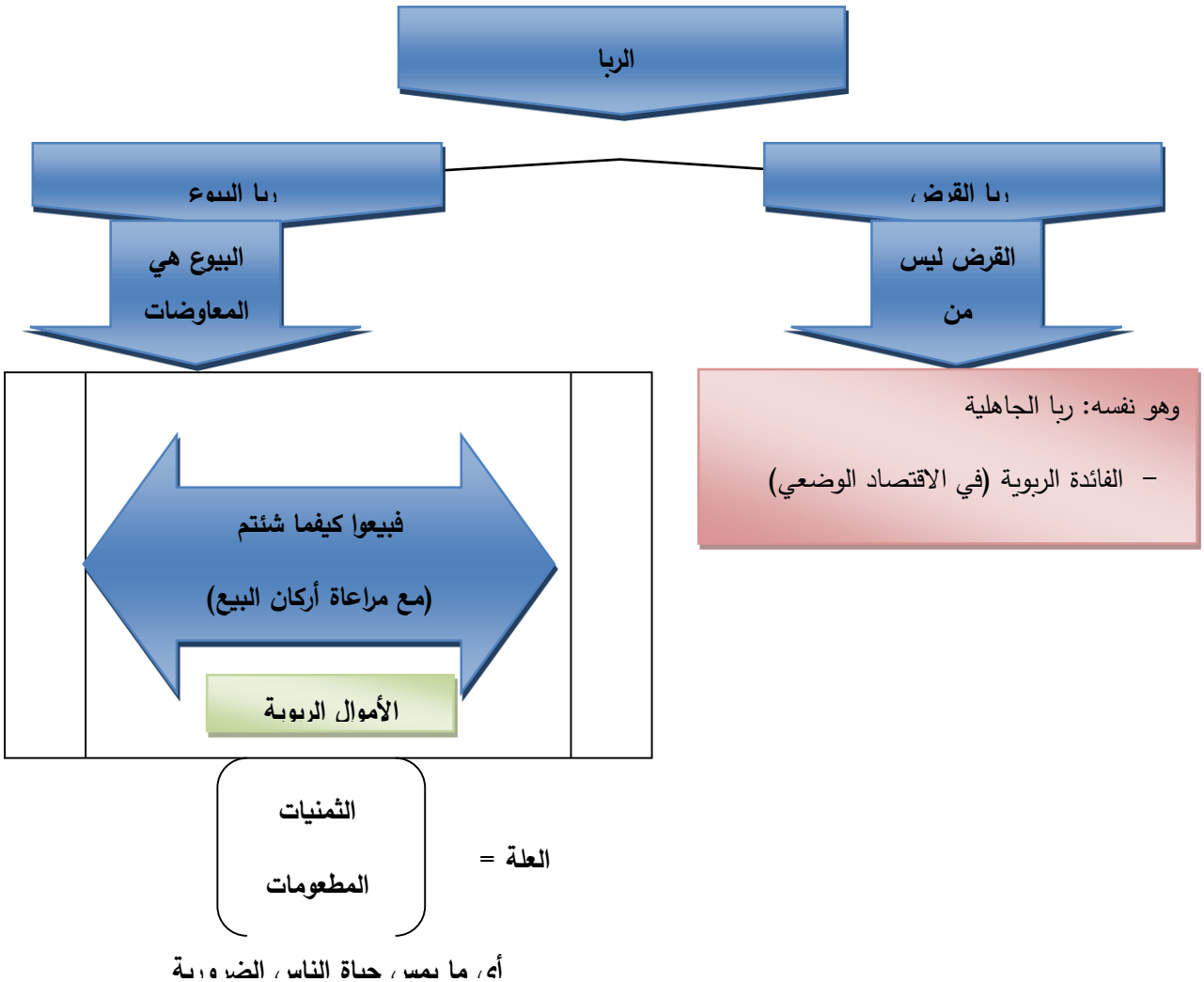

[1] وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، المجلد الرابع، ط 3، دار الفكر الإسلامي، دمشق، 1998، ص: 670.

[2] فتحي لاشين، مرجع سبق ذكره، ص: 79.

المصدر: سامر مظهر قنطقجي، نموذج الربا الرياضي، مجلة الإحياء، المجلد 09، العدد 01، جامعة باتنة 1، الجزائر، 2007، ص: 79.

من خلال الشكل، نلاحظ أن هناك نوعين رئيسيين للربا: الأول هو ربا البيوع، والذي ينقسم بدوره إلى صنفين هما ربا الفضل وربا النسيئة، أما النوع الثاني فهو ربا القرض.

2- ربط نشاط المصرف بالاقتصاد الحقيقي:تكون المصارف الإسلامية مرتبطة في تعاملاتها بكل الأحوال بالاقتصاد الحقيقي، وطبقا لهذا المبدأ، تعتبر المصارف الإسلامية النقود وسيلة للإتجار لا سلعة يتم الاتجار بها، كما هو الحال في المصارف التقليدية. تعمل المصارف الإسلامية على تصحيح وظيفة النقود في المجتمع الإسلامي، باعتبارها مصدر الكسب عندما يتم مزاوجتها مع عنصر العمل، كأحد الصيغ التمويلية المعروفة بالمضاربة، من بين العديد من الصيغ التي توفرها.

إن منتجات وخدمات الصيرفة الإسلامية لا تعتمد على شراء الديون ورهن الأوراق المالية، حيث إن ذلك يتنافى مع الشرع الإسلامي ومع الهدف الأساسي المنتظر من وجود مصارف إسلامية، وهو تمويل مشاريع متنوعة تعود بالنفع على المستثمرين والاقتصاد الكلي والمجتمع.

ويمكن تلخيص ما سبق في الشكل التالي:

الشكل رقم (1-6): ركائز ارتباط نشاط المصرف الإسلامي بالاقتصاد الحقيقي.

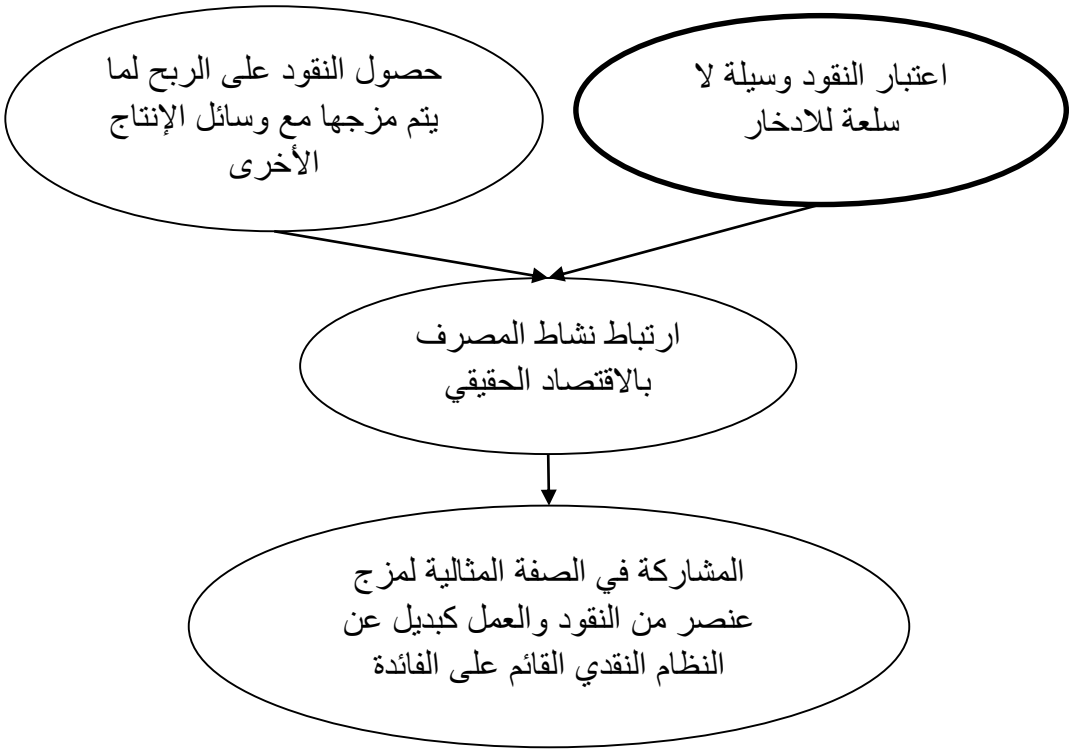

المصدر: من إعداد الطالب

3- الأساس العقائدي: يقصد بالأساس العقائدي للمصرف "هو ذلك المصرف الذي يبنى على العقيدة الإسلامية ويستمد منها كيانه ومقوماته، فهذه العقيدة تمثل البناء الفكري الذي ينبغي أن يسير عليه المصرف الإسلامي وليس كما يعتقد البعض أن المصرف الإسلامي هو مجرد مصرف عادي لا يتعامل بالفائدة أخذا وعطاء"، فالأساس العقائدي كذلك بالنسبة للمصرف الإسلامي يعني أن يراعى فيه الابتعاد عن المعاملات المالية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية كالامتناع عن تمويل الأنشطة المحرمة شرعا، وعدم التعامل بالبيوع المنهي عنها كبيع الشيء المجهول، وبيع ما لا يقدر على تسليمه، إلى غير ذلك من البيوع المحرمة.[1]

بذلك تعد المصارف الإسلامية جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي باعتبار أن الإسلام جاء لتنظيم كافة نواحي الحياة البشرية، ولذلك من الطبيعي أن المصارف الإسلامية تخضع لهذه القيم والمبادئ الإسلامية التي تقوم على أساس أن المال هو مال الله سبحانه وتعالى وأن الإنسان مستخلف فيه وسيحاسب عليه يوم القيامة، كما قال الله تعالى: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّستَخلَفِينَ فِيهِ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُم وَأَنفَقُواْ لَهُم أَجر كَبِير ﴾.[2]

تترتب عن هذه الخاصية أن تتحرى المصارف الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها، ولتحقيق ذلك قامت المصارف الإسلامية بتعيين هيئات للرقابة الشرعية التي تضم نخبة من علماء الفقه والاقتصاد الإسلامي وتعرض عليها جميع أعمالها المصرفية، وتتولى مسؤولية مراقبتها لضمان توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتؤدي هذه الميزة إلى زيادة أهمية الدور الاجتماعي من خلال التوازن بين مصالحها الخاصة والمصلحة الاجتماعية العامة، بل وإنما تراعي المصالح الاجتماعية أحيانا ولو أدى ذلك إلى التضحية بمصلحتها الخاصة.[3]

4- مبدأ المشاركة في الربح والخسارة: تحمل مخاطر خسارة رأس المال المستثمر شرط للمشاركة في تقسيم فوائده بين الأطراف الممولة، وطالب التمويل عن طريق وسائل وأدوات التمويل القائمة على المشاركة في الأرباح والخسائر، والبيوع والإيجارات، فالممول يشارك طالب التمويل في العملية الإنتاجية وما ينتج عنه من أرباح إن حقق المشروع ربحا يحصل على جزء منه وإن كان هناك خسارة يشارك في تحملها أيضا، طبقا للقاعدة الفقهية الغنم بالغنم والغرم بالغرم، فالغنم يعني الربح والغرم تعني الخسارة ويقصد بهذه القاعدة أن يتحمل الفرد من الواجبات والأعباء بقدر ما يأخذ من الميزات والحقوق، بحيث يتم توزيع الأعباء بالعدل والتكافؤ قبل توزيع عوائدها ونتائجها

---

[1] علاء الدين زعتري، الضوابط الشرعية لأعمال المصارف الإسلامية، من الموقع: http://alzatari.net/researches/view/194، تاريخ الاطلاع: 2024/03/05.

[2] الآية 7، سورة الحديد.

[3] محمود حسن الصوان، مرجع سبق ذكره، ص ص: 94-95.

بالعدل والتكافؤ كذلك، كذلك بما يؤدي إلى تعادل كفتي الميزان في الواجبات والحقوق فلا تثقل إحداهما على حساب الأخرى.[1]

5- الأساس الاجتماعي: يعد هذا الأساس من أهم ما يميز المصرفية الإسلامية، فالمصارف الإسلامية لها طابع اجتماعي من خلال الأدوات التمويلية المتنوعة التي تخدم جميع شرائح المجتمع.

ويبرز دور المصارف الإسلامية في بعدها الاجتماعي عن طريق التكافل الاجتماعي وتحليل الفوارق بين الطبقات من خلال دورها في جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها الشرعيين، إلى جانب منح القرض الحسن، وكذا أسلوب المشاركة في الاستثمار الذي يعد من الأدوات الفعالة في هذا المجال أيضا، حيث أن العدالة في توزيع العائد الاستثماري بين أصحاب الأموال يوفر الرضا للجميع، كما أن أسلوب المشاركة يعد أكثر عدالة من نظام الفائدة الذي يعطي صاحب المال مبلغا ثابتا بصرف النظر عن حجم الأرباح المحققة.

ومجمل القول فإن الصيرفة الإسلامية تقوم على مجموعة من المبادئ التي ترتبط بمعايير الشرعية ومعايير أخلاقية ومعنوية واجتماعية، يمكن تلخيصها في الشكل الآتي:

الشكل رقم (1-7): أسس المصارف الإسلامية.

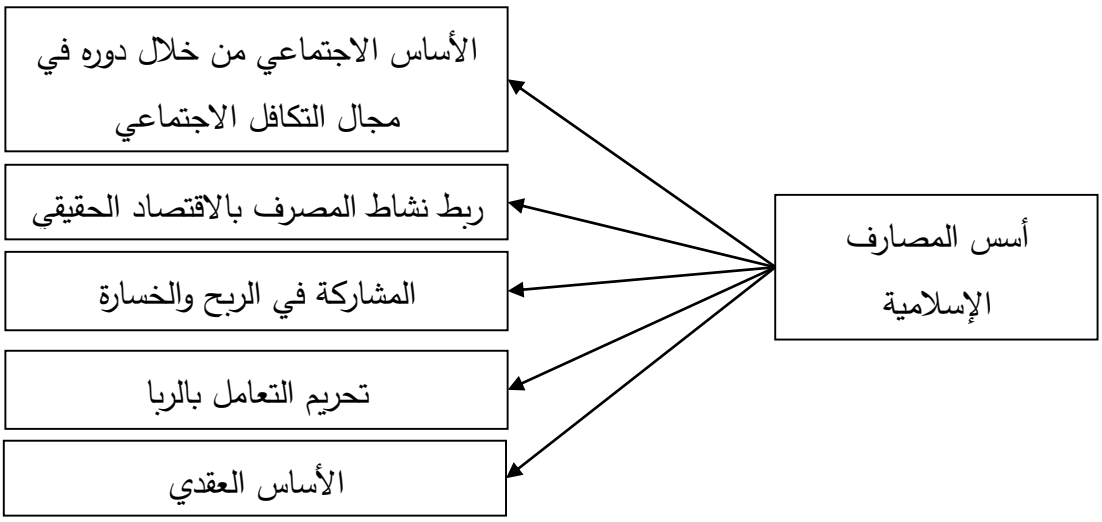

المصدر: من إعداد الطالب

ثانيا: أهداف المصرف الإسلامي.

تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وهذا على مستويين:

[1] محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل-دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام-، ط 1، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، 1987، ص: 66.

1- على المستوى الجزئي: بحيث يمكن اعتبار المصرف الإسلامي كوحدة اقتصادية تشتغل كوسيط مالي من خلال توظيف أموال المساهمين والمودعين لتنميتها وتوفير عوائد لهم من خلال:

1-1- تحقيق الربح: باعتبار أن المصرف الإسلامي كأي مؤسسة اقتصادية تسعى في المقام الأول لتحقيق الربح من أجل البقاء ومواجهة المنافسة والاستمرار في السوق المصرفية، ويكون هذا دليلا على نجاح المصرف الإسلامي وعاملا لتعزيز ثقة المساهمين وجذب ودائع جديدة؛

1-2- العمل على جذب الودائع وتنميتها: حيث يعد جمع الأموال من أصحاب الفائض المالي على شكل ودائع وتوظيفها في صيغ وأدوات تمويلية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية هدفا أساسيا للمصارف الإسلامية باعتبار الاستثمارات ركيزة أساسية لعمل هذه المصارف والمصدر الرئيسي لتحقيق عوائد وأرباح المساهمين والمودعين كحد سواء:

- يسعى المصرف الإسلامي إلى العمل في مناخ يتسم بالأمان والبعد عن المخاطر، متبعا سياسة التنويع في توظيف موارده على أساس اختيار المشاريع الاستثمارية التي تتناسب مع درجة المخاطرة المقبولة؛
- تحقيق التوسع والنمو من الأهداف الرئيسية التي يسعى المصرف الإسلامي لتحقيقها من خلال زيادة موارده؛
- تقديم خدمات مصرفية مبتكرة وذات جودة عالية للعملاء الحاليين والمحتملين في ظل احترام قواعد الشريعة؛
- الاستثمار في تنمية الكادر البشري للمصرف الإسلامي عن طريق التدريب والتكوين، يسهم في استثمار موارده بكفاءة ويحسن من أداء عمل المصرف الإسلامي؛
- تشجيع الادخار وعدم الاكتناز من خلال توظيف أموال المودعين في مجالات استثمارية تحقق عوائد مجزية؛
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمة لهذه الفوائض وذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال التي لدى هؤلاء المنجذبين ربحا أو خسارة وعدم قطع المخاطرة أو إلقائها للأطراف دون الأخرى.

2- على المستوى الكلي: من خلال النظر إلى المصرف الإسلامي بوصفه جزءا من النظام الاقتصادي الكلي يفرض عليه تحقيق تكامل واتساق بين أهدافه من ناحية، وأهداف النظام الاقتصادي من ناحية أخرى، وتتمثل أهداف الصيرفة الإسلامية على المستوى الكلي فيما يلي:

- المساعدة على إيجاد حركة تنمية اقتصادية واجتماعية بإيجاد قاعدة إنتاجية في المجتمعات الإسلامية المختلفة؛
- العمل على تعزيز ثقة المواطنين في النظام المصرفي الإسلامي؛

- تحقيق العدالة في توزيع الثروة عن طريق تمكين صغار المنتجين والحرفيين من الوصول إلى التمويل والعمل على تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال توزيع الزكاة ومنح القروض الحسنة؛
- جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها الشرعيين المذكورين في القرآن الكريم؛
- الالتزام بتقديم البديل الإسلامي لكافة المعاملات المصرفية تيسيرا للمسلمين؛
- تقديم البديل الإسلامي للمعاملات المصرفية التقليدية من خلال تطهير المعاملات المصرفية من الربا ومن أنواع المعاملات الأخرى التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية كبيع غرر وتمويل ما حرمته الشريعة الإسلامية.[1]

يمكن القول أنه حتى تستطيع المصارف الإسلامية من تحقيق أهدافها السابقة إضافة إلى توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين لابد من توسيع فروعها وشبكاتها حتى تستطيع تغطية أكبر قدر ممكن من المجتمع لتتمكن من تلبية احتياجاتها عن طريق ما يسمى بالشمول المالي، ونظرا لاشتداد المنافسة في الأسواق المصرفية وحتى تتمكن المصارف الإسلامية من الحفاظ على حصصها السوقية والسعي لزيادتها لابد من الابتكار والتجديد والتطوير لصيغ استثمارية وخدمات مصرفية جديدة لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية عن طريق ما يسمى بالهندسة المالية الإسلامية.

المطلب الثالث: وظائف المصارف الإسلامية، خصائصها وأنواعها.

تشترك المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في وظيفة الوساطة بين المدخرين والمستثمرين، أي بين أصحاب الفائض والعجز المالي، إلا أن هناك تمايز في وظائف وأنواع وخصائص كل منهما، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب.

أولا: وظائف المصرف الإسلامي.

إن المصرف الإسلامي يعد مؤسسة مالية تقدم خدمات مصرفية متعددة إلى جانب أعمال التمويل والاستثمار في مختلف المجالات، وهي نفس أنشطة المصرف التقليدي ولكن بدون الربا، ومن الأنشطة التي يمكن أن تقدمها المصارف الإسلامية:

1- قبول الودائع: تعتبر الودائع أهم مصدر للأموال في أي مصرف تقليدي أو إسلامي، وهي نوعين:

1-1- الودائع غير الاستثمارية: هي الأموال المودعة من قبل العميل على شكل أمانة بغرض حفظها أو بهدف المعاملات اليومية وليس بغرض الاستثمار.

[1] أسامة أحمد عثمان، البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول، مركز أبحاث فقه المعاملات، سوريا 1414هـ، ص 251.

2-1- الودائع الاستثمارية: هي الأموال المودعة من قبل أصحابها لدى المصرف بغرض الاستثمار، حيث يقوم المصرف بتوظيف هذه الأموال وفق الصيغ التمويلية الشرعية تبعا لقاعدة الغنم بالغرم، فالعلاقة بين المودع والمصرف الإسلامي وفق عقد المضاربة، بمعنى يكون المودع هو رب المال والمصرف هو المضارب، ويكون له الحق في استثمار المال بنفسه أو عن طريق الوكلاء، والعائد الذي يحصل عليه المودع يكون تبعا لأرباح التي يحققها المصرف الإسلامي فيتم تقاسمها وفق صيغة عقد المضاربة.

2- التمويل: من أهم صيغ التمويل التي تمارسها المصارف الإسلامية المضاربة، المرابحة لأمر، الشراء، الإيجار المنتهية بالتمليك، المزارعة، المغارسة، المشاركة، وهي كلها معاملات مصرفية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، يطبق المصرف الإسلامي من خلالها مفهوم الوساطة المالية القائمة على المشاركة في الربح والخسارة.

3- الاستثمار: تقوم المصارف الإسلامية باستثمار الأموال بأسس عدة أهمها شراء الأوراق المالية، المتاجرة بالذهب والفضة والعملات والسلع وفقا للضوابط الشرعية.

4- مجموعة أنشطة الخدمات المصرفية: وتضم الأنشطة التالية:

4-1- خدمات مصرفية عامة: تقدم المصارف الإسلامية خدمات مصرفية متعددة مقابل الحصول على الأجر أو العمولة مثل تأجير الخزائن الحديدية، تأدية الصكوك، إصدار خطابات الضمان... إلخ.

4-2- تقديم خدمات الاستشارة الاستثمارية والمالية والشرعية: يقدم المصرف الإسلامي الاستشارات حول هيكل رأس المال، الاندماج، الترويج للمشروعات الجديدة، الاكتتاب ودراسات السوق.

5-التكافل الاجتماعي: يعد المصرف الإسلامي نظام اجتماعي شامل يهدف إلى غرس القيم في المجتمع في محاولة منه لربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، ويعد هذا واجب أخلاقي وديني تجاه المجتمع، وتتمثل هذه الخدمات في:

- القرض الحسن؛
- صندوق الزكاة؛
- الوقوف إلى جانب المقترضين في السداد وعدم التعسير عليهم لمجرد تعثرهم في دفع الأقساط المستحقة؛
- ضبط الوظائف بشكل دقيق وواضح بما يميزها عن وظائف المصارف التقليدية.

ثانيا: خصائص المصرف الإسلامي.

إن خصائص المصارف الإسلامية مستمدة من قواعد الشريعة الإسلامية، وهي كالآتي:[1]

[1] عبد الله بن محمد أحمد طيار، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط 2، دار الوطن، السعودية، 1994، ص: 80.

- استبعاد التعامل بالربا أخذا وعطاء؛
- إحلال نظام المشاركة محل نظام الفائدة، بحيث يتم توزيع الأرباح على المساهمين بنسبة مشاركتهم في رأس المال أو الودائع على أن يتحمل الجميع نصيبهم من الخسائر في حال حدوثها؛[1]
- الالتزام بتمويل المشروعات النافعة، سواء كانت تجارية أو زراعية أو صناعية والتي تكفل تحقيق مصالح الأطراف كافة على حد سواء، سواء كانوا أصحاب ودائع، مستثمرين، الصالح العام؛
- التزام المصارف الإسلامية بعدم تمويل الأنشطة المحرمة شرعا؛
- تعبئة المدخرات المجمدة في المجتمع الإسلامي والتي ترفض التعامل بالربا لأسباب عقدية؛
- يقوم المصرف تلقائيا بإخراج نسبة الزكاة المقدرة شرعا نيابة عن عملائه وهذا عند حلول الحول وبلوغها النصاب المحدد شرعا والقيام بصرفها في مواضعها الشرعية؛
- تقديم بعض الخدمات المصرفية والتي تنفرد بها دون المصارف التقليدية كنشاط القرض الحسن، صندوق الزكاة، بعض الأنشطة الاجتماعية؛
- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، إذ ينظر المصرف الإسلامي إلى التنمية الاجتماعية وفق المفهوم الإسلامي باعتبارها أساسا، إذ لا تؤتي التنمية الاقتصادية ثمارها إلا بمراعاتها؛
- ظهرت المصارف الإسلامية كمحاولة لتجسيد أفكار النظام الاقتصادي الإسلامي مما جعلها تكسب تعاطف وتأييد العديد من المتعاملين وذلك بتوجيه مدخراتهم إليها مما أسهم في زيادة القدرة التمويلية لها، ومكنها من المبادرة والدخول في ميادين الاستثمار.

في الأخير يمكن القول أن أهم خاصية تميز المصرف الإسلامي عن سائر المصارف الأخرى أنها مصارف اجتماعية بامتياز، تسعى إلى تحقيق التكافل الاجتماعي ليس فقط في جانب جمع الزكاة وإعادة توزيعها على مستحقيها الشرعيين، وكذا من خلال القرض الحسن، ولكن أيضا في كيفية توزيع عائد الأموال المستثمرة بعدالة، فإن فصل التنمية الاجتماعية عن التنمية الاقتصادية لا يستقيم مع المصارف الإسلامية لأن هدفها هو تعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار.

ثالثا: أنواع المصارف الإسلامية.

على الرغم من إجماع المصارف الإسلامية على الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية، إلا أن لهذه المصارف أنماط متعددة وليس نمط واحد، ويقال أن المصارف التي ظهرت تأخذ الأشكال والأنواع التالية:[2]

[1] عبد الله بن محمد أحمد طيار، مرجع سبق ذكره، ص: 81.

[2] حسين النجار وآخرون، 100 سؤال و100 جواب حول البنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 2001، ص: 121.

1- مصارف التنمية بالدرجة الأولى: تهدف هذه المصارف إلى تنمية الاقتصاد في الدولة، من خلال تمويل مشاريع تهدف أساسا لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آن واحد، وكما تقوم أيضا بتقديم القروض الحسنة لتمويل المشاريع والبرامج الإنتاجية، ومن أبرز الأمثلة على ذلك البنك الإسلامي للتنمية.

2- مصارف اجتماعية بالدرجة الأولى: تأسست هذه المصارف لتحقيق التكافل الاجتماعي، من خلال منح القروض الحسنة وجمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها الشرعيين، بالإضافة إلى منح الإعانات مثالا على ذلك مصرف ناصر الاجتماعي في مصر.

3- مصارف استثمارية من الدرجة الأولى: هي المصارف المنشأة خصيصا لتكون مؤسسات مالية استثمارية مثل بيت التمويل الكويتي، الذي يقوم بأعمال التمويل الاستثماري بصور متعددة.

4- مصارف متعدد الأغراض أو الأهداف: هي المصارف التي تقوم بمختلف الأعمال المصرفية والمالية والتجارية والاستثمارية، وهذه المصارف هي الأكثر انتشارا على أرض الواقع مثل مصرف البركة الجزائري، مصرف البلاد السعودي... إلخ.

المطلب الرابع: موارد واستخدامات المصرف الإسلامي.

تعتمد المصارف الإسلامية مثلها مثل باقي المؤسسات الربحية، على مصادر معينة للحصول على الأموال اللازمة للقيام بالعمليات المصرفية، وتنقسم هذه المصادر إلى نوعين: ذاتية وغير ذاتية، حيث تعتبر الودائع بمختلف أنواعها المصدر الرئيسي للأموال في المصرف الإسلامي، وهو ما يميزها عن المصارف التقليدية، وتقوم المصارف الإسلامية باستثمار الأموال المتجمعة لديها من أجل تحقيق الربح لها ولأصحاب حسابات الاستثمار من خلال عدة أدوات تكون مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية وفيما يلي تعريف لهذه الموارد والاستخدامات.

أولا: موارد المصرف الإسلامي.

كما ذكرنا سابقا يمكن تقسيم موارد المصرف الإسلامي إلى موارد ذاتية (داخلية) وموارد خارجية.

1- موارد ذاتية (داخلية): يعد المصرف الإسلامي مؤسسة اقتصادية تهدف إلى تحقيق الربح، تتمثل الموارد الذاتية كما هو الشأن في المصارف التقليدية في حقوق المساهمين، المخصصات، وكذا موارد أخرى مستخرجة من مصادر داخلية مختلفة، وتعد الموارد ذات أهمية كبرى بالنسبة للمصرف، فهو يعتمد عليها بشكل كبير بحيث إبقاء جزء منها بداخله ضروري من أجل تعزيز مكانته المالية وقدرته الاستثمارية، وتشمل الموارد الذاتية ما يلي:

1-1- حقوق المساهمين: تتكون حقوق المساهمين من رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح المحتجزة.

1-1-1- رأس المال المدفوع: هو المصدر الذي تتدفق منه الموارد للمصرف وبه يتم تأسيس المصرف وإيجاد الكيان الاعتباري له، وإعداده وتجديده لكي يبدأ في ممارسة نشاطه بتوفير كافة المستلزمات الأولية اللازمة لذلك من موظفين وأثاث ومعدات وأجهزة وأدوات ومطبوعات مختلفة وغيرها.[1]

يمكن القول أن الدور الذي يلعبه رأس المال في المصرف الإسلامي لا يختلف عن الدور الذي يلعبه في المصرف التقليدي وهذه الوظيفة المشتركة تتمثل في تأسيس التمويل الأولي، الحماية من العسر المالي.

1-1-2- الاحتياطات: الاحتياطي المالي يدل على النقود السائلة التي تحتفظ بها المصارف الإسلامية يتم تكوينه لمواجهة خطر ما[2]، وهو جزء من حقوق المساهمين أو حقوق أصحاب الحسابات الاستثمارية ويتم تكوينه من الإيرادات (الدخل).[3] ويمكن تقسيمها إلى نوعين رئيسيين وهما:

1-2-1-1- الاحتياطي القانوني (الإلزامي): هو احتياطي يستخدم عادة فيما يتعلق بالنظام المصرفي للدلالة على النسبة بين الاحتياطات النقدية التي يحتفظ بها المصرف الإسلامي وبين التزاماته، وفي بعض الدول تحدد هذه النسبة بمقتضى قانون سمي بالاحتياطي القانوني، ولابد أن تلتزم بها المصارف التقليدية لضمان سيولتها في مواجهة طلبات العملاء في سحب ودائعهم.[4]

2-2-1-1- الاحتياطي العام: هو عبارة عن نسبة محددة يتم اقتطاعها من صافي الأرباح السنوية للبنك بصفة اختيارية ولا يفرضه القانون وتعد الاحتياطات العامة من الموارد الهامة التي يرتكز عليها المصرف لدعم مركزه المالي وتجنب وقوعه في العسر المالي.

1-1-3- الأرباح المحتجزة: هو اقتطاع نسبة من الأرباح الإجمالية، وذلك لمواجهة خسائر محتملة وتعتبر هذه الأرباح ثابتة من موارد المصرف الإسلامي[5]، ويتم ترحيلها بناء على قرار من مجلس الإدارة للمصرف وبموافقة الجمعية العمومية للمساهمين[6]، وإن لم يتم استخدامها يعاد توزيعها على المساهمين باعتبارها حق من حقوقهم.

---

[1] محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية -الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية على المصارف العاملة بمملكة البحرين العربية-، ط 1، جامعة 07 أكتوبر الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، مصراته، ليبيا، 2010، ص: 159.

[2] حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، ط 2، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1967، ص: 14.

[3] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، دار الميمان للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض السعودية، 2015، ص: 506.

[4] عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، ط 2، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1986، ص: 07.

[5] رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، ط 1، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص: 119.

[6] حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، ط 2، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2016، ص: 122.

يكمن الهدف من تكوين الاحتياطيات بنوعيها الاختيارية والإجبارية في دعم المركز المالي للمصرف والمحافظة على سلامة رأس المال وثبات قيمة الوظائف وكل متطلبات طبيعة عملياته.

2-1- المخصصات: هي المبالغ التي يتم خصمها من الإيرادات لمقابلة النقص في قيمة الأصول (الاهتلاك)، ولمواجهة الالتزامات الأخرى لا يمكن تحديد قيمتها بدقة تامة، وهذه المخصصات تعبر عن مصادر الأموال الداخلية خلال الفترة الممتدة من تكوين المخصص له[1]، وإلى حين توظيفها فيما أنشأت من أجله يمكن استثمارها لفترة قصيرة تعود الأرباح فيها إلى وعاء المخصصات وليس إلى الأرباح الكلية للمصرف، أما إن اقتطعت هذه المخصصات من الأموال حقوق الملكية فإن ربحها يكون لصالح المساهمين.[2]

3-1- موارد ذاتية أخرى: إضافة إلى المصادر الداخلية السابقة، يمكن للمصرف الإسلامي أن يحصل على موارد داخلية، إلا أنها لا تعتبر ذات أهمية كالمصادر السابقة المذكورة لأنها تظهر في حالة نادرة الحصول كالقرض الحسن من المساهمين أو أصحاب حقوق الملكية والتأمين المودع من المتعاملين كالتأمين لتغطية خطاب الضمان.

2- موارد الأموال الخارجية: يقصد بالموارد الخارجية الموارد التي تتدفق من أطراف أخرى غير المساهمين، والتي تمثل حصة الأسد من مصادر الأموال في المصرف الإسلامي، وتتمثل في ودائع الاستثمار لحسابات الاستثمار، دفاتر الادخار وصكوك الاستثمار، الودائع الادخارية (حسابات التوفير) والودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية)، إضافة إلى القروض الحسنة من المؤسسات المالية، يتم تصنيف الموارد في حسابات مصرفية كالآتي:[3]

2-1- حسابات الاستثمار: تعرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الحسابات الاستثمارية وتوزيع الأرباح على أن حسابات الاستثمار هي المبالغ المالية التي يتلقاها المصرف من المستثمرين على أساس المضاربة المشتركة[4]، وهنا يدخل المتعامل (العميل) مع المصرف الإسلامي في عقد مضاربة يكون العميل رب المال ويكون المصرف مضاربا، ويتفق الطرفان على نسبة توزيع الأرباح[5]، يتم تصنيف حسابات الاستثمار في المصرف الإسلامي إلى نوعين:

---

[1] نجاح عبد العليم أبو الفتوح، أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية، ط 1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2014، ص: 44.

[2] عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، الوجيز في المصارف الإسلامية، ط 2، مطبعة حلاوة ، أربيت، الأردن، 2014، ص 80.

[3] محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص: 162.

[4] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، ط 2، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة، البحرين، 2017، ص: 1009.

[5] يوسف حسين عاشور، مقدمة في إدارة المصارف الإسلامية، ط 2، مطبعة الرنتيسي للطباعة والنشر، غزة، فلسطين، 2003، ص: 101.

2-1-1- حسابات الاستثمار العام: هي الأموال التي يهدف أصحابها إلى المشاركة في العمليات التي تقوم بها المصارف، وذلك للحصول على عائد منها، ويقوم المصرف باستثمارها نيابة عن المودعين في الأوجه المناسبة وبالطرق التي يرتضيها دون تحديد أو تدخل من المودعين، بعد أن يكون قد أخذ الموافقة المسبقة منهم بذلك عند القيام بإجراءات فتح حساب استثماري عام.[1]

هذه الحسابات متناسبة مع صيغة المضاربة المطلقة حيث تشارك الأموال التي يقوم المودعون بإيداعها في صافي النتائج الكلية للتوظيف دون أن يتم ربطها بمشروع أو برنامج استثماري معين، منها ودائع التوفير والادخار وودائع الاستثمار المطلق.

2-1-2- حسابات الاستثمار الخاص: حساب يتم إدارته على أساس المضاربة المقيدة بمشروع معين أو برنامج استثماري معين، ويشترك المصرف وصاحب هذا الحساب في الأرباح إن وجدت حسب النسبة التي تحدد لكل منهما في عقد المضاربة أو طلب فتح الحساب الموافق عليه من المصرف، ويتحمل صاحب كل حساب الخسارة بنسبة حصته في رأس المال التي تخص حسابه، إلا ما نتج عن التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط فيتحملها المصرف.

2-2- حسابات تحت الطلب: يقصد بها حسابات الأموال التي يودعها المتعاملون لدى المصرف دون قصد الاستثمار بل لحاجتهم إلى الاحتفاظ بالسيولة لديهم في مكان ما خشية التلف أو الضياع أو الانتفاع بالخدمات المصرفية التي يمكن أن يقدمها المصرف، وهذه الحسابات في حركة مستمرة وعلى درجة عالية من السيولة، ومن حق صاحب الحساب أن يودع أو يسحب من حسابه في أي وقت، وبأي مبلغ يشاء طالما أن رصيد حسابه يسمح بذلك، إلا أنها حسابات لا تشارك في الربح والخسارة، لابد أن للمصرف يد ضمان عليها، وبذلك يضمن

[1] منير إبراهيم هندي، شبهة الربا في معاملات البنوك التقليدية والإسلامية -مدخل اقتصادي وشرعي-، ط 1، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996، ص: 27.

رد المثل كما أن معظم المصارف لا تطالب أصحاب هذه الحسابات بأي مصاريف تتحملها مقابل حفظ هذه الأموال وإدارتها لأن المصرف لا يدفع إلى أصحابها أية أرباح عن المبالغ المودعة بالرغم من أنه يقوم بتوظيفها.[1]

2-3- الصكوك الإسلامية: عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الصكوك الإسلامية على أنها: وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.[2]

2-4- موارد خارجية أخرى: إضافة إلى الموارد الخارجية السابقة، نذكر:

2-4-1- صناديق الاستثمار: صناديق الاستثمار هي محافظ تجتمع فيها المدخرات الصغيرة لتكون حجما من الأموال يمكن أن يستفيد من ميزات التنويع، والذي يؤدي إلى تقليل مخاطر الاستثمار، وتؤسس هذه الصناديق على صيغة شركة استثمار تشرف عليها جهات حكومية متخصصة لغرض الرقابة والتوجيه، وتقوم هذه الصناديق بجمع الاشتراكات عن طريق إصدار وحدات استثمارية متساوية القيمة عند الإصدار شبيهة بالأسهم.

2-4-2- شهادات الإيداع: هي إحدى مصادر الأموال الخارجية متوسطة الأجل من سنة إلى ثلاث سنوات بالمصارف الإسلامية، ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة على سبيل المضاربة لتناسب كافة مستويات دخل المودعين، وتستخدم حصيلتها في تمويل مشروعات متوسطة الأجل، ويتم توزيع نسبة عائد شهري تحتم حساب التسوية النهائية أو يتم توزيع العائد في نهاية السنة.[3]

2-4-3- القروض المتبادلة: هي اتفاق بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية التي يتعاملون معها على أن لا يتقاضوا أية فائدة ربوية مقابل وديعتهم المصرفية شرط ألا يتقاضى المصرف منهم أي فائدة إن انكشف حسابه، مقابل تلك المدة المماثلة لوقت مكوث حسابه لديهم بدون فائدة.[4]

---

[1] سامي حسن أحمد محمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، ط 2، مطبعة الشرق، عمان، الأردن، 1982، ص: 334.

[2] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 467.

[3] حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص: 128.

[4] نزيهة حماد، قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، ط 1، دار القلم، دمشق، 2001، ص: 229.

والشكل التالي يوضح مصادر تمويل المصارف الإسلامية:

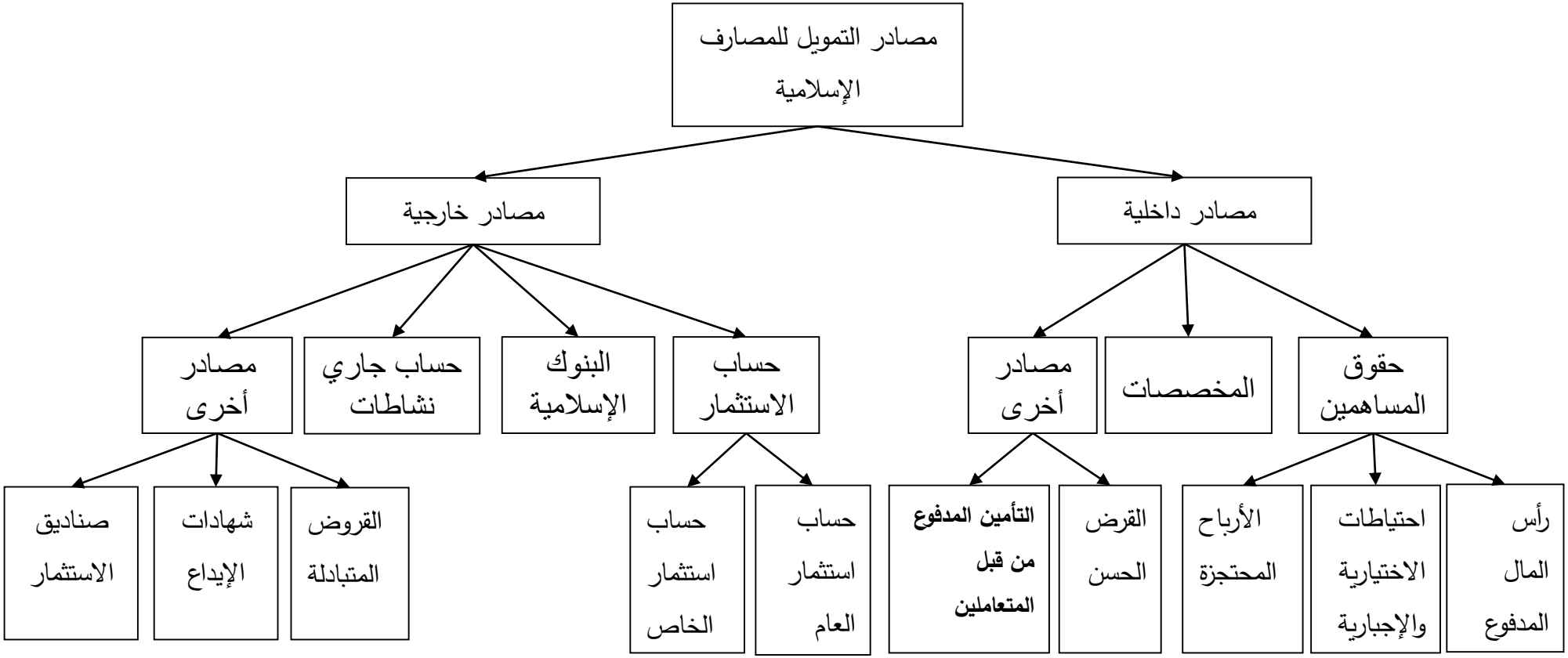

المصدر: من إعداد الطالب.

ثانيا: استخدامات الأموال في المصرف الإسلامي.

تتنوع صيغ التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية، وهي تمثل مختلف أوجه استخداماته والممثلة في العقود التالية: عقود المشاركات، عقود البيوع، عقود الإجارة، الاستثمار، وهي كلها صيغ تمثل بدائل شرعية للتعامل بالعقود الربوية، وفيما يلي تقديم عرض لأهم استخدامات الأموال في المصارف الإسلامية:

1- الصيغ القائمة على المشاركة: يمكن تعريف عقد المشاركة على أنه عقد يتفق بموجبه طرفان أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والعمل، ويكون الربح بينهما على نسبة مشاركة كل طرف أو بحسب الاتفاق، أما الخسارة فلا تكون إلا بنسبة مساهمة كل طرف[1]، وتنقسم إلى:

1-1- المضاربة: هو عقد يمثل اتفاقا بين طرفين يقدم فيه أحدهما المال ويسمى (رب المال)، ويبذل الآخر جهده وخبرته للعمل بهذا المال ويسمى (المضارب)، ويكونان شريكين في الربح ويوزع الربح بينهما على حسب ما يشترطان، وفي حال خسرت المضاربة ولم يتحقق الربح فإن خسارة المال تكون على صاحب المال ويكون المضارب قد خسر جهده وعمله ما لم يتبين أن الخسارة سببها تقصير أو إهمال المضارب، فإذا أثبت إهماله فإنه يضمن الخسارة ويكون ملزما بردها.[2]

ويمكن تصنيف أنواع المضاربة إلى:

1-1-1- حسب معيار الشروط:

- المضاربة المطلقة: هي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة تكون للمضارب فيها حرية التصرف كيف ما يشاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.

- المضاربة المقيدة: وهي التي يشترط فيها رب العمل على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، وهذا النوع من المضاربة جائز وقد قال الإمام أبو حنيفة وأحمد أن المضاربة كما تصح مطلقة فإنها تجوز كذلك مقيدة.[3]

1-1-2- حسب معيار عدد أطرافها:

- المضاربة الثنائية: يطلق عليها كذلك المضاربة الخاصة، وهي التي تتألف من صاحب مال واحد ومضارب واحد، وهي المقصودة في المضاربة الشرعية بأنها كانت تمارس غالبا على أساس فردي.

---

[1] محمود نور علي عبد الله، تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية -بين النظرية والتطبيق-، رابطة العالم الإسلامي، الأردن، 1998، ص: 32.

[2] علي أحمد السالوس، موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي، ط 7، مكتبة دار القرآن، مصر، 2005، ص: 100.

[3] حسين عبد المطلب الأسرج، صيغ تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الإسلامي، مجلة دراسات إسلامية، المجلد 5، العدد 1، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، 2010، ص: 88.

– **المضاربة الجماعية:** هي التي تقدم فيها مجموعة من أصحاب الأموال أموالهم إلى مضارب واحد أو مجموعة من المضاربين، ويكون الربح مشترك بين أصحاب الأموال والمضاربين حسب الشروط المتفق عليها بينهم.[1]

ويمكن تلخيص ما سبق في الشكل التالي:

الشكل رقم (1–9): أنواع المضاربة.

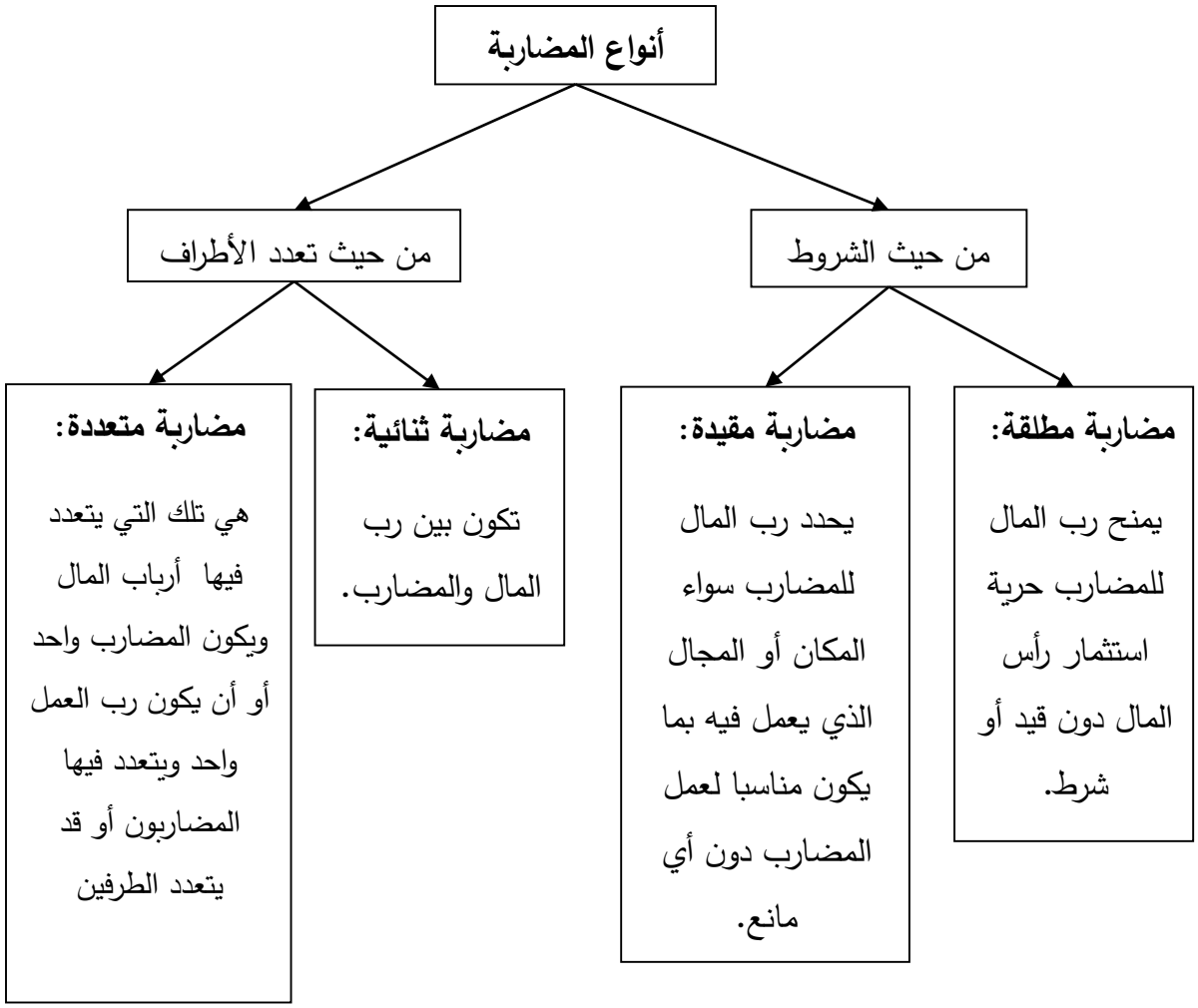

المصدر: من إعداد الطالب.

[1] برهان محمد بدر الدين الشاعر، عقد المضاربة وتوظيف الأموال في الفقه الإسلامي، مكتبة الغزالي، لبنان، 2004، ص ص: 64-65.

2-1- المشاركة: هو أسلوب تمويلي يقوم على أساس تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه المتعامل معه دون اشتراط فائدة ثابتة (الربا) كما هو الحال في القرض المصرفي التقليدي، وإنما يشارك المصرف العميل في النتائج المتوقع الحصول عليها للمشروع ربحا كان أم خسارة، في ضوء قواعد وأسس توزيع متفق عليها في بداية التعاقد.[1] ويأخذ التمويل بالمشاركة صيغتين، صيغة المشاركة الدائمة وصيغة المشاركة المؤقتة:

1-2-1- المشاركة الدائمة: هي نوع من المشاركة تقوم على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية هذا المشروع وشريكا أيضا في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي تم الاتفاق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة، وفي هذا النوع من المشاركة تبقى لكل طرف من الأطراف حصص ثابتة في المشروع.[2]

1-2-2- المشاركة المؤقتة (المشاركة المنتهية بالتمليك): في هذه الصورة، تقوم المؤسسة المالية بالاشتراك مع العميل لتمويل المشروع المطلوب (بناء مصنع أو إنشاء عمارة سكنية، استيراد التجهيزات...إلخ)، ثم تقوم ببيع جزء من حصتها دوريا (كل سنة مثلا) إلى الشريك حتى تؤول ملكية الشركة أو المشروع كلية في نهاية المدة المتفق عليها.[3]

يمكن أن تأخذ الصور التالية:

- الصورة الأولى: أن يتفق المصرف مع الشريك على أن يكون حلول هذا الأخير محل المصرف بعقد مستقل بعد إتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة بحيث يكون للشريكين حرية كاملة في التصرف ببيع حصته لشريكه أو غيره.

- الصورة الثانية: أن يتفق المصرف مع الشريك على أن يقسم الدخل على ثلاث أقسام، حصة للمصرف كعائد للتمويل، حصة الشريك كعائد لعمله وتمويله وحصة سداد تمويل المصرف.

الشكل التالي يوضح ذلك:

[1] الغزالي عبد الحميد، التمويل بالمشاركة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة، 1997، ص: 06.

[2] فادي محمود الرفاعي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 133-134.

[3] عبد الكريم أحمد قندوز، إعادة هندسة التمويل المصرفي الإسلامي لصالح محدودي الدخل والفقراء، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 19، العدد 2، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015، ص: 28.

الشكل رقم (1–10): أشكال التمويل بالمشاركة.

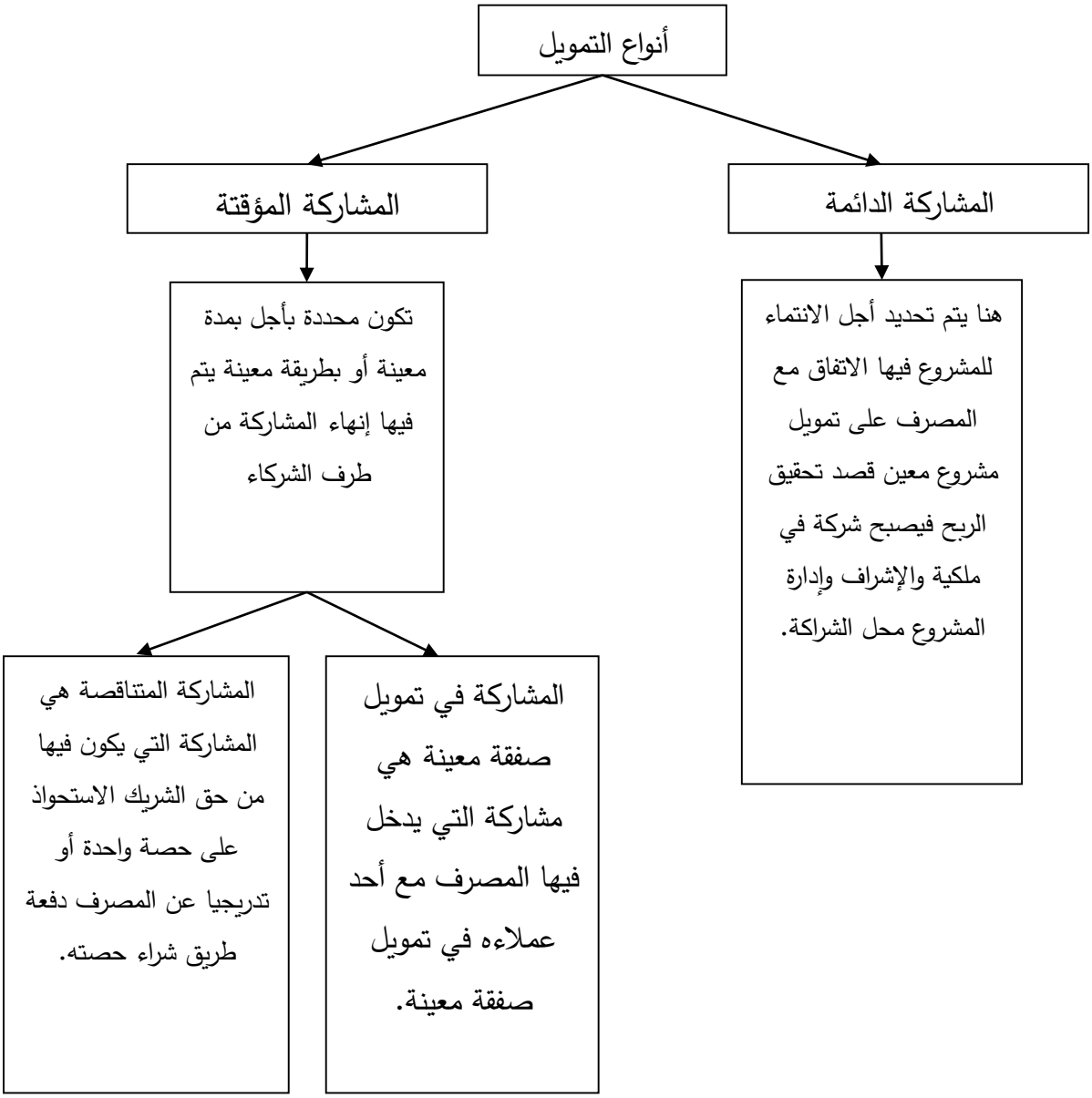

المصدر: من إعداد الطالب.

1–3– صيغ التمويل الزراعي: تتمثل صيغ التمويل في المجال الزراعي فيما يلي:

1–3–1– المزارعة: هي أحد عقود التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والمستخدمة في تمويل القطاع الزراعي، وقد تم اعتمادها من قبل الصحابة والتابعين، تعرف اصطلاحا على أنها تأجير العامل لقطعة أرض ليزرعها مقابل بعض ما يخرج منها.[1]

[1] سليم فيصل النابلسي، مخاطر التمويل الزراعي بالصيغ الإسلامية، مجلة الدنانير، المجلد 5، العدد 1، الجامعة العراقية كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، 2014، ص: 78.

تعتبر المزارعة نوع من أنواع المشاركة حيث أنها تكون بين طرفين أحدهما يمتلك الأرض والآخر يقوم بالمجهود أو النشاط الزراعي، يلجأ المصرف لهذه الصيغة التمويلية نتيجة لعدم امتلاكه لأراضي زراعية، لذا يلجأ للدخول في مزارعة مع أفراد، كما من الممكن أن يدخل المصرف كطرف ثالث ممول لعقد المزارعة بين مالك الأرض (الطرف الأول) والمزارع (الطرف الثاني)، ويتفق الأطراف الثلاثة على نسبة الأرباح بينهم، وهذا العقد هو أقرب ما يكون لعقود المشاركة المرتبطة بالنشاط الزراعي.[1]

2-3-1- المساقاة: هو نوع من عقود المشاركات التي تقوم على أساس بذل الجهد في رعاية الأشجار المثمرة والعناية بها وتعهدها بالسقي على أساس أن يتم توزيع الناتج من الثمار بين مالك الأشجار المثمرة والطرف الذي قام برعايتها بنسبة معينة متفق عليها.

3-3-1- المغارسة: عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك استثمار المغارسة بأنها الشركة التي تقع على دفع أرض ليس فيها حرث إلى رجل يقوم بغرسها شجرا على أن ما يحصل من الغرس والثمار تكون بينها بنسبة معلومة.[2]

2- الصيغ القائمة على البيوع: التمويل الإسلامي القائم على البيوع هو نظام تمويلي يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويعتمد على صيغ متعددة من البيوع التي تتيح للمصارف الإسلامية تقديم خدماتها المالية دون التعامل بالفوائد الربوية، يهدف هذا النظام إلى تلبية احتياجات الأفراد والشركات من خلال معاملات تجارية مشروعة، هذه الصيغ تشمل:

1-2- بيع المرابحة: اتفاق بين مشتري وبائع لبيع سلعة معينة قد تتوفر لدى البائع أو يقوم بتوفيرها ليعيد بيعها للمشتري، وذلك وفقا لمواصفات محددة للسلعة وعلى أساس سعر يمثل التكلفة مضاف إليه فورا أو بعد أجل وقد يتم الدفع نقدا أو بالتقسيط[3]، ويمكن أن يتم البيع بالمرابحة بإحدى الصورتين التاليتين:[4]

1-1-2- المرابحة البسيطة: يعني بيع المالك للسلعة التي يملكها أصلا بمثل ثمنها الأول وزيادة مثل البيوع التي يقوم بها التجار في العادة وقد يكون بيع مساوية أو أمانة، وقد يكون الدفع حالا أو مؤجلا أو مقسطا.

---

[1] عبد الكريم قندوز وآخرون، دور التمويل الإسلامي في تعزيز نمو القطاع الزراعي في الدول العربية، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات، العدد 12، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2022، ص: 20.

[2] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 490.

[3] الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط 1، دار أبوللو للنشر والتوزيع، القاهرة، 1996، ص: 169.

[4] حمد فاروق الشيخ، المفيد في عمليات البنوك الإسلامية، بنك البحرين الإسلامي، من الموقع: https://www.bisb.com، تاريخ الإطلاع: 2024/03/05، ص: 30.

2-1-2- المرابحة المركبة (الأمر بالشراء): هي أحد بيوع الأمانة حيث يطلب شخص من شخص آخر أن يشتري له سلعة معينة بمواصفات محددة ومعلومات تنفي الوقوع في الجهالة، يتم بيعها إلى غير المصرف نقدا ويعده بأن يشتريها منه بربح معين.

2-2- السلم: "السلم والسلم الموازي" كما عرفته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على أنه بيع آجل بعاجل، وهو نوع من البيع يدفع فيه الثمن حالا ويسمى رأس المال السلم ويؤجل فيه البيع الموصوف في الذمة ويسمى المسَلَمْ فيه ويسمى البائع المسَلَمْ إليه والمشتري هو المسَلِمْ أو رب السلم، وقد يسمى السلم "سلفا[1]، وهو على صورتين:

2-2-1- السلم العادي: هو عقد بيع موصوف في الذمة يعجل فيه البائع المسَلَمْ إليه رأس المال السَلَمْ إلى المسَلِمْ المشتري، ويؤجل المسَلَمْ فيه وهو العوض الموصوف في الذمة.

2-2-2- السلم الموازي: يطلق على العقد الذي يلتزم فيه البائع بتسليم سلعة موصوفة في الذمة مطابقة في مواصفاتها للسلعة التي اشتراها في عقد السلم الأول ليتمكن من الوفاء بالتزاماته دون أي رابط بين العقدين.

2-3- الاستصناع: عرفته كذلك هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية على أنه عقد بيع عين موصوفة في الذمة مطلوب صنعها.[2]

عرف كذلك في المادة 124 من مجلة الأحكام العدلية: الاستصناع عقد مقاولة مع أهل الصنعة على أن يعمل شيئا فالفاعل صانع والمشتري مستصنع و الشيء مصنوع[3]، وهو على نوعين:

2-3-1- الاستصناع العادي: هو نفس التعريف الذي تطرقنا إليه في تعريف الاستصناع، ولا يمكن إبرام عقد استصناع موازي إلا بوجود عقد الاستصناع العادي.

2-3-2- الاستصناع الموازي: هو عقد يبرمه أحد طرفي عقد الاستصناع العادي، ويكون إما من طرف الصانع لتوفير المصنوع للمستصنع أو يكون من طرف المستصنع لبيع المصنوع بعد أن يقدمه الصانع.[4]

2-4- التورق: يقصد بالتورق شراء سلعة ما وإعادة بيعها بسعر يقل عن ثمن شرائها لطرف ثالث بغرض الحصول على النقد.

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، مرجع سبق ذكره، ص: 141.

[2] المرجع نفسه، ص: 158.

[3] لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، مجلة الأحكام العدلية، طبعة 2، إسطنبول، 1858، ص: 08.

[4] عبد الحق العيفة، المصارف الإسلامية المعاصرة، ط 1، منشورات البدر الساطع، الجزائر، 2021، ص: 311.

بيع التورق من البيوع التي اختلف في جوازه، فقد منعه كثير من العلماء واعتبروه من بيوع العينة المحرمة[1]، في حين أجازه البعض الآخر عند الاضطرار مع تحفظ وشروط لابد من توفرها عند التعامل بالتورق من أهمها توفر صيغة البيع الشرعي الصحيح الذي يتم فيه نقل الملك، ويتم القبض باستثناء بيوع الآجال المرخص لها وكان ذلك يعوض على وجه جائز شرعا المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية[2]، وهناك صورتين للتورق:

2-4-1- التورق الحقيقي: هو أن يحتاج شخص إلى النقد فيشتري سلعة من المصرف بثمن مؤجل ثم بيعها إلى غير المصرف نقدا، والتورق جائز هنا بثلاث شروط:

- أن يمتلك المصرف السلعة ويقيمها قبل بيعها للعميل؛
- ألا يبيع السلعة المشترى حتى يتملكها تملكا حقيقيا ويقبضها من المصرف القبض المعتبر شرعا؛
- ألا يبيع سلعة إلى المصرف ولا إلى الشخص الذي باعها إلى المصرف أولا، وألا يكون هناك تواطأ وعرف ذلك لأن هذا من العينة المحرمة.

2-4-2- التورق المنظم: أن يقوم العميل بشراء سلعة من المصرف بالأجل ثم يقوم بتوكيل المصرف ببيعها قبل أن يقبضها العميل.[3] والشكل الآتي يلخص صور التورق المصرفي:

الشكل رقم (1-11): صور التورق.

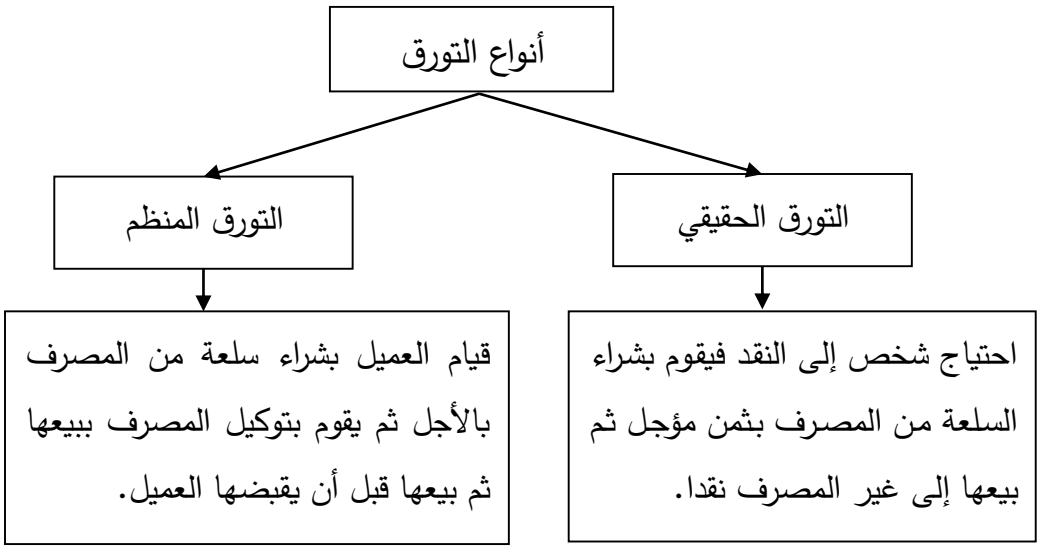

المصدر: من إعداد الطالب.

[1] بيع العينة من البيوع المحرمة يقصد به بيع الرجل متاعه بسعر معلوم إلى أجل معلوم ثم يشتريه في المجلس بثمن بأقل من الثمن الذي باع به يسلم له، وسمي هذا البيع بالعينة لأن مشتري السلعة لأجل يأخذ بدلها عينا أي نقدا حاضرا، لأن المقصود من البيع هو الحصول على النقد وليس السلعة.

[2] عبد الحق العيفة، مرجع سبق ذكره، ص: 199.

[3] محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والتقليدية، مرجع سبق ذكره، ص ص: 200-201.

5-2- البيع بالتقسيط: هو نوع من أنواع البيوع التي أجازها الإسلام، ويقصد به عقد بيع يتم فيه تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات أو أقساط وهو ما يعرف بالبيع بالتقسيط.[1]

3- الصيغ القائمة على الإجارة: الإجارة هو عقد مبرم يتم بين طرفين يتم بموجبه بيع منفعة أصل من الأصول مقابل ثمن معلوم ولمدة معلومة، حيث يقوم مالك الأصل بتقديم الأصل إلى الطرف الآخر ليستفيد من خدماته مقابل أجر معين، فتنتقل ملكية المنفعة دون أن تنتقل ملكية الأصل، والإجارة قد تكون في الأصول المنقولة كالآلات والمعدات أو في الأصول الثابتة كالأراضي والعقارات أو في غيرها من الأصول التي يمكن الانتفاع بها.[2]

وهذه الصيغة تطبق من طرف المصارف الإسلامية من خلال نموذجين:

3-1- الإجارة التشغيلية: هذا النوع من الإجارة يكون لدى المصرف الأصل الذي يريد تأجيره، حيث تقوم المصارف الإسلامية بتأجير معدات وآلات لمن يطلب خدمتها في القطاعات الزراعية والصناعية والخدماتية بصفة خاصة وفق عقد الإجارة، بمعنى أن تقوم البنوك الإسلامية بتأجير الجرارات والحاصدات للشركات الزراعية أو تأجير آلات البناء والحفر والتشييد لشركات المقاولات، ولاقت هذه الصيغة قبولا بعد ارتفاع أثمان المعدات الرأسمالية.[3]

3-2- الإجارة التمويلية: فهذا النمط من الإجارة، يقوم المصرف المستأجر (العميل) باستئجارها، وهي في حقيقتها بيع مستتر بإجارة، لهذا سمي بيع الإيجار أو البيع التأجيري وهي صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية تسمح بالتيسير على الراغب في اقتناء أصل رأسمالي ولا يملك مجمل الثمن فورا.[4]

---

[1] الغريب ناصر، مرجع سبق ذكره، ص: 175.

[2] محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والتقليدية، مرجع سبق ذكره، ص: 175.

[3] مصطفى كمال السيد طايل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، ط 1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006، ص: 207.

[4] محمد البلتاجي، صيغ التمويل في المصارف الإسلامية، من الموقع: http://www.bltagi.com، تاريخ الاطلاع: 2024/03/30.

يمكن تلخيص أنماط الإيجار في الشكل أدناه:

الشكل رقم (1-12): صور الإجارة.

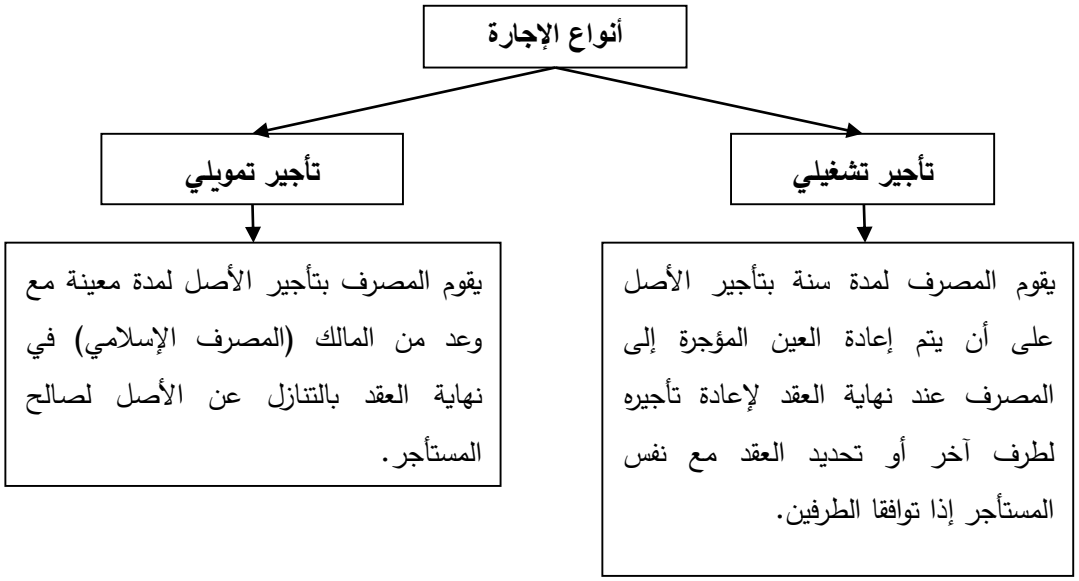

المصدر: من إعداد الطالب

4- الاستثمار المباشر: هو الاستثمار الذي بمقتضاه يمتلك المصرف الإسلامي المشروع الذي يتولى تأسيسه وإدارته، أي أن المصرف الإسلامي يتولى استثمار الأموال بنفسه، أهم دافع لقيام المصرف بهذه الصيغة التمويلية هو امتناع الأفراد عن الاستثمار في هذه المشاريع فيضطر لذلك نظرا لأهميتها وتحقيقها للمصلحة العامة، فيعتبر المصرف في هذه الحالة مضاربا وأصحاب الودائع هم أرباب المال، إلا في حالة قيام المصرف بتمويل مشاريع المتعاملين فيعتبر في هذه الحالة رب المال والمتعاملون هم المضاربون، وهي تعد من صيغة الاستثمار الغير المباشر.

لأجل القيام بصفة الاستثمار المباشر يجب أن تتوفر لدى المصرف الإسلامي الخبرة والمهارة في إدارة المشاريع والعمل على الحصول عليها من خلال الاستعانة بذوي الخبرة والمهارة في إدارة المشاريع في حالة عدم امتلاك المصرف الإسلامي لها.

يمكن القول أنه من بين التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في مجال التمويل هو صعوبة تسويق المنتجات المصرفية القائمة على المشاركة في المخاطر مثل المضاربة والمشاركة نظرا لقلة الإقبال عليها، حيث يريد أغلب المودعين الحصول على منتجات استثمارية مضمونة العائد وسريعة الربح.

المصرف الإسلامي كغيره من المؤسسات المالية له موارد يتحصل عليها من مصادر داخلية وخارجية يقوم بتوظيفها لتحقيق أهدافه، وتشكل هذه الموارد والتوظيفات ميزانية المصرف الإسلامي.

الجدول رقم (1-4): ميزانية نمطية لبنك إسلامي.

الأصول (استخدام الأصول) الموجودات	الخصوم (الموارد) المطلوبات
1. احتياطات نقدية (نقود حاضرة):	أ. الموارد الذاتية:
– في الخزائن؛	– رأس المال المدفوع؛
– لدى البنك المركزي؛	– الاحتياطات؛
– لدى البنوك المحلية والمراسلين.	– الأرباح الغير موزعة.
2. استثمارات سائلة (أسهم محلية ودولية).	ب. الموارد الخارجية (الودائع):
3. تمويل قصير الأجل:	الحسابات الجارية (ودائع جارية)؛
تمويل تجاري (مرابحة)؛	حسابات الادخار (ودائع ادخارية)؛
تمويل رأس المال العامل؛	حسابات الاستثمار:
مشاركات قصيرة الأجل؛	حسابات استثمار مخصص؛
القرض الحسن.	حسابات استثمار عام.
4. استثمارات متوسطة وطويلة الأجل:	شهادات ودائع متوسطة وطويلة الأجل.
– مشاركات؛	شهادات استثمار مخصص.
– مضاربات؛	جـ. موارد أخرى:
– إيجار منتهي بالتمليك؛	توزيعات عوائد ودائع؛
– مشاركات منتهية بالتمليك؛	حسابات وصناديق الزيادة.
– تمويل مشروعات عقارية استصناع.	د. مخصصات مخاطر الاستثمار.
5. استثمارات رأس مالية:	
– مساهمات في مشروعات؛	
– تأسيس شركات.	
الأصول (الاستخدامات)	الخصوم و الموارد

المصدر: الأفندي محمد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص: 281.

المبحث الثالث: الضوابط الشرعية للمصارف الإسلامية والمقارنة بينها وبين المصارف التقليدية.

تتمثل الغاية الأساسية من وجود المصارف التقليدية والإسلامية في الوساطة بين المدخرين والمستثمرين الذين يحتاجون إلى تمويل، ففي حين أن المصارف التقليدية تركز على الأنشطة التجارية، تعتمد المصارف الإسلامية على طابع استثماري يحفز على التقيد بمجموعة من الضوابط الشرعية والتي لا يجب أن تحيد عنها، لذلك توجد مجموعة من المبادئ والأسس التي تحكم نشاط كل منهما تميز النموذج التقليدي عن النموذج الإسلامي.

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للمعاملات في المصارف الإسلامية.

جاءت الصيرفة الإسلامية استجابة لرغبة شريحة واسعة من المجتمع الإسلامي في ممارسة التعاملات المصرفية بعيدا عن الربا، ومع النمو السريع في هذا القطاع، سواء من خلال زيادة عدد المصارف الإسلامية أو دخول المصارف التقليدية إلى مجال الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ والفروع، أصبح من الضروري وضع مجموعة من الضوابط الشرعية للمعاملات المالية، تستنبط هذه الضوابط والأحكام من الكتاب والسنة النبوية، وتعتبر حجر الزاوية للعمل المصرفي الإسلامي بمختلف جوانبه، سواء كانت اجتماعية، استثمارية أو تنموية.

فيما يلي سيتم عرض هذه الضوابط:

أولا: عدم التعامل بالربا.

من أهم أسس المصرف الإسلامي عدم التعامل بالربا أخذا وعطاء امتثالا لما ورد في الكتاب والسنة والإجماع.

وقد ورد في القرءان الكريم ثمان آيات متعلقة بموضوع الربا في أربع سور، خمس منها في سورة البقرة، وآية في سورة آل عمران والنساء والروم.[1]

مما ورد في القرءان الكريم، قوله تعالى:﴿وَمَا ءَاتَيتُم مِّن رِّبا لِّيَرۡبُوَاْ فِي أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرۡبُواْ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَا ءَاتَيتُم مِّن زَكَوٰةٖ تُرِيدُونَ وَجهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلمُضعِفُونَ﴾.[2]

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤمِنِينَ ٢٧٨فَإِن لَّم تَفعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَربٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبتُم فَلَكُم رُءُوسُ أَموَٰلِكُم لَا تَظلِمُونَ وَلَا تُظلَمُونَ ٢٧٩وَإِن كَانَ ذُو عُسرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيسَرَةٖ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيرٞ لَّكُم إِن كُنتُم تَعلَمُونَ ﴾.[3] وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ﴾.[4]

---

[1] عبد العزيز بن سعود بن الضويحي، الضوابط الشرعية لعمل المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي للمصارف والمالية الإسلامية: التقاضي عبر الحدود، الجامعة العالمية الإسلامية، ماليزيا، 2010، ص: 07.

[2] الآية 39، سورة الروم.

[3] الآية 278-280، سورة البقرة.

[4] الآية 130، سورة آل عمران.

قوله تعالى أيضا:﴿فَبِظُلم مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمنَا عَلَيهِم طَيِّبَٰت أُحِلَّت لَهُم وَبِصَدِّهِم عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرا ١٦٠وَأَخذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَد نُهُواْ عَنهُ وَأَكلِهِم أَموَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلبَٰطِلِ وَأَعتَدنَا لِلكَٰفِرِينَ مِنهُم عَذَابًا أَلِيما ﴾.[1]

كما ورد في السنة النبوية أحاديث كثيرة في تحريم الربا والنهي عنه، وذم فاعله، وعن جابر رضي الله عنه قال:﴿ لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء﴾.[2]

الربا كذلك محرم بالإجماع، كما قال العلامة القرطبي رحمه الله: أكل الربا والعمل به من الكبائر ولا خلاف في ذلك، وكذلك العلامة النووي الذي سلك نفس المسلك رحمه الله بقوله: أجمع المسلمون على تحريم الربا، وأنه من الكبائر، وكذلك قال شيخ الإسلام إبن تيمية رحمه الله: المراباة حرام بالكتاب والسنة والإجماع.[3]

كما يمكن القول أن عدم التعامل بالفوائد المصرفية الربوية أهم ضابط يمتاز به المصرف الإسلامي في جميع معاملاته، وسمة مميزة للمصرف الإسلامي من أجل تطهير المال من شبهة الظلم والاستغلال الذي هو سمة أساسية من سمات القروض التي تقوم بها المصارف التقليدية، فالإقراض بالربا لا تبيحه حاجة ولا تجيزه ضرورة، بل إن الربا من أحدث المعاصي وأشدها فتكا بالنظام الاقتصادي والاجتماعي للدول، فهو يقضي على وحدة الأمة.[4]

ثانيا: الالتزام في معاملاته بالحلال والابتعاد عن المعاملات المحرمة.

لما كان المصرف الإسلامي يستمد مشروعيته من تجسيده للفكر الإسلامي، فإنه يلتزم التزاما كاملا بتطبيق قاعدة الحلال والحرام في كل معاملاته، والتقيد بأخلاقيات الإسلام وآدابه في هذه المعاملات في طابعها الشمولي الذي يمتد إلى كافة مجالات النشاط الإنساني التي يقوم البنك بالتعامل معها.[5]

بالتالي يمكن القول أن جميع أعمال المصارف الإسلامية محكومة بما أحله الله، فيدفعها لتحقيق مشاريع الخير للمجتمع من خلال توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع حاجات المسلم، مع مراعاة أن يقع في دائرة الحلال بكل مراحل إنتاجها.

الابتعاد عن تقديم الخدمات في مجالات تدخل في دائرة التحريم، لما لها من أضرار خطيرة تلحق بالمجتمع مثل أنشطة صناعة الخمور، وعوائد القمار والمخدرات والبغاء، والصناعات التي تقوم على تربية وذبح وبيع لحوم الخنزير

---

[1] الآيتين 160و161، سورة النساء.

[2] مسلم، (صحيح مسلم)،ج3، 1219، رقم الحديث 1598/ الصانعي، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سجل السلام، 1182هـ، شرح بلوغ المرام من جمع فئة الأحكام، ج3،ح 781، تحقيق ابراهيم عصر، ط7، دار الحديث، القاهرة، 1992، ص: 842.

[3] فهد بن عبد العزيز ، عبد الله شويرح، شبكة الاولوكة، من الموقع: https://alukah.net، تاريخ الاطلاع : 2024/04/05.

[4] عبد العزيز بن سعود بن الضويحي، الضوابط الشرعية لعمل المصارف الإسلامية المؤتمر الدولي للمصارف والمالية الإسلامية، التقاضي عبر الحدود، الجامعة العالمية الإسلامية ، ماليزيا، 15/16-06-2010،ص: 09.

[5] حازم أحمد فروانة ورمضان إبراهيم أبو جزر، أثر النوافذ الإسلامية في استقطاب العميل من خلال المرابحات دون الفوائد في البنوك الربوية، مجلة جديد الاقتصاد، المجلد 17، العدد 01، الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، الجزائر، 2022، ص: 240.

أو اللحوم الميتة أو الدم، والابتعاد عن أي نشاط ينطوي التعامل فيه على الربا أو الغش أو التدليس أو احتكار أو تزوير أو استغلال لحاجات الناس أو تغرير أو غرر أو ميسر أو رشوة أو إفساد للذمم أو تخريب للنفوس.[1]

عند التمعن في البيوع المحرمة التي يجب على المصرف الإسلامي عدم التعامل بها، تنقسم إلى أربع أقسام، مع الأخذ بعين الاعتبار في التقسيم قرب العلل بينهما.[2]

1- البيوع المنهي عنها للغرر: والغرر هو ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول، ومن مفردات بيوع الغرر:

- ما جهل قدره في الثمن أو المثمن.
- بيع المعدوم أو ماله خطر العدم.
- البيع غير المقدور على تسليمه.
- البيوع المنهي عنها لانتمائها على الربا.

2- البيوع الربوية: فالبيع الربوي هو الذي يكون في بيع الأموال الربوية بعضها ببعض، والأموال الربوية التي وردت في الحديث ستة هي: الذهب، والبر، والتمر، والملح، والشعير، وقال جمهور العلماء بأنه تلحق بهذه الأصناف الأموال الأخرى والتي تتحد معها في العلة.[3]

فعلة التحريم في البيع قد تكون لاشتماله على ربا الفضل مثل درهم بدرهمين، ودينار بدينارين، مثل صاع بصاعين، وعلة التحريم في البيع هو اشتماله على ربا النسيئة وهي تأخر قبض أحد العوضين في بيع الأموال الربوية مثل درهم بدرهم إلى أجل، أو صاع بر بصاع بر آخر لكن نسيئة، أو فضة بذهب من دون قبض، أو بر بشعير من غير قبض، كل هذا يسمى ربا نسيئة.[4]

3- البيوع المنهي عنها للضرر: هذه المجموعة الثالثة من البيوع المنهي عنها، والتي تتناول عددا كبيرا من البيوع، وهي مختلفة الأسباب والعلل كما تتفاوت فيما بينها في شدة التحريم، لكن يجمعها معنى عام هو اشتمالها على ضرر قد يلحق بالغير أو بالنفس، كما أن هذا الضرر قد يلحق بالإنسان في حياته أو في عبادته.[5]

من أمثلتها بيع النجش والذي يقصد به زيادة الإنسان في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها، بل ليوقع غيره في شرائها، أو أن يقوم الشخص بمدح المبيع بما ليس فيه لترويجه، بيع الرجل على بيع أخيه وهو أن يقول شخص لمن اشترى سلعة في مدة الخيار: افسخ هذا البيع، وأنا أبيعك مثله أو أجود منه بأرخص من ثمنه، أو أن يقول للبائع في مدة الخيار: افسخ هذا البيع، وأنا أشتريه منك بأكثر من هذا الثمن، أو يسوم بأكثر بعد استقرار البيع.[6]

---

[1] عبد العزيز بن سعود بن الضويحي، الضوابط الشرعية لعمل المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 10.

[2] أحمد ريان، فقه البيوع المنهي عنها مع تطبيقاتها الحديثة في المصارف الإسلامية، ط 3، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2003، ص: 21.

3الشيخ محمد فركوس، من الموقع:https://www.farkous.op، تاريخ الاطلاع : 2023/04/05.

[4] الشيخ الإمام ابن باز، من الموقع:https://binbaz.org.sa/، تاريخ الاطلاع: 4 جويلية 2023.

[5] أحمد ريان، مرجع سبق ذكره، ص: 50.

[6] يحي بن ابراهيم الشيخي، شبكة الاولوكة، من الموقع:.https://alukah.netتاريخ الاطلاع : 05 أفريل 2024

4- البيوع المنهي عنها لاقتران البيع بشرط غير ملائم: هذه هي المجموعة الرابعة من البيوع المنهي عنها، وهي تماثل المجموعات السابقة مختلفة العلل والأسباب، ولكن يجمع بينها اقترانها بشرط غير ملائم، ومن أمثلة صور هذه البيوع:

- إذا اشترط في العقد شرطا منافيا لمقتضاه، وذلك بأن يشترط في عقد البيع المقرر ألا يملكه المشتري أو يتصرف فيه ببيع أو هبة أو غيرها من أوجه التصرف التي يقتضيها العقد.
- إذا اشترط في العقد محظورات كأن يشترط في عقد بيع المنزل اتخاذه مكانا للفساد، أو ببيعه سيفا يشترط فيه أن يقطع به الطريق، أو بشرط أن يشرب فيه الخمر.[1]

إلى غير ذلك من صور هذه البيوع المنهي عنها لاقترانها بشرط غير ملائم.

ثالثا: عدم أكل مال الناس بالباطل.

من الضوابط التي ينبغي على المصرف الإسلامي التقيد بها في المعاملات التي يقوم بها عدم أكل أموال الناس بالباطل، وذلك بالتحري والابتعاد عن الحصول على الأموال دون وجه حق، إما عن طريق السرقة، أو خيانة الأمانة، أو الغصب، وقد ورد النهي عن هذا في القرءان الكريم لقوله تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩.[2]

كما نالت حرمة الأموال ومنع أكلها بين الناس بالباطل اهتماما بالغا من قبل السنة النبوية، سواء كان ذلك ببيان حرمتها من جهة العموم في عدة نصوص، أو بالتنبيه على ذلك في الواقع خاصة، أم بأنواع التصرفات، والجزئيات المختلفة.[3]

في إطار ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في خطبته: من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل.[4]

كما أن أساليب كسب المال الغير مشروعة تنقسم إلى صنفين: الصنف الأول، أن يكون المال المأخوذ بغير إذن المالك وبغير إذن الشرع كالسرقة، والرشوة، والغصب، والاحتكار، والربا، والغش والتزوير، أما الصنف الثاني فالمال المأخوذ يكون بإذن المالك مثل القمار، والميسر والاتجار بالمحرمات.[5]

---

[1] أحمد ريان، مرجع سبق ذكره، ص ص: 59-60.

[2] الآية 29، سورة النساء.

[3] عز الدين بن زغيبة، مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، ط 1، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، الإمارات العربية المتحدة، 2001، ص: 131.

[4] محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته الفتح الكبير، المجلد 1، المكتب الإسلامي، رقم الحديث 6438.

[5] عبد العزيز بن سعود بن الضويحي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 12-13.

رابعا: عدم حبس المال وحجبه عن التداول واكتنازه.

ينبغي على المصرف الإسلامي أن يعمل على تنمية المال واستثماره، على اعتبار أن هذا الأخير مستخلف ووكيل عن أصحابه، وتوظيفه التوظيف الفعال لصالح المجتمع، باعتباره أصلا من أصوله التي يتعين تنميتها واستثمارها وليس حجبها واكتنازها، وحرمان المجتمع والأفراد الذين هم في حاجة إليها منها تجنبا لغضب الله سبحانه وتعالى وابتعادا عن نواهيه عز وجل.[1]

كما قال الله تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرا مِّنَ ٱلأَحبَارِ وَٱلرُّهبَانِ لَيَأكُلُونَ أَموَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ يَكنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرهُم بِعَذَابٍ أَلِيم٣٤﴾ .[2]

فاستثمار المال من قبل المصرف الإسلامي يساهم في تعزيز وظيفته بالتوسيع في ميادين الإنتاج، ويمكن أن يتم ذلك بأحد الطريقتين: الطريقة الأولى عن طريق الاستثمار المباشر وذلك من خلال قيام المصرف باستثمار الأموال التجارية، والطريقة الثانية من خلال الاستثمار بالمشاركة، وذلك بمساهمة المصرف في رأس المال الإنتاجي، والمشاركة في إدارة المشروع والإشراف عليه، والمشاركة في الربح أو الخسارة الناجمة حسب النسب المتفق عليها.

خامسا: أداء الواجب المفروض شرعا (الزكاة على كافة المعاملات المصرفية).

يعد أداء الزكاة من الضوابط التي يجب على المصرف الإسلامي الالتزام بها بهدف تطهير المال وتنميته وطرح البركة فيه، زيادة على ذلك، فإن الهدف من إخراج الزكاة هو تعميق الحس الديني لدى المصرف الإسلامي، وقد قال الله تعالى: ﴿خُذ مِن أَموَٰلِهِم صَدَقَة تُطَهِّرُهُم وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيهِم إِنَّ صَلَوٰتَ سَكَن لَّهُم وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣﴾.[3]

تعد الزكاة الركن الثالث من أركان الإسلام، شرعت لسد حاجة الفقراء والمحرومين لكي يتمكنوا من العيش بكرامة ويتوفر لهم الأمن، وقد بين الله تعالى مصارف الزكاة في قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلفُقَرَاءِ وَٱلمَسَٰكِينِ وَٱلعَٰمِلِينَ عَلَيهَا وَٱلمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُم وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَة مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيم٦٠ ﴾[4]، وبالعودة إلى المصرف الإسلامي فإن هذا الأخير يقوم بإخراج الزكاة كما يلي:

- زكاة المتعاقدين مع المصرف (يتم أداءها اختياريا)؛
- زكاة مال مقدمة من أفراد المجتمع وهيئاته المتعددة؛

[1] حازم أحمد فروانة ورمضان إبراهيم أبو جزر، مرجع سبق ذكره، ص: 241.

[2] الآية 34، سورة التوبة.

[3] الآية 103، سورة التوبة.

[4] الآية 60، سورة التوبة.

- زكاة مال المصرف وهي التي تستحق شرعا على أموال مساهمي المصرف وناتج نشاطه.[1]

سادسا: خضوع المعاملات المصرفية للرقابة الشرعية والوضوح في المعاملات.

من الضوابط التي يجب على المصرف الإسلامي الالتزام بها لدى القيام بالنشاط المصرفي الإسلامي الرقابة الشرعية، والذي يعد مصطلحا حديثا وقد جاء متأخرا بعض الشيء عن نشأة المصارف الإسلامية ذاتها، إلا أن هناك أدلة سواء من الكتاب أو السنة، حتى وإن كانت أدلة عامة وليست خاصة تشير إلى ذلك[2]، منها قوله تعالى: ﴿وَلتَكُن مِّنكُم أُمَّة يَدعُونَ إِلَى ٱلخَيرِ وَيَأمُرُونَ بِٱلمَعرُوفِ وَيَنهَونَ عَنِ ٱلمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ ٱلمُفلِحُونَ١٠٤ ﴾، وقوله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُم فِي ٱلأَرضِ أَقَامُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلمَعرُوفِ وَنَهَواْ عَنِ ٱلمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلأُمُورِ ٤١﴾[3]، وقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان﴾[4].

فالنصوص السابقة جاءت حاثة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمنكر قد يتعلق بالعبادات أو المعاملات أو غيرها، ولا شك أن عدم الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المصرفية هو من المنكرات التي يجب النهي عنها، وأن الالتزام بهذه الضوابط من المعروف الذي يجب الأمر به.[5]

لا يخرج عن هذا النطاق وجود نظام الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية يتمتع بالموضوعية والاستقلالية، للتأكد وفحص مدى الالتزام الشرعي، وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية السمحة، كما أن خضوع المعاملات المصرفية لضابط الرقابة الشرعية يبعد أي شكوك في استقلالية وموضوعية الهيئة، لأنها قد تزعزع ثقة المودعين والمتعاملين مع المصارف الإسلامية.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف والتشابه بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية.

تعد المصارف جزءا مهما من النظام الاقتصادي كباقي المؤسسات الأخرى التابعة له التي تطبق النظريات والقناعات التي يؤمن بها كل نظام، لذا نجد أن المصارف التقليدية المنبثقة عن النظام الاقتصادي الرأسمالي لديها فروق جوهرية مع المصارف الإسلامية المنتمية للنظام المصرفي الإسلامي، لكن في نفس الوقت لا يمنع هذا من وجود قواسم مشتركة بينهما لكونهما مؤسسات مالية تقوم بالوساطة المالية، وفيما يلي عرض لأهم نقاط التشابه والاختلاف.

---

[1] محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، ط 2، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص: 96.

[2] هيام محمد عبد القادر الزيدانيين، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 01، الجامعة الاردنية عمادة البحث العلمي، الأردن، 2013، ص: 92.

[3] الآية 41، سورة الحج.

[4] (صحيح مسلم)،ج3، 1219، رقم الحديث 1598/ الصانعي، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني، سجل السلام، 1182هـ، شرح بلوغ المرام من جمع فئة الأحكام، ج3،ح 781، تحقيق ابراهيم عصر، ط7، دار الحديث، القاهرة، 1992، 482.

[5] هيام محمد عبد القادر الزيدانيين، المرجع نفسه، ص: 92.

أولا: أوجه التشابه.

تلتقي المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في كونها مؤسسات مالية تسعى لحشد الموارد والمدخرات في أوعية الجهاز المصرفي وإعادة توظيفها واستثمارها وتحقيق الربح من عملياتها المتمثلة في الخدمات المصرفية.

تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في بعض النقاط وهي:

1- رقابة المصرف المركزي: يشترك كل من النموذجين المصرفيين سواء كان إسلاميا أو تقليديا في الخضوع لرقابة البنك المركزي إلى جانب الالتزام بقراراته وأوامره وتعليماته الصادرة.

2-كلاهما يهدفان إلى تحقيق الربح: يتفق كل من المصرف التقليدي والإسلامي في كونهما مؤسسات مالية تقوم بدور الوساطة بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي قصد تحقيق الربح.

3- الوساطة المالية: كلا النموذجين المصرفيين مؤسسات مالية وسيطة بين أصحاب العجز المالي وأصحاب الفائض المالي.

4- خدمات التحصيل: هي الخدمات التي تقدمها المصارف مقابل رسوم مالية، وتشمل خدمات تحصيل الصكوك نيابة عن العملاء وإيداعها بحساباتهم وتحصيل الحوالات الداخلية الصادرة عن العملاء بدفع مبالغ لأشخاص مقيمين بأماكن بعيدة، وتحصيل الأوراق التجارية كالكمبيالات والسندات الإذنية، حساب للعملاء وتحت مسؤوليتهم مما يرد عنها من البيانات والتحصيلات المستندية المتعلقة بالعمليات التجارية بين البائعين والمستثمرين سواء في الداخل أو الخارج[1]، كلا النموذجين سواء التقليدي أو الإسلامي يقدم هذه الخدمات ولا تنطوي على ائتمان بفائدة.

5- خدمات مصرفية مقابل أجر أو عمولة: يشمل هذا المجال الخدمات التي لا يترتب عليها ائتمان، بل يقوم بها المصرف في إطار عقد الوكالة أو غيرها ومنها عمليات بيع للمصرف التقليدي والأسهم العادية فقط بالنسبة للمصرف الإسلامي، حيث يقتصر تعامله على ما يتوافق مع الشريعة الإسلامية فلا يتعامل مع السندات باعتبارها صكوكا تمثل جزءا عن قرض كفائدة.[2]

ثانيا: أوجه الاختلاف.

تخضع المصارف الإسلامية في تعاملاتها للضوابط الشرعية، مما قد يوحي للبعض أن الاختلاف الرئيسي بينها وبين المصارف التقليدية يكمن في التعامل بالفائدة المصرفية، كما أن المصارف التقليدية تمول مختلف الأنشطة دون تمييز، ومع ذلك، عند دراسة أهداف وخصائص المصارف الإسلامية، يتضح وجود عدة اختلافات بين هذه المصارف والمصارف الربوية التقليدية التي سنستعرضها فيما يلي:[3]

[1] محمد الطاهر الهاشمي، مرجع سبق ذكره، ص: 239.

[2] المرجع نفسه، ص ص: 239-240.

[3] منير إبراهيم هندي، الأسواق والمؤسسات المالية، ط 1، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص: 65.

1- الاختلاف في النشأة: إن بداية نشأة المصارف التقليدية كانت سنة 1157، مما يدل على عراقة تجربة الصيرفة التقليدية في مجال النشاط المصرفي، أما نقطة بداية تجربة الصيرفة الإسلامية فكانت سنة 1963 وانطلاقتها الحقيقية كانت سنة 1975، مما يدل على أن التجربة فتية وجديدة.

2- من حيث الأهداف: تتسع دائرة أهداف المصرف الإسلامي ليشمل إضافة إلى تعظيم ثروة الملاك ثروة المودعين باعتبارهم مشاركين في المصرف، وكذلك الهدف الأساسي المتمثل في محاربة الربا والاحتكار وتحقيق العدالة في توزيع الثروة، وبذلك توفير صيغ تمويلية لصغار المنتجين والأفراد الذين تتوفر لديهم الخبرات وليس لديهم رأس المال اللازم لذلك، إلى جانب تقديم الخدمات الإنسانية كالإعانات للفقراء والمسنين والعجزة والوقوف بجانب المعسرين وتقديم القروض الحسنة.

3- من حيث العلاقة مع المودعين: فالمصرف الإسلامي غير ملزم برد الوديعة الاستثمارية أو بضمان عائد معين للمودع كما يتحمل المودعون الغرم ولديهم الغنم دون مشاركة المصرف إلا في الحالات التي تنجم فيها الخسائر عن سوء الإدارة، بمعنى أنها علاقة صاحب المال (المودع) والمضارب (المصرف الإسلامي)، وذلك عكس المصرف التقليدي حيث أن علاقته بالمودعين هي علاقة دائن بمدينه والوديعة هو ملتزم بردها حسب سعر فائدة معينة.

4-من حيث كيفية محاسبة المودعين: في المصرف التقليدي يحصل المودع على عائد محدد سلفا على ضوء مبلغ الوديعة وفترة الإيداع ومعدل الفائدة، وبالنسبة للمصرف الإسلامي المودع يحصل على عائد يمثل نصيب مشاركة الوديعة في تحقيق أرباح المصرف على أساس قيمة ومدة الوديعة.

5- من حيث العلاقة مع مستخدمي الأموال: ففي المصرف الإسلامي تكون علاقة مضاربة ولا يطالبهم المصرف بتقديم رهونات أو علاقة مرابحة أو مشاركة في تأسيس الشركات، أما في المصرف التقليدي تكون العلاقة هي عمليات الاقتراض مقابل فائدة محددة سلفا على رأس المال، فهدفه الرئيسي هو الربح على حساب الفائدة المحرمة التي تأخذها عن الزبون على القرض الذي يعطيه.

6- من حيث الأنشطة الاستثمارية: فهي تنحصر في المصرف التقليدي في الإقراض والاقتراض وعمليات الأوراق المالية مع الحفاظ على مستوى مناسب من السيولة، أما بالنسبة للمصرف الإسلامي فالأنشطة الاستثمارية فيه متعددة ومتنوعة منها المساهمة في تأسيس الشركات والتي لا تخالف الشريعة الإسلامية أو الاستثمار المباشر في أصول ثابتة ومنقولة في ظل صيغ الاستثمار في الإسلام، وأيضا الاتجار في السلع لحساب المصرف الخاص.

7- من حيث الرقابة على أنشطة المصرف والقوانين الخاضعة لها وتنظيم العلاقة مع المصرف المركزي: فالمصرف الإسلامي يخضع إضافة إلى رقابة الملاك من خلال الجمعية العمومية ورقابة الحكومة ممثلة في هيئة شرعية بالمصرف مكونة من مجموعة الفقهاء المعتبرين للنظر في منتجات تمويلات وعقود ومستندات المصرف، بالإضافة لوجود إدارة رقابية شرعية داخلية لفحص المعاملات من الناحية الشرعية، كما يخضع إلى رقابة المودعين ممثلين

بأفراد لهم مجلس إدارة المصرف، كما أن المصرف الإسلامي من المفترض أن تكون له تشريعات خاصة تتفق مع طبيعة عمله (في الأنظمة المصرفية والتي تضم نوعي المصارف).

ويمكن إضافة الفروق التالية:

– **من حيث الأخلاق:** فالمصرف الإسلامي يقوم على الأمانة والصدق والتسامح في المعاملة، خاصة عجز المستخدم في أموال المصرف الإسلامي على الوفاء بالتزاماته إذا لم يثبت تقصير منه، أما المصرف التقليدي فهو لا يهتم بالأخلاقيات والقيم الفاضلة إذا ما تعارضت مع قيمه الأساسية حيث يتعامل بزيادة الفوائد عند التأخير ومقاضاة المعسر والمفلس والاستيلاء على جميع ممتلكاته بما فيها المسكن.

– **من حيث تحمل المخاطرة:** يتحمل المصرف الإسلامي مخاطرة التجارة والاستثمار (الربح والخسارة) عند تعامله بالبيع والشراء والتأخير والاستثمار، أما المصرف التقليدي فهو لا يتحمل المخاطرة الناجمة عن التجارة والاستثمار كونه يمارس الإقراض والاقتراض.

– **من حيث أسس التعامل بالنقد:** في المصرف الإسلامي تقوم أسس التعامل بالنقد على أساس الربا المحرم، ويكون التعامل في حدود النقود الموجودة على أساس النمو الحقيقي فهو لا يتعامل بالنقود عن طريق الإقراض والاقتراض، فجميع المنتجات المطروحة في المصارف الإسلامية تقوم على أساس البيع والشراء الحقيقي، أي مبادلة مال بسلعة حقيقية، هذا من شأنه الحد من التضخم النقدي، أما في المصرف التقليدي فأسس التعامل بالنقد قائمة على أساس النقد يلد النقد وينتج عن ذلك أن النقود الموجودة في الاقتصاد تصبح بشكل ما أضعافا مضاعفة مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار والتضخم الاقتصادي، إضافة إلى ذلك أن حل تعاملات المصرف التقليدي يتم بالفائدة الربوية، فليس هناك تعاملات حقيقية عن طريق البيع والشراء، إضافة إلى ذلك فإن المصرف التقليدي لا يفرق في تعاملاته واستثماراته بين الطيب والخبيث، فيقوم بتمويل العديد من الاستثمارات التي تكون أنشطتها محرمة أو مخالفة للشريعة الإسلامية والآداب العامة.

هذا بإيجاز أهم الفروق من حيث الناحية النظرية، ويمكن القول أن الواقع العملي قد يسفر عن معوقات ومشكلات معينة تواجه المصارف الإسلامية للوصول إلى الصورة المثالية المشار إليها. والجدول الموالي يوضح أوجه الاختلاف بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية:

جدول رقم (1-5): ملخص لأهم الفروق بين المصرف التقليدي والإسلامي.

المصارف / المقارنة	المصارف التقليدية	المصارف الإسلامية
النشأة	تتصف بعراقة النشأة والدافع نزعة فردية مادية للتجارة في النقود وتعظيم الثروة.	تعد تجربة فتية وحديثة، وكان دافع الإنشاء هو إحلال العمل المصرفي الربوي ذو مخالفات الشركة بنظام مصرفي إسلامي.
الوظيفة الأساسية	الإقراض والاقتراض (الاتجار في الديون)، فهي تجمع الأموال وتمول المشروعات والأجر مقابل فائدة محددة.	المضاربة الشرعية (الاتجار في السلع والخدمات) بمختلف أشكال التمويل بالمضاربة والمشاركة المتناقصة ومع المرابحة الأمر بالشركة لذلك فهي تخضع الأموال وتستثمرها مقابل حصة محددة من ربح غير معروف مقداره.
الأهداف	قوانين المصارف العالمية.	ضوابط الشريعة الإسلامية.
الوساطة	تنفذ كمقرض ومقترض.	تنفذ كشريك.
استخدم الأموال	الإقراض بالفائدة.	صيغ متنوعة للتمويل الإسلامي تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية.
مصادر الأموال	الودائع والاقتراض بالفائدة.	الودائع الاستثمارية على أساس المضاربة بنوعيها المقيدة والمطلقة.
الربح أو الخسارة (العائد)	العائد هو الفائدة المصرفية، وهو ثابت يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والفائدة المدينة، في عمليات المصرف وفي حالة وجود خسارة يتحملها المقترض.	يتحقق الربح وفق القاعدة الشرعية الغنم بالغرم على أساس المضاربة في الربح والخسارة، وفي حالة وجود خسارة فإن المصرف يتحملها إذا كان رب المال، وبقدر رأس المال دائما في المشاركات.
المال	هو سلعة يتم الاتجار فيها.	وسيلة يتم الاتجار بها.
الضوابط المهنية	إدارة الأموال والخصوم بأفضل ربحية ممكنة على أسس اق من خلال سعر الفائدة.	إدارة الأموال والخصوم بأفضل ربحية ممكنة على أسس اقتصادية مضبوطة بأسس شرعية تقررها الشريعة الإسلامية.
الاستثمار الحقيقي	قائم المداينات.	جزء من الاستثمار يدخل في النشاط الحقيقي كالسلم وجزء في المداينات كالمرابحة.
الرقابة الشرعية	لا يتوفر على رقابة شرعية لأن مبادئه تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.	وجودها ضروري وهو من أهم ضمانات المصرف الإسلامي للمودعين.
إعسار	إن كان غير مماطل فيسمح له بمهلة	إن كان غير مماطل فيسمح له بمهلة سداد إضافية لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ

المدين	إضافية بسداد دينه وتضاف فوائد التأخير، ويمكن إعادة جدولة ديونه، وإن كان مماطل يضاف إلى ما سبق المقاضاة.	ذُو عُسرَة فنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيسَرَة وَأَن تَصَدَّقُواْ خَير لَّكُم إِن كُنتُم تَعلَمُونَ ٢٨٠﴾[1]، أما إذا كان مماطلا فإن تأخر العميل ينجر عنه فرض غرامة التأجير من قبل المصرف، لصرفها في مشاريع الخير الرسمية، لكن هذه الغرامة تبقى قبل النظر، فقد ورد إلى الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء في السعودية من أحد المستفتين سؤال هذا نصه: "يوجد بعض المحلات التجارية تبيع بالتقسيط، وعند تأخر المشتري ترفع عليه القيمة المتفق عليها سابقا، وتقول أن مبلغ الزيادة سوف يصرف في مشاريع شرعية رسمية"، وقد أجابت الهيئة في الفتوى رقم 2998 المؤرخة في 1445/04/9 كان الزيادة في الدين بالمدين عند عجزه عن سداد الدين في الوقت المحدد لسداده من الربا الصريح وهو يشبه ربا الجاهلية وهو محرم قطعا في كتاب الله وسنة سيدنا محمد ﷺ.
الزكاة	لا يتدخل في شؤونها.	يحتوي صندوق للزكاة يقوم من خلاله بتوزيعها لمستحقيها أو استثمارها، كما يقوم بإخراج زكاة المساهمين والمودعين بطلب منهم.
إدارة المخاطر	يتحملها المقترض لأن للمقرض ضمانات كما تكون نسبة الخطر أقل لأن للمقرض ضمانات مقابل فرضه.	مشتركة بين المصرف (الممول) ومالك المشروع صاحب التمويل بوصفهما شركاء وتكون هنا نسبة الخطر أكبر بسبب طبيعة التمويل.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على:

- سامر مظهر قنطقجي، الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، ط 1، شعاع للنشر والعلوم، حلب سوريا، 2007، ص ص: 10-24.
- عبد الحق العيفة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 108-110.
- موسى أحمد عبدي، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا "دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق"، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج، 2016، ص ص: 41-43.

[1] الآية 260، سورة البقرة.

المطلب الثالث: بنود الاختلاف في ميزانيتي المصرف التقليدي والمصرف الإسلامي.

يمكن التمييز بين ميزانيتي مصرف تقليدي ومصرف إسلامي بملاحظة مكونات كل من الأصول والخصوم في ميزانية كل منهما، حيث أن نظام الإقراض بفائدة المتبع في المصرف التقليدي المستبدل بنظام المشاركة في المصرف الإسلامي يؤدي إلى اختلاف في بعض بنود الميزانية لهما، إذ أن هذا الاختلاف لا ينفي وجود آفاق للتعاون بين النظامين المصرفيين المختلفين.

أولا: على صعيد مصادر الأموال.

تكمن الاختلافات بالنسبة لمصادر الأموال في:

- رأس المال في المصرف التقليدي يمكن إصداره في شكل أسهم عادية وأسهم ممتازة، أما رأس المال في المصرف الإسلامي فهو يتكون من الأسهم العادية فقط وذلك لعدم جواز الأسهم الممتازة بسبب اختلاط المنافع والمزايا في السهم الممتاز والتي تخرجه من طبيعته وتقرب بينه وبين السند؛[1]
- إن مصادر الأموال في كل من المصرف التقليدي والإسلامي تتكون من مصدرين أساسيين هما الموارد الداخلية (الذاتية) والموارد الخارجية، مع مراعاة الخصوصية والأسس التي يفرضها كل من النظام المصرفي التقليدي والإسلامي؛
- لا يمثل رأس المال أهمية تذكر في المصارف التقليدية وغالبا ما يمثل في شكل أصول ثابتة في المصارف الإسلامية فتزداد أهمية النسبية وذلك بالمقارنة بإجمالي المصادر[2]، لكون المصرف الإسلامي ذو وظيفة استثمارية؛
- في المصرف التقليدي يمثل مخصص الديون المشكوك فيها أهم المخصصات لأن نشاطه الرئيسي هو الإقراض، بينما في المصرف الإسلامي فإن مخصص عمليات الاستثمار يمثل أهم المخصصات لكون الصيغة الاستثمارية هو النشاط الغالب للمصرف الإسلامي؛
- على الرغم من أن كل من المصرف التقليدي والإسلامي يعتمدان على الموارد الخارجية لتمويل عملياتهما طبقا لمبدأ الوساطة المالية التي يعمل بموجبها النظامين المصرفيين التقليدي والإسلامي، إلا أننا نسجل فرقين جوهريين في هذا المجال:[3]

---

[1] محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط 6، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص: 362.

[2] عبد الحليم عمار غربي، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية، ط 1، دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013، ص: 178.

[3] قحطان رحيم وهيب، مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي الإسلامي –دراسة تحليلية مقارنة–، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 15، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، بغداد، 2007، ص: 205.

- إن موارد المصرف الإسلامي تتمثل في الودائع بمختلف أنواعها الموافقة لمبادئ التمويل الإسلامي، بينما لدى المصرف التقليدي نجد في بند الموارد الخارجية فقرة الودائع مضافا إليها القروض، بالتالي فالمصرف الإسلامي غير قادر على الاقتراض من المصارف الأخرى أو المصرف المركزي بوصفه الملجأ الأخير للاقتراض لتأمين السيولة عند الحاجة.
- تمثل الودائع المصدر الرئيسي لموارد المصرف التقليدي أو الإسلامي، وتحتل الودائع الجارية لدى المصرف التقليدي المرتبة الأولى، هي بمثابة شريان المصرف التجاري، بينما نجد أن الودائع ذات الطبيعة الاستثمارية تحتل الصدارة في مصادر التمويل الخارجية للمصارف الإسلامية، كما نلمس غياب الأوراق التجارية المخصومة من موارد المصرف الإسلامي.

ثانيا: على صعيد استخدامات الأموال.

من الفروقات التي يمكن تسجيلها على صعيد استخدامات الأموال في كل من المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي ما يلي:[1]

- ظهور بند الاستثمارات والمرابحة وهي البديل عن عمليات القروض في المصارف التقليدية خاصة قصيرة الأجل؛
- غياب بند القروض إجمالا من استخدامات المصارف الإسلامية فيما عدا بعض السُلُفات ذات الطبيعة الخاصة كالقرض الحسن؛
- طغيان الطابع الاستثماري على استخدامات المصرف الإسلامي يعطي أهمية نسبية واضحة للموجودات أو الأصول الثابتة والقيم المنقولة وهذا ما لا نجده في المصارف التقليدية المتاجرة في النقود؛
- المصارف الإسلامية تقدم تمويلات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل عكس المصارف التقليدية التي تقدم حلا تمويلا واحدا هي القروض الربوية قصيرة الأجل.

ثالثا: آفاق التعاون بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

إن التعايش والتعاون بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية ضرورة حتمية لخدمة أهداف التنمية، باعتبار أن الصيرفة الإسلامية أصبحت تحتل مكانة هامة في النظام المصرفي المحلي والعالمي وينبغي أن يكون التعاون والتعامل في المعاملات المصرفية التي ليس فيها مخالفات شرعية، إذ أن هناك أنشطة مصرفية تمارسها المصارف التقليدية لا يتم التعامل فيها بالربا أخذا وعطاءا، فلو قام المصرف الإسلامي مثلا بالاشتراك مع مصرف تقليدي

[1] بشناتي نور عبد المنعم، صيغ الصيرفة الإسلامية مقارنة بالصيرفة التقليدية، رسالة ماجستير، تخصص الإدارة العامة، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 2009، ص: 159.

لتنفيذ مشروع مشترك، ينبغي أن تكون علاقة المصرف الإسلامي مع المصرف التجاري علاقة مشاركة وفق الضوابط الشرعية للشركة، إذ لا يصح أن يقدم المصرف التقليدي المال بفائدة محددة سلفا، وإنما يقدمه على سبيل المشاركة في رأس المال واقتسام الأرباح حسب الاتفاق، وتكون الخسارة بحسب المال.

- كذلك من أوجه التعاون بين المصرف التقليدي والمصرف الإسلامي، تقديم المصرف التقليدي المساعدة للمصارف الإسلامية في مجال استثمار الفائض النقدي لديها، فالمصارف الإسلامية تواجه مشكلة السيولة المالية في الأجل القصير، في هذا الصدد تقوم المصارف التقليدية بتقديم خدمات الاستثمار السلعي قصير الأجل لمدة أسبوع أو أشهر وربما أكثر، وفي ظل هذا النوع من الخدمة يقوم المصرف التقليدي بالشراء الفوري للسلعة المعينة لصالح المصرف وحسابه، ثم يبيعها بالأجل نيابة عنه على أن يكفل مديونية المشتري الأخير لصالح المصرف الإسلامي مقابل العمولة؛[1]
- كما يعتبر قيام المصارف التقليدية بممارسة الصيرفة الإسلامية عبر مداخل مختلفة إما التحول الكلي أو التحول الجزئي أحد وجوه التكامل والتعايش بين هذين النظامين المتضادين.

لهذا كان من البديهي أن تنشأ علاقات تعامل وتكامل بين هذين النوعين من المصارف ولا مانع شرعي في ذلك، شريطة أن تكون علاقة التعامل بينهما في غير ما حرمته الشريعة الإسلامية، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعامل مع اليهود على الرغم من أن أكثر أموالهم ربوية، وقد أجاز الفقهاء التعامل مع من ماله خليط من الربا وغيره، وبناء على هذا فإنه على السلطات النقدية التي تكون أنظمتها المصرفية تزاوج بين العمل المصرفي التقليدي والإسلامي تشجيع هذين النمطين من المصارف على إرساء قواعد وأساليب تطوير التعاون فيما بينهما، للمساهمة الفعالة في تحسين الكفاءة المصرفية وحجب التعثر المصرفي مما يحقق النمو الاقتصادي والرفاهية الاجتماعية.

[1] جمال مظهري، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري–، رسالة ماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، 2011–2012، ص: 42.

خلاصة الفصل:

لقد كان للمصارف التقليدية السبق في الظهور في السوق المصرفية مقارنة بالمصارف الإسلامية التي كانت نشأتها حديثة، وبالرغم من أن كل من النمطين المصرفيين يلعبان دورا هاما في الحياة الاقتصادية، إذ تعد المصارف أساس النظام الاقتصادي الحديث بحيث لا يمكن لأي دولة من الدول أو قطاع من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها الاستغناء عنها، إلا أن الواقع العملي وخاصة بعد الأزمة المالية لعام 2008، ونتيجة للصمود النوعي الذي شاهدته المصارف الإسلامية وانهيار أكبر المصارف التقليدية، جعل الكل يدرك أن نقطة الالتقاء بينهما هي الوساطة المالية بين أصحاب الفائض المالي والعجز المالي، مع وجود فروق جوهرية في طريقة نشاطهما، فالمصارف التقليدية تقوم بقبول الودائع ومنح قروض محققة ربحا من الفرق بين الفائدة على الإقراض والاقتراض، وتعتبر بذلك النقود سلعة للإتجار بها، أما المصارف الإسلامية فقد جاءت لتنبذ التعامل بالربا ومنع تمويل الأنشطة المحرمة بالامتثال للضوابط الشرعية في المعاملات المالية، كما أنها تعتبر النقود وسيلة للتمويل لا سلعة للإتجار، وهذا عن طريق الصيغ التمويلية المتاحة والتي تتسم بالتنوع، ونتيجة لكل هذا فرغم حداثة ظهور المصارف الإسلامية كما سبق الذكر إلا أنها حققت نجاحات، مما جعل المصارف التقليدية تفكر في منافستها عن طريق ولوج سوق الصيرفة الإسلامية بواسطة ما يسمى بالتحول المصرفي وهو ما سنتطرق إليه في الفصل اللاحق.

الفصل الثاني:

الإطار العام للنوافذ الإسلامية في ظل التحول المصرفي الإسلامي

تمهيد:

إن القبول الذي لاقته المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلى جانب المكاسب والنجاحات التي حققتها المصارف الإسلامية وزيادة أهميتها في النظام المالي الدولي، جعل المصارف التقليدية تفكر في دخول هذا الميدان عن طريق ما يسمى بالتحول المصرفي، وهذا قصد الحفاظ على العملاء الحاليين إلى جانب زيادة حصتها السوقية عن طريق جذب عملاء جدد.

إن عملية التحول تتم عبر مداخل مختلفة سواء عن طريق تقديم منتجات إسلامية جنبا إلى جنب مع المنتجات التقليدية، أو عن طريق نوافذ أو فروع إسلامية ويطلق عليه التحول الجزئي، أو عن طريق مدخل التحول الكلي للمصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي كامل.

لضمان نجاح عملية التحول وكسب ثقة العملاء إلى جانب تشجيع المصارف التقليدية الأخرى على التحول أو إدخال بعض الأنشطة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، لا بد من وضع أحكام وضوابط للعملية، وهذا ما قامت به السلطات النقدية في مختلف الدول التي تسمح بالنشاط المصرفي الإسلامي إلى جانب مختلف الهيئات الداعمة للنشاط المصرفي الإسلامي. لذا ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: أساسيات حول التحول المصرفي.
- المبحث الثاني: الإطار العام للنوافذ الإسلامية.
- المبحث الثالث: العوامل والهيئات الداعمة لنشاط النوافذ الإسلامية وتحدياتها.
- المبحث الرابع: النوافذ الإسلامية كمدخل لتحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية.

المبحث الأول: أساسيات حول التحول المصرفي.

خلال السنوات الأخيرة، قامت المصارف التقليدية والمؤسسات المالية بإطلاق منتجات مصرفية إسلامية، فهناك بعض المصارف تحولت بالكامل إلى مصارف إسلامية، بينما أنشأت أخرى فروعا أو نوافذ إسلامية لتقديم هذه الخدمات، وهناك مصارف أخرى تقدم منتجات إسلامية جنبا إلى جنب مع المنتجات التقليدية، وهذا التحول يرتبط بعدد من الدوافع والأسباب ويخضع لعدة مراحل، كما يمكن أن تواجهه عملية التحول مجموعة من التحديات الداخلية أو الخارجية المتعلقة بالمصرف.

المطلب الأول: مفهوم التحول المصرفي للصيرفة الإسلامية ودوافعها.

يمثل التحول المصرفي نحو الصيرفة الإسلامية عملية تغيير جذرية في آليات العمل المالي، حيث تسعى المصارف الممارسة للعمل المصرفي الإسلامي إلى الامتثال للضوابط الشرعية في كافة تعاملاتها، يهدف هذا التحول إلى تلبية رغبات شريحة واسعة من العملاء الذين يفضلون الابتعاد عن الربا، مما يعزز الشمول المالي وتتنوع دوافع هذا التحول لتشمل تزايد الطلب على المنتجات المالية الإسلامية، الحاجة إلى الابتكار في الخدمات المصرفية، وتعزيز المصداقية والثقة لدى العملاء، كما تسعى المصارف إلى الاستفادة من الفرص الاستثمارية الجديدة والمساهمة في التنمية الاقتصادية المستدامة، مما يجعل التحول ضرورة استراتيجية في ظل التغيرات الاقتصادية العالمية.

إن العمل المصرفي الإسلامي لم يقتصر نشاطه على المصارف الإسلامية بل تعداه إلى المصارف التقليدية، فلقد بادرت العديد منها إلى تقديم منتجات مصرفية إسلامية بأشكال ومداخل مختلفة نتيجة لأسباب ودوافع مختلفة قد تكون عقائدية، اقتصادية أو متعلقة بالمصرف في حد ذاته، وقد انتشرت هذه الظاهرة عربيا في دول إسلامية ثم انتقلت إلى مصارف عالمية في أوروبا وأمريكا خاصة بعد أزمة الرهن العقاري 2008.

أولا: مفهوم التحول المصرفي التقليدي.

1- التحول لغة: عن الشيء، زال عنه إلى غيره وحال الرجل يحول مثل تحول من موضع لآخر أي تحول، وحال الشيء نفسه يحول حولا بمعنيين: يكون تغييرا ويكون تحولا.[1]

2- التحول اصطلاحا: يقصد بالتحول الانتقال من وضع فاسد شرعا إلى وضع صالح شرعا[2]، والانتقال يقتضي عادة أن يكون الوضع المتحول إليه أحسن من الوضع المتحول عنه، وعلى هذا فإن الوضع الفاسد يتمثل في ترك

[1] ابن منظور، لسان العرب، ط 1، دار صادر، بيروت، المجلد 11، ص: 187.

[2] الربيعة سعود محمد، تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته، الجزء 1، جمعية إحياء التراث الإسلامي، 1992، كويت ، ص: 15.

والابتعاد عن التعامل بكل أنواع المعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وفي مقدمتها التعامل بالربا وتمويل الأنشطة المحرمة إلى جانب التعامل بالبيوع المنهي عنها شرعا.

أما الوضع الصالح فهو نبذ والإقلاع عن التعامل بالمعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وإبداله بالتعامل المشروع الذي أباحه الله سبحانه وتعالى.

جاء في تعريف التحول المصرفي على أنه: انتقال المصارف التقليدية من التعامل بالمخالفات لأحكام الشريعة الإسلامية وتركها واستبدالها لتصبح جميع أنشطتها متوافقة معها، بعد القيام بعدة إجراءات وتنظيمات شرعية وإدارية وقانونية.[1]

يمكن القول أن هذا التعريف يشير إلى مفهوم التحول الكلي من مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي، ويستبعد التحول الجزئي الذي يمكن أن يتم عن طريق النوافذ أو الفروع الإسلامية أو عن طريق تقديم خدمات أو منتجات جنبا إلى جنب مع المنتجات التقليدية.

عرفها البعض الأخر على أنها وجود رغبة صادقة لدى المصرف التقليدي في إيقاف التعاملات المصرفية التي لها علاقة بالمخالفات الشرعية وإبدالها بالتعاملات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.[2]

الملاحظ أن هذا التعريف ركز على الدافع العقائدي في التحوّل إلى الصيرفة الإسلامية وأهمل باقي الدوافع الأخرى، والواقع أثبت أن بعض المصارف كان الدافع التجاري البحت هو سبب وجودها في مجال الصيرفة الإسلامية خاصة المصارف التقليدية في الدول الغربية، وجاء في تعريف آخر: أن التحول المصرفي هو انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حيث تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية، ولكن هذا التحول يختلف من مصرف لآخر تبعا لاختلاف الدوافع الكامنة وراء هذا التحول.[3]

يمكن القول أن هذا التعريف أخذ بعين الاعتبار وجود أشكال مختلفة لعملية التحول تختلف باختلاف الأسباب التي دفعت المصرف للتحول، فإن كان الدافع عقائديا فإن المصرف ينتهج مدخل التحول الكلي، أما إن كان هدفه تجاريا بحتا والحفاظ على حصته السوقية فإنه ينتهج مدخل التحول الجزئي.

---

[1] نايف بن جمعان الجريدان، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية –دراسة تنظيرية تطبيقية–، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 23، جامعة الأزهر، مصر، 2014، ص: 152.

[2] الربيعة سعود محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 01.

[3] يزن خلف سالم العطيات، مرجع سبق ذكره، ص: 46.

كما يمكن إعطاء تعريف للتحول المصرفي على أنه استبدال أو ترك المصرف التقليدي العمل بالمعاملات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية كالربا وتمويل الأنشطة المحرمة والتعامل بالبيوع المحرمة، والانتقال إلى العمل بالمعاملات المالية والمصرفية التي تبيحها أحكام الشريعة الإسلامية، وقد يكون الانتقال كليا أو جزئيا بحسب السبب أو الدافع الذي قاد المصرف لذلك.

ثانيا: دوافع التحول إلى الصيرفة الإسلامية.

سعت العديد من المصارف التقليدية إلى الانتقال والعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية سواء بصفة كلية أو بصفة جزئية لأسباب ودوافع شرعية واقتصادية وأخرى متعلقة بالمصرف في حد ذاته.

1- دوافع شرعية (عقائدية):ترتكز المصارف الإسلامية على أساس عقائدي يختلف عن المصارف التقليدية، حيث يقوم على مبدأ الاستخلاف والذي مفاده أن ملكية المال هي لله سبحانه وتعالى وللإنسان الوكالة فقط، ويعتبر العمل بأحكام الشريعة الإسلامية جزء من الإيمان وترك الربا والتخلص منه من أهم أسباب تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية لتحقيق الإيمان بهذا المفهوم، فالمصارف الإسلامية تستمد أساسها العقائدي من الشريعة الإسلامية.[1]

الجدير بالقول أن شريحة واسعة من المجتمع الإسلامي ترفض التعامل مع المصارف التقليدية، لإيمانها الراسخ بأن الربا يعد من كبائر الذنوب الواجب الإقلاع عنها، ويعد تقنينه والتعامل به كما هو مشاهد في المصارف التقليدية لدى أغلبية الدول الإسلامية من باب المجاهرة بالمعصية، وهو تحايل واستهزاء بما علم من الدين بالضرورة حيث يعمد إلى تغيير اسمه من الربا إلى سعر الفائدة.

يمكن القول بأن الربا سبب الأزمات الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد العالمي، عبر كل الفترات نتيجة قيام المصرف التقليدي بالمتاجرة في النقود وعزوفها عن الاستثمار في الاقتصاد الحقيقي.

نتيجة لما ذكر سابقا تبلورت لدى أغلب ملاك المصارف التقليدية ومساهميها قناعة راسخة بأن الصيرفة الإسلامية هو الخيار الصحيح للتوبة إلى الله والامتثال للشرع الذي يأمر باجتناب المحرمات في المعاملات المالية وعلى رأسها الربا، ويجب التخلص منه والبعد عنه مصداقا لقوله تعالى:﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ[2]﴾، وأيضا قوله

[1] فريدة معارفي، صالح مفتاح، نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية -الدوافع والمتطلبات تجربة بنك بوميبترا التجاري نموذجا-، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد 04، العدد 03، المؤسسة الدولية للعلوم الإنسانية، الأردن، 2014، ص: 109.

[2] الأية 275، سورة البقرة.

تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩﴾.[1]

2- دوافع اقتصادية: تتمثل في:

2-1- تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة: يمكن تحقيق ذلك عن طريق مشاركة المصرف للمضاربين نتيجة المشروع سواء كان ربحا أو خسارة، بخلاف الوضع السائد في نظام الفائدة والذي يقوم على أساس أن الدائن المرابي يربح في كل عملية بينما المدين معرض للربح والخسارة، وهذا ظلم فادح في توزيع الدخل والثروة، فالمصرف لا علاقة له بنتيجة المشروع ولا باحتمال تحمل الخسارة أبدا، بينما يتحمل المضارب الخسارة مما يضطره إلى بيع موجوداته الخاصة لسداد قسط الفائدة؛[2]

2-2- الحد من البطالة: وذلك لأن تركز الأموال في أيدي فئة قليلة كما هو الحال في الأنظمة التقليدية سيمنع الآخرين من الاستثمار والمتاجرة بالمال العام لعدم توفر السيولة[3]، وهذا لامتناع المصارف التقليدية عن التوسع في الاستثمار الحقيقي المرتبط بزيادة السلع والخدمات، الأمر الذي يقلل من توفير مناصب الشغل والتوظيف، على نقيض ذلك فإن المصارف الإسلامية تسعى للتوسع في الاستثمارات ولا تعيقها بل تقوم بتنميتها مما يؤدي بالضرورة إلى توفير مناصب الشغل والتخفيف من حدة البطالة؛

2-3- الحد من المضاربات المصطنعة: إن المصارف التقليدية تتعامل بمشتقات مالية تتمثل في غالبها عقود تتوقف قيمتها على أسعار الأصول المالية محل التعاقد، أو تتطلب استثمار الأصل المالي لهذه الأصول وكعقد بين الطرفين على تبادل المدفوعات على أساس العوائد والأسعار، لذلك فإن أي انتقال لملكية الأصل محل التعاقد والتدفقات النقدية يصبح أمرا غير ضروري، فالمشتقات المالية تمثل أحد المعاملات الوهمية التي يجري التعامل بها في سوق العقود الآجلة والمستقبلية مثل البيع المكشوف والشراء بالهامش والخيارات وبيع وشراء المؤشر وما شابهها، فكل ذلك من بيع المقامرة، ويمكن القول أن المتاجرة بالنقود تعد الوظيفة الأساسية للمصارف التقليدية وبالتالي فإن أغلب معاملاتها تدخل في الاقتصاد الوهمي عكس المصارف الإسلامية التي تعتبر النقود وسيلة لشراء السلع والخدمات وبالتالي فإن جل معاملاتها هي استثمار حقيقي.[4]

---

[1] الآيتين 278و279، سورة البقرة.

[2] الربيعة سعود محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 81.

[3] موسى رحماني، الغالي بن براهيم، البنوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمتطلبات الواقعية في مواجهة الأزمة المالية الحديثة، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 08، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010، ص: 225.

[4] الربيعة سعود محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 81.

2-4- الحد من التضخم: المتعارف عليه أنه في الأنظمة التقليدية وجود تنافي بين ارتباط السوق المالية والسوق الحقيقية نتيجة قيام المصارف التقليدية بالمتاجرة بالنقود والتعامل بالأصول المالية بيعا وشراء عن طريق التوريق، كلّ هذا أدى إلى ارتفاع حجم التمويل المتاح من خلال الائتمان أضعاف قيمة الاقتصاد الحقيقي أدى إلى وقوع خلل بين تدفق التيار النقدي والحقيقي ما تسبب في حدوث أزمات مالية، أما في الاقتصاد الإسلامي فلا يسمح للمصارف الإسلامية بالمتاجرة في النقود بل تستخدم كوسيلة للاستثمار في الاقتصاد الحقيقي لذا كانت في منأى عن الأزمات المختلفة التي عصفت بالاقتصاد الرأسمالي.

3- دوافع متعلقة بالمصرف حد ذاته: وتتمثل في:

3-1- السعي لتحقيق الربح: هذا السبب هو الهدف الرئيسي لأغلبية المصارف التقليدية التي انتهجت العمل بالصيرفة الإسلامية بصفة جزئية ولم تقم بوضع استراتيجية للتحول بصفة تدريجية كلية إلى مصرف إسلامي متكامل، حيث أن العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يعد مصدرا مهما لتحقيق الربح وبالتالي حاولت المصارف التقليدية الاستفادة من الصيرفة الإسلامية لتعظيم أرباحها.

3-2- النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية والحفاظ على حصتها السوقية: شهدت المصارف الإسلامية في السنوات الأخيرة معدلات نمو مرتفعة مقارنة بالمصارف التقليدية، ويعد هذا السبب الرئيسي الذي دفع العديد من المصارف التقليدية للتوجه نحو العمل المصرفي الإسلامي.

3-3- ضعف السوق المصرفية التقليدية وتراجع عائداتها بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008: بالإضافة إلى الأسباب السابقة التي دفعت المصارف التقليدية إلى التحول للعمل المصرفي الإسلامي، فقد أصبح من المعروف أن الأزمة المالية تركت آثارا سلبية على جميع القطاعات دون استثناء، إلا أن القطاع المالي والمصرفي كان أكثر القطاعات تأثرا، فقد سببت هذه الأزمة إفلاس العديد من المصارف والمؤسسات المالية التقليدية الهامة، حيث تساقطت الواحدة تلو الأخرى كأحجار الدومينو دون أي أدنى مقاومة فلم تسعفها خبرتها الطويلة في تفادي هذه الأزمة والتنبؤ بها[1]، أما تأثيرها على المصارف الإسلامية فكان تأثيرا محدودا استطاعت الصمود واقتصر تأثيرها السلبي على انخفاض الأرباح نتيجة وصول الأزمة إلى الاقتصاد الحقيقي والذي يعد المجال الوحيد لاستثمار المصارف الإسلامية.

[1] مريم رستم سعد، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

4- الدوافع السياسية: زيادة على الدوافع الشرعية، الاقتصادية والدوافع المتعلقة بالمصرف في حد ذاته يمكن إضافة الدوافع السياسية، والتي دفعت بعض الأنظمة الحاكمة في بعض الدول الإسلامية إلى التحول الكلي من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية كما حدث في إيران عام 1979 عقب النجاح الذي حققته الثورة ضد الشاه، السودان عام 1985، وأخيرا دولة ليبيا عقب ثورة فيفري 2011، وصعود التيار الإسلامي إلى الحكم، فقامت الحكومة عام 2013 بسن قانون يمنع المعاملات الربوية ويمهد للنظام المصرفي الإسلامي.

والشكل التالي يلخص مختلف دوافع التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية.

الشكل رقم (2-1): دوافع التحول إلى الصيرفة الإسلامية من طرف المصارف التقليدية.

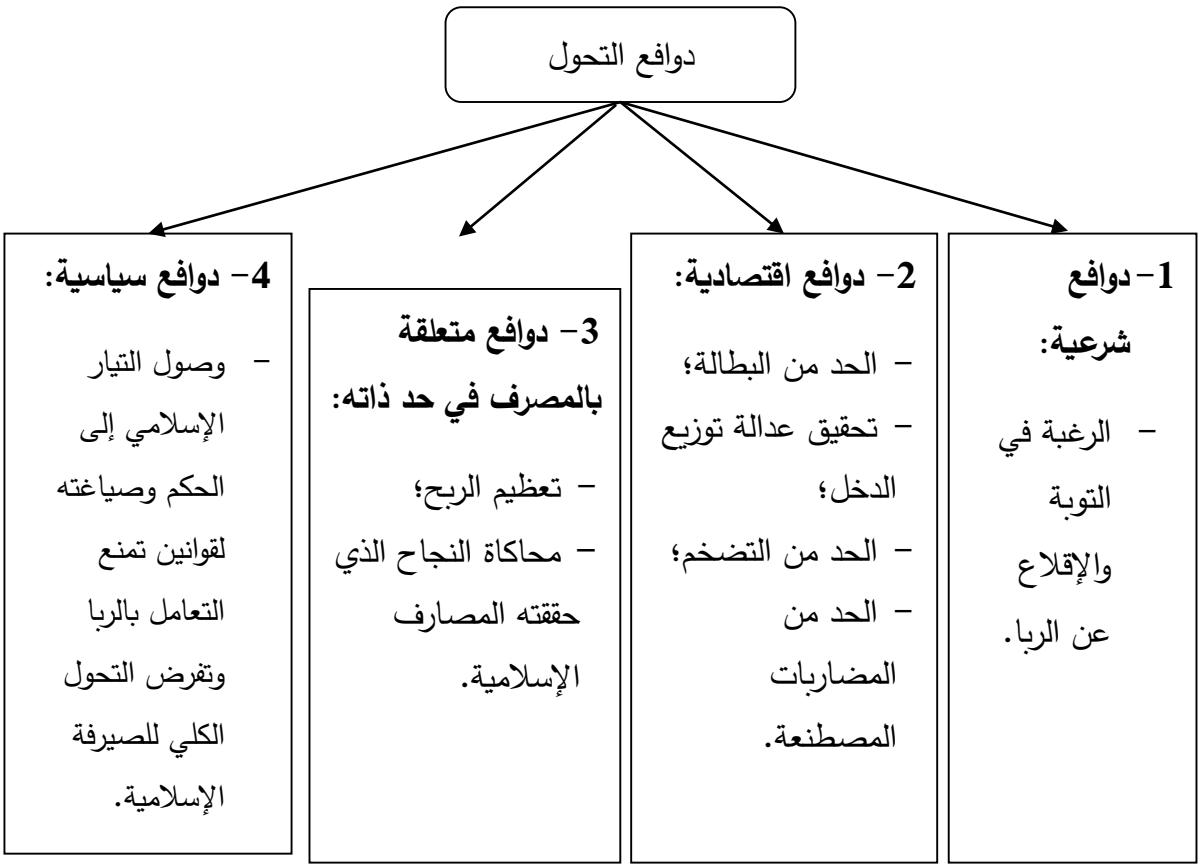

المصدر: من إعداد الطالب.

المطلب الثاني: أنواع التحول المصرفي.

نتيجة لتعدد الأسباب التي دفعت المصارف التقليدية إلى تقديم خدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية، فقد تعددت أنماط التحول، فنجد أن بعض المصارف اتجهت إلى تقديم هذه الخدمات إلى جانب خدماتها المصرفية التقليدية، في حين قامت بعض المصارف بإنشاء نوافذ أو فروع إسلامية متخصصة في تقديم المنتجات المالية الإسلامية، كما أن هناك مصارف أخرى اقتنعت بحرمة التعامل بالربا وتمويل الأنشطة المحرمة، قد تحولت بالكامل إلى مصارف إسلامية، وسنستعرض في هذا المطلب أنواع هذا التحول.

عند التمعن في الأساليب التي تختارها بعض المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي نجد أنها لا تخرج عن الأساليب التالية، والتي نوردها في يلي:

أولا: التحول الجزئي.

يقصد به قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع من فروعه أو إنشاء فرع جديد للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك يكون المصرف التقليدي نموذجا للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وبعد نجاح تجربة الفرع النموذجي ونضوج خبرة القائمين عليها، يبدأ المصرف التقليدي بتعميم التجربة على باقي فروع المصرف الأخرى وفق خطة زمنية معينة، ثم يتبعها بعد ذلك تحول المركز الرئيسي مستفيدا من خبرته في تحويل جميع فروعه بحيث يصبح المصرف التقليدي بالكامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.[1]

تجدر الإشارة إلى أن التحول الجزئي يفترض في النهاية أن يتوج بالتحول الكلي لجميع الفروع والمنتجات المالية التقليدية إلى أن يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، أما الاكتفاء فقط بالتحول جزئيا عن طريق تقديم منتجات مصرفية إسلامية فلا يعد تحولا إلى الصيرفة الإسلامية، ومن أهم إيجابيات هذا النوع ما يلي:

- هذا الأسلوب يتمتع بدرجة مرتفعة من الأمان، وذلك فيما لو تعرضت تجربة التحول في مرحلة من المراحل للفشل فإن ضررها سيكون محصورا في مجال تنفيذ التجربة ولا يتعداها ليشمل المصرف الرئيسي وسائر فروعه الأخرى مقارنة باتخاذ المصرف لقرار التحول دفعة واحدة؛
- التحول الجزئي يتيح لإدارة المصرف اكتساب الخبرة اللازمة في مجال التحول الكفيلة بتقليل عدد الأخطاء إلى المشاكل التي يقع فيها المصرف مستقبلا.

أما أهم السلبيات فيمكن تلخيصها فيما يلي:

- صعوبة إقناع المجتمع الراغب في التعامل مع الفرع النموذجي الذي تم تحويله إلى الصيرفة الإسلامية أنه مستقل في أعماله إداريا عالميا ومحاسبيا، ووضع التجربة الجزائرية خير دليل على ذلك حيث أن تجربة فتح نوافذ إسلامية في المصارف العمومية الجزائرية ورغم نص القانون 20-03 المتضمن قرار إنشاء النوافذ الإسلامية صراحة على

[1] الربيعة سعود محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 548.

الفصل المالي والمحاسبي عن المصرف الأم المنشئ لها، إلا أن الواقع العملي مزال يكتنفه الغموض مما أدى إلى إحجام الكثير من فئات المجتمع من التعامل معها.

- أن أية خسائر يتعرض لها الفرع النموذجي سيفتح الباب للتراجع عن فكرة التحول والتخاذل عنها ومن ثم يهدد ذلك استمرارية الفرع ووجوده[1]، وهذا يعطي انطباع سلبي عن موضوع التحول بشكل عام الأمر الذي قد يؤدي إلى إحجام المصارف التقليدية عن التفكير في خوض تجربة التحول.

ثانيا: التحول الكلي.

يمكن تعريف التحول الكلي بأنه إبدال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية مكان العمل المصرفي المخالف لها عن طريق قيام المصرف التقليدي بإعداد خطة شاملة للتحول إلى مصرف إسلامي، ويمكن أن يكون التحول قرارا ذو صبغة سياسية لأسلمة النظام المصرفي كما حدث في إيران عام 1982 عقب نجاح ثورة 1979، وباكستان عام 1983، السودان 1985 وأخيرا ليبيا عقب نجاح ثورة فيفري 2011، حيث سنت السلطة السياسية الجديدة قانونا سنة 2013 يمنع المعاملات الربوية وهذا تمهيدا لأسلمة النظام المصرفي.

كما يمكن أن يكون التحول صادرا بقرار من إدارة المصرف لتحويل عمله من النظام الربوي إلى نظام يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات، كمصرف الإمارات الإسلامي (مصرف الشرق الأوسط سابقا)، مصرف الجزيرة السعودي...إلخ.

كما أن قرار التحول الكلي إلى مصرف إسلامي يمكن أن يصدر من قبل ملاك ومساهمي المصارف التقليدية الذين لديهم قناعة راسخة للامتثال لأوامر الشرع التي تأمر باجتناب المحرمات في المعاملات المالية وأن التحول هو الخيار الصحيح الذي يجب أن يسير عليه المصرف.

ويمكن توضيح إيجابيات التحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية في النقاط التالية:

- كسب ثقة أصحاب الفوائض المالية الذين لديهم تحفظ على التعامل بالربا، حيث أن التحول الكلي للمصرف التقليدي إلى العمل المصرفي الإسلامي يكسب قناعة لدى هذه الفئة بأن المصرف عن طريق هذا التحول قد تخلص نهائيا من الربا وكذا تمويل الأنشطة المشروعة شرعا؛
- اختصار فترة التحول حيث أن التحول الكلي يستغرق فترة قصيرة بالمقارنة مع الأنشطة الأخرى؛
- نتيجة الخبرة المزدوجة للموظفين العاملين في المصرف المتحول (خصوصا إذا تم تكوينهم في المجال المصرفي الإسلامي إضافة إلى خبرتهم السابقة في المجال المصرفي التقليدي) يسهم في تنويع المنتجات والخدمات المصرفية الموافقة لأحكام الشرعية الإسلامية.

أما سلبيات التحول الكلي فيمكن إيجازها فيما يلي:[2]

- ارتفاع معدل أخطاء العمل؛

[1] الربيعة سعود محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 544.

[2] موسى أحمد عبدي عمر، مرجع سبق ذكره، ص: 85.

- انخفاض معدل الأداء من حيث الكم والكيف لعدم تلقي القوى العاملة للتدريب لمواجهة أعباء مهامهم الجديدة؛/ زيادة نفقات العمل؛ /ارتفاع حدة الإشراف؛
- انخفاض مستوى الروح المعنوية لدى القوى العاملة في المصرف.

كل هذا سيضر بتجربة التحول أبلغ الضرر، وسيعاني المصرف من هذه الأضرار عدة سنوات، بالإضافة إلى ما قد يسببه هذا الأسلوب من انطباع لدى المصارف التقليدية الأخرى حول تجربة التحول.

ثالثا: التحول المرحلي (التدرج).

يعني أن يضع المصرف التقليدي في طريقه للتحول إلى الصيرفة الإسلامية خطة زمنية وقتية لاستبدال المنتجات المصرفية التقليدية بمنتجات مصرفية إسلامية، والمؤسسة المطبقة لهذا الأسلوب تصل في نهاية مرحلة التحول إلى تحقيق صفة مؤسسة مصرفية إسلامية، وفق خطوات متدرجة.

يعتمد على فحص المنتجات وتصنيفها لمعرفة نسبة الخدمات التقليدية والإسلامية، ثم إجراء التعديلات اللازمة مع مراعاة الأولويات وترتيب هذه المنتجات بحسب إمكانية وجود بدائل إسلامية تحل محلها تدريجيا.

هذا المنهج سلكه مصرف الجزيرة السعودي، حيث أن عملية تحوله استغرقت مدة زمنية ليست بالقصيرة لأن المصرف لم يعلن من أول يوم أنه مصرف إسلامي، بل أعلن أن لديه خطة مرحلية للتحول التدريجي امتدت من عام 1997 وهو تاريخ صدور قرار التحول إلى الصيرفة الإسلامية إلى غاية 2007 تاريخ انتهاء تحويل جميع عملياته وأنشطته بالكامل بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية وهذا عبر عدة مراحل.

من مزايا أسلوب التحول المرحلي ما يلي:[1]

- استبدال المنتجات بواسطة موظفي المصرف الحاليين العاملين في المنتجات التقليدية بعد تدريبهم على المنتجات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بإشراف اللجنة الشرعية للمصرف وإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية في المصرف، وهذا يمنع أي نوع من الإرباك بين منسوبي المؤسسة فجميعهم سيستمرون في وظائفهم؛
- المساهمة في نشر المفاهيم المتعلقة بالصيرفة الإسلامية لدى جميع موظفي المصرف والسعي لتوحيد الجميع، تحقيق هدف وهو تحويل جميع أنشطة وعمليات المصرف التقليدي إلى معاملات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- يساعد على إيجاد منافسة إيجابية داخل المصرف، وسيجتهد كل قسم في تحويل معاملاته إلى معاملات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية قبل الأقسام الأخرى عكس التحول الجزئي الذي يؤدي إلى إيجاد منافسة سلبية بين المصرف التقليدي والقسم الإسلامي فيحاول كل قسم التوسع على حساب الآخر؛
- إيجاد وابتكار أدوات ومنتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تحل مكان الأدوات التقليدية؛
- المحافظة على قاعدة العملاء المالية للمصرف.

[1] المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، تجربة بنك الجزيرة في التحول إلى المالية الإسلامية، ط 1، دار سليمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2021، ص: 119.

أما سلبيات هذا الأسلوب فلا يكاد يلمس فيه أي مساوئ ذات أهمية، وإن وجدت فهي من مستلزمات التحول، لأن التغيير من نظام لآخر لا بد أنه يكون فيه خسائر وتضحيات بغض النظر عن الأسلوب الذي عولج به التحول.[1] والشكل التالي يمثل أنواع التحول المصرفي:

الشكل رقم (2-2) أنواع التحول المصرفي.

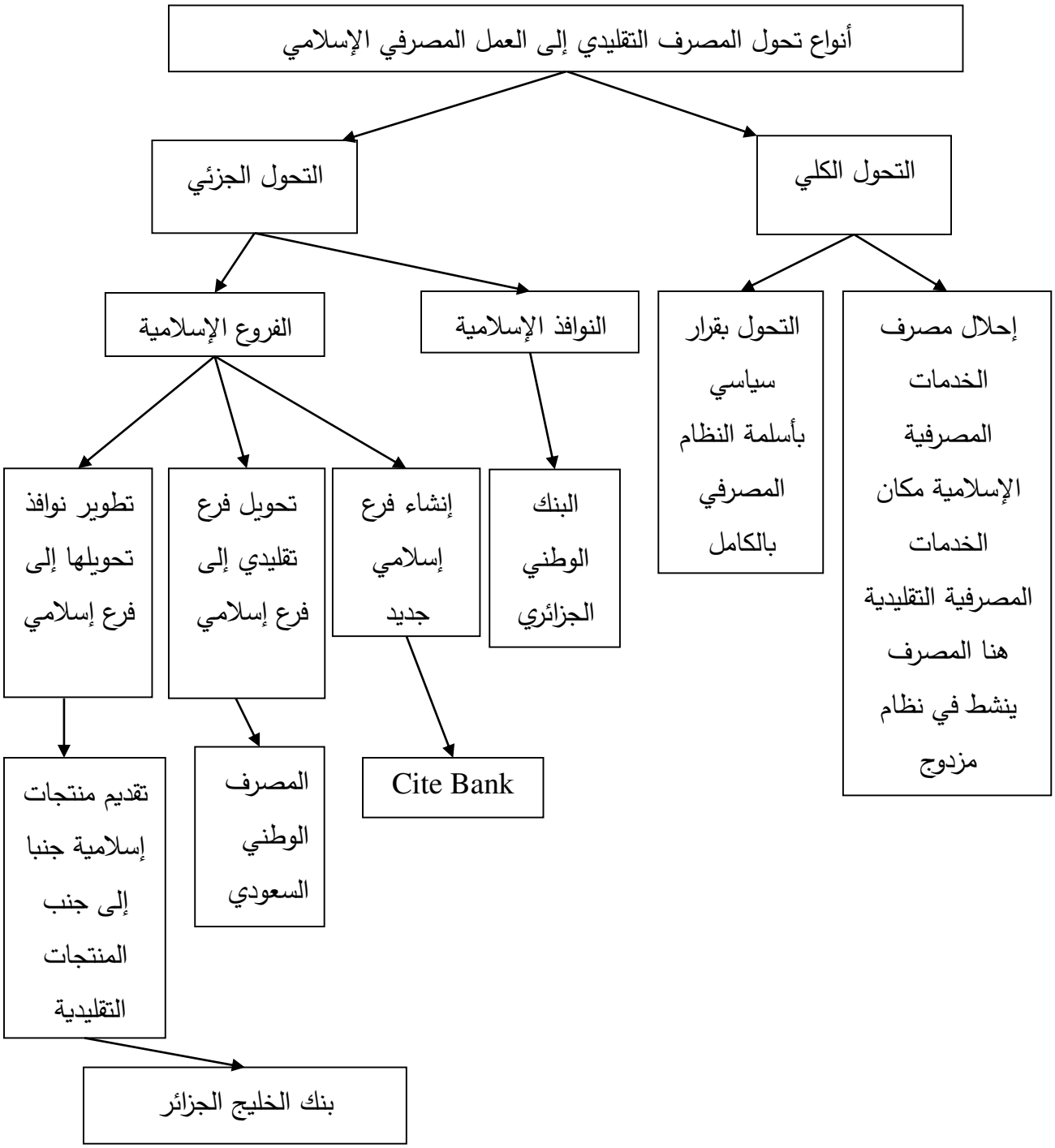

المصدر: من إعداد الطالب.

[1] سعود محمد ربيعة، مرجع سبق ذكره، ص: 545.

المطلب الثالث: مداخل تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي.

يتفرع عن الأساليب الثلاثة للتحول المصرفي (الجزئي، الكلي، التدريجي) مجموعة من مداخل التحول، ويمكن تعريف مدخل التحول بأنه "المنهج الذي اختاره المصرف التقليدي للولوج إلى العمل المصرفي الإسلامي وفي الغالب يتوقف المدخل الذي يسلكه المصرف التقليدي على الهدف الذي يريد أن يحققه من وراء التحول"، ويمكن عرض أهم مداخل التحول فيما يلي:

أولا: مدخل تحول المصرف التقليدي بالكامل إلى العمل المصرفي الإسلامي.

الهدف من هذا المدخل هو تحويل مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي من خلال إحلال الأعمال التقليدية القائمة على نظام الفائدة، وتمويل كل المشاريع دون مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية بصيغ وأدوات تمويلية تراعي أحكام الشريعة الإسلامية وكذا الامتناع عن تمويل الأنشطة المحرمة شرعا، وهنا نلمس الدافع العقائدي والرغبة في التوبة إلى الله هو سبب التحول عكس المداخل الأخرى (النوافذ والفروع الإسلامية) فيكون الهدف التجاري البحت هو سبب التحول لممارسة الصيرفة الإسلامية.[1] ويمكن أن تتم عملية التحول الكلي بأسلوبين:

- إما عن طريق قرار من ملاك المصرف بالتوجه نحو الصيرفة الإسلامية كما حدث مع مصرف الجزيرة سنة 1997 عندما اتخذ قرارا بتأسيس إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية في المصرف، فأسند إليها الإشراف على عملية تحول مصرف الجزيرة إلى الصيرفة الإسلامية حيث تهدف هذه الإدارة الجديدة بالتعاون مع الإدارات المختلفة للمصرف على تحويل عمليات المصرف التقليدية إلى عمليات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تحت إشراف ومراقبة دقيقة من لجنة استشارية تحضيرية صدر قرار إنشائها في نفس العام؛[2]
- إما عن طريق شراء مستثمرين لمصرف تقليدي بغرض تحويله إلى مصرف إسلامي هذا ما يسمى بالتحويل من الداخل[3]، مثال عن ذلك قيام مصرف السلام الإسلامي بالاستحواذ على المصرف السعودي البحريني التقليدي بهدف تحويله إلى مصرف إسلامي.[4]

---

[1] محمد سعيد الغامدي، من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية ، تجربة مصرف الجزيرة نموذجا، جدة ، السعودية، 2002، ص: 12.

[2] المرجع نفسه، ص: 13.

[3] عبد الستار أبو غدة، تحول مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي، بحث منشور ضمن بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية، الجزء 03، شركة التوفيق بمجموعة البركة، بيروت، 2002، ص: 313.

[4] ربيع مهدي، مصرف إسلام الإسلامي يستحوذ على البنك السعودي التقليدي، المجلة الاقتصادية، العدد 568، السعودية، 2004، ص: 156.

ثانيا: مدخل الفروع الإسلامية.

يمكن تعريف الفروع الإسلامية بأنها كيان مالي مملوك للمصرف التقليدي يتمتع باستقلالية في أعماله عن أعمال المصرف الأم، يقوم بجذب المدخرات وإعادة توظيفها وفق صيغ تمويلية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، يتميز عن الفرع التقليدي بوجود هيئة للرقابة الشرعية دورها التأكد من مطابقة نشاط الفرع مع أحكام الشريعة الإسلامية.[1]

يمكن تطبيق هذا المدخل بإحدى الأساليب التالية:

- إنشاء فروع أو كيانات مالية جديدة ومستقلة تقدم صيغ تمويلية وخدمات مصرفية منذ الوهلة الأولى؛
- تحويل أحد الفروع التقليدية إلى فرع متخصص في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي مع إجراء التغييرات اللازمة لذلك، وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخيرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفق الأسلوب الجديد وبين التحول إلى فرع تقليدي آخر للمصرف نفسه؛[2]
- تطوير المصرف التقليدي للنافذة الإسلامية أو جميع نوافذه عن طريق تحويلها إلى فرع أو فروع مستقلة، تلجأ المصارف التقليدية لهذا الأسلوب عندما تنجح نافذتها الإسلامية في استقطاب شريحة واسعة من العملاء فيصبح من الضروري تطوير عمل النافذة الإسلامية عن طريق تحويلها إلى فرع مستقل مسايرة واستجابة للقاعدة الواسعة من العملاء.

ثالثا: مدخل النوافذ الإسلامية.

يعتبر مدخل النوافذ الإسلامية من المداخل المنتهجة من قبل المصارف التقليدية لتبني الصيرفة الإسلامية، وقد سارعت العديد من المصارف التقليدية إلى فتح نوافذ إسلامية سواء كان في الدول الإسلامية أو الدول الغربية لتقديم خدمات ومنتجات توافق أحكام الشريعة الإسلامية.

رابعا: مدخل تقديم منتجات إسلامية.

إن التنوع الذي تتميز به المنتجات وصيغ التمويل الإسلامية دفع بعض المصارف التقليدية إلى تقديم أدوات أو صيغ تمويل إسلامية مثل المرابحة والمشاركة والمضاربة، وتوفيرها جنبا إلى جنب مع باقي الخدمات المصرفية التقليدية.

بالتالي، يعتبر هذا المدخل من أبسط وأسرع الطرق للانخراط في العمل المصرفي الإسلامي، وقد لجأت إليه المصارف التقليدية التي كان هدفها الأساسي تجاريا بحتا، حيث اعتبرت تقديم المنتجات والخدمات المصرفية

[1] محمد سعيد الغامدي، مرجع سبق ذكره، ص: 14 .

[2] الشريف فهد، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، المؤتمر لعالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى ، مكة المكرمة ، تاريخ الانعقاد: 05/30-2005/06/02، ص: 12.

الإسلامية مجرد إضافة لتشكيلة منتجاتها، مما أتاح لها الاستفادة من الفرص السوقية المتاحة بين العملاء الراغبين في التعامل المصرفي الإسلامي.[1]

من أبرز الأمثلة على ذلك ما حدث في مصرف السعودي الأمريكي عام 1996، عندما طلب أحد العملاء الكبار إجراء عملية مرابحة، وقد تم تنفيذ العملية بنجاح، مما دفع المصرف للتوسع في تقديم الخدمات والمنتجات الإسلامية بعد زيادة الطلب عليها[2].

المطلب الرابع: مراحل التحول المصرفي وتحدياته.

إن عملية تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي ليست بالأمر الهين بل عملية معقدة وطويلة وتمر بعدة مراحل، كذلك من الممكن أن تواجه هذه المراحل عدد من التحديات وفيما يلي أهم مراحل التحول وتحدياته.

أولا: مراحل التحول المصرفي.

من أجل التحول من مؤسسة مالية تقليدية إلى مؤسسة مالية إسلامية تتطلب العملية ثلاثة مراحل:[3]

1- المرحلة التمهيدية (الإعداد):لضمان نجاح عملية التحول المصرفي التقليدي ينبغي على مجلس إدارته والإدارة العليا وضع على عاتقها مسؤولية وضع استراتيجية للتحول وتوفير الموارد اللازمة لذلك، إذ لا يمكن في الظروف الحاضرة للمصرف المعتمد في وجوده على ثلاث عناصر: الملكية، الإدارة، والنشاط، والتي تخضع لسمات النظام المصرفي التقليدي إتمام عملية التحول وتحقيق الهدف مباشرة من خلال تعديل القوانين الوضعية واللوائح المصرفية التقليدية، مما يتطلب التركيز على كيفية تحويل المصارف التقليدية بطريقة الاختيار وبأسلوب تدريجي، وبما أنه لا يمكن اختراق هيكل المصرفية التقليدية في البداية من جهة الإدارة أو تغيير الملكية الذين تعتمد عليهما هذه المصارف، لذلك فإن عملية الاختراق لا تتم إلا من خلال منافستها في السوق المصرفي واقتطاع جزء من نشاطها، وهذا يستلزم تحقيق شرطين أساسيين هما:

- إقامة البديل الشرعي للمصارف التقليدية وهي المصارف الإسلامية؛
- نجاح المصارف الإسلامية في الحصول على جزء مهم وكبير من السوق المصرفي التقليدي.

2-المرحلة الوسيطة: وفي هذه المرحلة يستلزم الأمر تكثيف الدعوة إلى العمل بالشريعة الإسلامية، وتحمل أعباء هذه الدعوة سواء بالجهد المنظم أو بالمال، مع التركيز بشكل كبير ومباشر على موظفي ومديري هذه المصارف

---

[1] المرطان سعيد بن سعد، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي -النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية-، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى بمكة، 2005، ص ص: 13-14.

[2] مصطفى إبراهيم محمد، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية -دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية-، رسالة ماجستير، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة مصر الدولية، مصر، 2006، ص: 88.

[3] يسرى عبد الرحمان أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص ص: 330-332.

وعلى العملاء الذين يرددون بأن الضرورة هي التي تدفعهم إلى التعامل مع المصارف التقليدية.وحتى تتم عملية اختراق العملية للمصارف التقليدية يجب أن يتحقق ما يلي:

- نجاح المصارف الإسلامية في تطوير أساليبها لتعبئة الموارد من جهة، وتنظيم تدفقاتها من جهة أخرى إلى المستثمرين وفق أسس شرعية متينة؛
- العمل على جذب الموظفين الأكفاء من المصارف التقليدية؛
- العمل على جذب المصارف الإسلامية لتمويل مشروعات على أساس المشاركة في الربح والخسارة.

3- المرحلة الحاسمة (النهائية): تتضمن هذه المرحلة العمل والاستمرار على نفس ما جاء في المرحلة الثانية (الاختراق) وحسم العملية من خلال قوة التأثير في هيكل المصارف التقليدية، واختراق حقوق الملكية، ومن ثم تغيير توجهات هذه المصارف وتعديل قوانينها، ولوائحها، وأوضاعها، ولتنفيذ ذلك يجب أن يكون لدى المصارف الإسلامية فوائض مالية من أجل:

- شراء كامل حقوق الملكية في المصارف التقليدية مما يمكن إتمام عملية التحول التام إلى الشريعة الإسلامية، على أن تتم هذه العملية بحرص شديد وبشروط محددة وقاطعة لا تؤدي إلى نتائج عكسية؛
- شراء نصيب أو جزء من حقوق الملكية في المصارف التقليدية مما يمكن فقط من المشاركة في الإدارة بشكل جزئي، على أن يتم شراء كامل لهذه الحقوق مستقبلا، وهذه الحالة لا تتم إلا في ظروف المرحلة الثالثة.

بهذا يصبح المناخ العام مهيأ بنسبة عالية للتحول والالتزام بالشريعة الإسلامية، فالبديل المصرفي الإسلامي أصبح قويا وراسخا.

يلاحظ أن المرحلة النهائية من الاستراتيجية اللازمة لتحول المصارف التقليدية إلى الالتزام بالشريعة لن تنتهي إلا بإحلال العمل المصرفي الإسلامي محل العمل المصرفي التقليدي في معظم أو كل السوق المصرفي، سواء عن طريق توسع المصارف الإسلامية أو تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية طوعا.

ثانيا: تحديات التحول المصرفي.

يمكن تصنيف تحديات وعقبات تحول المصرف التقليدي إلى العمل المصرفي الإسلامي كالآتي:[1]

1- تحديات متعلقة بتطوير النظم والتقنية والمحاسبية: إن الواقع أثبت أن الكثير من المصارف التقليدية الراغبة في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية لا تولي انتباهها لعدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي، إلى جانب عدم وجود أنظمة برمجية مناسبة لمعاملات الصيرفة الإسلامية.

[1] مصطفى إبراهيم محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 129.

2- معوقات ذات صلة بتطوير المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية: حيث أن التحدي ليس في القدرة على ابتكار منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وإنما إقناع العملاء بذلك، ولذلك يجب أن ترافق عملية التحول لإنشاء إدارة المصرف تهتم بتطوير المنتجات وتسويقها للعملاء، حتى تكون هذه المنتجات محل قبول وتتماشى مع رغباتهم لأن غالبية العملاء ليست لهم الدراية الكافية للتمييز بين المنتجات التقليدية والإسلامية، زيادة إلى ذلك محدودية المنتجات المصرفية الإسلامية التي نجد أن أغلبيتها تم تطويرها وتعديلها، حيث أنها في الأصل عبارة عن منتجات مصرفية تقليدية وأصبحت متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وما نلمسه في أرض الواقع سواء لدى المصارف الإسلامية أو المصارف التقليدية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية هو عدم وصولها إلى مرحلة الإبداع والتحديث عن طريق ابتكار منتجات جديدة مستقلة متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

3-الفراغ التشريعي لنظم الرقابة المناسبة لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي: تعاني معظم المصارف الراغبة في التحول إلى ممارسة الصيرفة الإسلامية من مجموعة من العقبات القانونية، والتي من الممكن أن تؤثر إلى حد ما على تحولها في أي مرحلة من المراحل من أهمها تأخر صدور الموافقة النهائية من الجهات المختصة عن تحول المصرف التقليدي، إلى جانب عدم وجود نص تشريعي ينظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية في أغلبية الدول، وكذا اعتبار العقود الربوية عقود صحيحة من الناحية القانونية ما يؤدي إلى وقوع المصرف المتحول في مخالفات شرعية نتيجة رفض العملاء تعديل العقود الربوية.

المبحث الثاني: الإطار العام للنوافذ الإسلامية.

تعود فكرة تأسيس نوافذ إسلامية تابعة للمصارف التقليدية إلى بدايات ظهور المصارف الإسلامية، حيث كانت الغاية الأساسية لدى معظم المصارف التقليدية هي منافسة المصارف الإسلامية في مجال العمل المصرفي الإسلامي، وقد استهدفت هذه المصارف فئة كبيرة من المجتمع التي تفضل الابتعاد عن التعامل بالفائدة الربوية، ولاستقطاب هذه الفئة قامت هذه المصارف بإنشاء نوافذ تقدم خدمات مصرفية إسلامية تهدف إلى توفير معاملات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم النوافذ الإسلامية.

تعد النوافذ الإسلامية خطوة تمهيدية لممارسة العمل المصرفي الإسلامي، وقد كانت لها مساهمة كبيرة في الصناعة المصرفية الإسلامية، حيث أن بداية ظهور النوافذ الإسلامية تزامنت مع ظهور المصارف الإسلامية وهذا نتيجة إدراك المصارف التقليدية للإقبال على منتجات الصيرفة الإسلامية من قبل شريحة واسعة من المجتمع،

فبادرت العديد منها لتأسيس نوافذ إسلامية مزاحمة للمصارف الإسلامية، وفيما يلي عرض للسياق التاريخي لظهورها وكذا مفهومها.

أولا: نشأة النوافذ الإسلامية.

شهد الربع الأخير من القرن العشرين بروز توجه جديد لدى المصارف التقليدية وهي إنشاء نوافذ إسلامية تقوم بتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية وقد ازدادت أهميتها في التمويل الإسلامي، وتعود فكرة تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية إلى بدايات ظهور المصارف الإسلامية، فلدى خروج فكرة إنشاء المصارف الإسلامية من الواقع النظري إلى التجسيد العملي في أرض الواقع في فترة السبعينيات، قامت بعض المصارف التقليدية بالتصدي لها ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها وفي جدوى الأساليب الاستثمارية التي تطبقها، لكن كل هذه المحاولات باءت بالفشل ولم تنجح في إيقاف نجاحات المصارف الإسلامية، ومن هنا أدركت معظم المصارف التقليدية أن الحفاظ على عملائها من الانتقال إلى الصيرفة الإسلامية كان لابد من الولوج إليها، وقد كانت مصر في مقدمة الدول التي خاضت هذه التجربة، واتجهت إلى تأسيس نوافذ إسلامية تقدم خدمات مصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، حيث قام مصرف مصر عام 1980 بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق على الفرع اسم "فرع الحسين للمعاملات الإسلامية"، وكذلك في المملكة العربية السعودية كان المصرف الأهلي التجاري الأسبق في خوض التجربة حيث قام عام 1987 بإنشاء أول صندوق استثماري يعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وهو صندوق المتاجرة العالمية في السلع، ثم تلى ذلك قيام المصرف بإنشاء أول فرع إسلامي عام 1990، نتيجة الإقبال المتزايد على هذا الفرع قام المصرف الأهلي بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية[1]، ونتيجة للتوسع السريع في إنشاء الفروع الإسلامية قام المصرف عام 1992 بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف عليها وأعقب بعد ذلك دخول كل المصارف التقليدية السعودية لميدان الصيرفة الإسلامية، حيث قامت كلها بتعديل نظامها الأساسي للسماح لها بإنشاء النوافذ الإسلامية وقد قدرت أصول النوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية السعودية مجتمعة سنة 2021 مبلغ 383 مليار دولار، وأدى النمو والإقبال المتزايد على المصارف الإسلامية إلى اضطرار العديد من المصارف التقليدية في أوروبا إلى العمل على تقديم منتجات مصرفية إسلامية وذلك من خلال تأسيس وحدات أو أقسام داخل هذه المصارف مختصة في العمل المصرفي الإسلامي، فكانت بريطانيا السباقة إلى احتضان والترخيص لأول مصرف إسلامي ينشط طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، إلى جانب إعطاء تراخيص لمصارف تقليدية لفتح نوافذ لمنتجات إسلامية، وقد بلغ عدد المصارف التي تقدم منتجات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية 22 مصرفا منها خمسة مصارف

[1] مصطفى إبراهيم محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 44.

إسلامية و17 مصرف تقليدي لها نوافذ إسلامية تقدم من خلالها منتجات إسلامية[1]، إلى جانب فرنسا التي قامت أواخر عام 2011 بإصدار أول صكوك في السوق المالية الفرنسية يتماشى مع الشريعة الإسلامية وبعدها قامت مجموعة المصرف الشعبي ومصرف فرنسا بفتح نوافذ للمنتجات الإسلامية مسايرة للتطور الحاصل على المستوى الدولي من توجه العالم إلى الصيرفة الإسلامية عقب أزمة 2008، ولم تقتصر تجربة فتح نوافذ إسلامية على بريطانيا وفرنسا بل سارعت معظم الدول لمسايرة الحدث والاستفادة من مزايا العمل المصرفي الإسلامي.

أما في الجزائر فقد أدى إصدار قانون 90-10 لفسح المجال أمام المصارف الخاصة الوطنية والأجنبية للدخول إلى السوق المصرفية، حيث تم تأسيس أول مصرف إسلامي بالشراكة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية ومجموعة البركة المصرفية (البحرين)، وهو مصرف البركة الذي تم إنشاؤه في 20 ماي عام 1990، وبعد مدة ليست بالقصيرة تم إنشاء مصرف السلام ويعد ثاني مصرف إسلامي اعتمد من طرف بنك الجزائر في سبتمبر 2008، وقد تواصلت جهود الجزائر في سبيل تعزيز الصيرفة الإسلامية التي كانت بدايتها إصدار النظام 18/02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 والذي يسمح بفتح نوافذ إسلامية على مستوى المصارف التقليدية ولتدعيم العملية تم إصدار النظام 02/20 الذي أسس فعليا لعملية تبني النوافذ الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية، مباشرة بعد صدور القانون قامت جميع المصارف التقليدية العمومية بتأسيس نوافذ إسلامية.

ثانيا: تعريف النوافذ الإسلامية.

تعد النوافذ الإسلامية شكلا من أشكال تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية، وفيما يلي سيتم التطرق إلى التعريف اللغوي والاصطلاحي لها.

1- تعريف النافذة لغة: نفذَ، النّفاذ: الجواز وفي المحكم جَوَازُ الشيء والخلوص منه، نقول نفذت أي جُزْت وقد نَفَذَ يَنْفُذُ نَفَاذًا ونُفُوذًا.[2]

2- تعريف النوافذ الإسلامية اصطلاحا: عرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية (Islamic Financial Services Board) النوافذ الإسلامية بأنها جزء من مؤسسة مالية تقليدية تقوم بالاستثمار والتمويل بشكل يتوافق مع منهج الشرع الإسلامي وقد تكون وحدة متخصصة أو فرع في المؤسسة ولكنها تتمتع باستقلالية من الناحية القانونية.[3]

[1] يونس الزين، الأمير عبد القادر حفوظة، واقع تجارب الدول الأوروبية في فتح نوافذ إسلامية المعوقات والتحديات، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد 03، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، 2017، ص: 146.

[2] ابن منظور محمد بن مكرم، لسان العرب، مجلد 3، ط 1، دار صادر، بيروت، د.ت، ص: 514.

[3] Islamic Financial Services Board, core principles for Islamic finance regulation, Kuala Lumpur, Malaysia, April 2015, p: 61.

كما يمكن تعريف النوافذ الإسلامية بأنها: وحدات تنظيمية تديرها المصارف التقليدية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية إلى جانب الخدمات المالية التقليدية.[1]

ويقصد بالنوافذ الإسلامية: قيام المصرف الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية.[2]

أيضا يمكن إعطاء تعريف للنافذة الإسلامية بأنها: جزء أو قسم مخصص تحت تبعية وإدارة المصرف التقليدي، يقوم باستثمار أموال الموجودات بشكل يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية مع ضرورة الفصل المالي والمحاسبي عن باقي الهياكل الأخرى للمصرف ويكون خاضعا لهيئة رقابة شرعية تسهر على مراقبة مدى مطابقة العمليات المصرفية التي تقوم بها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

كما عرفت بأنها: إدارة مستقلة داخل مؤسسات الصيرفة التقليدية ذات هيئات شرعية تقوم بإجازة منتجاتها ومراقبتها.[3]ومن خلال التعاريف السابقة يمكن ملاحظة ما يلي:

- أن النافذة الإسلامية لا تتمتع بالاستقلالية القانونية فهي جزء من كيان المصرف القانوني، وبذلك تعد وحدة أو شعبة تابعة للجانب الإداري للمصرف أو فرعه التقليدي؛
- تخصيص مبلغ معين ليكون رأس مال النافذة الإسلامية أو لمجموعة من النوافذ في المصرف التجاري بحيث تتمكن النافذة الإسلامية من تقديم خدمات مصرفية إسلامية تتمتع بالاستقلالية عن رأس مال المصرف التقليدي؛
- أن تبعية النافذة الإسلامية للمصرف التقليدي من الجانب القانوني والملكية لا يعني تبعيتها في النشاط، فهي قسم متخصص في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، وهي بذلك تقوم بكافة أعمال المصرف المعروفة وبالتالي تتصرف كأنها مصرف إسلامي مستقل خلال تقديم الخدمة؛
- أن إدارة النافذة الإسلامية تتبع إدارة المصرف التقليدي بحيث تكون تحت سلطته الإدارية، أي لا تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي التام، غير أنها تخضع لمقتضيات الحوكمة الشرعية مما يضمن توافق الخدمات المالية المقدمة من قبلها مع أحكام الشريعة الإسلامية وكذا الامتثال لقرارات هيئة الرقابة الشرعية، والتي يزيد أعضاءها عن ثلاثة أعضاء من الذين لديهم دراية في المجال الشرعي وخبرة في المجال المصرفي، ويتم تشكيلها من قبل المصرف التقليدي الذي تكون النافذة الإسلامية تابعة له؛

---

[1] عمر زهير حافظ، مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال، العدد 01، جدة، 1996، ص: 55.

[2] روان عبد الرحمان، الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الاقتصاد الإسلامي، مجلة حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 35، العدد 02، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021، ص: 164.

[3] لاحم الناصر، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، مقال منشور في الصفحة الاقتصادية من صحيفة الشرق الأوسط، العراق، 2010/07/20، ص: 20.

- المقصود بالخدمات المالية التي تقدمها النوافذ الإسلامية ما يشمل الخدمات المصرفية والتمويلية والاستثمارية سواء ما تعلق بجانب الأصول أو جانب الالتزامات في قائمة المركز المالي؛
- الخضوع لأحكام القانون، إذ ينبغي أن تكون النافذة الإسلامية خاضعة وملتزمة بأحكام القوانين المطبقة في البلد الذي تنشط فيه، دون أن تخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملها المصرفي؛
- تعريف النافذة على أساس أنها إدارة مستقلة داخل مؤسسات الصيرفة التقليدية يركز على الاستقلالية الإدارية للنافذة الإسلامية، إضافة لضرورة توفر هيئة رقابة شرعية تتولى الرقابة على المنتجات المقدمة من قبل النافذة.

المطلب الثاني: خصائص وأهداف النوافذ الإسلامية.

تعددت الأهداف التي دعت الكثير من المصارف التقليدية لإنشاء نوافذ إسلامية، هذه الأهداف قد تكون دينية، اقتصادية واجتماعية، هذا ما يجعل هذه النوافذ تتميز بمجموعة من الخصائص والمميزات.

أولا: خصائص النوافذ الإسلامية.

تتميز النوافذ الإسلامية بمجموعة من الخصائص تجعلها منفردة عن المصارف والفروع الإسلامية في المصارف التقليدية ويمكن تلخيصها فيما يلي:[1]

– تعتبر وسيلة للمصرف التقليدي للمزاوجة بين الخدمات المصرفية التقليدية المقدمة من قبل أقسامه والخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من خلال نوافذه الإسلامية، حيث أن فتح نوافذ إسلامية يعد فرصة للمصارف التقليدية للمحافظة على عملائها من الانتقال إلى المصارف الإسلامية، بل وزيادة على ذلك يعد وسيلة لجذب عملاء جدد لديهم تحفظ على التعامل بالمعاملات الربوية لقناعات شرعية وقد يتبادر إلى الذهن بأن المزاوجة بين تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية والتقليدية ليست ميزة بقدر ما هي مشكلة في الجانب الشرعي لهذه النوافذ، فتؤدي إلى اختلافات فقهية بين من يجيز التعامل معها، ومن يحرم ذلك التعامل نتيجة لعدم وجود فصل حقيقي بين رأس مال المصرف التقليدي ورأس مال النافذة الإسلامية التابعة لها[2]، غير أن الأمر ليس كذلك فعند الحديث عن خصائص النوافذ فإنه لا يقصد مطلقا مزايا النوافذ ولكن الهدف هو إبراز ميزتها التي تتصف بها مقارنة بميزات غيرها من وسائل تقديم الخدمات المصرفية للأفراد؛

– التبعية للمصارف التقليدية في النواحي الإدارية والنظامية والقانونية، حيث أن المصرف الإسلامي يتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية والقانونية، أما الفرع الإسلامي فإنه يكون تابعا للمصرف التقليدي بصفة غير مباشرة حيث يكون خاضعا لتعليماته وتوجيهاته متمتع بالشخصية القانونية المستقلة، أما النوافذ الإسلامية فهي خاضعة

[1] أحمد خلف حسين الدخيل، النوافذ الإسلامية في المصارف العراقية الحكومية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 02، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2013، ص: 60.

[2] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سبق ذكره، ص: 62.

إداريا بصورة مباشرة لأوامر وتعليمات المصرف التقليدي الذي قام بفتحها، وتظهر في الهيكل التنظيمي للمصرف الربوي، وهي كذلك كالفرع الإسلامي غير متمتعة بالشخصية القانونية المستقلة؛

إن هذه الخاصية جعلت العملاء يجدون صعوبة في التمييز بين الخدمات التي تقدمها النافذة الإسلامية والخدمات المصرفية التقليدية المقدمة من قبل الأقسام الأخرى للمصرف، مما جعل بعض العملاء يساوره الريبة والشك تجاهها، لذا كان لابد من وجود هيئة شرعية يتمتع أعضاءها بالقبول العام لدى المجتمع تراقب الدقة والجودة في تطبيق الشروط والقواعد الشرعية وعندها صفة الإلزام حتى تكون لها سلطة تقويم الانحرافات التي يمكن أن تصدر عنها.

– من حيث المبدأ، تكون النوافذ الإسلامية كيانات ذاتية من حيث الوساطة المالية حيث يتم استثمار الأموال المدارة من قبلها في الأصول طبقا لمبادئ الشريعة الإسلامية؛[1]

– تبعية النافذة الإسلامية في الرقابة المصرفية للمصرف الرئيسي فلا يوجد لها شخصية اعتبارية مستقلة؛

– الاختلاف في طرق التمويل عن طريق تمويل المصارف الأخرى فعند حاجة النوافذ الإسلامية إلى أموال يقوم المصرف التقليدي بإيداع وديعة استثمارية خاضعة لمبدأ الغُنم بالغُرم (المشاركة في الربح والخسارة) مثله مثل أي نموذج آخر؛

– ممارسة النوافذ الإسلامية لجميع الأعمال المصرفية ما عدا الائتمان، ومن أهم صيغ وأساليب الاستثمار في النوافذ الإسلامية نجد المضاربة، المشاركة، المرابحة، المغارسة، المزارعة، التأجير... إلخ، إلى جانب المساهمة في الأعمال الخيرية كجمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها الشرعيين ومنح القروض الحسنة؛

– الالتزام بالضوابط الشرعية في التعامل والتقيد بالفتاوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية.

ثانيا: أهداف النوافذ الإسلامية.

إن وجود نوافذ إسلامية في المصارف الربوية يحقق العديد من الأهداف يمكن تلخيصها في أهداف دينية، اجتماعية واقتصادية.[2]

1–أهداف دينية: كما نعلم أن هناك شريحة واسعة من الأفراد المسلمين يعزفون عن التعامل مع المصارف الربوية ويحجمون عن الاستفادة من خدماتها لأسباب عقائدية، ورغبة في إعطاء الفرصة لهذا الجمهور العريض في الاستفادة من خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تم تأسيس هذه النوافذ، كما يدخل ضمن

[1] رشيدة زاوية، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية تجارب –العراق، ماليزيا، بريطانيا، فرنسا–، مجلة المنارة للدراسات الاقتصادية، العدد 05، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، 2018، ص: 41.

[2] المرجع نفسه، ص: 40.

الهدف الديني العناية بمقاصد الشريعة الإسلامية من إعمار الأرض وتحقيق التوازن العادل للثروة وإعادة إحياء النظام الاقتصادي الإسلامي في الحياة الاقتصادية.

2- أهداف اقتصادية: يعتبر النمو المضطرد في اقتصاديات الدول وارتفاع معدلات الادخار لدى الكثير من أفراد المجتمع محاولة الاستفادة منها واستثمارها فيما يخدم اقتصاد البلد وعدم فسح المجال أمام رؤوس الأموال للهجرة إلى الخارج، وخاصة تلك الدول التي تمنح فرص استثمارية سانحة نتيجة التسهيلات التي تقدمها مع الإشارة إلى هدف جوهري هو محاولة جذب الأموال المتواجدة خارج الدائرة الرسمية، ويعد أهم هدف تسعى إليه السلطة في أي بلد.

أهم الأغراض الاقتصادية لتأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية في مختلف الدول، ولتهيئة بيئة شرعية لذلك لجأت حكومات العديد من الدول التي تبنت خيار الصيرفة الإسلامية لتحقيق هذا الهدف بإصدار قوانين متعلقة بهذا النمط من التمويل، وتعد النافذة الإسلامية وسيلة فعالة لإدخال هذه الأموال إلى الدائرة الرسمية للاستفادة منها واستثمارها في صيغ تمويلية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، إجمالا يمكن القول أن إيداع أموال معتبرة في النافذة الإسلامية سوف يزيد من فرص الربحية للمصرف التقليدي ذلك أن الأرباح في النهاية تذهب إلى الفرع ثم المقر الرئيسي وهذا نظرا لعدم تمتع النافذة الإسلامية بالاستقلالية المالية كما سبق الذكر.

3- أهداف اجتماعية: إن استثمار الأموال بإيداعها في النوافذ الإسلامية في مشاريع اقتصادية واجتماعية تساهم في امتصاص البطالة، فبدل من أن تكون الموارد المالية معطلة ومكتنزة لدى الأفراد، سيقومون بإيداعها في هذه النوافذ التي ستحرص على استثمارها وتشغيلها بما يتطابق مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويمكن إضافة إلى الهدف الاجتماعي قيام النافذة الإسلامية بجمع أموال الزكاة وإعادة توزيعها على مستحقيها زيادة على تقديم القروض الحسنة لفئة الدخول المحدودة، هذا من شأنه تنشيط الدورة الاقتصادية.

الجدول رقم (2-1): أهداف النوافذ الإسلامية.

أهداف دينية	أهداف اقتصادية	أهداف اجتماعية
-العناية بمقاصد الشريعة من إعمار الأرض ومحاولة التوزيع العادل للثروة. -إتاحة فرصة تقديم خدمات مصرفية للعملاء ذوي القناعة العقدية بحرمة الربا. -تنمية القيم العقائدية والأخلاقية خاصة تحريم الربا، بيع الغرر، المقامرة.	-تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز عن طريق إيجاد فرص استثمارية متوافقة مع الشريعة الاسلامية. -توسيع قاعدة المشاركة في الاقتصاد. -جلب الأموال المتواجدة خارج الدائرة الرسمية.	-المساهمة في زيادة الإنتاج ومحاربة البطالة. -إعادة التوزيع العادل للثروة. -جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها الشرعيين. -منح القرض الحسن لذوي الدخل المحدود.

المصدر: من إعداد الطالب.

المطلب الثالث: طبيعة العلاقة بين النافذة الإسلامية والمصرف التقليدي والحوكمة الشرعية لها.

تعمل المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية في إطار نظام مزدوج، حيث توفر هذه النوافذ خدمات ومنتجات مصرفية تتوافق مع الأسس الشرعية وفقا للضوابط المعمول بها، ورغم ذلك فإنها ليست مستقلة ولا تتمتع بشخصية اعتبارية خاصة، لذا كان من الواجب أن تلتزم هذه النوافذ بمجموعة من المعايير المتعلقة بالفصل المالي والمحاسبي، كونها من أدوات الحوكمة الشرعية. وبفضل هذه المعايير، تتمكن إدارة التدقيق الشرعي من التحقق من سلامة الموارد والاستخدامات الخاصة بالنافذة الإسلامية.

أولا: طبيعة العلاقة بين المصارف التقليدية والنوافذ الإسلامية التابعة لها.

هناك العلاقة بين المصارف التقليدية والنوافذ الإسلامية التابعة لها من حيث الملكية والإدارة، وكذا العلاقة المالية بينهما.

1- طبيعة العلاقة من حيث الملكية والإدارة: النوافذ الإسلامية وحدات وكيانات تابعة للمصرف التقليدي من حيث الملكية وليس لها شخصية اعتبارية مستقلة عنه، وقرار إنشائها يكون من المصرف نفسه، وكذلك الحال من حيث التكييف القانوني إذ لا يتمتع الفرع الإسلامي فضلا عن النافذة الإسلامية بأي صفة مستقلة عن المصرف الرئيسي من وجهة نظر المصرف المركزي الذي يتعامل مع المصرف ككل، وليس كفروع مستقلة، وكذلك تظهر الفروع الإسلامية ضمن إطار الخريطة التنظيمية للمصرف التقليدي، والذي يمتلك فروعا أخرى تعمل بالطريقة التقليدية، ويكون لكل منها أنشطته التي يقوم بها.[1]

كذلك الحال من حيث الإدارة، فلا تتمتع النوافذ الإسلامية بشكل عام بالاستقلال الإداري عن المصرف الرئيسي، حيث يقوم هذا الأخير باختيار مدير الفرع الإسلامي وموظفيه، وكذلك إبداء الرأي في القرارات التي يتخذها الفرع الإسلامي، وغير ذلك من الإجراءات التي يتخذها المصرف الرئيسي نظرا لكون هذه النافذة الإسلامية تابعة له وليست مستقلة عنه.[2]

يفهم من خلال ما سبق أن التبعية الإدارية تنفي وجود نوع من الاستقلالية المالية والإدارية عن المصرف الرئيسي مراعاة لخصوصية النافذة الإسلامية، ولهذا الغرض جاء في المبدأ العاشر من مسودة المعيار المعدل لإطار الحوكمة الشرعية لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية: "يجب أن

---

[1] حسين بن معلوي بن حسين الشهراني، حكم العمل في البنوك ذات النوافذ الإسلامية، مجلة أبحاث، المجلد 10، العدد 01، جامعة الحديدة، اليمن، 2023، ص: 240.

[2] سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، المجلد 11، العدد 01، جامعة المنصورة، مصر، 1987، ص: 238.

تتبع النوافذ الإسلامية للبنوك التقليدية والمؤسسات المالية الأخرى نموذج (مؤسسة داخل مؤسسة)، مما يسمح لها بالاستقلالية القصوى للنافذة الإسلامية لمتابعة أنشطتها دون تدخل أو تأثير غير ضروري من إدارة الشركة التقليدية الأم".[1]

2- طبيعة العلاقة المالية: وتتمثل في:

2-1- طبيعة العلاقة من حيث تمويل رأس المال: إن النافذة الإسلامية ليس لها ذمة مالية مستقلة، وبالتالي ليس لها رأس مال خاص تستخدمه في عملية الإنشاء والبدء في مزاولة نشاطها، كما أن عدم تمتع النافذة الإسلامية بالشخصية القانونية يفقدها الحق في طرح أسهمها للاكتتاب العام لتوفير رأس المال اللازم لإنشائها بعيدا عن أموال المصرف الأم الذي يشوبه الربا، وكذلك فإن رأس مال النافذة هو في حقيقة الأمر جزء من رأس مال المصرف الذي تنتمي إليه، ويقوم المصرف بتمويل رأس مال النافذة الإسلامية بالطرق التالية:

- تمويل رأس المال في صورة قرض حسن تحصل عليه النافذة الإسلامية من المصرف الأم، يتم استرجاعه بعد فترة محددة؛
- تمويل رأس المال في صورة وديعة استثمارية يتم استردادها دفعة واحدة أو على دفعات مقابل حصول المصرف الأم على نسبة من الربح على أساس قاعدة الغنم بالغرم من الاستثمارات التي قامت بها النافذة؛
- تمويل رأس المال عن طريق تخصيص مبلغ معين من أموال المصرف الأم تحت مسمى رأس مال النافذة الإسلامية.

2-2- طبيعة العلاقة من حيث الميزانية: إن الفصل التام لأموال النافذة الإسلامية وميزانيتها عن باقي أموال المصرف محاسبيا يعد مقوما هاما لضمان مصداقية عمل النافذة الإسلامية، والجدير بالذكر أن الفصل بين ميزانية النوافذ الإسلامية وأموالها عن أموال المصرف الرئيسي يتم داخليا فقط، فنظرا لأن النوافذ الإسلامية ليس لها استقلال قانوني عن المصرف الرئيسي -كما سبق- فإن النتائج الفعلية لها لا تظهر منفصلة عن الميزانية العمومية للمصرف الرئيسي، ولذا تعتبر ميزانية النوافذ الإسلامية قوائم مالية غير رسمية، الهدف منها قياس النتائج الفعلية لتلك النوافذ، وبالتالي يعاد دمجها في الميزانية العمومية للمصرف الرئيسي.[2]

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، مسودة المعيار المعدل للمبادئ الإرشادية للحوكمة، المبدأ العاشر النوافذ الإسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2011، ص: 78.

[2] ناصر الغريب، الضوابط الشرعية لإنشاء نوافذ ووحدات إسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 245، بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، 2001، ص: 27.

ثانيا: الفصل المحاسبي في النافذة الإسلامية كأداة للحوكمة الشرعية لها.

1- مفهوم الفصل المحاسبي: يمكن تعريف الفصل المحاسبي للأموال المتعلقة بالخدمات المالية الإسلامية بأنه تسجيل العمليات المتعلقة بالخدمات المالية الإسلامية بشكل منفصل عن عمليات المصرف التقليدي بما يلائم طبيعة عمليات الخدمات المالية الإسلامية، وأن يكون الإفصاح عنها بشكل منفصل عن العمليات التقليدية، وفقا للمعايير المحاسبية المعمول بها.[1]

كما يعرف الفصل المحاسبي بأنه قيام المصرف التقليدي ذي النافذة الإسلامية بضمان وجود أنظمة وأدوات رقابية داخلية كافية قادرة على الفصل بشكل سليم بين الأصول والخصوم التقليدية من جهة والأصول والخصوم المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، مع ضرورة احتفاظ المصرف التقليدي بسجل حسابات مستقل للعمليات المصرفية الإسلامية.

عليه يمكن تعريف الفصل المحاسبي في النوافذ الإسلامية على أنه أحد أدوات الحوكمة الشرعية للنافذة الإسلامية والتي يقوم من خلالها المصرف التقليدي ذي النافذة الإسلامية بتقييد العمليات المتعلقة بالخدمات المصرفية الإسلامية بشكل مستقل عن عملياته التقليدية، مع ضمان وجود أنظمة وأدوات رقابية داخلية ذات فعالية لفحص الفصل بشكل سليم للأصول والخصوم المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية عن الأصول والخصوم التقليدية.

2- أنواع الفصل المحاسبي: يعد الفصل المحاسبي أحد متطلبات الحوكمة الشرعية لذا ينبغي على المصرف التقليدي ذي النافذة الإسلامية فصل الأموال المتعلقة بالخدمات المالية الإسلامية عن الأموال المتعلقة بالخدمات المالية التقليدية، وقد جاءت الإشارة إلى الطريقتين التي ينبغي للمصرف أن يسلكهما في البند (1/7) من معيار المحاسبة المالية رقم (18) بشأن الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية:

-الطريقة الأولى: الفصل الحقيقي للأموال المتعلقة بالخدمات المالية الإسلامية عن طريق هذا المسلك يقوم المصرف التقليدي بتأسيس وحدات أو هياكل متخصصة داخله لتقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، على أن يخصص لها المصرف جزء من رأس ماله لتمويل عملياتها، ومن هنا تتمتع النافذة الإسلامية بالاستقلالية المالية والإدارية والمحاسبية عن المصرف الأم على شكل مصرف إسلامي افتراضي داخل المصرف التقليدي،

[1] المرطان سعيد بن سعد المرطان، ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في المصارف التقليدية -تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي-، منتدى الاقتصاد السعودي، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، الكويت، 1999، ص: 34.

ويترتب عن هذا استقلالية النافذة الإسلامية بخزينة خاصة لها منفصلة عن خزينة المصرف التقليدي، وكذا امتلاكها فروع خاصة بها؛

- **الطريقة الثانية:** الفصل المحاسبي للأموال المتعلقة بالخدمات المالية الإسلامية عن الأموال المتعلقة بالخدمات المالية التقليدية مع خلط أموال الخدمات المالية الإسلامية التي تمتلكها النافذة الإسلامية في الخزينة الرئيسية للمصرف.

3- أهداف الفصل المحاسبي: يمكن أن يحقق الفصل المحاسبي الأهداف التالية:

- الفصل التام عن المحاسبة المتعلقة بشباك الصيرفة الإسلامية والشباك المتعلق بالأقسام الأخرى للمصرف التقليدي، هذا كفيل بإعداد جميع البيانات المالية لشباك الصيرفة الإسلامية والإفصاح عنها بشكل منفصل؛
- ضمان استقلالية حسابات عملاء شباك الصيرفة الإسلامية عن باقي الحسابات الأخرى للعملاء الآخرين؛
- تزويد أصحاب العلاقة بالمعلومات اللازمة عن توظيف مصادر الأموال الإسلامية في خدمات مالية إسلامية، وسلامة إجراءات تنفيذها مما يزيد من ثقة العملاء في شباك الصيرفة الإسلامية؛
- رفع كفاءة الخدمات المالية الإسلامية، وحمايتها من تأثير المعاملات المحرمة على مشروعيتها؛
- تكريس الاستقلال المالي بحيث تكون للنافذة ميزانية مستقلة عن المصرف الأم.

ثالثا: الحوكمة الشرعية للنوافذ الإسلامية.

يعد الفصل المحاسبي لأموال النافذة الإسلامية عن المصرف التقليدي أحد أدوات الحوكمة الشرعية لها، والتي تمكن إدارة التدقيق الشرعي من التحقق من التزام المصرف بالضوابط الشرعية أثناء توظيف أمواله في مختلف الصيغ التمويلية وكذا سلامة تنفيذ خدماته المالية الإسلامية.

1- مفهوم الحوكمة الشرعية: يشير مصطلح الحوكمة الشرعية إلى مجموعة من الترتيبات المؤسسية أو الترتيبات على مستوى النظام كليا، والتي تضمن من خلالها السلطات التنظيمية والرقابية بمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية وجود إشراف فعال ومستقل على الالتزام الشرعي في المنتجات والخدمات وخطوات التنفيذ والأعمال التشغيلية والتجارية لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، وهذا يعني أن ثمة نظام للحوكمة يسهل لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية وضع تدابير الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها في جميع أنشطتها.[1]

يمكن تعريفها كذلك بأنها: نظام تسعى من خلاله أي مؤسسة مالية إسلامية لتوفيق أنشطتها طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

[1] أيمن حمود، الحوكمة في المصارف الإسلامية -تجربة سلطنة عمان-، ورقة مقدمة للمؤتمر الرابع عشر للهيئات الرقابية الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة، 22-2015/03/23، ص: 09.

كما يمكن تعريفها كذلك بأنها: الهياكل والعمليات المعتمدة لدى المؤسسات المالية الإسلامية لضمان التوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها.[1]

تم أيضا إعطاء تعريف لمفهوم الحوكمة الشرعية بأنها: القواعد والأسس والأساليب التي تضمن عدم تعارض بين مصالح المؤسسة المالية من ناحية وحملة الأسهم وأصحاب المصالح من ناحية أخرى، في إطار عدم مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية والتأكد من صحة تطبيقها مع الإفصاح الشرعي عن ذلك.

2- أهداف الحوكمة الشرعية: تتمثل أهداف الحوكمة الشرعية في:

- الحد من مخاطر عدم الالتزام بالأحكام والمبادئ الشرعية؛
- دعم استقرار الصناعة المصرفية الإسلامية والنمو الاقتصادي؛
- تحسين الكفاءة التشغيلية وصنع قرارات نشاط وصناعة المصرفية الإسلامية؛
- جذب الاستثمارات الخارجية في الأصول المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها؛
- تحسين الثقة بين أصحاب المصالح الرئيسيين؛
- وعزيز العلاقة مع المستثمرين والموردين والممولين.

3- أجهزة الحوكمة الشرعية: حسب المبدأ 4 من مسودة المعيار المعدل لإطار الحوكمة لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، يجب أن يتألف على الأقل من أجهزة للحوكمة التالية:

- هيئة الرقابة الشرعية؛
- وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي؛
- وظيفة الالتزام الشرعي؛ والتدقيق الشرعي الخارجي المستقل.

3-1- هيئة الرقابة الشرعية: تعرف هيئة الرقابة الشرعية على أنها: جهاز مستقل من الفقهاء المختصين في الفقه ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء، على أن يكون من المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الإسلامية وله إلمام بفقه المعاملات، ويعهد لهيئة الرقابة الشرعية توجيه نشاط المؤسسة ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من مدى التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها وتكون فتواها وقراراتها ملزمة.

3-2- وظيفة الالتزام الشرعي: يقصد بقسم الالتزام الشرعي بأنه: فريق عمل أو وحدة يعهد إليه مسؤوليات الالتزام الشرعي وأحكامها للاتفاقيات والعقود والعمليات لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، وهي جزء لا يتجزأ من هيكل الحوكمة والرقابة في مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية.[2]

[1] مؤسسة النقد العربي السعودي، إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية العاملة في المملكة، السعودية، نوفمبر 2020، ص: 04.

[2] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 53.

3-3- وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي: هي جزء من أجهزة الحوكمة في مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية والتي تتمتع باستقلاليتها عن الإدارة، وتهدف أساسا لتقديم تأكيد بشأن التزام المؤسسة بمبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية.[1]

3-4- وظيفة التدقيق الشرعي الخارجي المستقل: إن التدقيق الشرعي المستقل هدفه تقديم رأي تأكيدي مستقل بشكل سنوي فيما يتعلق بالتزام الاتفاقيات والعقود والعمليات لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية بمبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها لفترة، كما يجب تقديم تقرير التدقيق الشرعي الخارجي المستقل إلى مجلس الإدارة (من خلال لجنة التدقيق التابعة له وبعد ذلك إلى هيئة الرقابة الشرعية)، ويمكن أن يتم على طريقتين:

- التدقيق الخارجي المستقل المباشر؛
- التدقيق الشرعي الخارجي المستقل القائم على المصادقة، إذا كان ضمن متطلبات السلطة التنظيمية المختصة في النطاق التنظيمي والرقابي ذي العلاقة، وفي الحالات التي يطلب فيها تقديم بيان عن الالتزام بمبادئ الشريعة وأحكامها من إدارة مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية. والشكل الموالي يمثل أجهزة الحوكمة الشرعية:

الشكل رقم (2-3): أجهزة الحوكمة الشرعية.

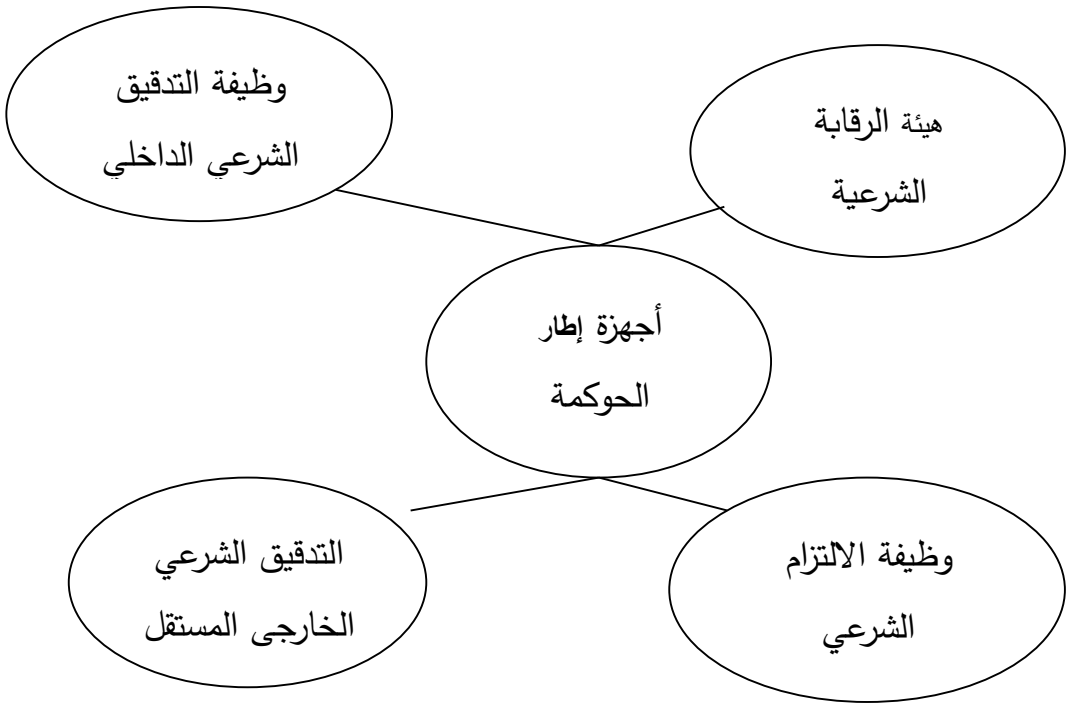

المصدر: من إعداد الطالب.

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 61.

المبحث الثالث: العوامل والهيئات الداعمة لنشاط النوافذ الإسلامية وتحدياتها.

إن تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية مرهون بتوفر مجموعة من المتطلبات الضرورية لضمان نجاحها والتغلب على مختلف التحديات والعقبات التي يمكن أن تواجهها، إلا أن هذا غير كاف لضمان انتشارها وتحقيق التحول المالي الإسلامي، لذا ظهرت مؤسسات مالية دولية تعمل على دعم ومرافقة المصارف والنوافذ الإسلامية خاصة في المجال الشرعي عن طريق ملائمة وتكييف الأنشطة المالية والمصرفية بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، وخاصة التكنولوجيا المالية التي كان لها الأثر الكبير في توسيع نشاط هذه النوافذ.

المطلب الأول: عوامل نجاح النوافذ الإسلامية وآثارها الاقتصادية.

يتطلب نجاح تأسيس النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية توفر مجموعة من المتطلبات والعوامل ذات الأهمية البالغة، ومتى كانت هذه المتطلبات متوفرة لدى المصرف التقليدي فإنه سيكون قادرا على كسب ثقة عملاء الصيرفة الإسلامية وفيما يلي عرض لأهم عوامل النجاح:

أولا: عوامل نجاح النوافذ الإسلامية.

يتطلب نجاح تأسيس النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية توفر مجموعة من المتطلبات والعوامل ذات الأهمية البالغة، ومتى كانت هذه المتطلبات متوفرة لدى المصرف التقليدي فإنه سيكون قادرا على كسب ثقة عملاء الصيرفة الإسلامية، وفيما يلي عرض لأهم عوامل النجاح:

1- التخطيط العلمي: يعد التخطيط المسبق خطوة ضرورية لبداية أي نشاط أو عمل، خاصة إن كان هذا النشاط يدر ربحا، فالأمر ينطبق على المصرف التقليدي الراغب في الولوج إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق تأسيس نوافذ إسلامية بهدف تحقيق الربح، وهذا الأخير يعد شرطا أساسيا لاستمرارية المصرف التقليدي وبقائه في السوق، وتقوم المصارف التقليدية باللجوء إلى إجراء دراسات معمقة وأبحاث تسويقية لاستطلاع آراء الجمهور والفئات المستهدفة قبل مباشرة تقديم خدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية، فوجود رغبة فقط غير كافية بل لابد من وجود الدراسات الداعمة والأبحاث، واستنادا إلى هذه المعطيات والبيانات يتم تصميم استراتيجية لمباشرة النشاط، تكون بمثابة منهج يسير عليه الكادر البشري العامل في الإدارة والنوافذ الإسلامية، وبالتالي وجود هدف يسعى الجميع للوصول إليه.[1]

نشير في هذا الخصوص إلى التجربة المشهورة لأحد المصارف العربية وهو المصرف الأهلي التجاري في المملكة العربية السعودية، حيث لم تقتصر النية في الأصل على إدخال الصيرفة الإسلامية في المصرف على مجرد

[1] لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وآفاق المستقبل، اليمن، تاريخ الانعقاد: 20-21 مارس 2010، ص: 21.

الرغبة وإنما دعمتها الدراسات والأبحاث والاستشارات، وخاصة أن الرغبة لم تكن تتوقف عند مجرد افتتاح النوافذ الإسلامية وإنما النية منعقدة على أسلمة مجمل المصرف طبقا لخطة تدريجية ولذلك قام المصرف بإنشاء إدارة مستقلة للخدمات المصرفية الإسلامية عام 1993، أسند إليها مهمة تحقيق هذا الهدف للمصرف.[1]

2- الالتزام الشرعي: إن التزام المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية في تعاملاتها المصرفية بأحكام الشريعة الإسلامية وتعيين هيئة شرعية مستقلة توكل إليها مسؤولية الإفتاء والتثبت من مدى مطابقة المعاملات مع أحكام الشريعة الإسلامية، كفيل بكسب ثقة العملاء وعامل مهم لنجاح أي عمل مصرفي إسلامي وضمان الاستمرارية.

في هذا الصدد وبالنظر إلى تجربة المصرف الأهلي السعودي يمكن القول أن انتهاج الخدمات المصرفية الإسلامية هو إقناع العاملين في المصرف والمتعاملين معه من العملاء والجمهور بأن العمل في الإدارة وفروعها وسياستها وأموالها كلها تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية.

ولقد تحقق ذلك من خلال عدد من الإجراءات التي ضمنت النجاح المصرفي:[2]

- ضمان الاستقلالية المالية والمحاسبية للإدارة؛
- الالتزام التام بأحكام الشريعة الإسلامية في أنشطة الإدارة ومنتجاتها وسياساتها؛
- إنشاء هيئة للرقابة الشرعية تتمتع بالاستقلالية توكل لها مهمة سلامة الأنشطة المصرفية من الناحية الشرعية؛
- تعيين مراقب شرعي داخلي لمتابعة التطبيق العملي بصورة يومية.

هذه الأمور جميعها كان لها الأثر الإيجابي في تكوين الصورة الانطباعية الصحيحة عن المصرف الإسلامي التي تم تقديمها من خلال النوافذ الإسلامية لهذا المصرف التقليدي.

3- تأهيل الكادر البشري: إن وجود مورد بشري مؤهل ومدرب يعتبر عنصرا مهما لضمان النجاح زيادة على وجود التكنولوجيا المالية المتطورة، خاصة بالنسبة للنوافذ الإسلامية، فإن تحقق هذا الأمر فإن عنصر النجاح للنافذة الإسلامية يكون سهل المنال، لكن تدريب الكادر البشري ليس بالأمر الهين إذ يتطلب الكثير من الوقت والجهد، ويتم وضع الخطط اللازمة لتدريب العاملين في النوافذ الإسلامية على اختلاف مستوياتهم من قيادات إدارية ومديري النوافذ الإسلامية وموظفين، ففي الغالب لا يكون للموظفين أي دراية بالعمل المصرفي الإسلامي ودائما لديهم مهارات في العمل المصرفي التقليدي والتدريب يكون من داخل المصرف عن طريق الاستعانة بالكفاءات التدريبية، وإنشاء وحدات مستقلة متخصصة بالتدريب المصرفي الإسلامي أو الاستنجاد بمراكز تدريب متخصصة أو مكاتب استشارية ذات صلة وثيقة بالمصرف وتربطها به علاقة عمل، أو عن طريق التدريب من خارج المصرف عن طريق إرسال الموظفين لاكتساب مهارات في المصارف الإسلامية أو إلى مراكز تدريب خارجية.

[1] المرطان سعيد بن سعد، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

[2] لطف محمد السرحي، مرجع سبق ذكره، ص: 23.

4- تطوير النظم والسياسات: يشير الواقع العملي إلى الاختلاف بين قواعد العمل المصرفي التقليدي وتلك المتعلقة بالنظام الإسلامي، لذا كان من الضرورة تطوير النظم والسياسات الفنية والمحاسبية الملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته، ونتيجة لذلك تم إنشاء العديد من الهيئات الدولية التي تعمل على إصدار معايير ونظم وقواعد ملائمة للصيرفة الإسلامية على غرار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية لكون هذا الأمر لا يقل ضرورة عن غيره من الأمور سواء كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات وقياس الأداء ضمانا لإنجاح العمل المصرفي الإسلامي.[1]

كما يشير إلى أن تحقيق هذا المبدأ ليس بالأمر السهل، إذ لابد من الكثير من الجهد والوقت خاصة من ناحية تطوير النظم والبرامج الفنية اللازمة لتشغيل النوافذ الإسلامية وإعداد البيانات اللازمة والمعلومات الإدارية، والأمر يزداد صعوبة في ظل المصرفية الثنائية والذي تنشط فيه مصارف تقليدية إلى جانب مصارف إسلامية.

5- سوق النقد بين المصارف الإسلامية: إلى جانب العوامل السابقة اللازمة لنجاح عمل النوافذ الإسلامية، يعتبر سوق النقد ما بين المصارف الإسلامية كذلك عاملا لا يقل أهمية عن العوامل السابقة باعتبار سوق النقد يعد جزءا من السوق المالي الإسلامي وظيفته توفير مصادر الاستثمارات القصيرة الأجل، ويقدم التسهيلات اللازمة لمشاريع النوافذ والفروع الإسلامية لدى المصارف التقليدية وكذا المصارف الإسلامية، وهو يشكل حل لمشكلة السيولة لديها عن طريق الاقتراض فيما بينها في ظل عدم وجود أدوات تمويل قصيرة الأجل موافقة للشريعة الإسلامية.[2]

6- تعدد المنتجات المصرفية الإسلامية: يساهم الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية بشكل كبير عن طريق استحداث أو تطوير الكثير من المنتجات والخدمات وعقود التمويل الشرعية، والتي تجمع بين المصداقية الشرعية أي التوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية والكفاءة الاقتصادية أي تلبي الاحتياجات الاقتصادية ومتطلبات العملاء في السوق بصورة تنافسية، ويعد هذا من مقومات وعوامل النجاح الذي لا مفر منه عند الرغبة في الدخول إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية.

ثانيا: آثار تطبيق النوافذ الإسلامية.

يترتب على تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية العديد من الآثار نذكرها في النقاط التالية:

[1] لطف محمد السرحي، مرجع سبق ذكره، ص: 21.

[2] أحسن لحساسنة، فيصل شياد، منتجات سوق النقد بين المصارف الإسلامية -دراسة تحليلية نقدية للتجربة الماليزية مع محاولة تطوير منتجات تمويلية جديدة-، بحث مقدم إلى كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية، برنامج كراسي البحث، جامع الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 2014، ص: 06.

1- آثار اقتصادية:[1]

- يشير الواقع العملي أن النوافذ الإسلامية تعد مرحلة أولى من مراحل أسلمة المصارف التقليدية بالتدريج، والأمثلة على ذلك من الواقع عديدة منها: مصرف الجزيرة السعودي، مصرف المشرق الإماراتي، ويعد مدخل النوافذ الإسلامية أسهل مدخل لأسلمة النظام المصرفي كليا وبالتدريج إذا توفرت الإرادة السياسية لدى الأنظمة السياسية في الدول الإسلامية وتخليص المجتمعات الإسلامية من مصائب الربا؛

- فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية يعد فرصة سانحة للاستفادة من خبرات المصارف التقليدية في تطوير منتجات إسلامية، وتوفير كادر بشري مؤهل للعمل في المجال المصرفي الإسلامي بعد إعادة تأهيله وتدريبه على صيغ ومبادئ التمويل الإسلامي؛

- تلعب النوافذ الإسلامية دورا محوريا في تنويع العمل المصرفي الإسلامي من خلال تحفيز المصارف التقليدية على منافسة المصارف الإسلامية في تقديم خدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية، وبالتالي تحسين جودة منتجات الصيرفة الإسلامية وكذا أداء المصارف الإسلامية؛

- تشير التجارب أن فتح نوافذ إسلامية تابعة للمصارف الربوية تدحض حجتها في الطعن في المصارف الإسلامية أو في أسلوب عملها والشك في مصداقيته، هذا من شأنه تجنب المواجهة بين النظامين والتعايش بينهما؛

- توسيع قاعدة العمل المصرفي الإسلامي والانحصار التدريجي للعمل المصرفي الربوي من خلال تمحور المصارف تدريجيا عبر مدخل النوافذ الإسلامية؛

- قيام النافذة الإسلامية يمنح أصحاب الفائض المالي والعجز المالي على حد سواء خيار آخر للاستثمار هو المشاركة في الربح والخسارة وليس علاقة دائن بمدين.

2- آثار اجتماعية: تعد المسؤولية الاجتماعية أحد أهم مجالات اهتمام الصيرفة الإسلامية بصفة عامة والنوافذ الإسلامية بصفة خاصة، إذ تعد بمثابة الرابطة التي تعزز من خلالها النافذة الإسلامية صلتها بالمجتمع عن طريق المساهمة بفعالية في محاربة الفقر وتوزيع الثروة والإسهام في إرساء العدالة، وكل هذا يعتبر واجبا أخلاقيا أصيلا حيث أن هذه الأصالة مستندة إلى كون ملكية رأس المال في المنظور الإسلامي لله عز وجل والبشر مستخلفون فيه، وتحت هذه المرجعية تعمل النوافذ الإسلامية على تحقيق الإنماء الجاد وفقا لشرع الله عز وجل، ولذا فإن الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية للنافذة الإسلامية يصدر من إيمان الأفراد بمسؤوليتهم في تحقيق الأهداف التي أمر بها الله سبحانه وتعالى وذلك بتيسير تداول الأموال والانتفاع بها والعمل على تحريكها وتوظيفها في خدمة الأفراد والمجتمع في الأنشطة التي أقرها الله.

كما يمكن للنافذة الإسلامية المساهمة في إرساء التنمية الاجتماعية والتي تعد من المسؤوليات الاجتماعية للنافذة، من خلال توجيه بعض المشروعات والأعمال نحو المجالات الاجتماعية. من خلال:

[1] محمد بن أحمد بن عبد المحسن العوهلي، النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية –دراسة فقهية تطبيقية–، رسالة ماجستير، المعهد العالي للقضاء، قسم الفقه المقارن، جامعة الإمام محمد بن سعد الإسلامية، السعودية، 1426/1425، ص: 04.

2-1- منح القروض الحسنة: يعرف القرض الحسن على أنه تقديم مال من شخص (طبيعي أو معنوي) لآخر على أن يرده لا هو بذاته بدون زيادة، وهو في الشريعة من أعمال البر ويمثل تمويلا بدون مقابل .[1]

عليه يمكن القول أن القرض الحسن هو منح مبلغا من المال لينتفع به على أن يرد مثله، والقرض الحسن من أوجه البر التي يجزى عليها مانحه، إذ أن صاحب المال يقدم منفعة ماله مدة من الزمن لغيره ويضحي بها رجاء ثواب الله سبحانه وتعالى.

باعتبار أن النوافذ الإسلامية شهدت انتشارا واسعا في السنوات الأخيرة، يمكنها المساهمة في دعم الأنشطة الاجتماعية من خلال الإقراض الحسن لإرساء دعائم التنمية الاجتماعية ومحاربة الفقر وتتمثل أبرز أنواع القرض الحسن التي يمكن للنوافذ الإسلامية تقديمها في:

الشكل رقم (2-4) أنواع القرض الحسن في النوافذ الإسلامية.

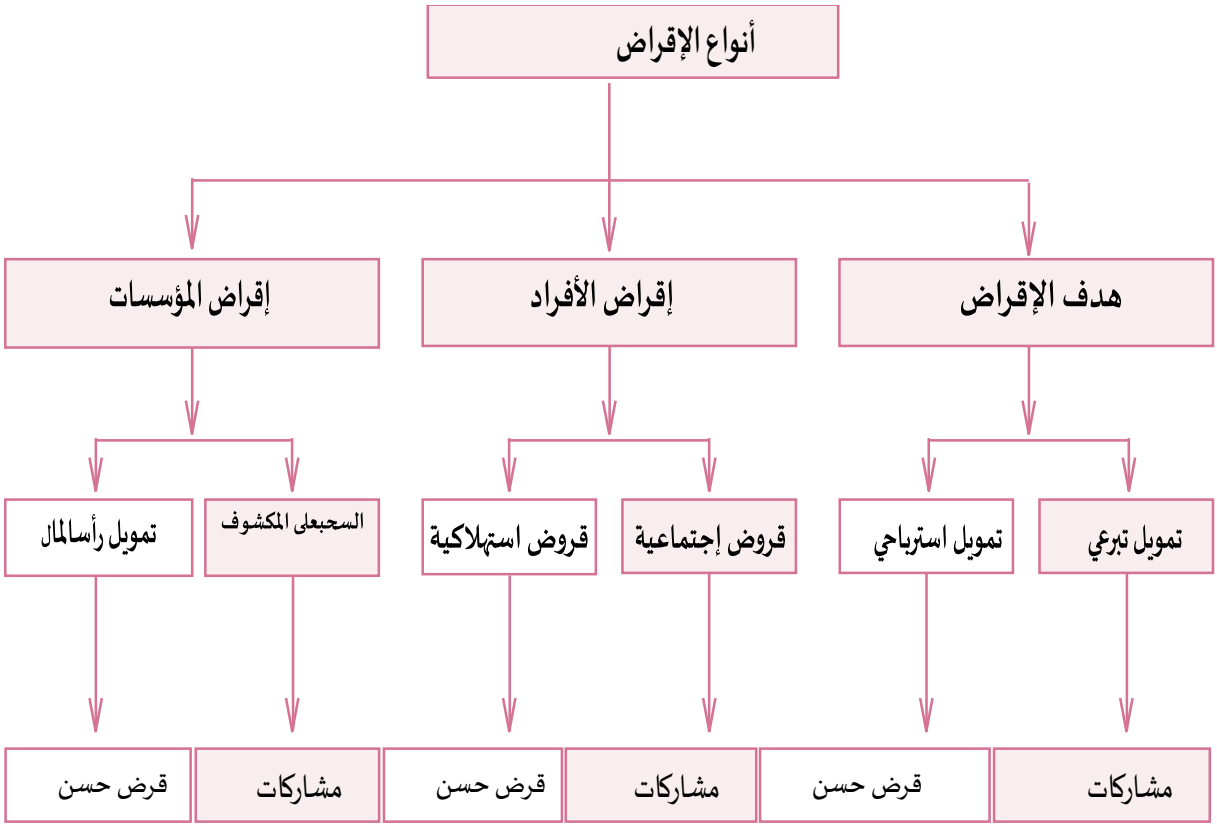

المصدر: عبد الحليم عمار غربي، مرجع سبق ذكره، ص: 407.

2-2- تجميع الزكاة وتوزيعها على مستفيديها الشرعيين: يمكن للنوافذ الإسلامية المبادرة بتأسيس صندوق للزكاة له ميزانية مستقلة وحساب للموارد والمصاريف، وتكون الزكاة مأخوذة من أموال المساهمين والمودعين بالنافذة الإسلامية وتحتجز من أرباحها سنويا، كما تقبل النافذة الإسلامية من كل من يرغب في أن ينوب عنه في

[1] محمد عبد الحليم عمر، المعالجة المحاسبية لأرباح صناديق الاستثمار من منظور إسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 25، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 1999، ص: 45.

توزيعها[1]، وينبغي أن تنص الأنظمة الأساسية لهذه النوافذ على إنشاء صندوق للزكاة بقرار من مجلس إدارتها يكون ملحق بها ومنفصل عن حساباتها، وتقبل فيه الزكاة من المساهمين والمودعين والغير.

ويرى البعض في أن الغاية من صندوق الزكاة هو تقديم الخدمات التي تتجلى في تلك المساعدات التي يقدمها لعملائه الثمانية أصناف سواء على شكل تمليك أو قرض أو إئتمان (دون فائدة)، وليست الغاية من صندوق الزكاة التجارة والحصول على الأرباح[2]، ويصدر مجلس الإدارة لائحة خاصة بتنظيم العمل في صندوق الزكاة، وتعلن اللائحة لصاحب كل ذي مصلحة في ذلك.[3]

وتتمثل الموارد الأساسية لصندوق الزكاة لدى النافذة الإسلامية في:[4]

- زكاة رأس مال النافذة الإسلامية وهي إلزامية الأداء؛
- زكاة مال عملاء النافذة الإسلامية وهي اختيارية الأداء؛
- زكاة مال غير المتعاملين مع النافذة الإسلامية وهي اختيارية الأداء.

أما استخدامات صندوق الزكاة التابع للنافذة الإسلامية، فهي محددة الإنفاق في مصارفها الشرعية، والمحددة بثمانية أصناف استنادا إلى الآية الكريمة: إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠.[5]

2-3- توجيه بعض الاستثمارات نحو المشاريع الاجتماعية والدينية: تخصص بعض النوافذ الإسلامية جزءا من الاستثمارات توجه نحو المشروعات الخيرية الاجتماعية والدينية ذات العائد الاقتصادي المنخفض، وذات العائد الاجتماعي والديني المرتفع، لاسيما ما يدخل في نطاق الضروريات والحاجيات، ومن النماذج على ذلك:[6]

- المساهمة في مواجهة المشكلات الاجتماعية كالفقر والتخلف الاقتصادي عن طريق إنشاء محافظ للتمويل المصرفي؛
- توزيع المساعدات وإطعام المساكين في رمضان؛
- تمويل البرامج والمؤسسات التعليمية والإستشفائية ذات الطابع الاجتماعي؛

---

[1] لعمارة جمال، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص: 199.

[2] عبد الحليم عمار غربي، مرجع سبق ذكره، ص: 330.

[3] المصري رفيق يونس، النظام المصرفي الإسلامي-خصائصه ومشكلاته، دراسات في الاقتصاد الإسلامي-، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز معهد الاقتصاد، السعودية، 1985، ص: 275.

[4] سليمان ناصر، دور البنوك الإسلامية في تهيئة أموال الزكاة، من الموقع: http://www.drnacer.net/fichier/6pdf، تاريخ الإطلاع: 2023/08/05.

[5] الآية 60، سورة التوبة.

[6] حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، ط 1، دار النشر للجامعات، القاهرة، مصر، 2008، ص: 92.

- تمويل برامج الحفاظ على البيئة؛
- إنشاء المدارس الإسلامية والتربوية، وإنشاء المعاهد الدينية الخاصة؛
- بناء منشآت وتأجيرها للفئات المحرومة بإيجار رمزي، أو بيعها بالتقسيط لفترة طويلة بصفة حصرية كذلك لذوي الدخل المحدود.

المطلب الثاني: الهيئات والمؤسسات الداعمة لعمل النوافذ الإسلامية وتأثير التكنولوجيا المالية عليها.

لقد اجتهدت عدة هيئات في وضع معايير تؤطر نشاط المصارف والنوافذ الإسلامية على أمل دعم وانتشار الصيرفة الإسلامية، على غرار هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، وقد كان لها الأثر الإيجابي إلى جانب التكنولوجيا المالية في تعزيز وانتشار الصيرفة الإسلامية بصفة عامة والنوافذ الإسلامية بصفة خاصة، وكذا تحسن كفاءتها وأدائها، وقد أدى الاستخدام الواسع للتكنولوجيا المالية في مجال الصيرفة الإسلامية للانتقال من الحديث عن المصارف والنوافذ الإسلامية العادية إلى المصارف والنوافذ الإسلامية الرقمية.

أولا: الهيئات والمؤسسات الداعمة لعمل النوافذ الإسلامية.

شهدت الصيرفة الإسلامية توسعا وانتشارا عبر العالم، فكان لابد من إنشاء هيئات ومؤسسات تعمل على دعم وتأطير العمل المصرفي الإسلامي وهي كالآتي:

1- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI):هي إحدى أهم المنظمات الدولية غير الهادفة إلى تحقيق الربح والداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، وجاءت فكرة تأسيسها بورقة عمل قدمت في مؤتمر البنك الإسلامي بإسطنبول 1987، ونتج عنها توصية بتأسيس فريق عمل ووقعت اتفاقية التأسيس بالجزائر سنة 1990 وأطلق عليها اسم هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وكانت بداية انطلاقها عام 1991، ومقرها الرئيسي البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار المعايير في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية، التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية.[1]

أنشأت هذه الهيئة قصد تطوير الفكر المحاسبي وكذا المراجعة في مجال أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، وإعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة لهذه المؤسسات، يمكن حصر أهدافها في النقاط التالية:[2]

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، من الموقع الإلكتروني: https://aaoifi.com/، تاريخ الاطلاع: 2023/03/20.

[2] رابح شيلق، الشيخ بن قايد، دور المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في تطوير الصكوك الإسلامية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد 03، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2018، ص: 56.

- تطوير الفكر المحاسبي والمراجعة في المجال المصرفي ونشره وتطبيقه بالتدريب الدوري وإعداد البحوث وغيرها؛
- إعداد وإصدار وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- تحقيق توافق بين مجمل المعايير الصادرة عن هذه الهيئة.

2- مجلس الخدمات المالية الإسلامية: تأسس مجلس الخدمات المالية الإسلامية في كوالالمبور بماليزيا عام 2002 بدعوة من مصرف نيجارا بالعاصمة الماليزية، ومن أهم أهدافه التنسيق مع المصارف المركزية والمؤسسات المالية الإسلامية لإصدار المعايير الفنية المالية بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، لاسيما معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية.[1]

في إطار التعاون بين هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) ومجلس الخدمات المالية الإسلامية، تم إصدار المعيار المعدل لإطار الحوكمة الشرعية في 30 مارس 2022، والذي نص المبدأ العاشر منه فيما يخص النوافذ الإسلامية على ما يلي: "يجب أن يكون للنافذة الإسلامية للمؤسسة المالية التقليدية إطار حوكمة شرعي مناسب لضمان الالتزام الشرعي الفعال لعملياتها".

3- المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية: تأسس المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية في مملكة البحرين خلفا للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الذي أنشأ عام 1977 بناء على اتفاق رؤساء مجالس إدارة المصارف الإسلامية بهدف دعم التعاون بين المؤسسات المالية الإسلامية في مختلف المجالات، ومن أبرز الإنجازات العلمية للاتحاد إصدار الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية التي تعد مرجعا مهما في التأصيل للمالية الإسلامية، ويساند المجلس العام لمؤسسات صناعة المالية الإسلامية من خلال إتاحة المعلومات والتقارير المتعلقة بأعمال المؤسسات المالية الإسلامية، ومن بين أهداف هذه الهيئة:

- تنمية وتطوير المؤسسات المالية الإسلامية، ونشر المفاهيم والقواعد ذات الصلة بعمل تلك المؤسسات وتطوير القناعة المصرفية بشكل عام؛
- وضع معايير للمؤسسات المالية الإسلامية، وضمان التزام المؤسسات بأحكام الشريعة الإسلامية؛
- الاهتمام بالحصول على المعلومات الموثوقة والمتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات ذات الصلة؛
- تعزيز التعاون بين أعضاء المجلس والمؤسسات المشابهة في المجالات التي تخدم الأهداف المشتركة بالوسائل المتاحة.

4- وكالة التصنيف الإسلامية الدولية: تأسست الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف كشركة مساهمة مقرها البحرين، رأس مالها قدره عشرة ملايين دولار، بدعوة من البنك الإسلامي للتنمية سنة 2000، ويمتلك البنك

[1] المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، مرجع سبق ذكره، ص: 56.

الإسلامي للتنمية نسبة 42% من رأس مال الوكالة، ويتقاسم كل من بنك البحرين الإسلامي والبنك الكويتي التركي وبنك أبو ظبي الإسلامي وكذا التكافل الماليزية نسبة 11% من رأس مال الوكالة، وتمتلك (Capital Intelligence) القبرصية 2%، وتتوزع النسبة المتبقية على عدد من الشركات والمؤسسات المالية ووكالات التصنيف.[1]

والشكل أدناه يلخص المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية بما في ذلك النوافذ الإسلامية.

الشكل رقم (2-5) المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية.

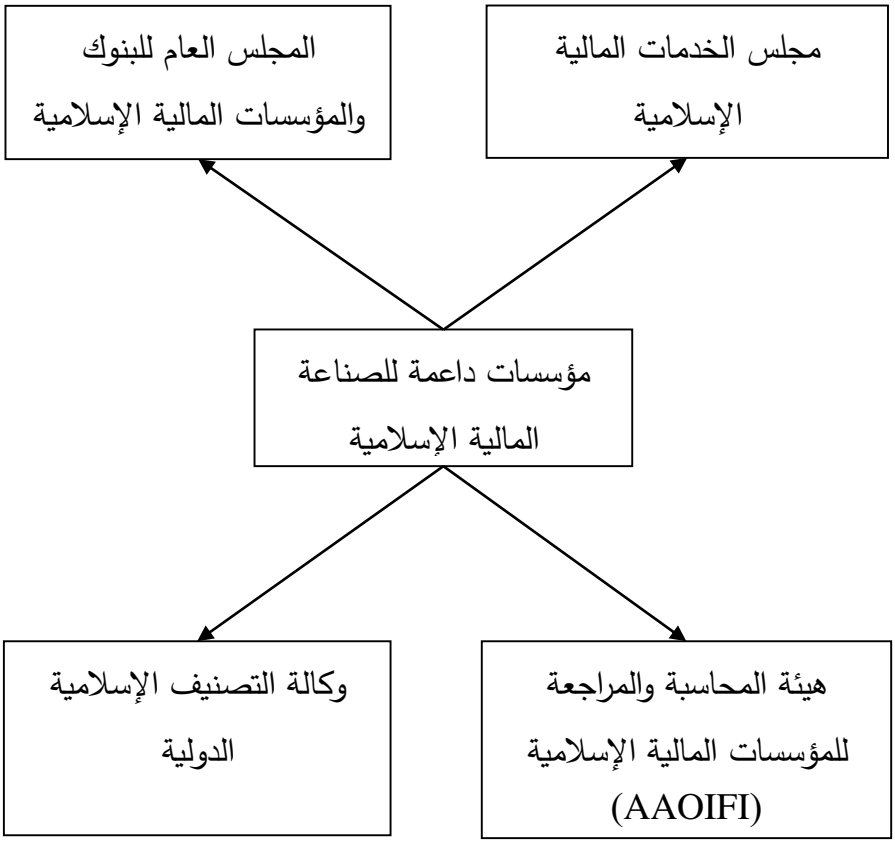

المصدر: من إعداد الطالب.

الشكل أعلاه يبين أحد أهم المؤسسات الدولية، والتي تعنى بمرافقة ودعم الصناعة المالية الإسلامية وكذا تأطيرها وهذه المؤسسات تتمثل في مجلس الخدمات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى وكالة التصنيف الإسلامية الدولية.

[1] سامر مظهر قنطقجي، مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، سوريا، 2006، ص: 80.

ثانيا: دور التكنولوجيا المالية الإسلامية في تقويم أداء النوافذ الإسلامية.

تعتبر التكنولوجيا المالية شكل من أشكال الابتكار المالي، كان لها الأثر المهم خلال السنوات الأخيرة في إتاحة آفاق جديدة نحو التحول الرقمي في المنتجات والخدمات والعمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية سواء بالمصارف الإسلامية أو الفروع والنوافذ الإسلامية، عن طريق تبني استراتيجيات للتحول الرقمي للوصول إلى إيجاد حلول مبتكرة وأدوات ومنتجات مالية جديدة توسع تشكيلة المنتجات المالية الإسلامية وذات تنافسية في السعر والجودة بالمقارنة مع الخدمات المالية التقليدية، وفي هذا السياق سوف نتطرق إلى أساسيات حول التكنولوجيا المالية الإسلامية، وكذا دورها في تطوير الخدمات والمنتجات المصرفية المقدمة من قبل النوافذ الإسلامية.

1- أساسيات حول التكنولوجيا المالية الإسلامية: يتضمن مصطلح التكنولوجيا المالية الإسلامية FIN TECH مكونين رئيسيين هما: التكنولوجيا المالية والتمويل الإسلامي.

1-1- ماهية التكنولوجيا المالية:

1-1-1- تعريف مصطلح التكنولوجيا المالية FINTECH: تعرف بأنها الابتكارات والاختراعات التكنولوجية الحديثة في مجال المالية، وتشمل هذه الاختراعات مجموعة البرامج الرقمية التي تستخدم في العمليات المالية للمصارف والتي من ضمنها المعاملات مع العملاء مثل تحويل الأموال وتبديل العملات وحسابات نسب الفائدة والأرباح ومعرفة الأرباح المتوقعة للاستثمارات وغير ذلك من العمليات المالية.[1]

تم تعريفها من قبل مجلس الاستقرار المالي على أنها: ابتكارات مالية باستخدام التكنولوجيا، يمكنها استحداث نماذج عمل أو تطبيقات أو عمليات جديدة، لها أثر ملموس على الأسواق والمؤسسات المالية وعلى تقديم الخدمات المالية.[2]

عرفتها كذلك لجنة بازل للرقابة المصرفية بأنها: أي ابتكار مالي أو تكنولوجيا مالية ينتج عنها نموذج أعمال أو عمليات أو منتج له تأثير على الأسواق والمؤسسات المالية.[3]

كما يمكن إعطاء تعريف للتكنولوجيا المالية بأنها الاعتماد على تكنولوجيا المعلومات قصد تطوير وتحسين خدمات ومنتجات مالية لها تأثير في إحداث فارق عادي وملموس على الأسواق والمؤسسات المالية.

---

[1] سعيدة نيس، دور التكنولوجيا المالية في تطوير الخدمات المالية، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، المجلد 07، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، 2022، ص: 229.

[2]FINANCIAL STABILITY BOARD, Financial Stability Implications from fintech Supervisory and Regulatory Issues that Merit Authorities Attention, 27 june 2017, Retrieved from: https://www.fsb.org/wp-content/uploads/R270617.pdf.

[3]إدارة البحوث والدراسات، ابتكارات التكنولوجيا المالية ومستقبل الخدمات المالية المصرفية، مجلة اتحاد المصارف العربية، فلسطين، 2018، ص: 12.

1-1-2- أهمية التكنولوجيا المالية: إن التكنولوجيا المالية همزة وصل بين قطاعي المعلومات والاتصال والقطاع المالي، إن وجود إطار عمل للتعاون بين الجهات التنظيمية المالية في المواضيع المتعلقة بالابتكار، كفيل بالمساعدة على بناء قدرات مؤسسة وتعزيز ظروف إطار العمل من أجل التوسع في تكنولوجيا التمويل والمتعلقة بالشمول المالي، حيث لا تنحصر أهمية التكنولوجيا المالية على تحسين خدمة العملاء ورفع كفاءة تقديم الخدمات المالية وتخصيص تكاليفها ووقت إنجازها فحسب، بل يمكن للتكنولوجيا المالية المساهمة في تحقيق أهداف أهم وأوسع وهي تنويع النشاط الاقتصادي وتحقيق الاستقرار المالي.

لا يعد تطوير أداة أخرى لتأمين الراحة لعملاء المصارف مقياسا حقيقيا لنجاح التكنولوجيا المالية، ولكن في مدى مساهمتها في تعزيز الشمول المالي للفئات المستبعدة ماليا وتحسين فرص الحصول على التمويل وبالأخص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر.[1]

1-2- تعريف التكنولوجيا المالية الإسلامية: تعرف التكنولوجيا المالية الإسلامية على أنها: جميع التطبيقات والمنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتخضع لبيئة تنظيمية ونموذج أعمال، وعقود رقمية مناسبة لها[2].

ويمكن إعطاء تعريف للتكنولوجيا المالية الإسلامية بأنها: الاختراعات والابتكارات التكنولوجية الحديثة في المجال المالي والمتميزة بخاصية الامتثال للشريعة الإسلامية وتستخدمها مختلف المصارف والمؤسسات المالية.

1-3- خدمات التكنولوجيا الداعمة للصناعة المالية الإسلامية: باعتبار أن النافذة الإسلامية بمثابة مصرف إسلامي مصغر يقدم خدمات ومنتجات إسلامية مشابهة لما يقدمه المصرف الإسلامي الكامل، فإن النافذة الإسلامية بإمكانها إدخال التكنولوجيا المالية الإسلامية باعتبارها وسيلة حديثة لتوفير المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، وتتمثل الأنواع الرئيسية للخدمات المقدمة في التكنولوجيا المالية الإسلامية في:[3]

1-3-1- الإقرار من نظير إلى نظير (P2P): هي منصات تجمع بين أصحاب الفائض والعجز بطريقة لا مركزية تسمح بسهولة التمويل والاستثمار بتكاليف ميسرة جدا.

1-3-2- التمويل الجماعي: يمكن تعريف التمويل الجماعي بأنه عملية تمويل جماعية تعاونية من خلال منصة تجمع بين المستثمرين وأصحاب المشروعات الذين هم في حاجة لتمويل مشروعات، وتستهدف هذه الخدمة بشكل أساسي قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة والناشئة، حيث يتم عرض المشاريع من قبل أصحابها عبر

---

[1] عمروش بهية، شنايت مراد، التكنولوجيا المالية ودورها في تطوير الخدمات المالية الإسلامية، مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، العدد 07، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، 2023، ص: 100.

2 أحمد حمود السعدون ، التكنولوجيا المالية الإسلامية، مفهومها وأهميتها في البحرين، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية ، العدد 144 ، الجزء الثاني، المدينة المنورة، السعودية، 2020 ، ص: 14.

[3] نصيرة محاجبية، رابح بريش، استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية – دراسة حالة دول منظمة التعاون الإسلامي–، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 16، العدد 02، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2022، ص: 94.

منصات التمويل الجماعي ليقوم المستثمرون باختيار المشروع الذي يلبي توقعاتهم ويحصل الممولون على نسبة أرباح المشروع.[1]

1-3-3- تحويل الأموال والمدفوعات عبر الهاتف المحمول: ويعد أكثر القطاعات نشاطا وأهمية وهناك العديد من المؤسسات المالية وحتى المؤسسات الناشئة التي تقدم هذه الخدمات.

1-3-4- منصات التداول: كمنصات تداول الأسهم، هذا يقلل تكاليف التعامل بالبورصة ويلغي التكاليف الوسطاء كالسماسرة.

1-3-5- إدارة الثروات: من خلال المزاوجة بين التكنولوجيا والثروة لإدارة الثروات بأحدث التقنيات.

1-3-6- التأمين: من خلال تطبيق تقنيات مختلفة في تقديم خدمات التأمين.

1-4- خصائص التكنولوجيا المالية الإسلامية: تتسم التكنولوجيا المالية بمجموعة من الخصائص من شأنها أن تخدم الصناعة المالية الإسلامية، ونذكر منها الخصائص التالية:

1-4-1- السرعة: تعمل التكنولوجيا المالية على التحليلات القوية التي تمنح السرعة الفائقة في الحركة المالية، إذ تسمح بإنجاز المعاملات في بضعة دقائق مستفيدة من البيانات والخوارزميات.

1-4-2- الوصول لكل المستخدمين: تعمل الشركات الناشئة للتكنولوجيا المالية على توجيه مخرجاتها لكل الفئات والطبقات، وتقوم بتعزيز إمكانياتها بشكل مستمر عن طريق الشراكات، أو إعادة تصميم المنتجات المصممة للمتعاملين ذو الدخل المحدود وتحقيق الشمول المالي.

1-4-3- تصميم محرر العميل: تقوم شركات التكنولوجيا المالية بتصميم منتجات مالية بسيطة وسهلة وفق طلبات المستخدمين.

1-4-4- المرونة والقدرة على تحمل التكاليف: توفر التكنولوجيا المالية عروضا وخططا عدة للدفع مقابل السلع والخدمات.

1-4-5- سياسة البيانات أو الهواتف المحمولة: تعمل هذه السياسة على تحسين جودة الخدمات المقدمة للمتعاملين، كما تسمح لأصحاب الأعمال التجارية باتخاذ قرارات أفضل واستغلال الفرص.[2]

2- أثر التكنولوجيا المالية على الخدمات المالية الإسلامية المقدمة من قبل النوافذ الإسلامية: لا شك أن مستقبل الريادة في القطاع المصرفي سواء التقليدي أو الإسلامي، يرتبط ارتباطا وثيقا بالقدرة على استخدام وتطوير التكنولوجيا المالية لتلبية احتياجات العملاء بكفاءة أعلى، وتعتبر النوافذ الإسلامية إحدى الخيارات الفعالة لممارسة

[1] عمروش بهية، شنايت مراد، مرجع سبق ذكره، ص: 103.

[2] صليحة فلاق، سامية شارفي، دور صناعة التكنولوجيا المالية في تعزيز الشمول المالي بالعالم العربي-تجربة مملكة البحرين-، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 21، العدد 01، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، الجزائر، 2020، ص: 302.

الصيرفة الإسلامية من قبل المصارف التقليدية، إذ يتيح إدخال التقنيات الرقمية الجديدة لهذه النوافذ التعريف بمنتجاتها وخدماتها الإسلامية بسهولة، مع إمكانية تقديم هذه الخدمات بكفاءة وجودة عالية حيث تستطيع التنافس بفعالية في السوق المالية، ويمكن تلخيص الآثار الإيجابية للتكنولوجيا المالية الإسلامية على الصيرفة الإسلامية بشكل عام وعلى النوافذ الإسلامية بشكل خاص في النقاط التالية:

2-1- متابعة مسار العمليات: يمكن أن يساعد استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في خفض المخاطر المتعلقة بأمان المعاملات أو سرقة الهوية، إضافة إلى تتبع التدفقات النقدية مما يساعد المصدرين على تنفيذ الإجراءات الصحيحة الفورية إذا كان أحد الأصول الأساسية ضعيف الأداء.[1]

2-2- تحسين الرقابة الشرعية: نظرا لما تتميز به التكنولوجيا المالية من تقنيات ووسائل، يمكن أن تساعد النوافذ الإسلامية على تحقيق الجودة والشفافية المطلوبة، كما تساعد أعضاء لجنة الرقابة الشرعية على مراقبة مدى الالتزام الشرعي بطريقة سليمة وسهلة.

2-3- تعزيز الشمول المالي: يقصد بالشمول المالي إتاحة واستخدام كافة الخدمات المالية لمختلف فئات المجتمع من خلال القنوات الرسمية بما في ذلك الحسابات المصرفية والتوفير، خدمات الدفع والتحويل، خدمات التأمين، وخدمات التمويل والائتمان لتفادي لجوء التعقيب على القنوات والوسائل الغير الرسمية التي لا تخضع لحد أدنى من الرقابة والإشراف ومرتفعة الأسعار نسبيا، مما يؤدي إلى سوء استغلال احتياجات هاته الخدمات المالية المصرفية.[2]

أثبتت أيضا العديد من الدراسات أن الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة عبر النوافذ الإسلامية يمكن أن تلعب دورا كبيرا في تعزيز الشمول المالي، وتعزيز دورها أكثر، ولتوسيع فرص الوصول للتمويل لفئات عدة تعاني من الاستبعاد المالي لا بد من إدخال التكنولوجيا المالية في أنشطة هذه النوافذ مع مراعاة الالتزام الشرعي.

2-4- التأثير الإيجابي المحتمل بسبب زيادة مستوى المنافسة: إن دخول المصارف التقليدية في مجال التمويل الإسلامي عبر عدة مداخل أهمها النوافذ الإسلامية لمنافسة المصارف الإسلامية، مما يؤدي إلى تعدد المتدخلين في سوق الخدمات المصرفية الإسلامية، لذلك بات من الضرورة الحتمية سواء بالنسبة للنوافذ الإسلامية أو المصارف الإسلامية توفير تشكيلة من الخدمات المتميزة للحفاظ على العملاء وجذب آخرين جدد، وتعدد التكنولوجيا المالية أحسن وسيلة لتحقيق ذلك.

2-5- سرعة الإنجاز: إن إدخال ابتكارات التكنولوجيا المالية في نشاط النوافذ الإسلامية يسهم في تسريع عمليات التحويلات والمدفوعات وتحقيق التكاليف، وذلك بالتقليل من الاعتماد على اليد العاملة القائمة على

[1] عمروش بهية، شنايت مراد، مرجع سبق ذكره، ص: 110.

[2] صندوق النقد العربي، العلاقة بين الاستقرار المالي والشمول المالي، محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، الإمارات، 2015، ص: 01.

تنفيذ الخدمات المصرفية وكذا كل الوسائل التقليدية، ويمكن القول أن للتكنولوجيا المالية مساهمة لا يستهان بها في رفع كفاءة التشغيل وتقديم منتجات منقولة ومتعددة.

2-6- استخدام التكنولوجيا الرقابية: من شأنه أن يحسن من عمليات الامتثال في المصارف والمؤسسات المالية، وبالتالي زيادة الإقبال على مختلف أنواع التمويل الإسلامي خاصة تلك القائمة على العقود المشاركة.

المطلب الثالث: تحديات ومعيقات نشاط النوافذ الإسلامية.

تعتبر النوافذ الإسلامية جزءا حيويا من النظام المصرفي الذي يهدف إلى تقديم خدمات مالية تتوافق مع الشريعة الإسلامية، ومع ذلك، تواجه هذه النوافذ العديد من التحديات والمعيقات التي قد تؤثر على فعاليتها وقدرتها على المنافسة في السوق المالية تتضمن التباين في فهم المفاهيم الشرعية بين العاملين في القطاع، نقص الكوادر المدربة، والتحديات التقنية التي قد تعيق تنفيذ المعاملات المالية.إضافة إلى ذلك، قد تفتقر النوافذ الإسلامية إلى الدعم الكافي من الهيئات التنظيمية، مما يؤثر على قدرتها على تحقيق النمو المستدام.

تواجه المصارف التقليدية التي أقدمت على فتح نوافذ إسلامية العديد من المشاكل والعقبات، والتي يمكن تقسيمها إلى قسمين منها ما هو متعلق بتجربة النافذة الإسلامية، ومنها ما هو عام مرتبط بالمصارف الإسلامية جميعا وفيما يلي نستعرض الصنفين من التحديات:

أولا: تحديات تخص النوافذ الإسلامية.

تتفاوت هذه المعوقات بحسب الحالة من مصرف لآخر، كما أنها تتفاوت أيضا في درجة أهميتها فيما بين المصارف التي تختار مجرد تأسيس نوافذ إسلامية وتلك التي تختار تحويل فروع إسلامية، خاصة إذا ما كان الهدف هو خدمة قطاع الأفراد الذي يتطلب التوسع في شبكة هذه الفروع المحولة وربما افتتاح فروع جديدة، تتمثل هذه المشكلات والعقبات في:

1- معوقات إدارية: يمكن أن تنتج هذه التحديات نتيجة لعدم وضوح الرؤية لدى منتسبي الإدارات عن خطة الإدارة في حالة وجود إرادة للعمل بالصيرفة الإسلامية والتوجه المستقبلي لدى إدارة المصرف للتوسع التدريجي قصد إحلال العمل المصرفي الإسلامي محل العمل المصرفي التقليدي، وينتج عن ذلك قناعات وآراء غير مدروسة لدى صناع القرار في منهجية عمل المصرف المتسمة بالازدواجية بين الصيرفة التقليدية والإسلامية، هذا من شأنه أن يحدث تنافس واحتكاك وتضارب في المصالح بين القائمين على إدارة النوافذ الإسلامية وباقي الفروع التقليدية الأخرى للمصرف نتيجة لعدم استعداد باقي الإدارات في المصرف التقليدي على المساهمة في تطوير البدائل الإسلامية للمصرف وإحلالها محل التقليدية عن طريق ما يسمى بمنهج الإزاحة.[1]

[1] لطف محمد السرحي، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

2- معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات: إن عدم ملاءمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي إلى جانب وجود بعض التباطؤ في بعض الأحيان في تلبية احتياجات الصيرفة الإسلامية من نظم وإجراءات فنية من شأنه التأثير على حسن سير النافذة الإسلامية.[1]

3- ابتكار وتطوير المنتجات الشرعية: من الضروري على المصرف الذي قام بتأسيس نافذة إسلامية أن يقوم بتأسيس إدارة توكل لها مهمة تطوير منتجات وتسويقها للعملاء، بحيث تكون محل قبول من طرفهم، فالتحدي الأكبر لا يكمن في القدرة على استحداث منتجات مصرفية محل توافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وإنما إقناع العميل بوجود فروق بين المنتجات التقليدية والإسلامية، هذا من شأنه أن يكفل النجاح في التسويق وتحقيق عوائد عالية للنوافذ الإسلامية.[2]

4- تحديات تتعلق بالكادر البشري: يواجه المصرف ذو النافذة الإسلامية العديد من العقبات فيما يتعلق بتأهيل وتدريب الكادر البشري بما يتناسب مع طبيعة النشاط المصرفي الإسلامي، إلى جانب عدم إلمام الموظفين في النافذة الإسلامية بقواعد وصيغ التمويل الإسلامي، الأمر الذي يجعل مصداقية النافذة الإسلامية محل شك ويحد من قدرتها على استقطاب عملاء.[3]

5- تحديات ذات صلة بتطوير الأسواق: تتمثل هذه المعوقات في:

- محاولة خدمة جميع القطاعات والشرائح السوقية دون التركيز على قطاعات وشرائح بعينها، خاصة تلك المصارف التي استهدفت خدمة قطاع الأفراد في أسواقها.
- تحفظ بعض العملاء على التعامل مع مصرف يقدم خدمة مزدوجة.
- التزايد المستمر لحدة المنافسة خاصة من المصارف الأجنبية الكبيرة.
- صعوبة الإعلان والدعاية مباشرة عن المنتجات الإسلامية أحيانا.[4]

ثانيا: التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية عامة.

واجهت المصارف الإسلامية في الفترة الماضية العديد من التحديات والعقبات التي أثرت على انتشارها وتوسعها لذا كان لابد من مواجهتها والتغلب عليها، وتتمثل هذه التحديات في:

1- غياب النظم الرقابية المناسبة لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي: تواجه معظم المصارف الإسلامية الناشطة في معظم دول العالم غياب تشريعات مصرفية خاصة لما تنظم علاقتها بالمصرف المركزي، والواقع العملي يشير إلى أن أغلب التشريعات المصرفية لا تفرق بين العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، عدا بعض الدول التي وضعت

[1] سعيد بن سعد المرطان، مرجع سبق ذكره، ص: 45.
[2] المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، مرجع سبق ذكره، ص: 147.
[3] لطف محمد السرحي، مرجع سبق ذكره، ص: 20.
[4] المرجع نفسه، ص: 46.

تشريعات خاصة بالحقل المصرفي الإسلامي، كما نجد ولأسباب سياسية دول لا تسمح نظمها للمصارف بتسمية نفسها مصارف إسلامية ولا توفر لها أدوات متوافقة مع أحكام الشريعة للاستفادة من التسهيلات الائتمانية.

2- البطء في توحيد المعايير المحاسبية: على الرغم من وجود هيئات ترافق عمل المصارف الإسلامية وتعمل على توفير معايير محاسبية موحدة لضمان الإفصاح والشفافية على غرار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، الصندوق الإسلامي للتنمية لتبني مثل هذا النظام والعمل بمقتضاه.

3- التخوف من غياب الشفافية: لما كان مبدأ المشاركة في الربح هو الأساس في صناعة الصيرفة الإسلامية، فإن ذلك يستوجب بالضرورة أن يقوم التعامل بين كل الأطراف المشاركة في المشروع على أسس واضحة للإفصاح والشفافية عن النتائج المالية لهذا المشروع محل المشاركة[1]، ونظرا لأهمية المشكلة فقد قامت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بوضع معايير المحاسبة اللازمة لضمان شفافية العمل المصرفي الإسلامي.

4- حجم المصارف الإسلامية: يعد صغر حجم المصارف الإسلامية من التحديات الرئيسية لنموها وتفويت فرصة الاستفادة من مزايا اقتصاديات الحجم المتمثلة في الآثار الإيجابية على كفاءة التشغيل وبالتالي على عوائد المصرف، وللتغلب على هذا التحدي لابد من دخول المصارف الإسلامية في اندماج مدروس بدقة وبتشجيع من الجهات الرقابية.

المبحث الرابع: النوافذ الإسلامية كمدخل لتحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية.

يعد التحول المصرفي عبر النوافذ الإسلامية عملية معقدة تتطلب مجموعة من الضوابط لضمان الامتثال للمعايير الشرعية، يشمل هذا التحول إعادة تصميم المنتجات والخدمات المصرفية لتكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، مما يستدعي وضع إطار عمل يتضمن المعايير القانونية والتنظيمية اللازمة، ضف إلى هذا أن الرقابة الشرعية تلعب دورا محوريا في تحقيق هذا التحول، حيث تسهم في التأكد من أن جميع العمليات المالية تتماشى مع المبادئ الإسلامية، كما تساهم في تعزيز الثقة لدى العملاء والمستثمرين، مما يسهل عملية التحول ويعزز استدامتها.

في هذا السياق، يعتبر التقدير الشرعي للتحول المصرفي عبر النوافذ الإسلامية أمرا بالغ الأهمية يتطلب تقييم الجوانب المالية والتشغيلية بعناية، لضمان عدم الانحراف عن المبادئ الإسلامية، وبالتالي يعد هذا التقدير جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية الشاملة للتحول، مما يساهم في نجاح النوافذ الإسلامية في تحقيق أهدافها التنموية والاقتصادية.

[1] لطف محمد السرحي، مرجع سبق ذكره، ص: 46.

المطلب الأول: ضوابط التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية.

لقد تعددت الضوابط التي ينبغي على المصرف ذي النافذة الإسلامية الالتزام بها لتشكل الأنواع التالية:[1]

أولا: الضوابط الشرعية.

يعد الالتزام بتطبيق قواعد الشريعة من المبادئ الأساسية التي يجب الحرص عليها من قبل النافذة الإسلامية أو المصرف الإسلامي في الممارسة اليومية لعملياتهم عن طريق اتخاذ الإجراءات التالية:

- تشكيل هيئة رقابة شرعية مكونة من خيرة العلماء من ذوي الكفاءة والخبرة في المجال المصرفي الإسلامي، وتكون هذه اللجنة تتمتع بالاستقلالية ولديها الموارد الكافية لأداء عملها؛
- تشكيل أقسام تابعة للنافذة الإسلامية أو المصرف الإسلامي وتتمثل هذه الأقسام في وظيفة الالتزام الشرعي، وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي، تكون مؤهلة ولديها الموارد الكافية، توكل لها مهمة فحص الالتزام الشرعي؛[2]
- يجب أن تخضع النافذة الإسلامية أو المصرف الإسلامي لتدقيق شرعي خارجي مستقل لفحص مدى الالتزام الشرعي؛[3]
- تطوير برامج تدريبية مخصصة للموظفين على آليات الصيرفة الإسلامية، وتجهيزهم بالمعرفة الضرورية بشكل جيد، وأيضا ربط التقييمات السنوية بنجاحهم في الدورات التدريبية المتعلقة؛[4]
- صياغة العقود صياغة شرعية مع ضرورة إخضاعها للمطابقة من طرف الهيئة الشرعية المركزية.

ثانيا: الضوابط القانونية.

تمارس أغلبية المصارف الإسلامية أو النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية أنشطتها المصرفية في بيئة تشريعية تتسم بتفوق الصيرفة التقليدية، وبسيطرة القوانين والتشريعات الخاصة بالعمل المصرفي التقليدي، لذا تواجه النوافذ الإسلامية صعوبات مختلفة حتى ولو كانت تابعة لإدارات مستقلة مع وجود هيئة رقابة شرعية، إلا أن المصرف المركزي يتعامل مع المصرف التقليدي ولا يعترف بنافذة المصرف التقليدي ولا يعترف بالنافذة الإسلامية كوحدة مستقلة، وتخضع لنفس قواعد العمل المنظمة للمصرف التقليدي سواء كان قانونيا أو رقابيا، وبالتالي تفتقر النشاطات المصرفية الإسلامية إلى المزايا والتسهيلات التي يوفرها المصرف المركزي، فيما يتمتع بها المصرف التقليدي.[5]

لذا بات من الواجب على المصارف التي تقدم منتجات إسلامية التعاون والتنسيق فيما بينها لحث السلطات الرقابية والتنظيمية على وضع قوانين خاصة تنظم النشاط المصرفي الإسلامي.

---

[1] المرطان سعيد بن سعد، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

[2] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 62.

[3] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المرجع نفسه، ص 69.

[4] خليل أحمد الأعظمي، مسيرة تحولية لبنك فيصل باكستان إلى الصيرفة الإسلامية، مؤتمر أيوفي السنوي العشرين للهيئات الشرعية، المنامة البحرين، 15-16 ماي 2023، ص: 08.

[5] المرطان سعيد بن سعد، مرجع سبق ذكره، ص: 36.

ثالثا: الضوابط المالية والمحاسبية.

من البديهي أنه لنجاح العمل المصرفي الإسلامي في المصرف التقليدي ذي النافذة الإسلامية يجب الفصل التام بين الأموال التي تتعامل فيها النافذة الإسلامية عن تلك المتاحة للأقسام والأدوات الأخرى للمصرف، وقد تم التطرق إلى هذا العنصر بالتفصيل سابقا، أما فيما يتعلق بالضوابط المحاسبية فينبغي على المصارف التقليدية ذات النافذة الإسلامية تبني المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وإعداد برامج لتدريب المراقبين الماليين والمحاسبين الرئيسيين في النافذة الإسلامية.

رابعا: الضوابط الإدارية.

حتى تصل النافذة الإسلامية للهدف المنشود منها، لابد من توفر مجموعة من الضوابط الإدارية وهي:

- تشكيل إدارة الخدمات المالية الإسلامية داخل المصرف التقليدي، تتمتع بصفة الاستقلالية مهمتها العمل على تطوير النشاط المصرفي الإسلامي، وتحسين مستوى الأداء والكفاءة التشغيلية وتوفير الاحتياجات والمتطلبات الإدارية والفنية؛
- الفصل المالي والمحاسبي مع ضمان استقلالية النافذة الإسلامية عن باقي الإدارات والفروع الأخرى للمصرف التقليدي؛
- حسن اختيار العاملين في النافذة الإسلامية خاصة الذين يتعاملون مباشرة مع العملاء، وتدريبهم على أساسيات ومبادئ العمل المصرفي الإسلامي، والتعاقد مع مراكز تدريب ذات سمعة لهذا الغرض بهدف ضمان سلامة الالتزام الشرعي والارتقاء بمستوى الأداء.

خامسا: الضوابط الفنية.

من الطبيعي أن يستتبع الفصل المالي والمحاسبي ضرورة تطوير نظم فنية، وتطبيق أساليب وإجراءات عملياتية تتناسب وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومتطلباته، ولقد كان هذا نوعا آخر من الفصل بين العمل الإسلامي والعمل التقليدي في المصرف، فليست المنتجات الإسلامية وصيغ التعاقد عليها مثل تلك التقليدية، كما أن النظم والبرامج المطلوبة للتعامل مع هذه المنتجات وصيغ تعاقدها ليست أيضا كمثيلتها التقليدية، وهو الأمر الذي يتطلب بالضرورة تبني نظم فنية وسياسات إجرائية تعمل وفق ضوابط مختلفة عن تلك المستخدمة في الفروع والإدارات الأخرى في المصرف، يتم من خلالها فتح الحسابات وإجراء القيود المحاسبية وفق الضوابط الإسلامية.

المطلب الثاني: دور الرقابة الشرعية في تحقيق التحول المصرفي عبر النوافذ الإسلامية.

يخضع نشاط النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية لرقابة تتسم بالازدواجية، حيث تعتمد على رقابة عامة كغيرها من المصارف والمؤسسات المالية والممارسة من قبل المصرف المركزي قصد ضبط نشاطات النافذة من أجل الحفاظ على الصالح العام وحماية المستثمرين والمدخرين، كما تخضع النافذة الإسلامية لرقابة خاصة تتلاءم وطبيعة عملها وهي الرقابة الشرعية عبر هيئة مكونة من أعضاء وتقوم بالتأكد من مدى الانضباط الشرعي لهذه النوافذ.

أولا: تعريف الرقابة الشرعية.

يمكن تعريف الرقابة الشرعية بأنها: وضع ضوابط شرعية مستمدة من الأدلة الشرعية، ثم متابعة تنفيذها للتأكد من صحة التنفيذ، فالرقابة الشرعية بهذا المفهوم أوسع من مفهوم التدقيق، بل تشمل أمرين: الإفتاء والتدقيق.[1]

كما يمكن أن تعرف على أنها: متابعة وفحص وتحليل الأنشطة والأعمال والتصرفات والعمليات التي تقوم بها المؤسسة للتأكد من أنها تتم وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وذلك باستخدامها للوسائل والأساليب الملائمة المشروعة، مع بيان المخالفات والأخطاء وتصويبها ووضع البدائل المشروعة لها، وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة إبداء الرأي الشرعي والقرارات والتوصيات والإرشادات لمراعاتها في الحاضر لتحقيق الكسب الحلال، وكذلك في المستقبل بغرض التطوير إلى الأفضل.[2]

ويمكن إعطاء تعريف للرقابة الشرعية بأنها توجيه ومراقبة نشاط المصرف الإسلامي أو النافذة الإسلامية أو الفرع الإسلامي للتأكد من مدى التزامها بأحكام وقواعد الصيرفة الإسلامية من قبل كيان مستقل يتكون من المختصين في فقه المعاملات والتمويل الإسلامي يدعى هيئة الرقابة الشرعية.

فالصيرفة التقليدية لا تتطلب وجود هيئة شرعية للرقابة على مدى الالتزام الشرعي كون هدف تأسيسها لا يرتبط بأي هدف شرعي أو عقدي عكس النوافذ الإسلامية يكون الهدف ديني وفي الغالب أحد أهداف إنشائها، فلذا لابد من وجود رقابة شرعية للتأكد من مدى مطابقة أعمال النافذة لقواعد الشريعة الإسلامية، ويتكون جهاز الرقابة الشرعية حسب مسودة المعيار المعدل لإطار الحوكمة الشرعية الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من أربع هيئات: هيئة الرقابة الشرعية، وظيفة الالتزام الشرعي، هيئة التدقيق الشرعي، هيئة الرقابة الشرعية المركزية.

ثانيا: أهمية الرقابة الشرعية.

تتجلى أهمية الرقابة على النوافذ الإسلامية في النقاط التالية:

- الرقابة الشرعية ضرورة حيوية للنوافذ الإسلامية فهي الجهة المخولة لمراقبة ورصد عملها لمعاينة مدى الالتزام الشرعي، خاصة وأن الكثير من العاملين في هذه النوافذ ليست لديهم المعرفة الكافية بقواعد المعاملات المالية الإسلامية؛

[1] الشبيلي يوسف بن عبد الله، الرقابة الشرعية على المصارف –ضوابطها، وأحكامها، ودورها في ضبط عمل المصارف–، مجلة العدل، المجلد 14، العدد 53، السعودية، 2011، ص: 148.

[2] أبو غدة عبد الستار، الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية، من الموقع: www.islamic.net/aralic/redelrch. تاريخ الاطلاع: 2024/02/25.

- وجود الرقابة الشرعية في النافذة الإسلامية يضفي عليها الصبغة الشرعية ويمنح الثقة في الالتزام الشرعي للنافذة لدى جمهور المتعاملين معها، وخاصة إذا كانت الهيئة تتمتع بالاستقلالية والقرارات الصادرة عنها تكون ملزمة لإدارة المصرف وموظفيه؛
- ظهور كيانات مالية واستثمارية غير جادة تنص نظمها الإسلامية وقوانينها التأسيسية على أنها تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية دون وجود رقابة تكفل التحقق من ذلك؛
- التأكد من سير أعمال وأنشطة النافذة وفق الشريعة الإسلامية؛
- إعداد دراسات شاملة عن المنتجات المصرفية المقدمة من قبل النافذة مع تقديم بدائل شرعية إن كانت مخالفات شرعية مع تقديم عقوبات وتوصيات؛
- تقديم الاستشارة للإدارة الإسلامية في النافذة الإسلامية والتعاون فيما بينها مما يحقق المصلحة المشتركة وهي الالتزام الشرعي.

ثالثا: أهداف الرقابة الشرعية في النوافذ الإسلامية.

تتمثل أهداف الرقابة الشرعية في المصارف بصفة عامة والنوافذ الإسلامية بصفة خاصة في:

- التحقق من الامتثال الشرعي للنافذة الإسلامية؛
- المساهمة في إيجاد صيغ وعقود ونماذج المعاملات المصرفية يتم ابتكارها عن طريق أدوات الهندسة المالية الإسلامية والتأكد من مدى توافقها مع الأحكام الشرعية؛
- إبداء الرأي في كل الأنظمة والعقود والتطبيقات والاتفاقيات والقوائم المالية وتعليمات العمل، للتأكد من خلوها من أي محظور شرعي، وكل ما يتطلبه ذلك من رقابة وتدقيق ومتابعة؛
- تقديم النصح والإرشاد والتدريب للكادر البشري في النافذة الإسلامية فيما يتعلق بالأحكام الشرعية والفتاوى ذات الصلة؛
- تحقيق الدور التكاملي الرقابي مع الدوائر الرقابية الأخرى بهدف الوصول إلى بناء رقابي فاعل في النافذة الإسلامية[1]؛
- توفير الثقة والاطمئنان لأصحاب النافذة الإسلامية أو المصرف الإسلامي والجمهور المتعامل معها بالتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية[2]؛
- دعم الاقتصاد الإسلامي وإثرائه بالبحث عن منتجات مصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

[1] البنك الإسلامي الفلسطيني، من الموقع: https://www.islamicbank.ps/، تاريخ الاطلاع: 2024/04/05.

[2] شركة التكافل الفلسطينية للتأمين، من الموقع: https://altakaful-ins.ps/، تاريخ الاطلاع: 2024/03/04.

رابعا: مراحل الرقابة الشرعية.

تمر الرقابة الشرعية في المصارف التقليدية وكذا النوافذ والفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية بعدة مراحل هي كالآتي:

1- الرقابة الوقائية (الرقابة السابقة): تعتبر الرقابة الوقائية من أهم المراحل التي تمر بها عملية الرقابة الشرعية حيث يتم فيها التأكد من كافة الجوانب في عقود التأسيس واللوائح والأنظمة، كما يتم فيها الإشراف على صياغة العقود وإعدادها، والتأكد من أن المشروعات ذات جدوى اقتصادية من الناحية الإسلامية.[1]

2- الرقابة العلاجية (أثناء التنفيذ): تقوم عملية الرقابة العلاجية على تصحيح وتقويم الاعوجاج في العقود عند تنفيذها، وتقديم الحلول الشرعية للخلل الحاصل حيث تقوم هيئة الرقابة الشرعية بإبداء رأيها الشرعي فيما يخص المعاملة المالية من الناحية الشرعية ومراجعة كافة المراحل التي تمر بها عملية تنفيذ العمليات المصرفية المالية والخدمات التي تقدمها المؤسسة المالية، كما أنها تقوم بالاطلاع على تقارير هيئات التدقيق الشرعي الخاص بعمليات المؤسسة المالية.[2]

3- الرقابة اللاحقة للتنفيذ: تتمثل هذه الرقابة في مراجعة العمليات التي قام بها المصرف الإسلامي أو النافذة الإسلامية بعد إتمامها واستكمالها للتأكد من مدى تطابقها مع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، وأن هذه الأعمال قد سبق عرضها على هيئة الرقابة الشرعية وصدر بشأنها الفتوى.[3]

خامسا: خصائص الرقابة الشرعية.

تتميز الرقابة الشرعية في المصارف والنوافذ الإسلامية بمجموعة من الخصائص نجملها فيما يلي:[4]

- تعد صمام أمان يحفظ المصارف والنوافذ الإسلامية من الانحراف عن المنهج والمبادئ التي قامت عليها عند التأسيس؛
- تساعد الرقابة الشرعية المصارف والنوافذ الإسلامية على تحقيق المزيد من الشفافية والمصداقية؛
- هيئة استشارية ولها قوة إلزامية، وما يدل على إلزاميتها هو وجود نص في القانون التأسيسي للمؤسسات المالية الإسلامية عن التزامها بإنشاء هيئة رقابية شرعية تلتزم بقراراتها في كافة تصرفاتها وكافة معاملاتها وأنشطتها؛[5]

---

[1] هيام محمد عبد القادر الزيدانين، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 01، الجامعة الأردنية، الأردن، 2013، ص ص: 94-95.

[2] روان علي أحمد القضاة، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية والمشكلات التي تواجهها، وقائع المؤتمر الأكاديمي السادس، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، الهيئة الإسلامية العليا القدس، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، 2022، ص: 106.

[3] أحمد عبد العفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، قسم الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين، 2006، ص: 103.

[4] روان علي أحمد القضاة، مرجع سبق ذكره، ص: 105.

[5] المرجع نفسه، ص: 105.

-مدعومة من قبل هيئات دولية مرافقة للعمل المصرفي الإسلامي كهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية.

سادسا: مبادئ الرقابة الشرعية.

إن الاستقلالية والإلزامية مبدأين لا بد من الحرص على احترامهما لضمان الأداء الفعال لهيئات الرقابة الشرعية في المصارف والنوافذ الإسلامية، وفيما يلي شرح لهذين المبدأين:

1- مبدأ الاستقلالية: إن الاستقلال المالي والإداري أمران لابد من توفرهما لتحقيق الاستقلال الحقيقي لهيئة الرقابة الشرعية، فالاستقلال الإداري يتجلى في عدم تبعية أعضاء الهيئة لأجهزة المؤسسات المراقبة سواء من حيث سلطة التعيين أو العزل، إذ لا يمكن للرقابة أن تكون فعالة إذا لم يتمتع أعضاء الهيئة باستقلالية تامة تؤهلهم للنظر فيما يعرض عليهم بنزاهة وحيادية بحيث يكون شغلهم الشاغل الوحيد هو الحرص الشديد على مطابقة أنظمة المصارف والنوافذ الإسلامية المراقبة، وعقود أعمالها لأحكام الشريعة الإسلامية[1]، أما الاستقلال المالي فيقصد به ربط أداء أجرة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ووضعيتهم الإدارية بأعلى جهاز في المؤسسة المالية، الذي هو الجمعية العمومية المسيرة للمؤسسات المالية المراقبة، مثلما هو الشأن في أغلب الدول أو بجهة مستقلة تماما عن الجهات المراقبة وهو النهج الذي سلكته ماليزيا.

2- مبدأ الإلزامية: إن مبدأ الإلزام من أهم المبادئ التي تقوم عليها الرقابة الشرعية، إذ لا معنى لاستقلاليتها إذا لم تتوفر آراءها وقراراتها على القوة الإلزامية الضرورية.

فعمل المؤسسات المالية سواء التقليدية منها أو الإسلامية يستهدف تحقيق مزيد من الربح، فقد تسعى تلك المؤسسات في غياب هذا المبدأ إلى غض النظر عن آراء الهيئة الرقابية الشرعية وقراراتها، كما أنه لا بد أن تكون لهيئات الرقابة الشرعية آليات فعالة تمكن من رقابة محكمة لعمليات لاستثمار، وتنفيذ المنتجات والتعامل معها من قبل إدارة المؤسسة بعد إصدار الهيئات الموافقة عليها.[2]

أخيرا يمكن القول أنه لضمان رقابة شرعية فعالة للمصرف أو النافذة الإسلامية على حد سواء لا بد من تعدي الدور الاستشاري للهيئة إلى دور يتضمن الإرشاد والإشراف والتوجيه والرقابة من أول إنشاء أو تطوير المنتجات إلى يوم طرحها للتداول في السوق المصرفية ومراجعة وتدقيق عمل المصرف أو النافذة الإسلامية.

سابعا: دور هيئات الرقابة الشرعية في ضبط المعاملات المالية بالنوافذ الإسلامية.

قبل التطرق لهذا الدور لا بد من الإشارة بصفة مختصرة لمفهوم هيئة الرقابة الشرعية ومكوناتها.

1- مفهوم هيئات الرقابة الشرعية وأنواعها: يمكن تعريف هيئة الرقابة الشرعية بأنها جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، ويعهد لهيئة الرقابة توجيه نشاطات المؤسسة ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من

[1] فاطمة آيت الغازي، مداخلة خصوصية الرقابة الشرعية على البنوك التشاركية بالمغرب، وقائع المؤتمر الأكاديمي السادس، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول الهيئة الإسلامية العليا بالقدس، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، 2022، ص: 80.

[2] فاطمة آيت الغازي، المرجع نفسه، ص: 81.

التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتكون فتواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة.[1]والجدول التالي يلخص أهم أنواعها:

الجدول رقم (2-2): أنواع هيئات الرقابة الشرعية.

أنواع هيئات الرقابة الشرعية	التعريف
هيئة الفتوى والرقابة الشرعية	وظيفتها النظر في المعاملات المصرفية والحكم عليها والأصل في أحكامها اللزوم.
جهاز الرقابة الشرعي الداخلي	يتمثل في المراقب الشرعي المقيم بالمصرف أو النافذة الإسلامية والذي يتابع عمل أو نشاط المصرف أو النافذة.
الهيئة العليا للرقابة الشرعية	تكون الهيئة في أغلب الأحيان تابعة للبنك المركزي تتولى هيئة الإشراف على المصارف الإسلامية على مستوى الدولة بالتنسيق مع هيئات الرقابة الشرعية لكل مصرف ولا وجود لها في الواقع العملي.
شركات الاستشارة والرقابة الشرعية الخاصة	يقصد بها التدقيق الشرعي الخارجي على المؤسسات والمصارف والنوافذ الإسلامية.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: خلود أحمد طنش، إبراهيم عبد الحليم محمود عبادة، استقلالية هيئات الرقابة الشرعية ودورها في تعزيز العمل المصرفي الإسلامي في ضوء معايير الحوكمة الصادرة عن أيوفي-دراسة تحليلية نقدية-، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الاسلامية، المجلد 16، العدد 02، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2019، ص: 625.

2- دور هيئة الرقابة الشرعية في معاينة وفحص الامتثال الشرعي للنوافذ الإسلامية: ينصب دور هيئة الرقابة الشرعية على فحص مدى الامتثال لمبادئ الشريعة الإسلامية من قبل المصارف والنوافذ الإسلامية في جميع أنشطتها، وكذا العقود والمنتجات والمعاملات والخدمات والتقارير خاصة منها تقارير المراجعة الداخلية، وتقارير التفتيش المنجزة من قبل البنك المركزي كما يشمل أيضا عقود التأسيس، النظم المالية والقوائم المالية.

تكتسب هيئة الرقابة الشرعية مشروعيتها من منطلق عدم جواز إقدام المكلف على أمر حتى يعلم حكم الله تعالى فيه، ودورها لا يخرج عن دائرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال المعاملات المالية، وهو دور مهم في

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، البند 2 من معيار الضبط رقم 01، المنامة، البحرين، 2004، ص:14.

إدارة المؤسسات والمصارف والنوافذ الإسلامية خاصة وأن العملاء والمساهمين والقائمين على المصارف ليسوا من أصحاب العلم في فقه المعاملات المالية.

لذا وجب على الهيئة الشرعية المتابعة الميدانية والمستدامة للخدمات والاستثمارات المقدمة من قبل النافذة الإسلامية وذلك بغية تحقيق الهدف وهو تطبيق الأحكام الشرعية في المعاملات المالية، وكل ما سبق مرتبط بتعيين أعضاء في الهيئة يحضون بثقة واحترام الرأي العام المسلم والذي من شأنه تنوير هذا الأخير بالمسائل المصرفية والاقتصادية من وجهة نظر الشرعية من أجل إغلاق الباب أمام الشائعات حول شرعية الأعمال المصرفية، بالأخص في النوافذ الإسلامية التي تنشط في المصارف يتسم فيها العمل المصرفي بالازدواجية.

في الأخير، يمكن القول أن هيئة الرقابة الشرعية في النافذة الإسلامية لها أثر بالغ في اعتماد الضوابط الشرعية في العمل المصرفي، إذ يقوم أعضاء الهيئة بالنظر وإبداء الرأي فيما يعرض عليهم من موضوعات ومنتجات تتعلق بأعمال النافذة وأنشطتها، إلى جانب العمل على المراجعة لجميع معاملات النافذة وعقودها للتحقق من خلوها من المخالفات الشرعية عند التنفيذ، وللاطمئنان على سيرها وفق أحكام الشريعة الإسلامية مع عدم إغفال دور الهيئة في توسيع نشاط الصيرفة الإسلامية عبر تقديم حلول مالية مبتكرة وتنافسية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لجلب المزيد من العملاء.

المطلب الثالث: التقدير الشرعي للتحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية.

تمارس المصارف ذات النوافذ الإسلامية تعاملات مصرفية لا تخلو من الربا، كما أن لديها كذلك تعاملات مباحة لذلك اختلف الفقه بين من يرى أن إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية يعد مكسبا لصالح الصيرفة الإسلامية، وهناك اتجاه معارض يرى أن هذا يعد تشويها للعمل المصرفي الإسلامي ووسيلة لخداع المسلمين واستنزاف أموالهم وهناك اتجاه ثالث اتخذ موقفا وسطا بين الرأيين.

أولا: المؤيدون لإنشاء نوافذ إسلامية.

يرى من يؤيد إنشاء نوافذ إسلامية تابعة للمصارف التقليدية أنه يجوز التعامل بها في حال كونها منضبطة شرعا وهناك آراء كثيرة في هذا المجال، الشيخ عبد الله بن سلمان المنيع عضو هيئة كبار العلماء في المملكة، فضيلة الشيخ عبد الله عبد العزيز المصلح رئيس لجنة الإعجاز العلمي برابطة العالم الإسلامي، فضيلة الشيخ الدكتور حمزة حسين الفعر واحتجوا بما يلي:[1]

[1] حيدر علي كاظم الفتلاوي، حلمي هاشم عبد القادر، إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية –الفرص والتحديات–، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد 02، العدد 13، مركز ابن العربي للثقافة والنشر، فلسطين، 2022، ص: 681.

- تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية يعد إحدى المراحل المنتهجة لأسلمة المصارف الربوية تدريجيا وتخليص المجتمع الإسلامي من آفة الربا؛

- يعد تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية فرصة لاستفادة القطاع المصرفي الإسلامي من الخبرة الطويلة للمصارف التقليدية في المجال المصرفي، وبالتالي تحسين أداء التمويل الإسلامي؛

- نجاح النوافذ الإسلامية يعتبر حافزا ودافعا لدى إدارات المصارف التقليدية للتحول كليا فيما بعد، وبالتالي تصبح مع مرور الوقت مصارف إسلامية نتيجة لاقتناع أصحاب القرار بجدوى العمل المصرفي الإسلامي، مع مرور الوقت زيادة انتشار النوافذ الإسلامية يؤدي إلى زيادة الطلب على المنتج المصرفي الإسلامي على حساب المنتج المصرفي التقليدي؛

- تعد النوافذ الإسلامية في المصرف التقليدي مرحلة هامة في طريق التحول من النظام الربوي إلى النظام المصرفي الإسلامي، ويقاس هذا التدرج في تحول المصرف التقليدي على منهج الشريعة الإسلامية في تحريم الربا بالتدريج؛

- تعاني بعض البلدان من عراقيل في فتح مصارف إسلامية والترخيص لها، ويعد مدخل النوافذ الإسلامية من الحلول الناجعة للتغلب على هذا التحدي؛

- وجود نوافذ إسلامية داخل المصارف التقليدية من شأنه تشجيع التعايش بين نظامين مصرفيين متناقضين ويعد فرصة محفزة لإيجاد جو تنافسي مع المصارف الإسلامية، حتى تستطيع هذه الأخيرة تحسين خدماتها؛

- وجود نافذة إسلامية في المصرف التقليدي يقطع الشك في جدوى الصيرفة الإسلامية من هذا الأخير، ويزيد مصداقية أكثر لصيغ التمويل الإسلامي بأنها الحل الآمن لأزمات القطاع التقليدي؛

- في حالة تحول مصرف تقليدي ذو اسم وشهرة واسعة وفروع متعددة، يعد هذا مكسبا مهما لقطاع الصيرفة الإسلامية؛

- ما في النفوس لا يعلم به إلا الله، وحكمنا على الظاهر، والله يتولى السرائر، ولا يجوز لنا أن نظن بالمسلمين إلا خيرا، بل كل من نطق بالخير نظن أنه صادق إلى أن يثبت كذبه، تطبيقا للمنهج النبوي الكريم في ذلك؛[1]

- النبي صلى الله عليه وسلم تعامل مع اليهود كونهم يأكلون الربا بنص القرآن، فإذا أجاز التعامل المشروع مع الكافر المرابي، فالمرابي المسلم أولى بذلك.[2]

[1] نجيب سمير خريس، النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 14، العدد 02، جامعة الزرقاء، الأردن، 2014، ص: 151.

[2] المرجع نفسه، ص: 151.

ثانيا: المعارضون لإنشاء النوافذ الإسلامية.

في المقابل هناك من يعارض إنشاء نوافذ إسلامية مثل[1]: فضيلة الشيخ الدكتور سعيد بن مسفر القحطاني الداعية المعروف، فضيلة الشيخ الدكتور حسين حامد حسان، فضيلة الشيخ أحمد عبد الرزاق الكبيسي[2]، واحتجوا بما يلي:[3]

- التخوف من صعوبة التعايش بين النظامين داخل المصرف الواحد مما يؤدي إلى إفشال التوجه عمليا؛
- التخوف من أن يؤدي ذلك إلى تأخر إنشاء مصارف إسلامية جديدة، أو على رغبة المصارف التقليدية في التحول كلية إلى مصرف إسلامي تدريجيا، إذ يتم الاكتفاء فقط بالنوافذ الإسلامية؛
- نتيجة امتلاك المصارف التقليدية لإمكانيات وخبرة أكثر من المصارف الإسلامية، فوجود النوافذ الإسلامية وانتشارها لدى المصارف التقليدية يؤدي إلى حدوث منافسة غير متكافئة وهو ما دفع الدول لمنع هذه النوافذ مثل: قطر، الكويت، الأردن؛
- أغلبية المصارف التقليدية التي فتحت نوافذ إسلامية كان بدافع تحقيق مزيد من الأرباح والحفاظ على حصتها السوقية وليس بدافع عقائدي، وبالتالي هذه المصارف لم تفكر بعد ولا نية لها أصلا في التحول إلى الصيرفة الإسلامية، والحال ينطبق على المصارف العمومية والخاصة في الجزائر التي لها نوافذ إسلامية؛
- لا يمكن إخفاء حقيقة أن النوافذ الإسلامية تابعة للمصارف التقليدية وحسب القاعدة الفقهية "التابع تابع" لذا يتبع الأصل في الحكم؛
- تبعية النوافذ الإسلامية قد يؤدي بها إلى اختلاط الأموال إذ أن مصدر رأس مال النوافذ الإسلامية هو نفسه المصرف التقليدي الأم أي هناك تبعية مالية، وفي حالات معينة يقوم المصرف التقليدي بتحويل فائض سيولة النافذة الإسلامية إلى المركز الرئيسي واستثمارها لحين طلب النافذة الإسلامية لها؛
- على المسلم أخذ الدين جملة واحدة فهو جزء لا يتجزأ، فلا يقبل من المسلم أن يعترف بحرمة الربا ثم يتعامل به وهذا ما ينطبق على المصارف الربوية، فلا يقبل منها أن تطبق حكم الله في جانب واحد (وهو النوافذ الإسلامية)، وتركه في جانب آخر (وهو النوافذ الربوية)[4]، وقد بين الله تعالى في قوله:﴿أَفَتُؤۡمِنُونَ بِبَعۡضِ ٱلۡكِتَٰبِ وَتَكۡفُرُونَ بِبَعۡضٖۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفۡعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمۡ إِلَّا خِزۡيٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلۡعَذَابِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ٨٥ ﴾[5]،

[1] سعيد بن سعد المرطان، مرجع سبق ذكره، ص: 08.

[2] أحمد محمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ط 2، دار القلم، دمشق، 1989، ص: 253.

[3] حيدر علي كاظم الفتلاوي، حلمي هاشم عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص: 682.

[4] نجيب سمير خريس، مرجع سبق ذكره، ص: 152.

[5] الآية 85، سورة البقرة.

ومعنى هذه الآية ينطبق على أصحاب المصارف الربوية الذين لا يهمهم مسألة خطورة الربا وما يقتضي من محاربة لله ورسوله، لذا على المسلم أن لا يقبل التعامل مع هذه النوافذ.

- النوافذ الإسلامية أداة مستعملة من قبل أغلب المصارف التقليدية لولوج السوق المصرفية وكسب عملاء جدد، وليس لدافع إيماني وعقائدي، والدليل على ذلك استمرار المصارف الربوية في الازدواجية المصرفية، رغم طول فتح النوافذ الإسلامية وعدم وضوح أفق التحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية.

ذهب في هذا الاتجاه أكثر الشيخ محمد علي فركوس عندما أفتى بحرمة التعامل مع المصارف الإسلامية، واصفا المعاملات غير الربوية التي وضعتها بعض المصارف بالتحايل على الشرع وهذا نص الفتوى "الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين، أما بعد: فالصفات التي تعطى للبنوك لا يلزم مطابقتها للموصوفات والمسميات، فالعبرة بالمسميات لا بالأسماء، فالبنوك الإسلامية الحالية لا تختلف في جوهرها وحقيقتها عن البنوك الربوية، حيث تتعامل تحايلا على الشرع ضمن ما يسمى ببيع المرابحة الذي هو في حقيقته قرض ربوي مقنع بالبيع، حيث يقوم البنك بشراء سلعة للتاجر التي لا يمتلكها البنك، وليس له حاجة عليها، وإنما حاجته وقصده هو تحقيق نسبة المرابحة، فيقصد مع التاجر بيعا لا حقيقة له في الواقع، وإنما هو عقد صوري أخفي فيه العقد الربوي المحرم بنصوص الوعيد، وأظهر فيه البيع"، وفي الحديث "يأتي زمان على أمتي يستحلون الربا بالبيع".[1]

ثالثا: القائلون بإمكانية التعامل مع النوافذ الإسلامية عند الضرورة.

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن هناك استثناءات في حالات معينة يجوز فيها فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية وحجة أصحاب هذا الرأي أنه في حالة عدم وجود مصارف إسلامية، يكون حكم تعامل المسلم مع النوافذ الإسلامية في هذه الحالة حكم المضطر لقوله تعالى:﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيكُمُ ٱلمَيتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحمَ ٱلخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيرِ ٱللَّهِ فَمَنِ ٱضطُرَّ غَيرَ بَاغٍ وَلَا عَادٖ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُور رَّحِيمٌ١٧٣ ﴾[2]، وتنتفي الضرورة في حالة وجود المصارف الإسلامية وعليه يجب أن يتعامل المسلم مع المصارف المتوافقة مع الشرع الإسلامي.

كما تجدر الإشارة أنه ينبغي الحث على التعامل مع المصارف الراغبة في التحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية، وله خطوات جادة في ذلك، والقصد من ذلك هو مساعدته على التحول والامتناع عن التعامل مع المصرف ذي النوافذ الذي لا يرغب في التحول إلى الصيرفة الإسلامية، وإنما فتح النوافذ إبقاء لعملائه الراغبين في المعاملات الإسلامية لهدف زيادة ربحه وتحسين مركزه المالي.

---

[1] محمد علي فركوس، في حكم التعامل مع البنوك الربوية بمعاملات مباحة، من الموقع: http://ferkous.com/home/، تاريخ الاطلاع: 2023/03/20.

[2] الآية 173،سورة البقرة.

خلاصة الفصل:

يعد التحول المصرفي الإسلامي أحد الظواهر المصرفية الجديرة بالدراسة، على اعتبار أنها شهدت انتشارا واسعا متخذة صورا وأشكالا مختلفة، إذ هناك مصارف تقليدية تحولت كلية إلى مصارف إسلامية ومصارف أخرى سطرت خطة للتحول، وأخرى إكتفت بالتحول الجزئي عن طريق فتح فروع ونوافذ إسلامية، ويعد التحول الجزئي عن طريق النوافذ الإسلامية أهم مدخل الذي شهد انتشارا كونه غير مكلف وأثبت نجاحا على أرض الواقع، ولكن رغم هذا فإنه يتطلب مجموعة من المتطلبات لنجاح النشاط المصرفي عبر هذا المدخل، ويعد الفصل المالي والمحاسبي للنافذة الإسلامية ضرورة ملحة قصد دعم على الأقل الرأي الشرعي المؤيد للتعامل معها، أمام الفريق الذي يرى عدم جواز التعامل معها. ولتقييم وتحليل التجربة العملية لنشاط النوافذ الإسلامية، سنحاول في الفصل اللاحق استعراض تجارب بعض الدول الرائدة في التحول إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية.

الفصل الثالث:

عرض تجارب دولية في التحول إلى الصيرفة الاسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية

تمهيد:

أدى الانتشار الواسع للصيرفة الإسلامية إلى تفكير العديد من المصارف التقليدية في الكثير من الدول إلى دخول عالم الصيرفة الإسلامية عبر عديد المداخل، ولعل أهمها انتشارا على أرض الواقع هو فتح نوافذ إسلامية مكلفة حصرا بتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية، ومن بين الدول التي حققت نجاحا باهرا في هذا المجال المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، دولة البنغلاديش، فقد أصبحت للصيرفة الإسلامية بصفة عامة والنوافذ الإسلامية بصفة خاصة مكانة هامة في النظام المصرفي لهذه الدول، وهذا نتيجة لقيام الحكومات بتوفير البيئة الملائمة لنشاطها، وعلى هذا الأساس تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: تجربة المملكة العربية السعودية في مجال تأسيس النوافذ الإسلامية.
- المبحث الثاني: التجربة العمانية في مجال فتح النوافذ الإسلامية.
- المبحث الثالث: تجربة دولة البنغلاديش في فتح النوافذ الإسلامية.

المبحث الأول: تجربة المملكة العربية السعودية في مجال تأسيس النوافذ الإسلامية.

بداية من الربع الثالث من عام 2021 صارت المملكة العربية السعودية أكبر سوق للمالية الإسلامية، وقد بلغ إجمالي أصولها 842 مليار دولار، تحتل سوق الصكوك الإسلامية السعودية الريادة عالميا بقيمة إجمالية سوقية 600 مليار دولار، كما شكلت المصرفية الإسلامية أكبر مكون في قطاع المالية الإسلامية في المملكة بقيمة 400 مليار دولار سنة 2021 وبنسبة 65%، نظرا لكون التمويل الإسلامي في المملكة يشكل أهمية على المستوى الدولي لذا كان جديرا بدراسة تجربة الصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية والتي تشكل جزئية من التمويل الإسلامي.

المطلب الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية.

تعد المملكة العربية السعودية من الدول التي بذلت جهود في دعم المالية الإسلامية بصفة عامة والصيرفة الإسلامية بصفة خاصة، والدليل على ذلك احتضانها مقر البنك الإسلامي للتنمية في جدة والمساهمة في تمويله، كما قامت بإنشاء مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي (معهد الاقتصاد الإسلامي حاليا) في عام 1977 واستقطبت خيرة رواد الاقتصاد الإسلامي، وفي هذا السياق نحاول استعراض نشأة الصيرفة الإسلامية في السعودية وواقعها وآفاقها المستقبلية.

أولا: نشأة الصيرفة الاسلامية في المملكة العربية السعودية.

تعد المملكة العربية السعودية مهدا للاقتصاد الإسلامي في وقت كان الصراع بين الاقتصادين الرأسمالي والاشتراكي على أشده، وقد انعكس هذا الصراع على كثير من جوانب الحياة الثقافية والتعليمية في العالمين العربي والإسلامي، لكن هذا لم يمنع من تبلور تيار ثالث في العالم الإسلامي يدعو إلى تبني الفكر الإسلامي في كل المجالات الثقافية والاقتصادية والمالية، ويعد هذا الأخير أهم مجال شهد تبلور فكرة الصيرفة الإسلامية في الوقت الذي كان الصراع على أشده بين المعسكرين، وتعتبر المملكة العربية السعودية من الدول الأولى التي اعتمدت فكرة الصيرفة الإسلامية وتطبيقها عمليا والترويج لها خلال هذه الحقبة (فترة السبعينات من القرن الماضي)، وذلك من خلال تمويل المؤتمرات ومراكز البحث المهتمة بهذا الموضوع، كما تعد المملكة منشئا مهما لأكبر المصارف والمؤسسات الإسلامية في العالم على غرار المصرف الإسلامي للتنمية عام 1937 تنفيذا لقرار مؤمر وزراء مالية 56 دولة إسلامية وبدأت أنشطته بشكل رسمي يوم 1973/10/20.[1]

[1] موقع الجزيرة، من الموقع: https://www.aljazeera.net/، تاريخ الاطلاع: 2024/03/05.

تعتبر الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية واحدة من أبرز نماذج التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية على مستوى العالم، بدأت هذه التجربة في السبعينيات من القرن الماضي، مع إنشاء أولى المؤسسات المالية الإسلامية والتي كانت تهدف إلى تلبية احتياجات المجتمع الإسلامي في مجال الخدمات المصرفية.

في عام 1975، تم تأسيس البنك الإسلامي للتنمية الذي يعد حجر الزاوية في تطوير النظام المصرفي الإسلامي، حيث قدم دعما ماليا للدول الإسلامية في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ثم تلا ذلك ظهور عدد من المصارف والنوافذ والفروع الإسلامية المحلية على غرار المصرف الأهلي الإسلامي الذي قام بالتحول جزئيا إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق تأسيس فروع إسلامية سنة 1984، والذي يعد أول مصرف أرسى أسس العمل المصرفي الإسلامي في السعودية.

رغم كل هذا إلا أن هناك دول سبقت المملكة في تأسيس مصارف إسلامية على غرار إيران، مصر، السودان والإمارات، وقد كانت بداية إدخال العمل المصرفي الإسلامي في النظام المصرفي السعودي عن طريق المصرف الأهلي التجاري بإنشائه أول صندوق استثمار يباشر النشاط وفق أحكام الشريعة الإسلامية سمي الصندوق الأهلي للمتاجرة في السلع العالمية عن طريق صيغة المرابحة عام 1987، بعد ذلك تم إنشاء أول فرع إسلامي في نفس المصرف عام 1990، ونظرا للإقبال المتزايد على هذا الفرع قام المصرف بإنشاء عدة فروع إسلامية لتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية، ونتيجة لكثرة الفروع التي تم فتحها آنذاك قام المصرف عام 1992 بإنشاء إدارة مستقلة للخدمات المصرفية الإسلامية تتولى مهمة الإشراف المباشر على الفروع التي تجاوز آنذاك عددها 200 فرع في منتصف عام 2005، ورغم التأخر من طرف المملكة في إطلاق الصيرفة الإسلامية، إلا أنها استطاعت تدارك التأخر وأصبحت في السنوات الأخيرة تعد مساهما فاعلا في أصول التمويل الإسلامي على المستوى الدولي، إذ أصبحت الصيرفة الإسلامية في المملكة تتسم بالنمو السريع والابتكار المستمر، مما جعلها تحتل مركز الصدارة في السوق المالية الإسلامية، ودائما في إطار التزام المملكة بتعزيز التمويل الإسلامي كجزء من رؤيتها الاقتصادية الشاملة، وكذلك كأداة رئيسية لدعم التنمية المستدامة وتحقيق الاستقرار المالي اتخذت المملكة ممثلة في مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) مجموعة من الإرشادات عام 2020، لتأطير عمل الصيرفة الإسلامية عرفت بإطار الحوكمة الشرعية للمصارف والنوافذ الإسلامية، والشكل أدناه يوضح مدى المساهمة الفعالة للمملكة في أصول التمويل الإسلامي على مستوى العالم:

الشكل رقم (3–1): نسبة مساهمة كل دولة في أصول الصيرفة الإسلامية على المستوى الدولي لسنة 2021.

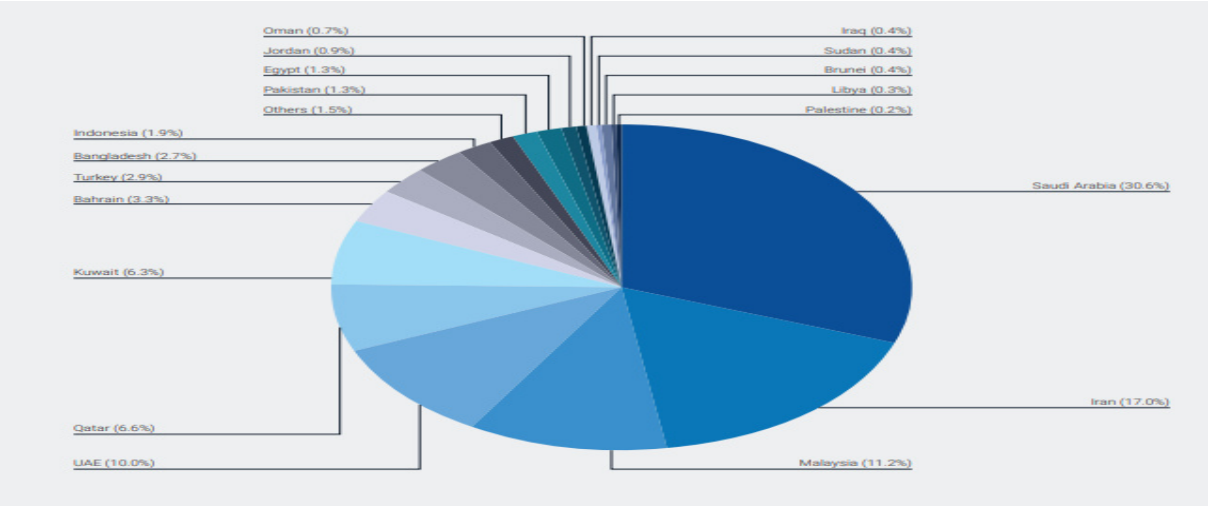

Source: Islamic financial services industry stability report, Islamic financial services board, Kuala Lumpur, Malaysia, June 2022, p: 18.

من خلال الشكل نلاحظ أن المملكة تحتل الريادة عالميا فيما يخص نسبة أصول الصيرفة الإسلامية، والتي تقدر بنسبة 30% من الأصول المتعلقة بالصيرفة الإسلامية عالميا وهذا بنهاية عام 2021، ثم تليها إيران بنسبة 17%، ماليزيا بنسبة 11.2%، الإمارات بنسبة 10%، قطر بنسبة 6.6%، والكويت بنسبة 6.3%، وباقي البلدان الأخرى تراوحت نسبة مساهمتها ما بين 3% أو أقل، وما يجدر ملاحظته أن النسبة الكبرى من أصول الصيرفة الإسلامية تستحوذ عليها دول الخليج، إضافة إلى إيران وماليزيا.

ثانيا: مؤشرات الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية.

شهدت صناعة الصيرفة الإسلامية في المملكة خلال السنوات الأخيرة نموا ملحوظا سواء كان ذلك على مستوى المصارف الإسلامية أو الوحدات والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، وفيما يلي عرض للعديد من المؤشرات المالية لقطاع الصيرفة الإسلامية في المملكة.

1– تطور أصول الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية: عرفت أصول الصيرفة الإسلامية نموا وتطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة على الرغم من التداعيات الاقتصادية وتقلبات الأسواق المالية التي أعقبت ظهور أزمة كورونا، دون نسيان تداعيات الأزمة الأوكرانية التي كان لها نصيب من التأثير في الاقتصاد العالمي، والجدول أدناه يمثل تطور أصول الصيرفة الإسلامية المملكة العربية السعودية.

الجدول رقم(3–1): تطور أصول المصرفية الإسلامية في السعودية خلال الفترة (2018–2022).

الوحدة: تريليون دولار.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
إجمالي الأصول	1.534.515	1.747.010	2.041.007	2.418.332	2.714.555

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية الشهرية، مارس2023، ص: 36.

الشكل رقم (3-2): تطور أصول الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2018- 2022.

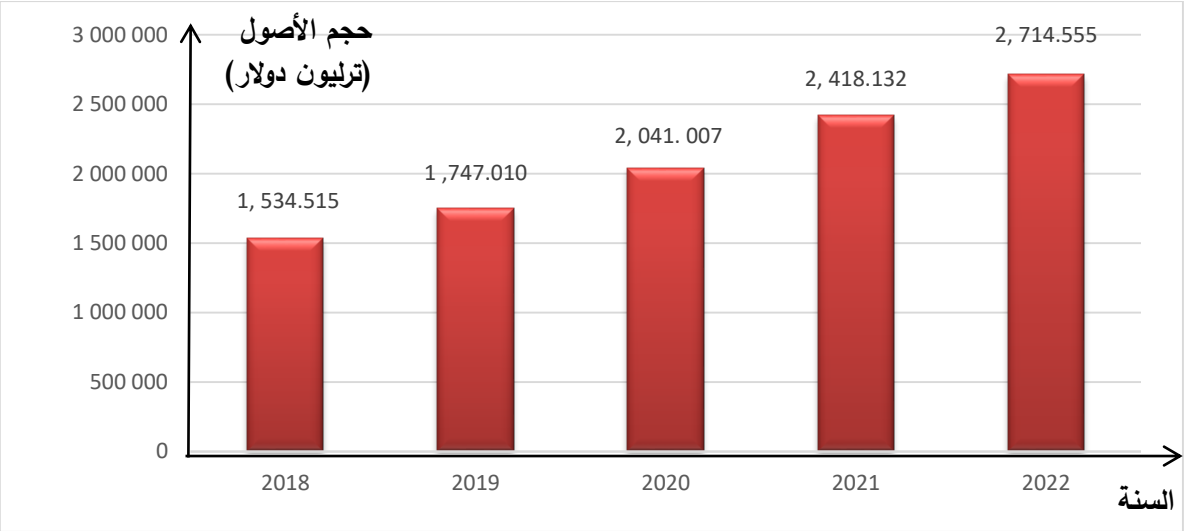

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-1).

على الرغم من قلة المصارف الإسلامية في المملكة العربية السعودية إلا أنها أثبتت حضورها في السوق المصرفية، ويظهر ذلك من خلال الحجم المعتبر لأصولها التي بلغت مجتمعة مع أصول النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية سنة 2018 قيمة 1.53 تريليون دولار، وسنة 2019 بلغت 1.74 تريليون دولار بنسبة نمو بلغت 13.8%، وبلغت سنة 2020 قيمة 2.04 تريليون دولار بنسبة نمو بلغت 16.8% مقارنة بسنة 2019، كما بلغت قيمة الأصول سنة 2021 قيمة 2.41 تريليون دولار أي بنسبة نمو بلغت 18.2% مقارنة بالسنة الماضية، وأخيرا بلغت سنة 2022 قيمة 2.71 تريليون دولار بنسبة نمو بلغت 12.5% مقارنة بسنة 2021، وتجدر الإشارة إلى أن هذا النمو مرتبط بشكل أساسي بالزيادة في التمويل العقاري الخاضع لأحكام الشريعة الإسلامية، ونمو التمويل العقاري جاء متوافقا بشكل أساسي مع برامج الحكومة لدعم السكن واستقرار أسعار العقارات.

2- تطور إجمالي التمويل للصيرفة الإسلامية في السعودية: يحتل التمويل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية مكانة هامة في المملكة العربية السعودية من خلال ما هو موضح في الجدول أدناه.

الجدول أدناه يمثل تطور إجمالي التمويل الإسلامي في المملكة من سنة 2018 إلى غاية 2022.

الجدول رقم (3-2): تطور إجمالي التمويلات للصيرفة الإسلامية في السعودية من 2018 إلى 2022.

الوحدة: تريليون دولار.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
إجمالي الأصول	1.145.901	1.252.309	1.461.902	1.724.264	1.977.400

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية الشهرية، مارس2023، ص: 36.

الشكل رقم (3-3): تطور أصول تمويلات الصيرفة الإسلامية في المملكة من سنة 2018 إلى 2022.

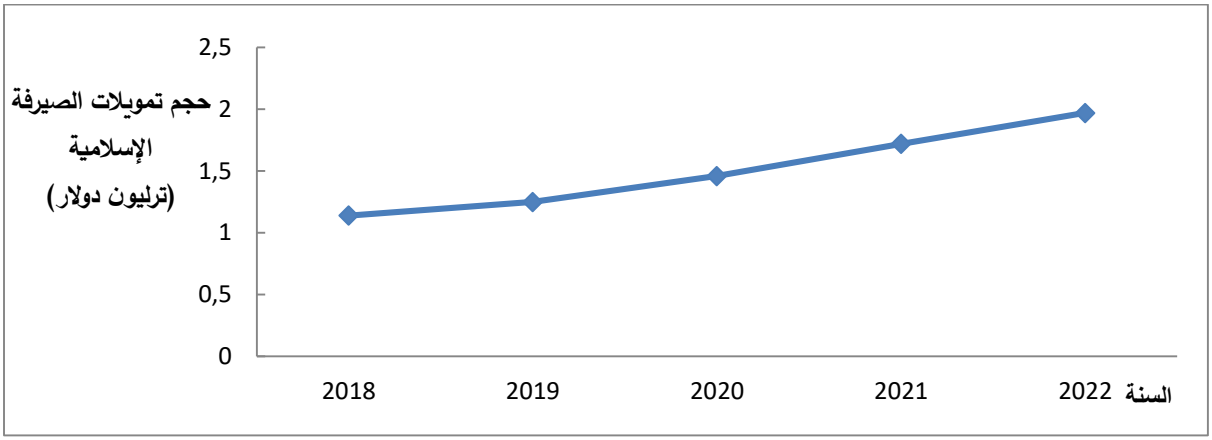

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-2).

من خلال ما سبق نلاحظ زيادة في نمو الصيرفة الإسلامية من سنة إلى أخرى حيث بلغ سنة 2018 مبلغ 1.14 تريليون دولار وفي سنة 2019 بلغ 1.25 تريليون دولار وفي سنوات 2020، 2021، 2022 بلغ 1.46، 1.72، 1.97 ترليون دولار على التوالي، وبناء على هذا، يمكن القول أن الصيرفة الإسلامية في السعودية حققت نموا وتطورا معتبرا، واستطاعت منافسة التمويل المصرفي التقليدي نتيجة للثقة التي حظيت بها لدى المجتمع السعودي، بحيث اعتمدت المصارف الإسلامية، الوحدات والنوافذ الإسلامية تأسيس هيئات الرقابة الشرعية، يتصف أفرادها بالخبرة والسلم في المعاملات المالية الشرعية، ضف إلى ذلك، امتياز الصيرفة الإسلامية السعودية بالكفاءة والاستعمال الأمثل للتكنولوجيا المالية الإسلامية، فجعلها محل استقطاب العديد من العملاء الجدد.

3- تطور ودائع المصرفية الإسلامية في السعودية: تمثل الودائع مصدرا هاما من مصادر التمويل لأي مصرف سواء أكان تقليديا أو إسلاميا، وقد أدركت المصارف الإسلامية الأربعة في السعودية هذا (الراجحي، بنك الجزيرة، بنك البلاد ومصرف الإنماء)، والأمر كذلك ينطبق على الوحدات والنوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية، لذا عملت على محاولة جذب أكبر قدر ممكن من المودعين، مع إتاحة المجال لسحب أموالهم عند الحاجة في حالة الودائع الجارية، أو الدخول في استثمارات في حالة الودائع الاستثمارية بحيث يمكن العميل (المودع) صاحب رأس المال، والمصرف المضارب حسب ما تقتضيه الشريعة الإسلامية، والجدول أدناه يمثل تطور ودائع المصرفية الإسلامية بمختلف أنواعها.

الجدول رقم (3-3): تطور حجم الودائع المصرفية الإسلامية في السعودية من 2018 إلى 2022.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
إجمالي الأصول(تريليون دولار)	1.306.080	1.365.769	1.750.203	1.767.999	1.873.686

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية الشهرية، مارس 2023، ص: 36.

الشكل رقم (3-4): تطور ودائع المصرفية الإسلامية في السعودية من 2018 إلى 2022.

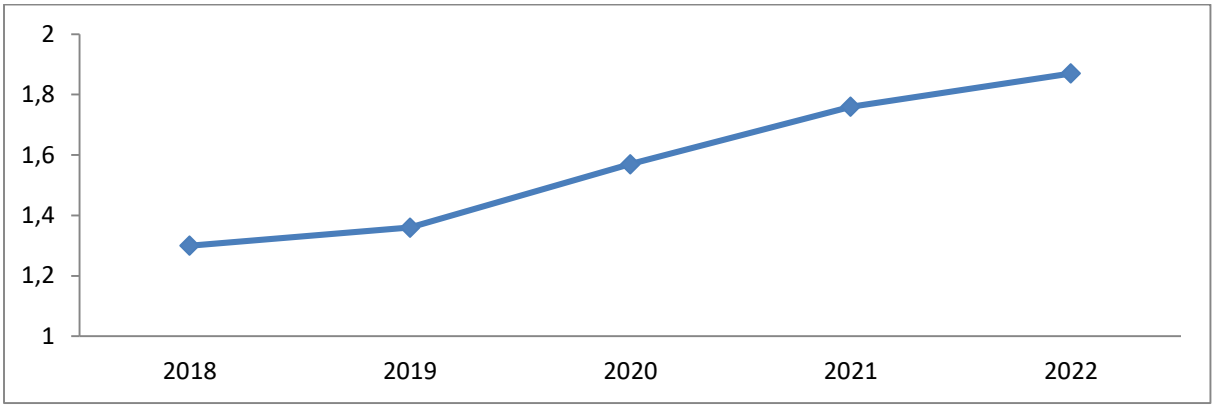

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (3-3) أعلاه.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ نمو مستمر في الودائع المتعلقة بالصيرفة الإسلامية إذ بلغت سنة 2018 1.3 تريليون دولار و1.36 تريليون دولار سنة 2019، وفي سنة 2020 مبلغ 1.57 تريليون دولار ومبلغي 1.76، 1.87 تريليون دولار سنتي 2021، 2022 على التوالي، ويعكس التطور الملحوظ في قيمة إجمالي الودائع من عام لآخر، نجاح الاستراتيجية المنتهجة من قبل المصارف والنوافذ الإسلامية في مجال جذب موارد مالية خارجية عن طريق استثمارات مالية ذات مردودية عالية، كان لها الأثر الإيجابي في تحفيز الأفراد على توجيه مدخراتهم نحو الودائع المتسمة بالامتثال الشرعي، وبالتالي منافسة المصارف التقليدية، ضف إلى ذلك الاندماجات المصرفية والتي تنتهي بتأسيس كيانات مصرفية كبيرة قادرة على المنافسة ومواجهة المخاطر الائتمانية المرتبطة بصيغ التمويل بالمشاركات عن طريق تعزيز رأس المال وتخفيض التكاليف، كل هذا يساهم في تعزيز الثقة في النظام المصرفي الإسلامي وبالتالي جلب مزيد من الإيداعات.

4- تطور قيم عقود الصيغ التمويلية للصيرفة الإسلامية في المملكة: تشمل عقود التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية عقود المرابحة، التورق، الإيجار التمويلي، المضاربة والمشاركة، بالإضافة إلى عقود أخرى، وفيما يلي في الجدول التالي تطور عقود التمويل المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

يمثل الجدول أدناه القيم المالية بمختلف الصيغ التمويلية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من سنة 2018 إلى غاية سنة 2022.

الجدول رقم (3-4): تطور قيم عقود الصيغ التمويلية للصيرفة الإسلامية في السعودية خلال الفترة (2018-2022).

السنة	المرابحة	التورق	الإيجار التمويلي	المضاربة	المشاركة	صيغ أخرى	إجمالي التمويل
2018	392.135	521.955	149.796	2.071	2.240	32.704	1.145.901
2019	472.871	562.025	195.933	1.818	1.924	17.738	1.252.309
2020	562.881	642.979	231.343	1.556	1.846	21.298	1.461.902
2021	779.073	749.356	169.396	1.934	1.285	23.219	1.724.264
2022	1.049.516	710.226	180.741	7.789	1.364	33.764	1.977.400

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية الشهرية، مارس 2023، ص: 37.

الشكل رقم (3-5): توزيع حصة صيغ التمويل المصرفية الإسلامية مقارنة بإجمالي التمويل الإسلامي.

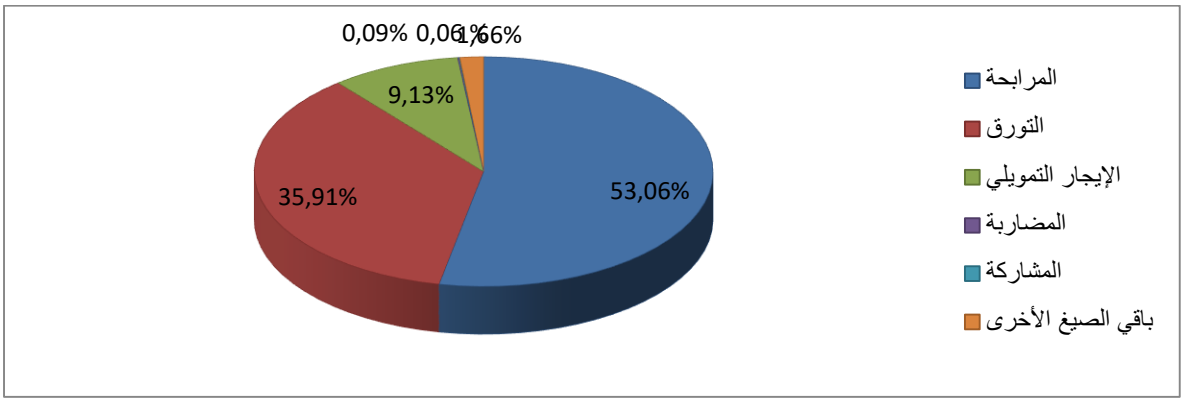

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3-4).

من خلال الجدول نلاحظ أن الصيغ التمويلية لعقود الصيرفة الإسلامية المشكلة لأغلبية التمويل الإسلامي في المملكة هي صيغ المرابحة والتورق، والتي شكلت نسبة 53.06% و35.91% على التوالي سنة 2022، وهي في زيادة مستمرة بدءا من سنة 2018 إلى غاية 2022، ثم تليها صيغة الإيجار التمويلي بنسبة 9.13% سنة 2022، من المجموع الكلي للتمويل الإسلامي وهي في تذبذب مستمر ما بين الزيادة والنقصان من سنة إلى أخرى، أما صيغتي المضاربة والمشاركة فلا تشكل إلا ما نسبته 0.09 % و0.06% من مجموع التمويل الكلي لسنة 2022 وهي في تراجع مستمر بدءا من سنة 2018 وهي سنة الدراسة، أما باقي الصيغ فلا تشكل إلا 1.66% وهي نسبة ضئيلة إذا ما قورنت هذه الصيغ كالمزارعة، المغارسة، بيع السلم بالأهمية التي تشكلها في تمويل قطاعات اقتصادية حيوية تلعب دورا هاما في الاقتصاد، ويرجع استحواذ الصيغ التمويلية الإسلامية القائمة على الدين التجاري (المرابحة، التورق، التمويل الإيجاري) على أكبر حصة من عقود التمويل في المصارف والنوافذ الإسلامية في السعودية إلى قلة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المصرف أو النافذة الإسلامية، زيادة على وجود

عمليات لا يستطيع المصرف أو النافذة الإسلامية تمويلها بصيغة تمويلية قائمة على المشاركة مثل استعمال صيغة المشاركة في تمويل سيارة أو أثاث لمسكن فرد.

ويمكن القول أن المصارف الإسلامية قد حادت عن الأهداف التي أسست من أجلها وهي أن تكون بديلا متميزا عن المصارف التقليدية عن طريق الدور التنموي التي تقوم به لدعم الطاقات الانتاجية لكن فشلت في تحقيقه، حيث أن معظم تمويلاتها ترتكز على صيغتي المرابحة والتورق والإيجار التمويلي التي هي مجرد محاكاة لأنشطة المصارف التقليدية.

5- نسبة مساهمة قطاع الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي السعودي: تحتل الصيرفة الإسلامية مكانة هامة في النظام المصرفي السعودي، إذ تشكل نسبة لابأس بها مقارنة بالصيرفة التقليدية كما هي مبينة في الجدول أدناه،والذي يمثل تطور نسبة مساهمة قطاع الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي في المملكة.

الجدول رقم (3-5): تطور نسبة مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي السعودي خلال الفترة (2018 – 2022).

الوحدة: نسبة مئوية%.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
قطاع الصيرفة الإسلامية	50	70	70	77	77
قطاع الصيرفة التقليدية	50	30	30	23	23

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية لمجلس الخدمات المالية الإسلامية للفترة 2019-2022، من الموقع: https://www.ifsb.org/، تاريخ الاطلاع: 2024/03/05.

الشكل رقم (3-6): نسبة التمويل الإسلامي مقارنة بالتمويل التقليدي سنة 2022.

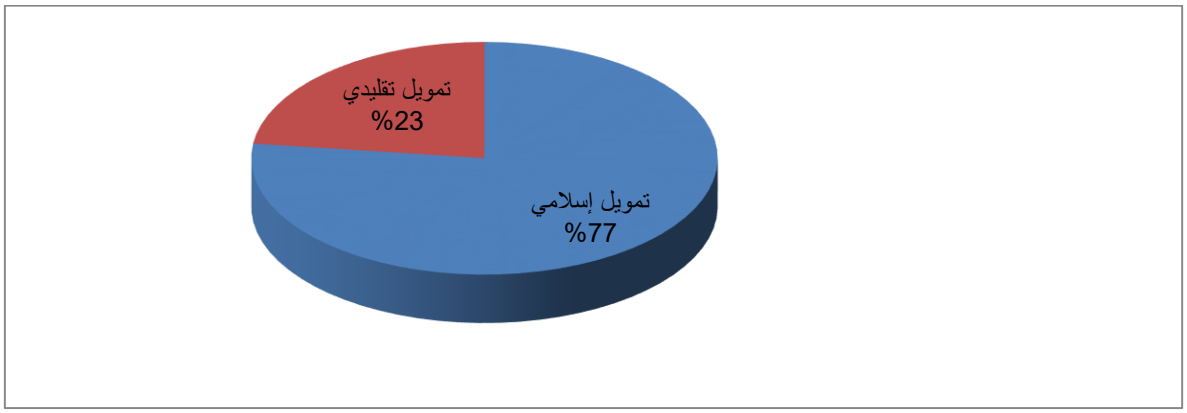

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (3-5) أعلاه.

كما هو معلوم أن مؤسسة النقد العربي السعودي اختارت أن تعمل المصارف في المملكة وفق النموذج المزدوج الذي يتيح للمصارف الإسلامية العمل بجانب المصارف التقليدية، ويسمح في الوقت ذاته للمصارف

التقليدية ممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال النوافذ الإسلامية وأن تكون التشريعات المصرفية لكلا النموذجين واحدة، لكن هذا لم يمنع من السيطرة المستمرة للصيرفة الإسلامية والتراجع المستمر للصيرفة التقليدية تدريجيا، إذ يظهر من خلال الجدول زيادة نسبة التمويل الإسلامي من عام لآخر حيث بلغ سنة 2018 ما نسبته 50%، و70% سنتي 2019 و2020 وما نسبته 77 % سنتي 2021، 2022، وهذا ما يدل على ارتفاع الطلب في السوق المصرفية السعودية على هذا النمط من التمويل، وهيمنته على السوق المحلية، ومع مرور الوقت سيتم إحلال التمويل الإسلامي محل التمويل التقليدي في المملكة نتيجة تمتعه بالكفاءة الشرعية والإقتصادية.

المطلب الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية للمملكة.

تعد المملكة العربية السعودية حديثة نسبيا في إنشاء الفروع والنوافذ داخل المصارف التقليدية، حيث بدأ ذلك مع تأسيس أول فرع إسلامي للمصرف الأهلي التجاري في عام 1990، ومع زيادة الإقبال على هذا الفرع تم توسيع إنشاء الفروع والنوافذ الإسلامية من قبل هذا المصرف وكذلك المصارف التقليدية الأخرى، وقد أسهم ذلك في مواكبة نمو الأصول المصرفية في المصارف الإسلامية، بالإضافة إلى نمو الأصول الإسلامية في المصارف التقليدية، لتشكل حصة النوافذ الإسلامية 43% و44% حصة المصارف التقليدية، وهذا خلال السنوات الخمس الأخيرة.

أولا: تعداد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية للمملكة.

يتسم النظام المصرفي في السعودية بالازدواجية، إذ تنشط فيه مصارف تقليدية إلى جانب المصارف الإسلامية ويتكون من 29 مصرفا (12 مصرف محلي، 17 فرع لمصارف أجنبية)، أما المصارف الإسلامية فعددها أربعة هي: مصرف الراجحي، مصرف الإنماء، مصرف الجزيرة وأخيرا مصرف البلاد، واستطاعت تحقيق معدلات ربح عالية نتيجة الإقبال الكبير على منتجاتها من طرف الأفراد والمؤسسات، مما شكل دافعا للمصارف التقليدية بالمملكة لتأسيس نوافذ إسلامية قصد تقديم منتجات وخدمات مصرفية تتميز بصفة الامتثال للشريعة الإسلامية. والجدول أدناه يلخص بعض مؤشرات المصارف الإسلامية في المملكة لعام 2022:

الجدول رقم (3–6): مؤشرات أجهزة المصارف التقليدية والإسلامية لسنة 2022.

المؤشر / المصرف أو النافذة	عدد المصارف	حجم الأصول تريليون دولار	عدد الفاعلين	عدد النوافذ والفروع	أجهزة الصرف الأخرى
المصارف الإسلامية	04	1.2	18345	810	7900
النوافذ الإسلامية	07	1.5	14089	830	5489

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقرير السنوي للمصرف المركزي السعودي لعام 2023.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن المؤشرات الرئيسية للصيرفة الإسلامية في السعودية تشكل أهمية كبيرة في النظام المصرفي السعودي، إذ تبلغ قيمة الأصول المالية للمصارف الإسلامية الأربعة 1.2 تريليون دولار، بينما بلغ عدد فروعها 810 فرع منتشرة في أنحاء المملكة، أما في ما يخص النوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية فإن أصولها المالية لا تقل أهمية عن أصول المصارف

الإسلامية وقد تفوقت عليها سنة 2022 إذ بلغت 1.5 ترليون دولار، وكما بلغ عدد النوافذ 830 خلال نفس العام، ويمكن تفسير سبب تفوق أصول النوافذ الإسلامية على أصول المصارف الإسلامية إلى عدم وجود فروق جوهرية بين المنتجات المصرفية في المصارف والنوافذ الإسلامية نتيجة حرص الطرفين على محاولة الامتثال الشرعي قدر الإمكان، وهذا من خلال تعيين هيئة رقابة شرعية يتمتع أعضاءها بالكفاءة والمصداقية والإلمام بأحكام المعاملات المالية الإسلامية.

ثانيا: تطور معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية.

سجلت الصيرفة الإسلامية عبر مدخل النوافذ الإسلامية تطورا معتبرا في المملكة، إذ شهدت أصول هذه النوافذ المنتشرة في مختلف أنحاء المملكة تطورا من عام لآخر، كما هو مبين في الجدول أدناه.

الجدول أدناه يمثل معدل نمو الأصول في النوافذ الإسلامية وكذا المصارف الإسلامية.

الجدول رقم (3–7): معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية مقارنة بأصول المصارف الإسلامية في المملكة من 2018 إلى 2022.

الفترة	إجمالي الأصول بالنوافذ الإسلامية (مليون ريال)	معدل نمو الأصول بالنوافذ (%)	إجمالي الأصول بالمصارف الإسلامية (مليون ريال)	معدل نمو الأصول بالمصارف (%)	الحصة السوقية للنوافذ (%)
Q_A 2018	866 446,3	-	593 180,5	-	59,25
Q_2 2018	872 456,8	0 ,69	599 971,0	1,14	59,15
Q_3 2018	885 037,7	1,42	611 030,0	1,84	58,92
Q_4 2018	897 833,2	1,44	625 918,5	2,43	59,38
Q_1 2019	924 813,9	3,00	632 468,5	1,04	59,38
Q_2 2019	857 698,5	3,55	639 482,4	1,10	59,96
Q_3 2019	991 412, 5	3,52	652 558,4	2,04	60,30
Q_4 2019	103 6991,1	4,59	673 329,2	3,18	60,63
Q_1 2020	1 080 046,2	4,15	698 349,6	3,71	60,73
Q_2 2020	1 116 706,7	3,39	724 364.0	3,72	60,65
Q_3 2020	1 163 991,9	4,23	751464,3	3,74	60,76
Q_4 2020	1 211 835,3	4,11	787 944,9	4,85	60,59
Q_1 2021	1 240 002,7	2,32	841 411,1	6,78	59,57
Q_2 2021	1 284 524,4	3,59	891 515,7	5,95	59,03
Q_3 2021	1 330 009,7	3,54	936 710,4	5,06	58,67
Q_4 2021	1 373 003,2	3,23	985 252,9	5,18	58,22
Q_1 2022	1 436 926,1	4,65	1 034 367,3	4,98	58,14
Q_2 2022	1 489 836,5	3,68	1 094 264,00	5,79	57,67
Q_3 2022	1 498 843,9	0,60	1 150 919,3	5,17	56,56

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية المتوفرة، من الموقع: https://www.ifsb.org/wp-content.

الشكل رقم (3-7): نمو أصول النوافذ الإسلامية مقارنة مع نمو أصول المصارف الإسلامية في المملكة من 2018 إلى 2022.

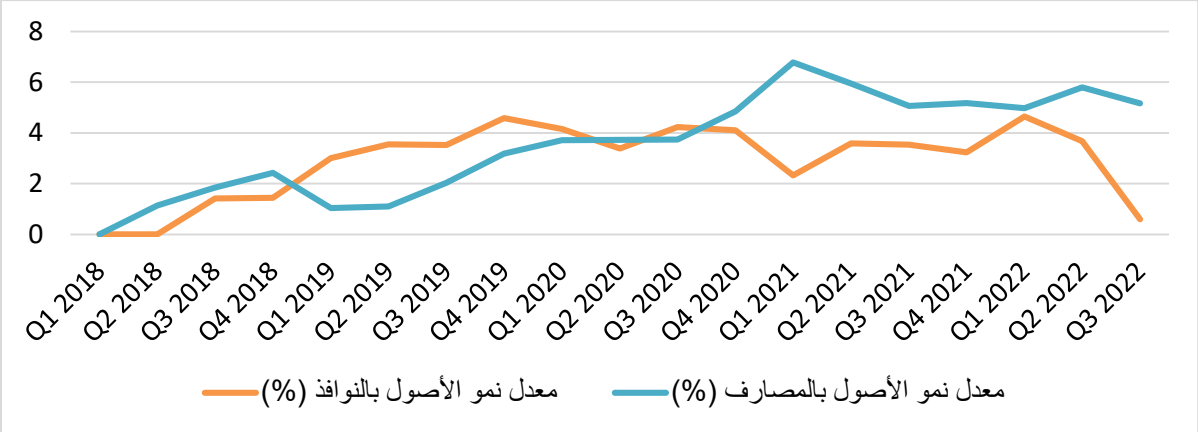

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول رقم (3-7) أعلاه.

نلاحظ أن معدلات نمو أصول النوافذ الإسلامية في تزايد مستمر منذ الربع الثاني من سنة 2018 إلى غاية الربع الرابع من سنة 2019، وترجع الزيادة المضطربة لحجم أصولها خلال هذه الفترة للتوسع من طرف هذه النوافذ في نشاطاتها التمويلية، حيث تركز بشكل كبير على التمويل الإسلامي للأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما خلال الفترة من سنة 2020 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2022، والتي شهدت خلالها المملكة كغيرها من الدول آثار جائحة كورونا إضافة إلى تداعيات الأزمة الأكرانية فقد حافظت على معدلات نمو إيجابية لكنها متذبذبة، وقد بلغت أدنى قيمة لها في الربع الثالث من سنة 2022، أما بالمقارنة مع المصارف الإسلامية فإن نمو الأصول في النوافذ الإسلامية كان أكبر من نمو الأصول بالمصارف الإسلامية خلال الفترة من 2018 إلى غاية الربع الأول من سنة 2020، وهذا نتيجة لتوسع المصارف التقليدية في فتح نوافذ إسلامية إلى جانب تمتع المصارف التقليدية بشبكة فروع منتشرة في كافة أنحاء المملكة واستفادتها من ميزة تدنية التكاليف بالمقارنة مع المصارف الإسلامية، إلا أنه بدءا من الربع الثاني من عام 2020 إلى غاية الربع الثالث من عام 2022، فقد تفوقت المصارف الإسلامية في نمو أصولها مقارنة بأصول النوافذ الإسلامية بأزمة كورونا أكثر من المصارف الإسلامية.

كما نلاحظ أن النوافذ الإسلامية في المملكة تستحوذ على حصة معتبرة من الحصة السوقية الإجمالية للصيرفة الإسلامية في المملكة متجاوزة حصة المصارف الإسلامية مجتمعة، كما أن حصة الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية تجاوزت 70% لدى كل المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية في المملكة كما هو مبين في الجدول أدناه رقم 3-8، وهذا ما يدل على قوة هذه النوافذ وتغلغل نشاطاتها في السوق المصرفي السعودي، وبالتالي من غير المنصف وصف هذه المصارف بالتقليدية ذات النوافذ الإسلامية، حيث يمكن تسميتها بالمصارف

ذات النشاط المختلط والذي يقصد بها قيام المصرف الذي يسمح له نظامه الأساسي بتقديم الأعمال المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية إلى جانب الأصول المصرفية التقليدية دون أن يكون ملتزما بصفة كلية بأحكام الشريعة الإسلامية، لكن أغلبية أنشطته موافقة لها. والجدول أدناه يمثل نسبة الأصول والإيراد المتوافق مع الشريعة الإسلامية للمصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية.

الجدول رقم (3-8): نسبة الأصول والإيراد المتوافق مع الشريعة الإسلامية للمصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية.

اسم المصرف	نسبة الأصول المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية	نسبة الإيراد المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية
المصرف الأهلي السعودي SNB	%79	%69
مصرف الرياض RIBL	%75	%59
المصرف السعودي للاستثمار SAIB	%75	%63
المصرف السعودي الفرنسي BSF	%88	%66
المصرف السعودي البريطاني SAAB	%88	%65
المصرف العربي الوطني ANB	%87	%64

المصدر: البنك الأهلي السعودي، ندوة مستقبل العمل المصرفي الإسلامي الرابع عشر، ط1، دار الميمان للنشر والتوزيع، 2022، ص: 68.

الشكل رقم (3-8): نسبة الأصول والإيراد المتوافق مع الشريعة الإسلامية للمصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية.

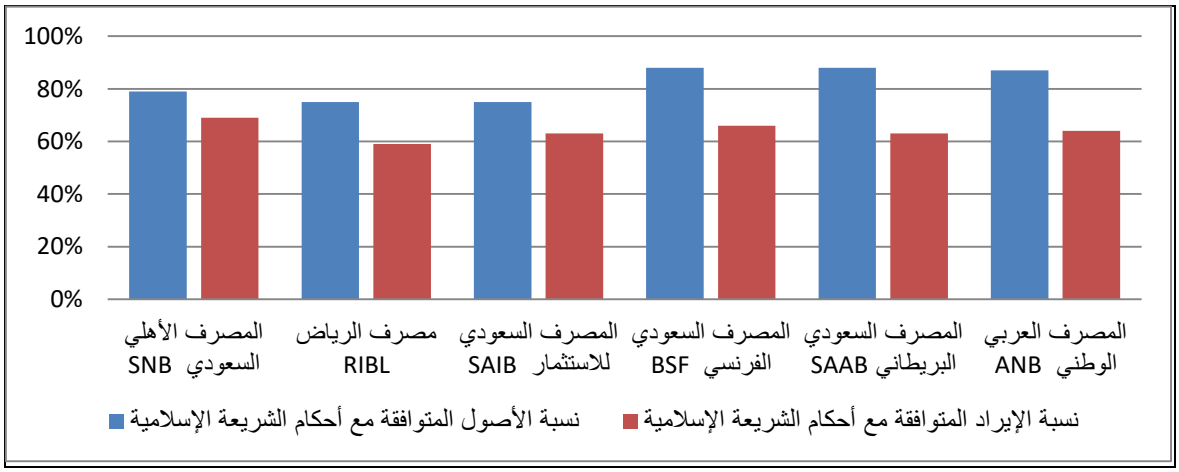

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

من خلال ما سبق نلاحظ أن نسبة 79% من الأصول متوافقة مع الشريعة الإسلامية في المصرف الأهلي السعودي و75% في مصرف الرياض هي نسبة الأصول المتوافقة مع أحكام الشريعة، وكذلك 75% في المصرف

السعودي للاستثمار، و88% هي نسبة الأصول المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في كل من مصرفي السعودي الفرنسي والسعودي البريطاني، و87% في المصرف العربي الوطني.

أما بالنسبة للإيراد المتوافق مع الشريعة الإسلامية فقد بلغ 69% في المصرف الأهلي السعودي، 66% في المصرف السعودي الفرنسي، 65% في المصرف السعودي البريطاني، 64% في المصرف العربي الوطني، 63% في المصرف السعودي للاستثمار و59% في مصرف الرياض.

تعود أسباب ارتفاع الأصول الإسلامية في المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية في المملكة إلى عدم وجود فرق جوهري بين المنتجات المصرفية في المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية بحيث أن عملاء الصيرفة الإسلامية يرون أن منتجات وخدمات الصيرفة الإسلامية المقدمة من قبل المصارف الإسلامية لا فرق بينها وبين تلك المقدمة في النوافذ الإسلامية، ضف إلى ذلك تمتع المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية بميزة تنافسية مقارنة بالمصارف الإسلامية فيما يخص التكنولوجيا العالية وعدد الفروع التي مكنتها من جذب العملاء.

ثالثا: الصيغ التمويلية المعمول بها في نوافذ المملكة.

عملت النوافذ الإسلامية في المملكة على تنويع مصادر التمويل من أجل تنويع مجالات الاستثمار، والوصول إلى أكبر فئة من العملاء على أمل تحقيق أكبر عائد.

1- الصيغ التمويلية المستخدمة في النوافذ الإسلامية في المملكة العربية السعودية: تتنوع صيغ التمويل الإسلامي وتتعدد حسب آجالها وطبيعتها في النوافذ الإسلامية في المملكة وهي مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-9): نسب مساهمة الصيغ التمويلية للنوافذ الإسلامية إلى إجمالي العائد عليها خلال الفترة (2018-2022).

الفترة	المرابحة	المرابحة السلعية والتوريق	الإيجار التمويلي	المضاربة	قيمة العائد على الصيغ الأخرى
Q_A 2018	%24.31	%50.43	%14.67	%0.14	%10.44
Q_2 2018	%24.22	%50.86	%14.84	%0.13	%9.94
Q_3 2018	%24.97	%49.43	%13.21	%0.13	%10.24
Q_4 2018	%24.80	%49.58	%14.98	%0.13	%10.49
Q_1 2019	%27.43	%49.96	%14.82	%0.10	%7.68
Q_2 2019	%27.70	%45.86	%15.42	%0.10	%11.80
Q_3 2019	%27.62	%46.02	%14.44	%0.09	%10.35
Q_4 2019	%29.69	%45.32	%14.52	%0.1	%10,37
Q_1 2020	%26.87	%46.11	%21.57	%0.07	%10.67
Q_2 2020	%27.26	%46.43	%20.35	%0.07	%5.86
Q_3 2020	%28.23	%46.46	%20.52	%0.07	%4.71

Q_4 2020	%35.52	%45.29	%14.12	%0.05	%5
Q_1 2021	%26.63	%44.86	%23.06	%0.02	%5.40
Q_2 2021	%26.26	%44.55	%23.05	%0.02	%6.10
Q_3 2021	%30.28	%46.36	%18.67	%0.02	%4.6
Q_4 2021	%28.95	%46.32	%19.49	%0.02	%5.21
Q_1 2022	%39.04	%43.88	%10.44	%0.02	%5.2
Q_2 2022	%39.90	%46.30	%10.27	%0.01	%3.95
Q_3 2022	%40.98	%46.28	%9.32	%0.02	%3.42

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية، من الموقع: https://www.ifsb.org/wp-content.

الشكل رقم (3–9): صيغ عقود التمويل الإسلامي المطبقة لدى النوافذ الإسلامية في المصارف السعودية للربع الثالث من عام 2022.

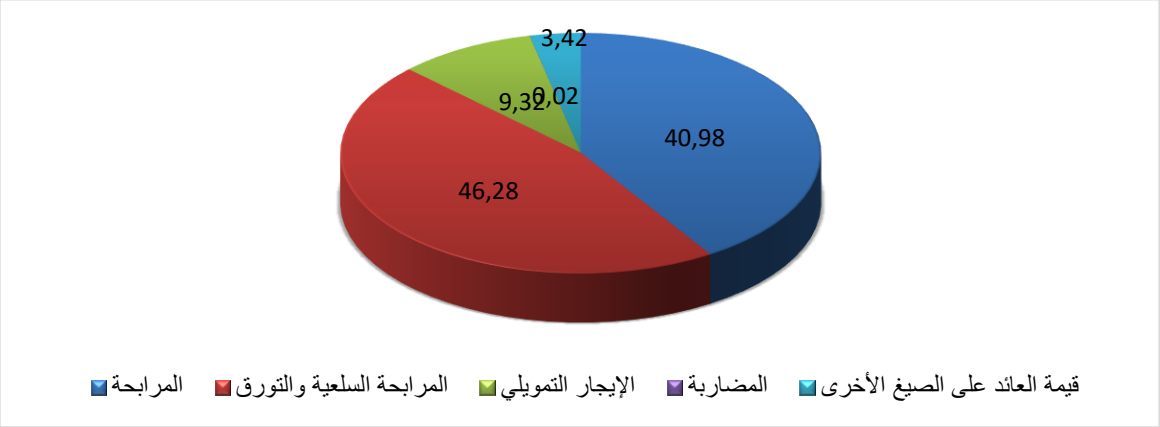

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على البيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره.

نلاحظ أن أغلبية صيغ التمويل الإسلامي المستخدمة في النوافذ الإسلامية في المملكة هي صيغتي المرابحة السلمية والتورق وصيغة المرابحة، وبنسبة أقل صيغة الإجارة، أما باقي الصيغ كالمضاربة والمشاركة والسلم والاستصناع والمزارعة فتكاد تكون منعدمة، وهذا يدل على أن النوافذ الإسلامية في هذا البلد تركز بشكل خاص على المنتجات ذات العوائد المضمونة وذلك بغية تعظيم العائد وتجنب المخاطر، وبالتالي يغلب على نشاط النوافذ الإسلامية كما هو الحال بالنسبة للمصارف الإسلامية الصيغ التمويلية القائمة على المداينات على حساب الصيغ التمويلية المشاركات، وله ما يبرره خاصة بالنسبة للنوافذ الإسلامية، بحيث أن أغلب المصارف التقليدية قامت بالولوج إلى الصيرفة الإسلامية بالتحول جزئيا عبر النوافذ الإسلامية لدافع ربحي بحت، لذا ركزت بشكل خاص على المنتجات المصرفية ذات العوائد المضمونة، وهذا بهدف تعظيم الربح وتدنية المخاطر.

أما بالنسبة للعائد المحقق من قبل النوافذ الإسلامية فنلاحظ أنه من البديهي أن تكون لصيغة المرابحة السلعية ثم المرابحة ثم الإيجارة بمختلف أنواعها النسب الأكبر على اعتبار أنها تشكل النسب الأكبر في محفظة التمويل لهذه النوافذ والنسب المتبقية توزع ما بين صيغة المضاربة وباقي الصيغ الأخرى في حد ذاتها نسبة ضئيلة جدا، وهو توزيع منطقي يعكس توزيع محفظة التمويل لدى النوافذ الإسلامية كما ورد سابقا.

2- معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية بالمملكة: شهدت معدلات الربح لدى النوافذ الإسلامية تطورا من سنة لأخرى في مختلف دول العالم، ومن بينها المملكة العربية السعودية، مما يشجع المصارف التقليدية السعودية سواء المحلية أو الأجنبية لفتح المزيد من النوافذ بأقل التكاليف مقارنة بانتشار مصرف إسلامي بالكامل. والجدول أدناه يمثل معدل نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية والمصارف الإسلامية في المملكة العربية السعودية.

الجدول رقم (3-10): معدل نمو الأرباح في النوافذ والمصارف الإسلامية في المملكة العربية السعودية.

الوحدة: مليون ريال.

الفترة	إجمالي الأرباح بالنوافذ الإسلامية	معدل نمو الأرباح في النوافذ (%)	إجمالي الأرباح في المصارف الإسلامية	معدل نمو الأرباح في المصارف (%)
Q_A 2018	20072.1	-	13863.2	-
Q_2 2018	20140.4	0 ,34	14876.8	7,31
Q_3 2018	17811.5	-11,65	15072.0	1,31
Q_4 2018	21117.1	18,55	1588.0	5,41
Q_1 2019	21361.9	1,60	16696.0	5,08
Q_2 2019	14573.8	-31,77	16946.1	1,49
Q_3 2019	22095.00	51,60	19333.9	8,18
Q_4 2019	22420.8	1,47	14628.9	-20,21
Q_1 2020	22707.2	1,28	14332.7	-2,01
Q_2 2020	1588.2	-16,99	15617.0	8,96
Q_3 2020	14580.1	-19,17	16781.5	7,45
Q_4 2020	20103.6	37,88	16463.1	-7,85
Q_1 2021	20415.2	1,55	20946.2	35,45
Q_2 2021	15633.2	-23,42	22221.7	6,08
Q_3 2021	24861.9	59,02	23179.5	4,31
Q_4 2021	22240,6	-10,54	23650.8	2,03

9,80	25970.1	28,53	28587.9	Q_1 2022
0,57	26118.2	13,13	32342.4	Q_2 2022
-15,95	21950.2	28,04	41411.8	Q_3 2022

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية Page Not Found - Islamic Financial Services Board (ifsb.org).

الشكل رقم (3–10): معدلات نمو الأرباح بالمصارف الإسلامية بالمقارنة مع نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية.

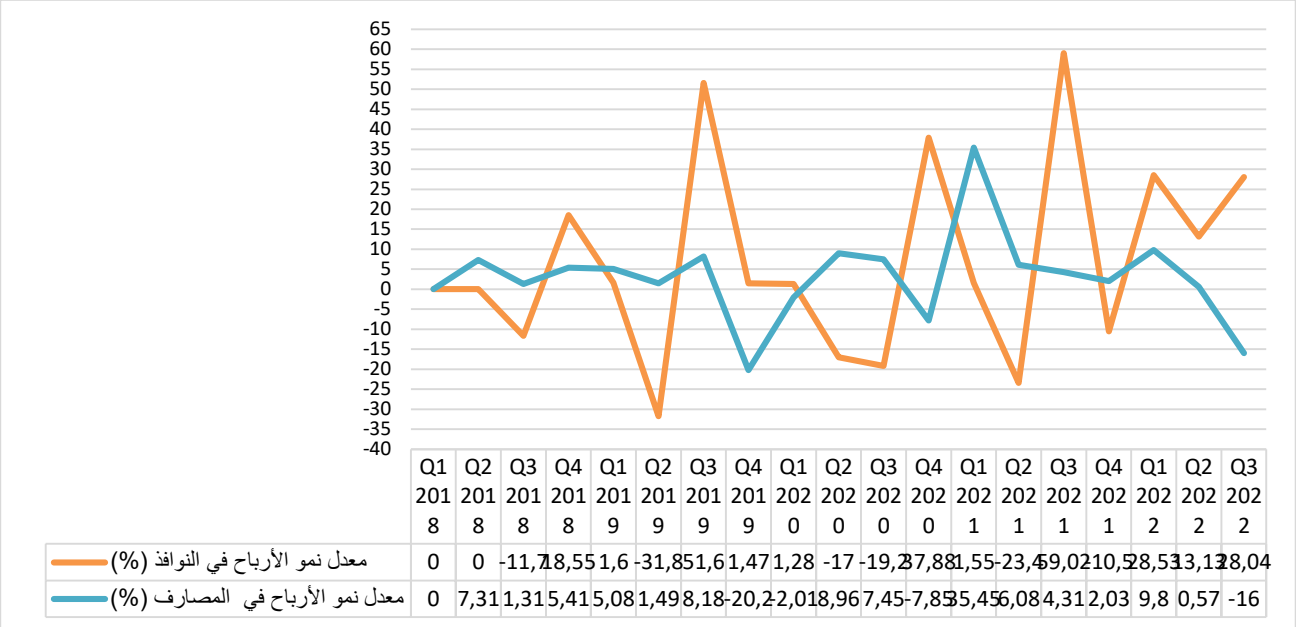

	Q1 2018	Q2 2018	Q3 2018	Q4 2018	Q1 2019	Q2 2019	Q3 2019	Q4 2019	Q1 2020	Q2 2020	Q3 2020	Q4 2020	Q1 2021	Q2 2021	Q3 2021	Q4 2021	Q1 2022	Q2 2022	Q3 2022
معدل نمو الأرباح في النوافذ (%)	0	0	-11,7	18,55	1,6	-31,85	51,6	1,47	1,28	-17	-19,2	37,88	1,55	-23,4	59,02	10,52	28,53	13,13	28,04
معدل نمو الأرباح في المصارف (%)	0	7,31	1,31	5,41	5,08	1,49	8,18	-20,2	2,01	8,96	7,45	-7,85	5,45	6,08	4,31	2,03	9,8	0,57	-16

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول أعلاه .

اعتمادا على البيانات السابقة، نلاحظ أن معدلات نمو النوافذ الإسلامية تعرف تذبذبات حادة من ربع سنة لآخر، بحيث في الغالب تشهد معدلات نمو موجبة مع كل سنة، ومعدلات نمو سالبة خلال الربع الثالث والرابع من كل سنة، على الرغم من معدلات النمو السالبة المحققة خلال النصف الثاني خاصة الربع من السنة الذي يعد نهاية فترات النشاط تزيد فيه التكاليف والخسارة في المشاريع، فقد حققت النوافذ الإسلامية معدلات نمو مرتفعة وصلت لأكثر من 50% خلال السنوات الأخيرة من فترة الدراسة وهذا دليل على نجاح هذه النوافذ النشطة في المملكة في كسب ثقة العملاء، إلى جانب نجاح الاستراتيجية المنتهجة من قبلها بزيادة الأرباح.

أما بالمقارنة مع المصارف الإسلامية فإن معدلات نمو الأرباح في النوافذ الإسلامية موجبة وأكثر من تلك المحققة في المصارف الإسلامية، إلا أنها تتسم بالاستقرار في المصارف الإسلامية والتذبذب كما أسلفنا سابقا في النوافذ الإسلامية، ويعود سبب تحقيق النوافذ لمعدلات نمو أكثر من المصارف الإسلامية إلى توفر المصارف التقليدية المؤسسة لهذه النوافذ على شبكة فروع واسعة ومنتشرة في مختلف أنحاء المملكة، وتفوقها من ناحية

الإمكانيات المادية والبشرية على المصارف الإسلامية، كل هذا يؤثر سلبا على نشاط وتوسع المصارف الإسلامية باعتبارها نوع من المنافسة غير العادلة، دفع عدد من الدول إلى سن قوانين تمنع نشاط هذه المصارف على غرار قطر، الأردن والكويت.

تجدر الإشارة أيضا إلى أن سنتي 2020 و2021 شهدت معدلات نمو سلبية لكل من النوافذ الإسلامية والمصارف الإسلامية نتيجة التأثر بأزمة كورونا.

المطلب الثالث: تأثير فتح النوافذ الإسلامية على الأداء المصرفي للمصرف الأهلي السعودي.

يعد المصرف الأهلي السعودي أول من خاض تجربة التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية، لذا كان من الأجدر اختياره كنموذج لتقييم تجربة تحوله قبل وبعد تأسيس نوافذ إسلامية.

أولا: تقديم المصرف الأهلي السعودي.

يعد هذا المصرف أول مصرف سعودي النشأة، حيث تأسس بتاريخ 26 ديسمبر 1955، ويمارس المصرف نشاطه المصرفي التقليدي منذ تاريخ النشأة من خلال مركزه الرئيسي بمدينة جدة وفروعه المنتشرة بكل مدن المملكة ومنطقة الخليج والعالم ككل، أما عن تجربته مع الصيرفة الإسلامية، فقد اعتمد منهج التدرج في التحول وكانت البداية سنة 1987 عن طريق قيامه بتأسيس وإدارة صندوق استثماري متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ثم قام سنة 1990 بتأسيس أول نافذة إسلامية، وفي عام 1992 تم إنشاء إدارة للخدمات المالية المصرفية للإشراف على إنشاء وتحويل الفروع إلى العمل المصرفي الإسلامي بتغليب الصيرفة الإسلامية على الصيرفة التقليدية، لكنه لم يتحول بالكامل.

قد مثل عام 2021 محطة تاريخية مهمة في تاريخ المصرف، إذ كان هذا العام الذي احتفل فيه المصرف بإنجاز أكبر وأسرع عملية اندماج في القطاع المصرفي في المنطقة، وكان اليوم الأول للاندماج مع مجموعة سامبا هو 01 أفريل 2021 عقب استيفاء متطلبات الاندماج النظامية والتنظيمية والإشرافية وقد تم تغيير تسمية المصرف الأهلي التجاري إلى المصرف الأهلي السعودي، ليصبح أكبر مصرف في المملكة العربية السعودية، وقد كان له الأثر الإيجابي على زيادة أنشطة المصرف المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتحقيق كفاءة أكبر مقارنة بعمل كل منهما منفردا، ولعل أهم هذه الفوائد هو تحقيق نمو في الدخل، وإدارة التكلفة، وقد تجلى هذا من خلال تحسين أهم المؤشرات المالية على غرار حقوق الملكية، ودائع العملاء، الموجودات، المطلوبات، التمويل والسلف، التمويل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، صاف الدخل المسجل العام.

بهذا يمكن القول أن المصرف الأهلي السعودي قد نجح في تنفيذ رؤيته وتطلعاته الإستراتيجية ليكون المجموعة المالية والمصرفية الرائدة محليا وإقليميا من خلال تحقيق أهدافه الإستراتيجية المتمثلة في أن يكون المصرف

الأول في الدخل، والأول في الأرباح والأفضل في خدمة العملاء، والأصل في الخدمات الإلكترونية والخيار الأول للموظفين.[1]

كما قامت إستراتيجية المصرف الأهلي السعودي لعام 2023 على خمسة أسس:[2]

- زيادة الحصة السوقية المحلية في التمويل المصرفي للشركات وفي الحسابات الجارية وحسابات الادخار؛
- تعزيز كفاءة التكاليف والتمويل و وتعظيم قيمة الحلول المصرفية التجارية التفاعلية؛
- ترسيخ الريادة الرقمية من خلال الرقمنة، وأنظمة المهام الإدارية الروتينية، وتنفيذ المشاريع الرقمية المبتكرة؛
- زيادة مساهمة الشركات التابعة في تعزيز القيمة؛
- تنمية رأس المال البشري.

الجدول الموالي يمثل مؤشرات مالية عن المصرف الأهلي السعودي سنة 2022.

الجدول رقم (3-11): مؤشرات مالية عن المصرف الأهلي السعودي لعام 2022.

المؤشر	القيمة (مليار ريال)	نسبة التغير
حقوق الملكية العائدة لمساهمي المصرف	166	%2+
ودائع العملاء	586.3	%3-
الموجودات	945.5	%3+
المطلوبات	778.7	%4+
التمويل والسلف	543	%10+
التمويل الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية	477.22	%26+
صافي الدخل	18.58	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقرير السنوي للمصرف، 2022، من الموقع ./https://www.alahli.com

نلاحظ تحسن في جميع المؤشرات المالية للمصرف باستثناء ودائع العملاء التي شهدت عام 2022 انخفاضا بنسبة بلغت 3% مقارنة بسنة 2021، وقد نتج هذا الانخفاض بسبب التراجع الذي شهدته أرصدة الحسابات الجارية وحسابات الادخار من ناحية، وزيادة الودائع لأجل وغيرها من الودائع الأخرى من ناحية أخرى.[3]

لذا هناك نمو في صافي التمويل والسلف بنسبة بلغت 10% على أساس سنوي لتبلغ 545.3 مليار ريال سعودي سنة 2022، وكذلك زادت المطلوبات بنسبة 4% لتناسب في ذلك زيادة النمو في إجمالي الأصول التي

[1] البنك الأهلي السعودي، التقرير السنوي للبنك الأهلي السعودي، البنك الأهلي السعودي، المملكة العربية السعودية، 2023، ص: 15، من الموقع: https://www.alahli.com/، تاريخ الاطلاع: 2024/03/05.

[2] المرجع نفسه، ص: 15.

[3] المرجع نفسه، ص: 37.

زادت بـ 3%، وقد بلغت كل من المطلوبات والأصول سنة 2022 مبلغي 778.7 مليار ريال و945.5 على التوالي، كما زادت حقوق الملكية بنسبة 2% لتبلغ سنة 2022 مبلغ 166.8 مليار ريال، والأمر كذلك بالنسبة للتمويل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية فقد زاد بنسبة 26% ليبلغ سنة 2022 مبلغ 477.22 ألف ريال سعودي، وبناء على هذا يمكن القول أن المصرف حقق العديد من الفوائد الفورية من عملية الاندماج من أهمها زيادة القدرة التمويلية وإدارة فعالة للتكلفة وجودة للأصول.

ثانيا: تحليل تطور قيمة التمويل الإسلامي مقارنة مع التمويل التقليدي خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2022 في المصرف الأهلي السعودي.

يقدم المصرف الأهلي السعودي مجموعة من الحلول التمويلية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وهي مصممة خصيصا لتلبية الاحتياجات المتنوعة للأفراد والمؤسسات، والجدول أدناه يمثل قيمة مختلف صيغ التمويل الإسلامية التي يستخدمها المصرف إلى جانب نسبة التمويل الإسلامي مقارنة بالتمويل التقليدي.

الجدول رقم (3-12): تطور قيمة التمويل الإسلامي في المصرف الأهلي السعودي ونسبة التمويل الإسلامي مقارنة بالتمويل الإجمالي.

الوحدة: مليار ريال

السنة / الصيغة	2018	2019	2020	2021	2022
المرابحة	———	———	55.478	120.240	145.726
التورق	———	———	198.85	246.881	265.893
إجارة	———	———	43.534	44.610	41.705
صيغ أخرى	———	———	13.982	15.9	23.894
إجمالي التمويل الموافق لأحكام الشريعة	222.684	239.53	311.846	427.632	477.220
إجمالي التمويل الإسلامي إلى إجمالي التمويل الكلي	%84	%85	%62.21	%85.25	%87.51

المصدر: إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير المالية للمصرف للفترة 2018-2022.

الشكل رقم (3-11): تطور نسبة التمويل الإسلامي مقارنة مع التمويل الإجمالي في مصرف الأهلي السعودي خلال الفترة (2018-2022).

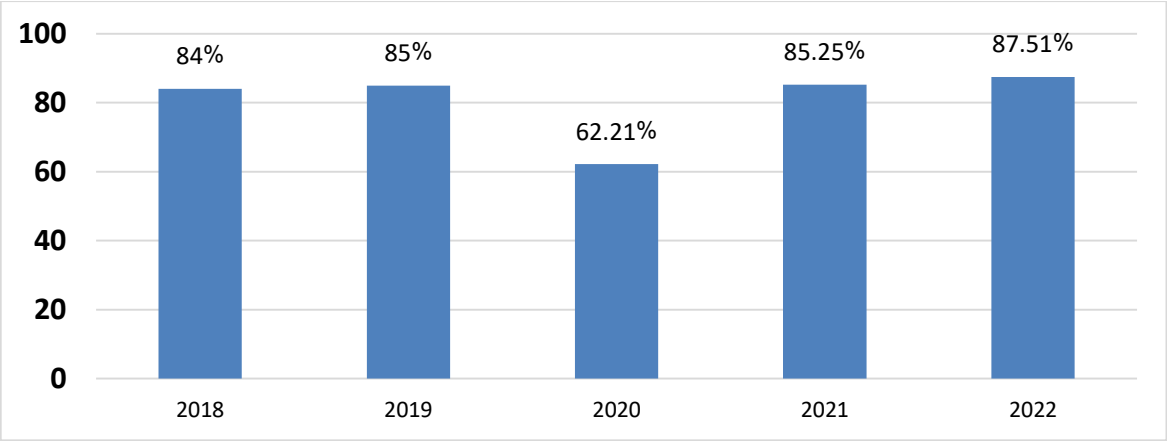

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.

الملاحظ أن صيغة التورق تشكل أكبر قيمة لصيغ التمويل الإسلامي المقدمة من قبل المصرف، ثم تأتي صيغة المرابحة في المرتبة الثانية ثم تليها صيغة الإجارة وتأتي في المرتبة الأخيرة باقي الصيغ بنسبة قليلة.

أما عند مقارنة نسبة التمويل الإسلامي بالمقارنة مع نسبة التمويل الإجمالي، فمن خلال الشكل والجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة التمويل الإسلامي تتعدى 60% خلال كل سنوات الدراسة، إذ بلغت سنة 2018 نسبة 84%، وفي سنة 2019 نسبة 85%، لتتراجع في سنة 2020 إلى 62.21%، أما في سنتين 2021، 2022 فبلغت نسبتي85.25% و87.51% على التوالي.

تترجم النسب المالية للتمويل الإسلامي في هذا المصرف الطلب الكبير على المعاملات المصرفية المطابقة للشريعة، زيادة على ذلك يمكن القول أن المصرف قطع أشواطا كبيرة في التحول إلى الصيرفة الإسلامية رغم طول مدة بداية التحول، بالتالي فإنه في حالة استكمال تجربة التحول لهذا المصرف، فسيكون له دور مهم في قيادة النظام المصرفي السعودي نحو الأسلمة.

تجدر الإشارة أيضا أنه في إطار الحوكمة الشرعية للمصارف ذات النوافذ الإسلامية، ألزم صندوق النقد العربي السعودي ابتداء من 2020 هذه المصارف بإعداد قوائم مالية مستقلة لعملياتها المصرفية الإسلامية وهذا ما يفسر عدم وجود بيانات لقيمة صيغ التمويل الإسلامي في القوائم المالية للمصرف قبل عام 2020.

ثالثا: الاختبارات الإحصائية لتحليل المؤشرات المالية للمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد التحول.

إن تحليل المؤشرات المالية، بما يفي غرض البحث، تم بدراسة إحصائية عن طريق جملة من الاختبارات المنظمة بشكل منطقي، حيث تمت تحليل المؤشرات المالية للمصرف الأهلي السعودي محل الدراسة استنادا إلى البيانات الواردة في الملحق الأول، وفيما يلي عرض تفصيلي للاختبارات المستخدمة:

1- أدوات الدراسة: لضمان تحليل فعال وكفء للمؤشرات المالية للمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد عملية التحول، كان من الضروري إجراء مجموعة من الاختبارات الإحصائية، والتي يمكن توضيحها كالآتي:

1-1- الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة: وتمثل في:

1-1-1- المتوسط الحسابي: يعتبر من أهم وأشهر مقاييس النزعة المركزية وأكثرها شيوعا واستخداما، فالمتوسط الحسابي مجموعة من قيم البيانات هو عبارة حاصل قسمة مجموع هذه القيم على عددها.[1]

1-1-2- **الانحراف المعياري:** هو الجذر التربيعي للتباين الذي يمكن تعريفه بأنه الوسط الحسابي لمربعات الفروق يبين قيم المتغير الإحصائي والوسط الحسابي.

1-2- اختبار التوزيع الطبيعي: اختبار الاعتدال يهدف لمعرفة إذا كانت القيمة مأخوذة من توزيع طبيعي أو لا وهناك عدة تقنيات تستعمل لهذا الغرض.

1-2-1- اختبار Kolmogorov Smirnov :يستخدم هذا الاختبار لمعرفة طبيعة توزيع بيانات ظاهرة معينة كونها تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه، وهذا الاختبار ضروري في الاختبارات المعلمية.

1-2-2 اختبار Shapiro-Wilk :يستخدم هذا الاختبار لفحص ما إذا كانت عينة بيانات، تتبع التوزيع الطبيعي ويعرف بموائمته للعينات الصغيرة (لأقل من 50).

1-3- اختبار التجانس: تتم عن طريق اختبارLiven،ويعد أداة إحصائية قوية تستخدم لتقييم مساواة البيانات لمتغير محسوب لمجموعتين أو أكثر.

1-4- اختبار الفروقات: وتضم الفروقات المزدوجة أي الثنائية، نظرا لطبيعة الدراسة قبل وبعد التحول، وحسب استقلالية البيانات يمكن حصر الاختبارين محل الدراسة في:

1-4-1- اختبار t-test: يستخدم اختبار(**t**) لدى عينتين مستقلتين للمقارنة بين متوسط أداء مجموعتين مستقلتين من الأفراد في شيء ما.

1-4-2- اختبار Men Meeting: يستخدم هذا الاختبار الذي يرمز له بالحرف اللاتيني الكبير w لتحديد ما إذا كانت الفروق الملاحظة بين عينتين مستقلتين هي فروق دالة إحصائية، ويستخدم هذا الاختبار في الحالات التي لا يمكن استخدامه فيه اختبار(t- test) وتصل قوته 95% من قوة هذا الأخير في حالة العينات المتوسطة الحجم.

2- اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج: ينبغي لإجراء الفروقات أن نحصي طبيعة البيانات للتمكن من تطبيق الاختبارات عليها بين المعلمية واللامعلمية.

[1] جلاط وجيلالي، الإحصاء الوصفي مع تمارين ومسائل محلولة، ط 8، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص: 30 .

2-1- التوزيع الإحصائي للبيانات: سيتم عرض الخصائص الإحصائيات للبيانات محل الدراسة للمصرف الأهلي السعودي والموضحة كما يلي:

الجدول رقم (3-13): الخصائص الإحصائية للمصرف الأهلي السعودي.

Statistiques descriptives					
	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
صافي_الدخل	28	,700	18,580	5,97143	4,406824
اجمالي_الموجودات	28	76,660	945,500	304,81500	235,965204
اجمالي_المطلوبات	28	69,390	778,700	276,23143	207,464052
اجمالي_الودائع	28	5,590	588,600	209,04750	159,846816
حقوق_المساهمين	28	2,570	166,000	38,65071	41,493098
صافي_القروض_والساف	28	15,574	545,311	157,14182	138,688173

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS 23.0

من خلال الجدول نبين أن أدنى قيمة اجمالي الموجودات المصرف الأهلي السعودي سجلتها إجمالي الموجودات بـ 76.660 وأعلى قيمة لإجمالي الموجودات بـ 945.500، وأعلى انحراف معياري كذلك سجلته إجمالي الموجودات بـ 235.9.

2-2- اختبار التوزيع الطبيعي: إن هذا الاختبار شرط ضروري لمعرفة التوزيع الذي تخضع له بيانات الدراسة، باعتماد كل من اختبار Kolmogrov-Smirnov واختبارShapiro-Wilk، بالنسبة للمصرف الأهلي السعودي فتشير البيانات المدونة في الجدول أدناه إلى اختبار طبيعة البيانات، وقد تبين أن القيم الاحتمالية حسب اختبار Kolmogrov-Smirnov كانت أقل من مستوى المعنونة (0.05%)، إلا تلك المسجلة لصافي الدخل وصافي القروض والسلف كما في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-14): اختبار طبيعة بيانات المصرف الأهلي السعودي.

Tests de normalité

	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	Statistiques	ddl	Sig.	Statistiques	Ddl	Sig.
صافي_الدخل	,116	28	,200	,917	28	,030
إجمالي_الموجودات	,167	28	,045	,842	28	,001
اجمالي_المطلوبات	,180	28	,021	,863	28	,002
اجمالي_الودائع	,145	28	,036	,920	28	0,036
حقوق_المساهمين	,192	28	,009	,752	28	,000
صافي_القروض_والساف	,185	28	,016	,838	28	,001

*. Il s'agit de la borne inférieure de la vraie signification.

a. Correction de signification de Lilliefors

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS23.0.

حسب الجدول أعلاه، فإن البيانات التالية: إجمالي الموجودات، إجمالي المطلوبات، إجمالي الودائع وحقوق المساهمين صافي القروض والسلف تعالج باختبارات لامعلمية لأن sig>0.05، بينما صافي الدخل، فإنها تعالج باختبار معلمي لأن sig<0.05.

2-3- اختبار الفروقات: نعتمد على اختبار الفروقات قبل وبعد إدخال النوافذ الإسلامية لتصبح الفوارق في المصرف الأهلي السعودي محل الدراسة كما يلي:

- الفرضية الرئيسية: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية للمؤشرات المالية المصرفية لمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد التحول عند مستوى الثقة 95%.
- الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لصافي الدخل قبل وبعد التحول عند مستوى الثقة 95%.

وباستعمال برنامج SPSS تتضح نتائج المخرجات كما في الجدولين المواليين:

الجدول رقم (3-15): الخصائص الإحصائية لصافي الدخل للمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد التحول.

Statistiques de groupe

	السنوات	N	Moyenne	Ecart type	Moyenne erreur standard
صافي الدخل	قبل التحول	13	2,73462	1,923745	,533551
	بعد التحول	15	8,77667	4,015082	1,036690

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS23.0.

سجل متوسط صافي الدخل للمصرف الأهلي السعودي قبل التحول 2.73 مليار ريال بانحراف معياري قدره 0.53، بينما سجل متوسط صافي الدخل للمصرف الأهلي السعودي بعد التحول 8.77 مليار ريال بانحراف معياري قدره 1.03، ويلي تفصيل الفروقات بين المتوسطات من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (3-16): اختبار الفروقات واختبار التجانس لصافي الدخل للمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد التحول.

Test des échantillons indépendants										
Test de Levene sur l'égalité des variances				Test t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Différence erreur standard	Inférieur	Supérieur
صافي_الدخل	**Hypothèse de variances égales**	2,818	,105	-4,947	26	,000	-6,042051	1,221346	-8,552565	-3,531538
	Hypothèse de variances inégales			-5,182	20,704	,000	-6,042051	1,165934	-8,468854	-3,615248

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS23.0.

يتضح حسب اختبار ليفن Levene أن القيمة الاحتمالية لفيشر (Sig)>0.05 (F=105.0) وعليه فإن مجموعتي صافي الدخل للمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد التحول غير متجانستين، وعليه فإن إحصائية ستيودنت المقابلة كما هي: (t=5.182) عند درجة الحرية (dll=20) باحتمالية (Sig=0.000) وهو ما يشير إلى وجود فروقات داخل المجموعة تعزى إلى بعد التحول (بعد إدخال النوافذ الإسلامية).

-الفرضية الفرعية الثانية: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي الموجودات قبل وبعد التحول عند 95%.

- الفرضية الفرعية الثالثة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي المطلوبات قبل وبعد التحول عند 95.%
- الفرضية الفرعية الرابعة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي الودائع قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية الخامسة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لحقوق المساهمين قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية السادسة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية صافي القروض والسلف قبل وبعد التحول عند 95%. بالنظر إلى لامعلمية المؤشرات يتم الاعتماد على اختبار مان ويتني Mann-Whitney وتتضح نتائج الاختبار في الجدولين المواليين:

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات 23SPSS

سجل متوسط رتب مجموعة المؤشرات قبل التحول 7 وبعد التحول 21، كما سجل مجموع رتب كل مجموعة قبل التحول91 وبعد التحول 315 لكل المؤشرات ماعدا تلك المسجلة لصافي القروض والسلف حيث

Rangs				
	السنوات	N	Rang moyen	Somme des rangs
اجمالي_الموجودات	قبل التحول	13	7,00	91,00
	بعد التحول	15	21,00	315,00
	Total	28		
اجمالي_المطلوبات	قبل التحول	13	7,00	91,00
	بعد التحول	15	21,00	315,00
	Total	28		
اجمالي_الودائع	قبل التحول	13	7,00	91,00
	بعد التحول	15	21,00	315,00
	Total	28		
حقوق_المساهمين	قبل التحول	13	7,00	91,00
	بعد التحول	15	21,00	315,00
	Total	28		
صافي_القروض_والساف	قبل التحول	13	7,00	91,00
	بعد التحول	15	21,00	314,00
	Total	28		

بلغ مجموع الرتب بعد التحول 314 وقبل التحول 92.

الجدول رقم (3–18): اختبار الفروقات حسب Man-Whitney لبيانات المصرف الأهلي السعودي.

Tests statistiques[a]					
	اجمالي_الموجودات	اجمالي_المطلوبات	اجمالي_الودائع	حقوق_المساهمين	صافي_القروض_والساف
U de Mann-Whitney	,000	,000	,000	,000	1,000
W de Wilcoxon	91,000	91,000	91,000	91,000	92,000
Z	-4,491	-4,491	-4,491	-4,492	-4,445
Sig. asymptotique (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000
Sig. exacte [2*(sig. unilatérale)]	,000[b]	,000[b]	,000[b]	,000[b]	,000[b]
Sig. exacte (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000
Sig. exacte (unilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000
Point de probabilité :	,000	,000	,000	,000	,000

a. Variable de regroupement : السنوات

b. Non corrigé pour les ex aequo.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات SPSS23

يتبين لنا أن القيم الاحتمالية لاختبار مان ويتني Mann-Whitney كلها سجلت دلالة معنوية أقل من (0.05) لكل من إجمالي الموجودات، المطلوبات، الودائع، حقوق المساهمين صافي القروض والسلف أي ($0.05>Sig_i=0.00$)، أي توجد فروقات ذات دلالة إحصائية للمؤشرات لصالح بعد التحول.

2–4– النتائج: تشير النتائج للمصرف الأهلي السعودي إلى تسجيل فروقات معنوية لصالحه بعد تأسيس نوافذ إسلامية، وهي كالآتي: توجد تباينات بين مجموعتي صافي الدخل للمصرف الأهلي السعودي قبل وبعد التحول لصالح هذا الأخير بفارق قدره 1.16 مليار ريال سعودي؛ كما سجلت إجمالي الموجودات والمطلوبات، إجمالي الودائع وحقوق المساهمين فروقات معنوية (تبعا للتحول قبل وبعد) تعزى لصالح ما بعد التحول بمجموع رتب 315؛ إن صافي القروض والسلف سجل فرقا معنويا بين مجموعتي (قبل وبعد) لصالح "بعد التحول" بمجموع رتب 314.

المبحث الثاني: تجربة سلطنة عمان في مجال التحول المصرفي عبر النوافذ الإسلامية.

تعتبر التجربة العمانية الأحدث في مجال الصيرفة الإسلامية على مستوى الوطن العربي وكانت البداية بإجراء التعديلات الخاصة على القانون المصرفي (المرسوم السلطاني رقم 2012/69) سنة 2012، كان الغرض منه التطلع إلى ممارسة رشيدة للصيرفة الإسلامية مع التطبيق السليم لقواعد الشريعة الإسلامية بما يضمن كسب المصداقية الشرعية بين الجمهور.

شهدت سلطنة عمان في السنوات الأخيرة اهتماما متزايدا بالصيرفة الإسلامية والممارسة من قبل المصارف العمانية عبر عدة مداخل، إما مصارف إسلامية متكاملة أو عبر مدخل النوافذ الإسلامية، والتي شهدت انتشارا واسعا، لذا يمكن اعتبار تجربة السلطنة في التحول إلى الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية خطوة مهمة نحو تطوير النظام المالي والمصرفي بما يتناسب مع القيم الثقافية والدينية للمجتمع.

إن دراسة تجربة سلطنة عمان في هذا المجال تساهم في فهم كيفية تعزيز النمو الاقتصادي المستدام من خلال تطبيق مبادئ الصيرفة الإسلامية، وتقديم رؤى حول كيفية تعزيز الاستقرار المالي وتحقيق التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان.

أصدر المصرف المركزي العماني الإطار التنظيمي للمصارف الإسلامية في ديسمبر 2012، وقد تم الترخيص لهذه المصارف للقيام بالأنشطة المصرفية الإسلامية إما من خلال إنشاء كيانات مستقلة أو تأسيس نوافذ إسلامية تعمل داخل المصارف التقليدية.

أولا: السياق التاريخي للصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان.

تعد أنشطة الصيرفة الإسلامية من الإضافات المهمة للقطاع المصرفي والقطاع المالي في سلطنة عمان، وكانت البداية مع الصيرفة الإسلامية في هذا البلد بإقرار المشرع العماني الصيرفة الإسلامية عام 2012 بمقتضى المرسوم السلطاني 2012/69 بإضافة باب جديد تحت عنوان "الأعمال المصرفية الإسلامية"، وقد اتخذ المشرع العماني موقفا وسطا من بين الاتجاهات الثلاثة المعتمدة من تشريعات الدول التي سمحت بتأسيس المصارف الإسلامية بحيث لم تقم بتحويل الجهاز المصرفي بالكامل للنظام الإسلامي على غرار ما حدث في إيران والسودان، كما تجنب وضع نظام خاص بالمصارف الإسلامية بصفة مستقلة عن منظومة المصارف التقليدية وهو الموقف الذي سلكته كل من ماليزيا وتركيا والأردن، وكان اختيار المشرع العماني بالسماح بإنشاء مصارف إسلامية وإخضاعها لنفس قواعد التنظيم والرقابة التي تخضع لها المصارف التقليدية، وهو نفس الموقف الذي اتخذته كل من الجزائر والسعودية وإن كانت الخصوصية في التشريع المصرفي العماني هو التأكيد والحرص على مراعاة الطبيعة الخاصة للمصارف الإسلامية في علاقتها مع المصرف المركزي عكس باقي التشريعات المصرفية الأخرى التي أغفلت هذا التأكيد.

قد انطلقت عمليات الصيرفة الإسلامية بالسلطنة فعليا عام 2013 عبر منتجات المصارف الإسلامية ونوافذ تابعة للمصارف التقليدية، وكان أول مصرف إسلامي تم تأسيسه هو مصرف العز سنة 2013 ثم مصرف صحار سنة 2013 إلى جانب استحداث العديد من النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، وقد شهدت الصناعة

المصرفية الإسلامية نمو بشكل كبير، ويرجع السبب إلى توفر العديد من مقومات هذا النجاح، زيادة على حرص السلطات النقدية على توفير البيئة التشريعية والفنية اللازمة لازدهارها.

فيما يلي الجدول أدناه يوضح تطور عدد المصارف الإسلامية وكذا النوافذ الإسلامية في السلطنة بداية من عام 2018 إلى غاية الربع الثالث من عام 2022.

الجدول رقم (3–19): تطور عدد المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية في السلطنة من 2018 إلى 2022.

الفترة	عدد المصارف الإسلامية	عدد المصارف الإسلامية التي لها نوافذ إسلامية	عدد النوافذ الإسلامية
Q_A 2018	02	06	55
Q_2 2018	025	06	53
Q_3 2018	02	06	57
Q_4 2018	02	06	58
Q_1 2019	02	06	58
Q_2 2019	02	06	58
Q_3 2019	02	06	60
Q_4 2019	02	06	60
Q_1 2020	02	06	60
Q_2 2020	02	06	60
Q_3 2020	02	05	62
Q_4 2020	02	05	59
Q_1 2021	02	05	61
Q_2 2021	02	05	62
Q_3 2021	02	05	63
Q_4 2021	02	05	63
Q_1 2022	02	05	64
Q_2 2022	02	05	66
Q_3 2022	02	05	68

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية، التقرير السنوي لسنة 2023، متاح على الموقع https://www.ifsb.org/، تاريخ الاطلاع: 2024/03/25.

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المصارف الإسلامية يقدر باثنين أما عدد المصارف التقليدية التي لها نوافذ إسلامية فيقدر بستة مصارف إلى غاية الربع الثاني من سنة 2021، وابتداء من الربع الثالث من سنة 2021 أصبح خمسة أما عدد النوافذ الإسلامية فهو في تطور مستمر من عام 2018 إلى غاية الربع الثالث من عام 2020 أين شهدت تراجعا وهذا نظرا لتناقص عدد المصارف التقليدية التي لها نوافذ إسلامية، لكنها عاودت الزيادة ابتداء من الربع الأول من عام 2021.

ثانيا: مؤشرات الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان.

عرف قطاع خدمات الصيرفة الإسلامية، سواء من قبل المصرفين الإسلاميين (مصرف العز الإسلامي، مصرف صحار الإسلامي)، أو النوافذ الإسلامية في سلطنة عمان نموا قويا مصحوبا بالطلب المتزايد على المنتجات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من قبل فئات واسعة من المجتمع العماني، وفيما يلي تعريف بعض المؤشرات المصرفية التي تبنت ذلك.

1- تطور أصول الصيرفة الإسلامية: بعد عشر سنوات من تبني الصيرفة الإسلامية من قبل سلطنة عمان تواصل المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية تسجيل أداء جيد ونجحت في زيادة أصولها والجدول التالي يمثل تطور أصول الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من سنة 2018 إلى غاية 2022.

الجدول رقم (3-20): تطور أصول الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من 2018 إلى 2022.

الوحدة: مليار ريال عماني.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
حجم الأصول(مليار ريال عماني)	4.39	4.88	5.19	5.9	6.4

المصدر: التقارير السنوية للمصرف المركزي العماني خلال الفترة 2018-2022.

الشكل رقم (3-12): تطور أصول الصيرفة الإسلامية في عمان من سنة 2018 إلى 2022.

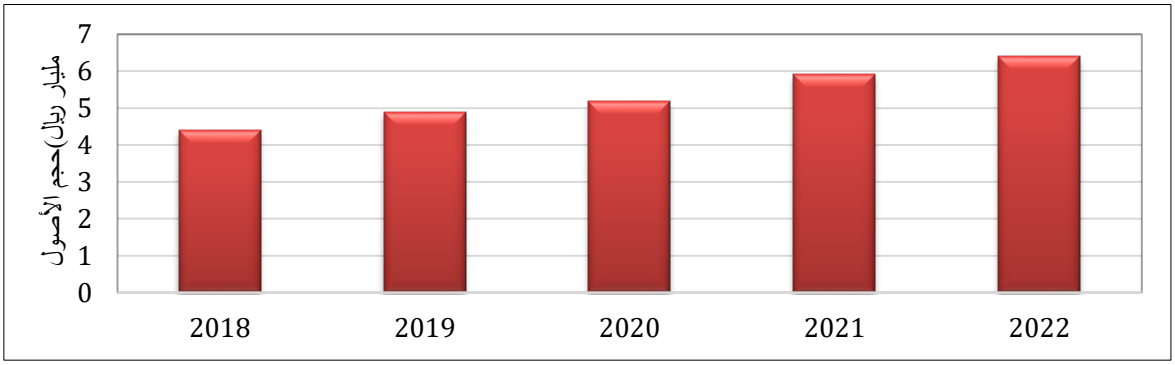

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه.

رغم حداثة تجربة الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان إلا أن أنشطتها تعد إضافة مهمة للقطاع المصرفي والمالي لهذا البلد، فمن خلال ما سبق نلاحظ تطور لأصول الصيرفة الإسلامية من عام لآخر فقد بلغت سنة 2018 مبلغ 4.39 مليار ريال و4.88 مليار ريال سنة 2019، ومبلغي 5.19 و5.9 سنتي 2020 و2021 على التوالي وأخيرا مبلغ 6.4 مليار ريال سنة 2022، ويرجع الأداء الجيد إلى النظرة الاستشرافية التي تبنتها السلطات عن طريق التأسيس لصيرفة إسلامية مستدامة قائمة على إطار رقابي داعم وفعال ورقابة شرعية محكمة ومصداقية شرعية في ممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية.

3- تطور إجمالي التمويل للصيرفة الإسلامية:يعد قطاع الصيرفة الإسلامية منذ بدء نشاطه، أحد المحركات الرئيسية لنمو القطاع المصرفي في سلطنة عمان، كما يساهم في تمويل حصة التنمية بالبلاد، بشكل خاص بدءا من سنة 2021، ويمثل الجدول التالي تطور إجمالي التمويل الإسلامي في سلطنة عمان من سنة 2018 إلى غاية 2022.

الجدول رقم (3-21): تطور إجمالي التمويل للصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من 2018 إلى 2022.

الوحدة: مليار ريال عماني.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
حجم التمويل(مليار ريال عماني)	3,27	3,96	4,34	4,84	5,3

المصدر: التقارير السنوية للمصرف المركزي العماني للفترة 2018-2022.

الشكل رقم (3-13): تطور إجمالي التمويل للصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان من سنة 2018 إلى 2022.

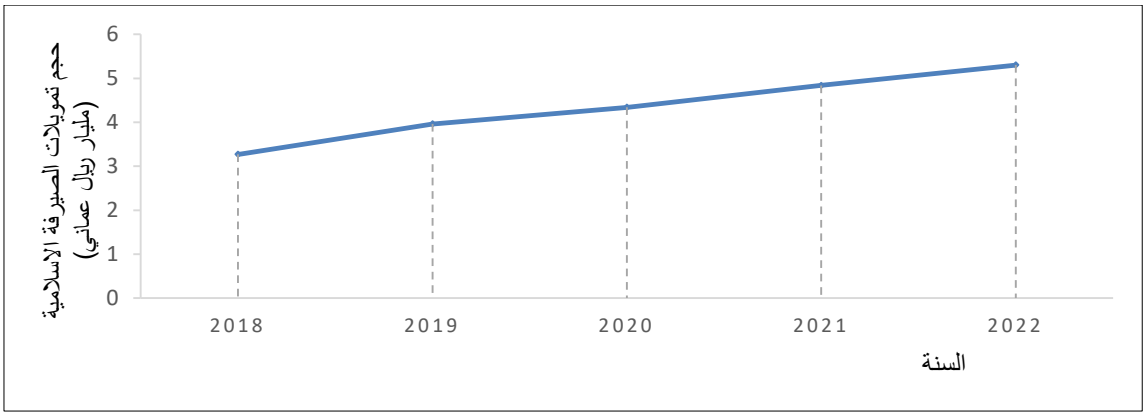

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.

هناك زيادة مستدامة في حجم تمويلات الصيرفة الإسلامية التي قدمتها كل من المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية، حيث بلغت سنة 2018 مبلغ 3.27 مليار ريال وفي سنتي 2019، 2020 مبلغي 3.96، 4.34 مليار ريال على التوالي، وكذا مبلغ 4.84 و5.3 مليار ريال سنتي 2021و2022 على التوالي، ويشير الحجم المعتبر للصيرفة الإسلامية وكذا تطورها من عام لآخر إلى حرص القائمين على هذا النوع من التمويل على تطوير وتقديم مجموعة من الخدمات المالية الإسلامية تتسم بالتنوع والتكامل وتلبي احتياجات العملاء.

4- تطور إجمالي ودائع الصيرفة الإسلامية:بعد عشر سنوات من إدخال السلطنة للصيرفة الإسلامية في نظامها المصرفي، تواصل البنوك والنوافذ الإسلامية تسجيل أداء جيد، وتجلى ذلك في زيادة مجموع الودائع في قطاع الصيرفة الإسلامية وهو ما يبينه الجدول أدناه. والجدول أدناه يمثل تطور إجمالي ودائع الصيرفة الإسلامية من سنة 2018 إلى سنة 2022.

الجدول رقم (3-22): تطور إجمالي ودائع الصيرفة الإسلامية من 2018 إلى 2022.

الوحدة: مليار ريال عماني.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
إجمالي الودائع	3,25	3,59	3,78	4,40	4,8

المصدر: التقارير السنوية للمصرف المركزي العماني للفترة 2018-2022.

الشكل رقم (3-14): تطور ودائع الصيرفة الإسلامية من سنة 2018 إلى 2022.

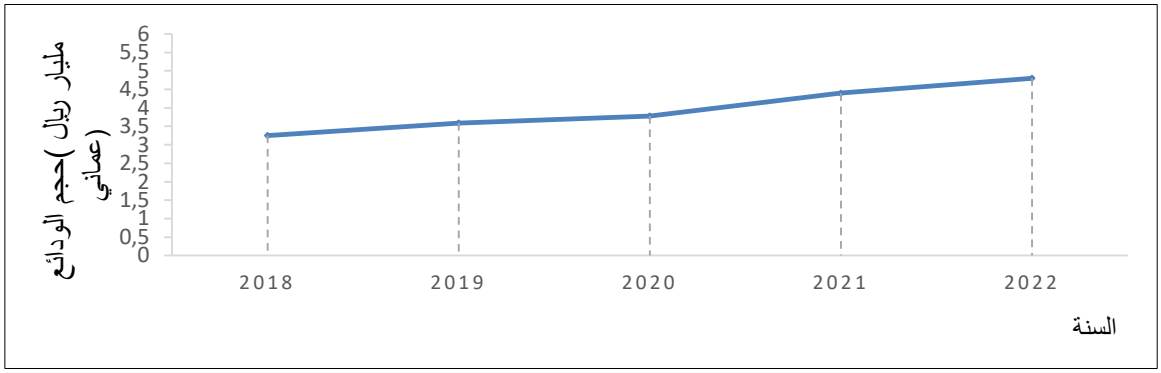

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه.

نلاحظ تطور مستمر لحجم ودائع الصيرفة الإسلامية من عام لآخر فقد بلغت سنة 2018 مبلغ 3.25 مليار ريال وسنة 2019 مبلغ 3.59 مليار ريال وفي سنة 2020 مبلغ 3.78 مليار ريال وفي سنة 2021 مبلغ 4.4 مليار ريال وفي سنة 2022 مبلغ 4.8 مليار ريال، ويشير هذا النمو المستمر في حجم الودائع إلى الثقة المستمرة في خدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية من قبل العملاء، ضف إلى ذلك التسهيلات التي قدمتها السلطات النقدية في السلطنة من خلال إصدار إطار تنظيمي وتشريعي يقدم تسهيلات للمصارف التقليدية الراغبة في فتح نوافذ إسلامية، مما يمكن هذه الأخيرة من اكتساب مزايا كبيرة من المصارف الأم، وذلك باستخدام بنيتها التحتية والمتمثلة في فروعها المنتشرة، ما جعلها تستفيد من مزايا التمويل المالي بوصولها إلى أكبر نسبة من العملاء المنتشرين في السلطنة.

المطلب الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية لسلطنة عمان.

سجلت الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان حضورا لافتا في النظام المصرفي ذو الطبيعة المزدوجة، حيث انطلقت تجربة الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية لسلطنة عمان في عام 2013، وبعد مرور أكثر من عشر سنوات على التجربة، وهي فترة قصيرة إذا ما قورنت بتجارب الدول الأخرى التي تبنت الصيرفة الإسلامية وهي بذلك تجربة قابلة للتطوير والنمو نتيجة لوجود إطار تنظيمي ورقابي أصدره المصرف المركزي العماني في 18 ديسمبر 2012، يغطي جميع المتطلبات التنظيمية لتجسيد الصيرفة الإسلامية على أرض الواقع سواء من خلال إنشاء مصارف إسلامية بالكامل أو بتأسيس نوافذ إسلامية تقدم منتجات تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

أولا: تعداد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية للسلطنة

لدى الرجوع إلى تركيبة النظام المصرفي العماني في شقه المتعلق بالصيرفة الإسلامية نجد أنه يتكون من مصرفين إسلاميين هما مصرف العز الإسلامي ومصرف صحار الإسلامي الذين تم تأسيسهما عام 2013 وخمسة مصارف تقليدية لها نوافذ إسلامية كلها تم تأسيسها عام 2013 وهي كالآتي: نافذة الميثاق التابعة لمصرف مسقط، ونافذة مزن التابعة للمصرف الوطني العماني، نافذة ميسرة التابعة لمصرف ظفار، نافذة الهلال التابعة

لمصرف الأهلي، وكذا نافذة مصرف نزوى، والجدول التالي يبين النوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية وعددها على مستوى كل مصرف.

الجدول رقم (3-23): النوافذ الإسلامية في سلطنة عمان.

أسماء النوافذ	تاريخ التأسيس	الفروع المرخصة	الفروع العاملة
بنك نزوى	2013	19	15
الميثاق (بنك مسقط)	2013	17	15
المزن (البنك الوطني العماني	2013	06	06
الميسرة (بنك الظفار)	2013	10	10
الهلال (البنك الأهلي)	2013	09	08

المصدر: البنك المركزي العماني، التقرير السنوي للبنك المركزي العماني، عمان، 2021، ص: 139.

ثانيا: تطور معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية وكذا المصارف الإسلامية في السلطنة.

سجلت الصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان حضورا لافتا في النظام المصرفي والطبيعة المزدوجة، إذ شهدت حصتها السوقية تطورا من عام لآخر مقارنة مع إجمالي الأصول للقطاع المصرفي كما هو مبين في الجدول أدناه.

جدول رقم (3-24): معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية مقارنة بأصول المصارف الإسلامية في سلطنة عمان من 2018 إلى 2022.

الفترة	إجمالي الأصول بالنوافذ الإسلامية (مليون ريال)	معدل نمو الأصول بالنوافذ الإسلامية (%)	إجمالي الأصول بالمصارف الاسلامية	معدل نمو الأصول بالمصارف الاسلامية (%)	الحصة السوقية للنوافذ
Q_A 2018	2037136,2	-	1336923	-	60,37
Q_2 2018	9'2093459	2,76	1426572,5	6,70	59,47
Q_3 2018	2178948,0	4,08	1463691	2,6	59,81
Q_4 2018	2256793,7	3,57	1518733	3,76	59,77
Q_1 2019	2342164,2	3,78	1517611	3,46	60,68
Q_2 2019	2389884.0	2,03	1617611	2,95	59,63
Q_3 2019	2480874.8	3,8	1680764	3,90	59,61
Q_4 2019	2477720.9	0,13	1723280	2,53	58,97
Q_1 2020	2545841	2,10	1742848	1,13	59,36
Q_2 2020	2545841	0,63	1729511,5	0,77	59,54

56,51	8,62	1878697,7	-4,07	2442001.9	Q_3 2020
55,01	9,20	2051403,7	2,71	2508933.3	Q_4 2020
55,74	2,92	2111342,6	4,84	2630586.5	Q_1 2021
54,75	4,36	2203425	1,38	2666978.1	Q_2 2021
53,85	4,66	2305994,5	0,89	2690751.7	Q_3 2021
54,09	2,62	2366436	3,62	2788174.4	Q_4 2021
54,40	0,64	2381703,5	1,93	2842056.9	Q_1 2022
54,76	2,45	2440196,6	3,94	2954061.9	Q_2 2022
55,09	2,42	2499283	3,82	3066905.7	Q_3 2022

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية المتوفرة على الموقع:
https://www.ifsb.org، تاريخ الاطلاع: 2024/10/16.

الشكل رقم (3-15): نمو أصول النوافذ الإسلامية بالمقارنة مع نمو أصول المصارف الإسلامية في سلطنة عمان.

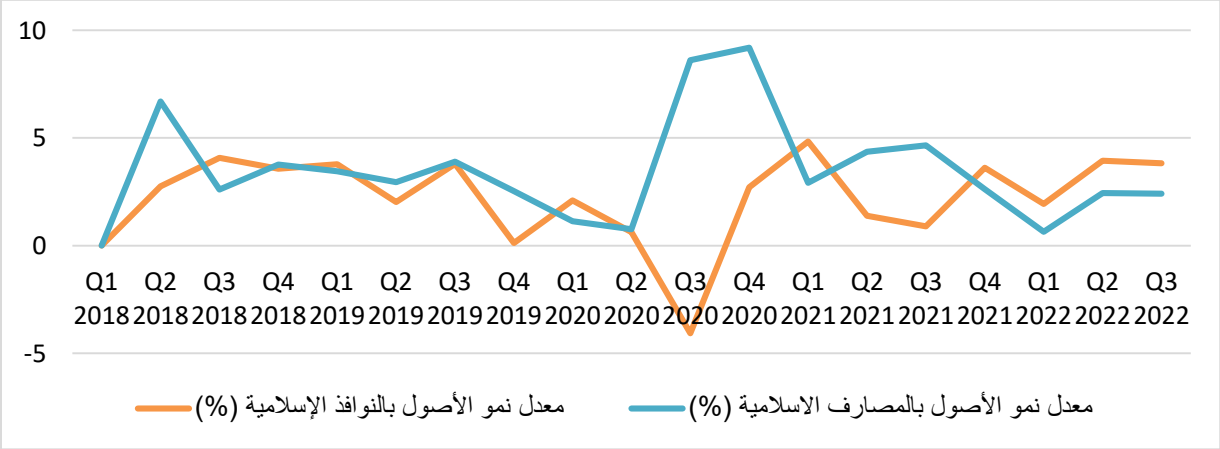

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الجدول أعلاه.

من خلال ما سبق نلاحظ أن معدل نمو الأصول في تذبذب مستمر بين الارتفاع والانخفاض، وقد حققت أحيانا معدلات نمو سالبة كما هو الحال في الربع الثالث من عام 2020، وقد كان الربع الأول من عام 2021 فترة فارقة للنوافذ الإسلامية بأن حققت فيه أعلى معدل نمو للأصول على الرغم من الأثر الاقتصادي السلبي لوباء covid19، وهذا ما يؤكد أن النوافذ الإسلامية في سلطنة عمان تسير في مسار إيجابي.

أما بالمقارنة مع المصارف الإسلامية، فإن نمو أصول النوافذ الإسلامية كانت في الغالب أقل من نمو الأصول الإسلامية على الرغم من وجود مصرفين إسلاميين فقط.

عند مقارنة الحصة السوقية للنوافذ الإسلامية مع الحصة السوقية للمصارف الإسلامية في السلطنة نجد تفوق الحصة السوقية للنوافذ الإسلامية وقد تجاوزت النصف في كل فترات الدراسة وهذا يدل على نجاح التجربة رغم قصر الفترة، ويكمن سبب تفوق أصول النوافذ الإسلامية على نظيرتها للمصارف الإسلامية في استخدام النوافذ الإسلامية للمزايا الكثيرة للمصرف الأم، ولعل أهمها شبكة فروعها المنتشرة في مختلف أنحاء السلطنة مما مكنها من الوصول إلى أكبر شريحة من العملاء، وزيادة على ذلك منافسة المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية للمصارف الإسلامية من خلال تقديم خدمات مصرفية إسلامية تتسم بالكفاءة الشرعية والاقتصادية يصعب التمييز بينها وبين تلك المقدمة من قبل المصارف الإسلامية، ما جعل هذه النوافذ منافس قوي لها.

ثالثا: الصيغ التمويلية المعمول بها في النوافذ الإسلامية وقيمة العوائد عليها في السلطنة.

استطاعت المصارف والنوافذ الإسلامية في سلطنة عمان تأسيس قطاع مصرفي متين ومتسم بالجاذبية للاستثمار، حيث أثبت قدرته على التطور وتلبية تطلعات الجمهور الراغب في التعامل مع الصيرفة الإسلامية من خلال تشكيلة متنوعة من المنتجات القادرة على جذب رؤوس الأموال وبالتالي القدرة على تحقيق الأرباح رغم قصر فترة التجربة.

1- الصيغ التمويلية المستخدمة في النوافذ الإسلامية: تتنوع وتتعدد صيغ التمويل الإسلامي في النوافذ الإسلامية في سلطنة عمان وتختلف نسبة مساهمتها في العوائد الكلية للنافذة حسب مساهمتها في نسبة التمويل الكلي لهذه الأخيرة، وهو ما يوضحه الشكل والجدول أدناه.

الشكل رقم (3-16): صيغ عقود التمويل الإسلامي المطبقة لدى النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية للسلطنة في الربع الثالث لعام 2022.

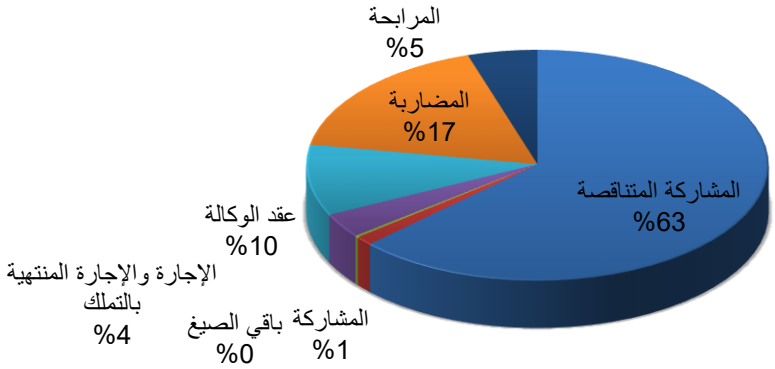

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على البيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB).

من خلال الشكل رقم 3-16 نلاحظ أن حصة الأسد لصيغ التمويل الإسلامي في النوافذ الإسلامية للسلطنة تعود لصيغة المشاركة المتناقصة بنسبة تقدر بـ 62.92%، ثم صيغة المضاربة بنسبة 17.36%، ثم عقد الوكالة بنسبة 9.96%، أما باقي الصيغ فنسبتها ضئيلة إذ تقدر نسبة الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك بـ 3.41%، وصيغة المرابحة بـ 4.91%، والمشاركة 1.26% أما باقي الصيغ التمويلية تكاد تكون نسبتها معدومة

إذ تقدر بـ 0.25%، والجدير بالملاحظة أن النوافذ الإسلامية في السلطنة تتصدر فيها الأدوات والمنتجات القائمة على المشاركة والاستثمار على حساب أدوات الدين وهي بذلك لم تحد عن الهدف الأساسي من إحلال التمويل الإسلامي محل التمويل الربوي، هذا من شأنه إتاحة خيارات متنوعة للتمويل والائتمان للحكومة والمؤسسات والأفراد الذي يخدم في النهاية تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية.

أما بالنسبة للعائد المحقق من قبل النوافذ الإسلامية فإننا نلاحظ كما يبينه الجدول رقم 3-30 أن صيغة المشاركة المتناقصة تستحوذ على النسبة الأكبر للعائد المحقق من قبل النوافذ الإسلامية، ثم تليها الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك ثم تتوزع باقي النسب الصغيرة المتبقية ما بين صيغة المرابحة والاستصناع والمضاربة وباقي الصيغ الأخرى وهو توزيع منطقي يعكس توزيع محفظة التمويل لدى النوافذ كما بينا سابقا.

الجدول رقم (3-25): نسب مساهمة الصيغ التمويلية في النوافذ الإسلامية في إجمالي العائد لديها.

الوحدة: النسبة المئوية %.

الفترة	المشاركة المتناقصة	الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك	المرابحة	المضاربة	السلم	الاستصناع	باقي الصيغ
Q_A 2018	60,79	20,52	7,45	1,25	-	2,27	7,69
Q_2 2018	60,74	20,91	6,85	0,92	-	2,72	7,76
Q_3 2018	60,50	20,09	6,44	1,11	-	2,98	8,93
Q_4 2018	61,26	20,34	6,39	1,27	-	2,99	7,71
Q_1 2019	60,46	19,03	6,20	1,18	-	3,22	9,88
Q_2 2019	60,90	19,64	6,20	1,01	-	3,42	9,03
Q_3 2019	60,05	19,00	6,23	0,93	-	3,41	10,35
Q_4 2019	60,04	18,73	6,75	0,78	-	3,45	9,82
Q_1 2020	59,58	18,17	6,09	0,79	-	3,54	11,88
Q_2 2020	59,91	17,75	6,89	0,60	-	3,30	11,15
Q_3 2020	61,45	17,55	5,22	0,78	-	3,63	10,98
Q_4 2020	63,13	13,27	5,21	0,67	-	3,80	13,89
Q_1 2021	65,16	18,08	5,53	0,63	-	3,86	6,70
Q_2 2021	65,60	16,40	5,36	0,60	-	5,70	6,31
Q_3 2021	63,63	19,62	4,95	0,65	-	4,09	7,03
Q_4 2021	64,22	18,51	5,00	0,71	-	4,14	7,40
Q_1 2022	65,43	17,39	4,54	0,58	-	4,19	7,85
Q_2 2022	65,48	16,55	4,73	0,55	4,02	4,12	8,55

Q_3 2022	8,81	64,62	3,90	0,47	-	18,16	0,004

المصدر: إعداد الطالب بالاعتماد على البيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) 2018-2022.

2- معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية في السلطنة: تمكن عامل لإبداع في منتجات الصيرفة الإسلامية لدى السلطنة من قبل المصارف الإسلامية، من تحقيق نقلات مهمة من خلال زيادة حصتها السوقية عن طريق استقطاب شريحة واسعة من المجتمع سباقة للتعامل مع هذا النوع من التمويل، كل هذه العوامل مكنت القطاع من تحقيق أداء مالي لاسيما في جانب تطور صافي الأرباح، جدير بالثناء رغم قصر فترة التأسيس.

الجدول رقم (3-26): معدل نمو الأرباح في النوافذ والمصارف الإسلامية في السلطنة.

الوحدة: مليون

ريال.

الفترة	إجمالي الأرباح في النوافذ الإسلامية	معدل نمو الأرباح بالنوافذ (%)	إجمالي الأرباح بالمصارف الإسلامية	معدل نمو الأرباح بالمصارف (%)
Q_A 2018	27844	-	6396	-
Q_2 2018	26732	-3,99	10696	67,22
Q_3 2018	25472	-4,71	10956	2,43
Q_4 2018	29648,4	16,39	15268	39,35
Q_1 2019	27236,8	-8,13	12116	-20,64
Q_2 2019	21435,6	-21,29	10364	-14,46
Q_3 2019	25548	19,18	4692,4	-54,72
Q_4 2019	32692,4	27,96	-19128	-57,63
Q_1 2020	24745,2	-24,3	12412	-35,11
Q_2 2020	19712	-20,34	13632	9,82
Q_3 2020	29411	49,20	11164	-18,10
Q_4 2020	14618,4	-50,29	-15975,6	-221,30
Q_1 2021	32568	-122,78	19380	22,50
Q_2 2021	34034,4	4,50	17296	-10,75
Q_3 2021	4048	17,66	17252	-0,25
Q_4 2021	37566,2	17,66	17252	-10,75
Q_1 2022	38852	3,42	22257,6	7,42

Q_2 2022	35208,6	-9,37	21734,8	-2,34
Q_3 2022	41763,1	18,61	27143,2	24,89

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) 2018-2022.

الشكل رقم (3-17): معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية مقارنة بالمصارف الإسلامية في السلطنة.

	Q1 2018	Q2 2018	Q3 2018	Q4 2018	Q1 2019	Q2 2019	Q3 2019	Q4 2019	Q1 2020	Q2 2020	Q3 2020	Q4 2020	Q1 2021	Q2 2021	Q3 2021	Q4 2021	Q1 2022	Q2 2022	Q3 2022
معدل نمو الأرباح بالنوافذ (%)	0	-3,99	-4,71	16,39	-8,13	-21,3	19,18	27,96	-24,3	-20,3	49,2	-50,3	-123	4,5	17,66	-6,19	3,42	-9,37	18,61
معدل نمو الأرباح بالمصارف (%)	0	67,22	2,43	39,35	-20,6	-14,5	-54,7	-508	-35,1	9,82	-18,1	-221	22,5	-10,8	-0,25	20,1	7,42	-2,34	24,89

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الجدول أعلاه.

تشهد معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية بالسلطنة تقلبات حادة من ثلث سنة لآخر بحيث تشهد أحيانا معدلات نمو موجبة وفي بعض الأحيان معدلات نمو سالبة، وكان أعلى معدل نمو سلبي بالنوافذ الإسلامية خلال الثلث الثاني من سنة 2019 الذي وصل إلى 20% نتيجة تأثر القطاع المصرفي كباقي القطاعات الاقتصادية بتداعيات أزمة الكوفيد.

أما بالمقارنة مع المصارف الإسلامية فإنها كذلك تتسم بالسلبية والتذبذب في أغلب الأحيان مثل النوافذ الإسلامية، وكان كذلك أعلى معدل نمو سلبي في الثلث الأخير من عام 2019 كما هو الحال للنوافذ الإسلامية وقد بلغ 54.7%.

على العموم يمكن القول أن كون تجربة الصيرفة الإسلامية بصفة عامة والنوافذ الإسلامية بصفة خاصة في السلطنة تجربة فتية وتزامنت مع حدوث الأزمة النفطية لعام 2014 وتأثرها كذلك بتداعيات أزمة الكوفيد، بالإضافة كذلك إلى التكلفة التشغيلية العالية لتأسيس هذه المصارف والنوافذ الإسلامية.

بناء على هذا فإن التكيف مع الأوضاع الاقتصادية، بما في ذلك تحسين القدرة التنافسية للمصارف والنوافذ الإسلامية، وتعزيز صلابتها المالية إلى جانب تعزيز الابتكار المالي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية الذي يسهم في توسيع تشكيلة المنتجات، كل هذا كفيل بتحسين النتائج المالية للصيرفة الإسلامية، وبالتالي تحسين هامش الربح وصولا لتحقيق أهداف تعود بالنفع على المجتمع بتحقيق الربح الاجتماعي والاقتصادي.

كل هذه العوامل السابقة الذكر مجتمعة، جعلت هذه الأخيرة تحتاج لفترة من الزمن كي تتمكن من تحقيق نتائج جيدة والوصول إلى نقطة التعادل ومن ثم تحقيق الأرباح.

المطلب الثالث: تأثير فتح نوافذ إسلامية على الأداء المصرفي للمصرف الأهلي العماني.

سنحاول في هذا المطلب دراسة وتقييم تجربة فتح نوافذ إسلامية من قبل المصرف الأهلي العماني بدءا باستعراض نبذة عن المصرف وكذا تجربته مع الصيرفة الإسلامية وصولا إلى تقييم أداءه من خلال مؤشرات مالية.

أولا: تقديم المصرف الأهلي العماني.

تأسس البنك الأهلي كبنك تجاري عام 2007، وهو ملتزم بتعزيز تجربة عملائه من خلال مجموعة شاملة من الخدمات المصرفية المتطورة والرائدة مع استخدام واسع للتقنيات الحديثة والحلول المبتكرة عبر 22 فرعا موزعا في السلطنة.[1]

يسعى المصرف الأهلي باستمرار إلى تقديم خدمات مصرفية مبتكرة وذات جودة للعملاء وكذا تقديم قيمة مضافة للمساهمين، زيادة على هذا فإن المصرف الأهلي يركز على تعزيز الخدمات المصرفية عبر الاهتمام بالابتكار الرقمي وهذا ما يجعله أحد المصارف الرائدة والمفضلة في السلطنة، كما حقق المصرف مجموعة من الإنجازات في عام 2021 مبينة في الشكل أدناه.

الشكل رقم (3-18): أهم إنجازات المصرف الأهلي العماني لعام 2022.

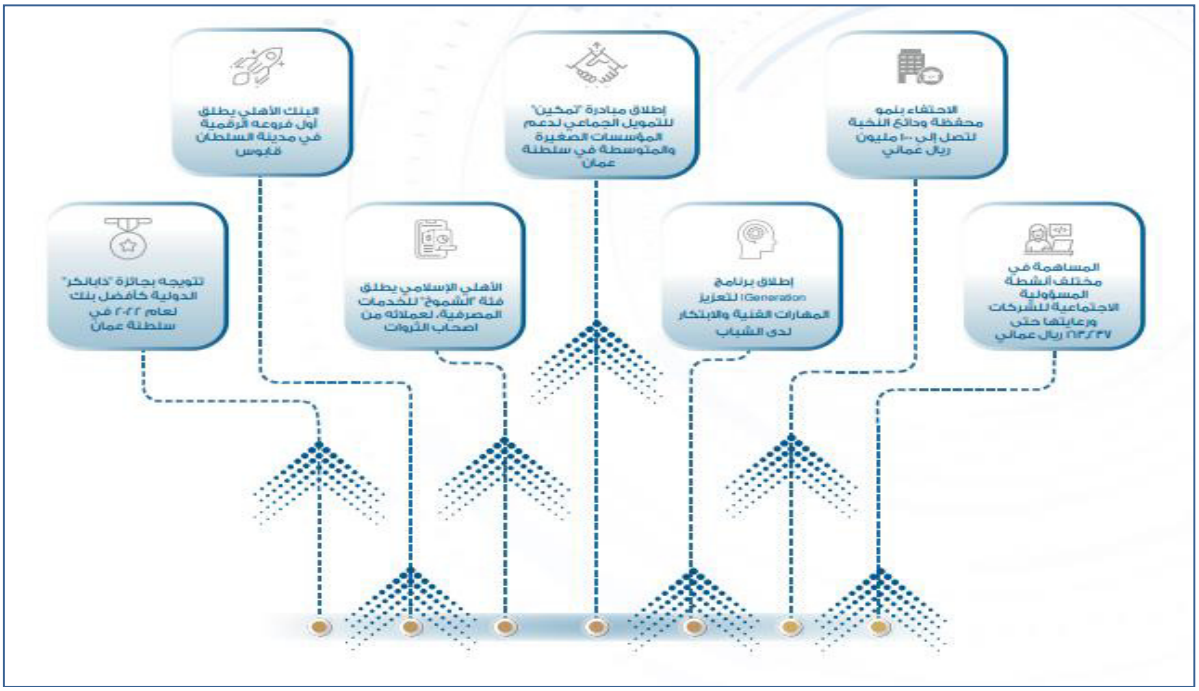

المصدر: التقرير السنوي للمصرف الأهلي العماني لعام 2022 ص: 08.

[1] التقرير السنوي للمصرف الأهلي العماني لعام 2022، ص: 69.

كي يواصل المصرف تحقيق نمو فيما يتعلق بمحفظة الأصول ومعظم مؤشراته المالية، والجدول أدناه يلخص أهم المؤشرات المالية للمصرف عام 2021.

الجدول رقم (3–27): أهم المؤشرات المالية للمصرف عام 2021.

المؤشر	القيمة المالية (مليون ريال)
إجمالي الأصول	3056,6
إجمالي الالتزامات	2625,6
صافي الربح	27,6
إجمالي الودائع	2181,4
صافي القروض والسلف والتمويل	2402,00

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقرير السنوي لمصرف الأهلي العماني لسنة 2022، ص: 19.

ثانيا: النوافذ الإسلامية في المصرف الأهلي العماني.

بدأت عمليات الأهلي الإسلامي في يناير 2013، حيث يلتزم البنك برؤية طموحه ليكون مزودا رائدا للخدمات المصرفية والمالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في السلطنة، وتعمل النافذة الإسلامية وفقا لأخلاقيات وقيم التمويل الإسلامي تحت إشراف الهيئة الشرعية للبنك، حيث توفر هذه الأخيرة مجموعة متنوعة وشاملة من المنتجات المصرفية المتوافقة مع الشريعة مع التركيز على ضمان الجودة وبناء شراكات حقيقية مع العملاء، تلبي هذه المنتجات احتياجات جميع فئات العملاء بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأفراد، وبفضل خبرته الواسعة في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية يقدم البنك مجموعة متنوعة من المنتجات لتلبية احتياجات عملائه، ومن أبرزها:

1– منتجات التمويل: وتتمثل تشكيلة منتجات التمويل في التمويل الشخصي (البضائع)، تمويل السيارات، التمويل العقاري، خدمة التمويل الشخصي من الإجارة، التمويل التجاري للأفراد، بطاقة الائتمان.

2– منتجات الإيداع: تتمثل في الحساب الجاري، حساب التوفير، حساب نماء، حساب الاستثمار للودائع، حساب التوفير (قطاف)، حساب القمة للوكالة.

بالإضافة إلى منتجات التمويل والإيداع فإن المصرف الأهلي يقدم مجموعة من المنتجات المخصصة للشركات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل في تمويل رأس المال العامل، تمويل الأصول الثابتة والأجل، تمويل المشروع، خدمات التجارة واستيراد المرابحة وأخيرا تأجير المركبات والآليات.

ثالثا: تطور عدد النوافذ الإسلامية في المصرف.

الجدول أدناه يمثل تطور عدد النوافذ الإسلامية في المصرف الأهلي العماني منذ بداية ممارسته لنشاط الصيرفة الإسلامية إلى غاية عام 2021.

الجدول رقم (3-28): تطور عدد النوافذ الإسلامية في المصرف الأهلي خلال الفترة 2013-2021.

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
عدد النوافذ	07	07	07	07	07	08	09	12	15

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير السنوية للمصرف للفترة 2013-2021.

والشكل أدناه يمثل تطور النوافذ الإسلامية في المصرف الأهلي العماني خلال الفترة 2013-2021.

الشكل رقم (3-19):تطور النوافذ الإسلامية في المصرف الأهلي العماني للفترة 2013-2021.

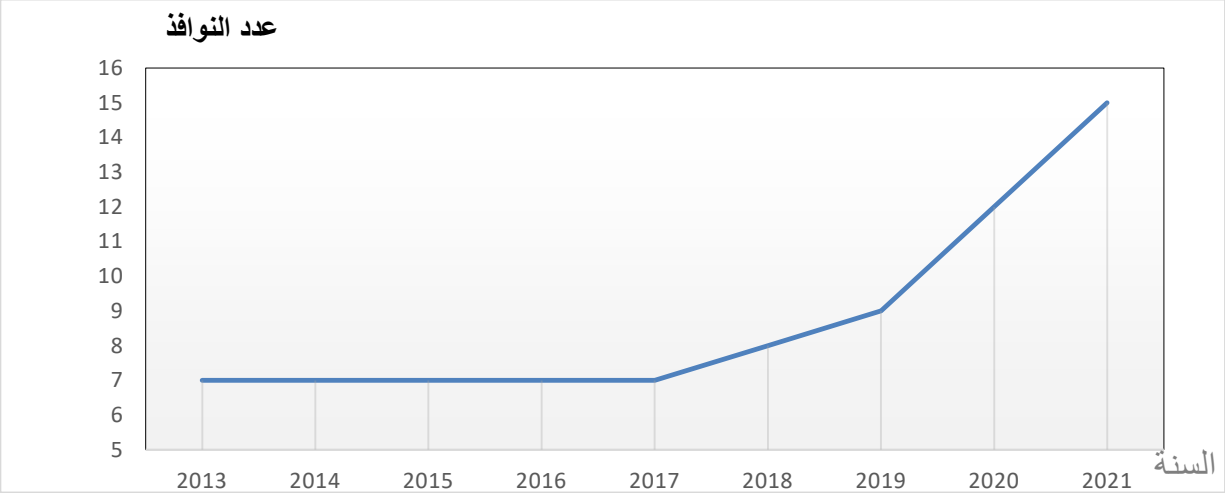

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

الملاحظ أن عدد النوافذ في ثبات عند افتتاح أول نافذة سنة 2013 إلى غاية 2017 ثم افتتاح أخرى سنة 2018 لتبلغ ثمانية وفي 2019 تسعة نوافذ، وأخيرا سنتي 2020 و2021، إثني عشر وخمسة عشر نافذة على التوالي.

رابعا: الاختبارات الإحصائية لتحليل المؤشرات المالية للمصرف الأهلي العماني قبل وبعد فتح نوافذ إسلامية.

لتحليل المؤشرات المالية لمصرف الأهلي العماني ما قبل وما بعد التحول المصرفي، أجرينا دراسة إحصائية شاملة بالاعتماد على البيانات المتوفرة في الملحق الثاني، وقد اعتمدنا في هذا التحليل على مجموعة من الاختبارات الإحصائية المنهجية التي يمكن تفصيلها على النحو التالي:

1- أدوات الدراسة : بالاعتماد على أدوات الدراسة السابقة.

1-1 الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة: بالاعتماد على:

- المتوسط الحسابي.
- الانحراف المعياري.

1-2 اختبار التوزيع الطبيعي: بالاعتماد على:

- اختبار Kolmogorov Smirnov.
- اختبار Shapiro-Wilk

1-3 اختبار التجانس: اختبارliven

1-4 اختبار الفروقات: اختبار t test student

2- اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج: ينبغي لإجراء الفروقات أن نحصي طبيعة البيانات للتمكن من تطبيق الاختبارات عليها بين المعلمية واللامعلمية:

1-2- التوزيع الإحصائي للبيانات: سيتم عرض الخصائص الإحصائية للبيانات محل الدراسة للمصرف الأهلي العماني والمبينة كما يلي:

الجدول رقم (3-29): الخصائص الإحصائية للمصرف الأهلي العماني.

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
صافي_الدخل_العماني	14	5,933	31,000	22,28700	7,846104
اجمالي_صافي_الاصول_العماني	14	456,405	3056,600	1662,57593	815,100040
اجمالي_الالتزامات_العماني	14	369,349	2625,559	1433,29529	690,203042
اجمالي_ودائع_العملاء_العماني	14	319,256	2181,400	1203,34043	580,691572
حقوق_المساهمين_العماني	14	87,005	426,997	237,09914	122,335455
القروض_والسلف_العماني	14	378,043	2402,000	1311,91421	661,033235
N valide (liste)	14				

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات 23.0IBMSPSS

من خلال الجدول يتضح لنا أن أدنى قيمة لمخرجات المصرف الأهلي العماني سجلتها إجمالي الأصول باعلى قيمة قدرها 456,405 مليار ريال، وأعلى قيمة لإجمالي الأصول بـ 3056,600 مليار ريال ، وأعلى انحراف معياري كذلك سجلته إجمالي الأصول بـ815,100040.

2-2- اختبار التوزيع الطبيعي: إن هذا الاختبار شرط ضروري لمعرفة التوزيع الذي تخضع له بيانات الدراسة باعتماد كل من اختبار Kolmogrov-Smirnov واختبار Shapiro-Wilk بالنسبة للمصرف الأهلي العماني، فتشير مخرجات SPSS أن بيانات هذا المصرف كلها تخضع للتوزيع الطبيعي حيث [(0.05<0.200=Sig)]، وعليه فإن إجراءات معالجة الفروقات تخضع للاختبارات المعلمية والنتائج موضحة في الجدول أدناه.

الجدول رقم (3-30): اختبار توزيع بيانات المصرف الأهلي العماني.

Tests de normalité

	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	Statistiques	Ddl	Sig.	Statistiques	ddl	Sig.
صافي_الدخل_العماني	,184	14	,200*	,877	14	,053
اجمالي_صافي_الاصول_العماني	,114	14	,200*	,964	14	,788
اجملي_الالتزامات_العماني	,127	14	,200*	,967	14	,832
اجمالي_ودائع_العملاء_العماني	,142	14	,200*	,960	14	,719
حقوق_المساهمين_العماني	,178	14	,200*	,898	14	,107
القروض_والسلف_العماني	,142	14	,200*	,953	14	,608

*. Il s'agit de la borne inférieure de la vraie signification.

a. Correction de signification de Lilliefors

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات 23.0IBMSPSS.

2-3- اختبار الفروقات: نعتمد على اختبار الفروقات قبل وبعد إدخال النوافذ الإسلامية لتتضح الفوارق في المصرف الأهلي العماني محل الدراسة كما يلي:

- الفرضية الرئيسية: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية للمؤشرات المالية المصرفية لمصرف الأهلي العماني قبل وبعد التحول عند مستوى الثقة 95%.
- الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لصافي الدخل قبل وبعد التحول عند 95%.

- الفرضية الفرعية الثانية: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي الأصول قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية الثالثة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي الالتزامات قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية الرابعة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي ودائع العملاء قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية الخامسة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لحقوق المساهمين قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية السادسة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي القروض والسلف قبل وبعد التحول عند 95%.

وباستخدام برنامج SPSS تتضح نتائج المخرجات كما في الجدولين التاليين:

الجدول رقم (3-31): الخصائص الإحصائية للمصرف الأهلي العماني قبل وبعد التحول.

Statistiques de groupe					
	السنوات	N	Moyenne	Ecart type	Moyenne erreur standard
صافي الدخل العماني	قبل التحول	5	13,70360	6,552661	2,930439
	بعد التحول	9	27,05556	2,634441	,878147
اجمالي صافي الاصول العماني	قبل التحول	5	781,53260	253,300019	113,279212
	بعد التحول	9	2152,04444	541,179243	180,393081
اجمالي الالتزامات العماني	قبل التحول	5	687,47500	232,423268	103,942845
	بعد التحول	9	1847,63989	454,214744	151,404915
اجمالي ودائع العملاء العماني	قبل التحول	5	602,87320	228,865627	102,351820
	بعد التحول	9	1536,93333	413,786588	137,928863
حقوق المساهمين العمانيين	قبل التحول	5	113,28820	31,279757	13,988733
	بعد التحول	9	305,88300	94,483539	31,494513
القروض والسلف العماني	قبل التحول	5	639,89980	231,475743	103,519099
	بعد التحول	9	1685,25556	494,184864	164,728288

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS 23.0

الجدول رقم (3–32): اختبار الفروقات واختبار التجانس لبيانات المصرف الأهلي العماني قبل وبعد التحول.

Test des échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Différence erreur standard	Inférieur	Supérieur
صافي_الدخل_العماني	Hypothèse de variances égales	6,774	,023	-5,501	12	,000	-13,351956	2,427391	-18,640787	-8,063124
	Hypothèse de variances inégales			-4,365	4,732	,008	-13,351956	3,059185	-21,351943	-5,351968
اجمالي_صافي_الاصول_العماني	Hypothèse de variances égales	3,203	,099	-5,279	12	,000	-1370,511844	259,611559	-1936,156841	-804,866848

	Hypothèse de variances inégales			-6,434	11,864	,000	-1370,511844	213,011370	-1835,215709	-905,807980
اجملي_الالتزامات_العماني	Hypothèse de variances égales	1,983	,184	-5,274	12	,000	-1160,164889	219,983114	-1639,466920	-680,862858
	Hypothèse de variances inégales			-6,317	11,991	,000	-1160,164889	183,650656	-1560,339038	-759,990739
اجمالي_ودائع_العملاء_العماني	Hypothèse de variances égales	1,981	,185	-4,616	12	,001	-934,060133	202,346497	-1374,935278	-493,184989
	Hypothèse de variances inégales			-5,438	11,974	,000	-934,060133	171,756415	-1308,373821	-559,746446

حقوق_المساهمين_العماني	Hypothèse de variances égales	11,389	,006	-4,358	12	,001	-192,594800	44,192996	-288,883067	-96,306533
	Hypothèse de variances inégales			-5,589	10,640	,000	-192,594800	34,461413	-268,758439	-116,431161
القروض_والسلف_العماني	Hypothèse de variances égales	3,348	,092	-4,409	12	,001	-1045,355756	237,085034	-1561,919670	-528,791841
	Hypothèse de variances inégales			-5,373	11,865	,000	-1045,355756	194,554910	-1469,788731	-620,922780

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS.23.0

يتضح من نتائج الجدول وحسب اختبار ليفين Levene، أن القيمة الاحتمالية لفيشر (F) لصافي الدخل، $0.05>(0.023=Sig_f)$ وعليه فإن مجموعتي بيانات المصرف حسب صافي الدخل متجانسة، وعليه فان احتمالية قيمة ستودنت المقابلة لها عند درجة حرية dll=12 هي $0.05>(0.000=sig_t)$ وعليه توجد فروقات لصالح مجموعة بعد التحول.

كما أنه حسب اختبار ليفين Levene، أن القيمة الاحتمالية لفيشر (F) لحقوق المساهمين، $0.05>(0.006=Sig_f)$ وعليه فإن مجموعتي بيانات المصرف حسب حقوق المساهمين متجانسة، وعليه فان

احتمالية قيمة ستودنت المقابلة لها عند درجة حرية dll=12 هي (sig_t=0.001)<0.05 وعليه توجد فروقات لصالح مجموعة بعد التحول.

كما أنه حسب اختبار ليفين Levene، أن القيمة الاحتمالية لفيشر (F) لاجمالي صافي الاصول، واجمالي الالتزامات، واجمالي ودائع العملاء، صافي القروض والسلف سجلت قيما اكبر من القيم الحرجة لفيشر حيث:

(sig_f=0.099)>0.05

(sig_f=0.184)>0.05

(sig_f=0.185)>0.05

(sig_f=0.092)>0.05

عليه فإن القيم الاحتمالية الموافقة لهم حسب اختبار ستودنت هي:

(sig_t=0.000)>0.05

(sig_t=0.000)>0.05

(sig_t=0.000)>0.05

(sig_t=0.000)>0.05

عليه توجد فروقات لصالح مجموعة بعد التحول لكل من المؤشرات الآنفة الذكر بفارق 1370.51، 1160.16، 934.06، 1045.35 على التوالي.

2-4- النتائج:إن كل المؤشرات لمصرف الأهلي العماني سجلت فروقات معنوية لصالح بعد التحول يلي تفصيلها كالآتي:

- بالنسبة لصافي الدخل سجل الفرق قيمة معتبرة تقدر بـ:13.35؛
- تفوقت مجموعة ما بعد التحول لإجمالي صافي الأصول على نظيرتها بفارق :1370.51؛
- أن إجمالي الالتزامات سجلا وتباينا معنويا بفارق 1160.16؛
- تبين من التحليل التطبيقي أن إجمالي ودائع العملاء حقق تباين لصالح ما بعد التحول بقيمة 934.06؛
- صافي القروض والسلف سجلت فروقا ذات دلالة تعزى لصالح ما بعد التحول بـ 1045.35؛
- أثرى التحول المصرفي بعد فتح نوافذ إسلامية حافظة حقوق المساهمين بفارق 59.192.

المبحث الثالث: تجربة البنغلاديش في مجال فتح النوافذ الإسلامية.

تعتبر بنغلاديش دولة إسلامية حيث يعيش بها أكثر من 130 مليون مسلم، ما يجعلها من الدول الإسلامية المهمة، ولهذا كان من الطبيعي أن تحظى الصيرفة الإسلامية بقبول واسع في المجتمع البنغالي، لذا تبنت دولة بنغلاديش نظام التمويل الإسلامي وهذا في بداية الثمانينات، ويتم ممارسة الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية البنغالية عن طريق النظام المزدوج إلى جانب الصيرفة التقليدية، سواء عن طريق مصارف إسلامية متكاملة أو عن طريق فروع ونوافذ إسلامية تابعة للمصارف التقليدية تقدم خدمات ومنتجات تتوافق مع الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى خيارات عصرية إسلامية مع الاستمرار في تقديم الخدمات المصرفية التقليدية لعملائها.

المطلب الأول: واقع الصناعة المصرفية الإسلامية في بنغلاديش.

تلعب الصناعة المصرفية الإسلامية دورا محوريا في تلبية الاحتياجات المتنوعة للاقتصاد المحلي البنغالي، وهذا من خلال تقديم قروض حسنة للفئات السكانية الأكثر فقرا في المناطق الريفية وتنفيذ مخططات تمويلية للمشاريع المصغرة، وفيما يلي نقوم باستعراض السياق التاريخي للصيرفة الإسلامية في بنغلاديش وأهم مؤشراتها.

أولا: نشأة الصيرفة الإسلامية في بنغلاديش.

كانت بداية الصيرفة الإسلامية في بنغلاديش في أوت 1983 أين تم تأسيس أول مصرف إسلامي هو المصرف الإسلامي البنغلاديشي المحدود ISLAMI BANK BANGLADESH LIMITED[1]، ويعد أول مصرف إسلامي في جنوب شرق آسيا يقدم جميع الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، كما شهد نفس العام تأسيس فرعين إسلاميين تابعين للمصارف التقليدية تقدم خدمات مصرفية إسلامية، ويعد السماح بتأسيس مصارف إسلامية من قبل الحكومة البنغالية اعترافا ضمنيا بأن نظام الصيرفة الإسلامية يعد نظام ذو أهمية يمكن أن يعمل على تحقيق التنمية الإقتصادية، وعدالة توزيع الدخل عن طريق توظيف الموارد في الاستثمار الحقيقي والفعال، وبناء على هذا بادرت السلطات النقدية ممثلة في البنك المركزي البنغالي بتأسيس وحدة للاقتصاد الإسلامي في قسم الأبحاث تابعة لأحد أجهزته، أسندت له الوحدة إنجاز البحوث والدراسات المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي والنشاط المصرفي والمالي الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، وقد جرى توسيع هذه الوحدة البحثية بصورة مستمرة إلى جانب زيادة المهام الموكلة إليها، وقد أصبحت تعرف حاليا بإسم قسم الاقتصاد الداخلي والإسلامي، كما أدى الطلب المتزايد إلى تحفيز التوسع في انتشار الصناعة المصرفية الإسلامية بافتتاح عدة مصارف إسلامية بعد المصرف الإسلامي البنغلاديشي المحدود، ففي عام 1995 تم افتتاح مصرف أرافاج الإسلامي، وفي عام 2001 تم تأسيس مصرف شاه جلال الإسلامي المحدود، ولدى ملاحظة المصارف التقليدية ذلك النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية تشجعت لتأسيس فروع ونوافذ إسلامية تقدم منتجات وخدمات بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، وقد وصل عدد

[1] Md. Golzare Nabi, Asma Akter, Md .Aminul Islam, Islamic Banking in Bangladesh: current status, challenges and Policy options, june 2015, p: 02, https:// www.neearchgutl.net.

المصارف الإسلامية في مارس 2023 إلى عشرة مصارف إلى جانب 11 مصرف تقليدي له فروع إسلامية و14 مصرف تقليدي له نوافذ إسلامية، كما هو موضح في الشكل أدناه:

الشكل رقم (3–20): هيكل الصناعة المصرفية الإسلامية في بنغلاديش في مارس 2023.

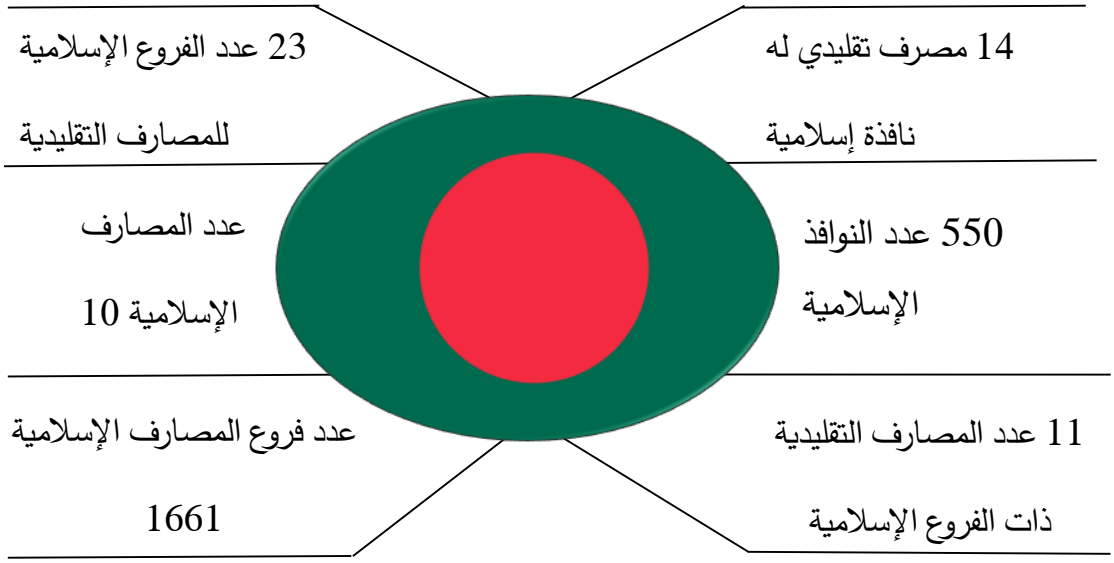

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقرير الفصلي عن المصارف الإسلامية في بنغلاديش، البنك المركزي البنغلاديشي، قسم الأبحاث مارس 2023، ص: 03.

ثانيا: تشكيلة المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ذات الفروع والنوافذ الإسلامية في البنغلاديش.

يمثل الجدول أدناه عدد المصارف الإسلامية و عدد المصارف التقليدية ذات النوافذ والفروع الإسلامية استنادا إلى التقرير الصادر عن قسم الأبحاث في المصرف المركزي البنغلاديشي في مارس 2023.

الجدول رقم (3–33): تطور عدد المصارف الإسلامية، المصارف التقليدية ذات الفروع والنوافذ الإسلامية في البنغلاديش.

الفروع	مصارف إسلامية بالكامل	مصارف تقليدية لها فروع إسلامية	مصارف تقليدية لها نوافذ إسلامية
01	Islami Bank البنك الإسلامي بنغلاديش المحدود Bangladesh limited (394)	city Bank مصرف سيقي المحدود limited (1)	Sonali Bank مصرف سونالي limited (58)
02	ICB Islamic مصرف ICB الإسلامي المحدود Bank limited (33)	limited Bank مصرف AB المحدود AB	مصرف جانتا المحدود Janaita Bank limited
03	Social islami البنك الإسلامي الاجتماعي المحدود Bank limited (197)	مصرف دكا المحدود Daka Bank limited (2)	Agrani مصرف أقراني المحدود Bank limited (60)
04	Al-Arafah islami Bank limited (209)	First limited المصرف الأول المحدود Bank (2)	Bubali Bank مصرف بيبالي المحدود limited (17)
05	Exim bank limited مصرف اكزايم المحدود (148)	Prime Bank مصرف برايم المحدود limited (5)	مصرف ترست المحدود Trust Bank limited (5)

06	Shah jalal islami المصرف الإسلامي شاه جلال المحدود(140)	South east مصرف سوت أست المحدود Bank limited (5)	Bank Assia مصرف آسيا المحدود limited (5)
07	First المصرف الإسلامي فرست، سكيورتي المحدود security islami Bank limited (209)	Jamuna Bank مصرف جامونا المحدود limited (2)	Standrd مصرف ستندار شارتيود chartered Bank (1)
08	Union Bank limited مصرف اينيون المحدود (112)	Bank Alfalah مصرف الفلاح المحدود limited (1)	مصرف موكونتل المحدود Mercantile Bank limited (46)
09	Standard Bank مصرف ستندار المحدود limited (138)	NRB Bank المحدودNRBمصرف limited (1)	Midland مصرف مدلند المحدود (1)Bank limited
10	مصرف فلوبال الإسلامي المحدود Global Islami Bank limited (99)	مصرف وان المحدود One Bank limited	NRBC مصرف NRBC المحدود (286)Bank limited
11	-	United المصرف التجاري المتحد commerci Bank PLC (1)	مصرف وان المحدود One Bank limited
12	-	-	Meghna مصرف ماقنا المحدود Bank limited
13	-	-	Mutual مصرف مقيال ترست المحدود Trust Bank limited
14	-	-	premier المصرف الأول المحدود bank limited

المصدر: البنك المركزي البنغلاديشي، التقرير الفصلي من المصارف الإسلامية في بنغلاديش—قسم الأبحاث- مارس 2023، ص: 03.

ملاحظة: العدد الذي ما بين قوسين يشير إلى عدد الفروع والنوافذ الإسلامية.

من خلال الجدول نلاحظ أنه لدى النظام المصرفي البنغالي عشرة مصارف إسلامية بالكامل تمارس عملياتها المصرفية وفق الشريعة الإسلامية بما يقارب 1661 فرع من أصل مجموعة 11165 فرع في النظام المصرفي كله، إضافة إلى 23 فرع إسلامي لدى إحدى عشر مصرف تقليدي وهو رقم ضئيل إذا ما قورن بمجمل الفروع الكلية في النظام المصرفي.

كما نلاحظ من الجدول كذلك أن هناك أربعة عشر مصرف تقليدي لديه ما يقارب 550 نافذة إسلامية تقدم منتجات وخدمات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وما تجدر الإشارة إليه هو أنه مصرف جانتا (Janata Bank limited) تحصل على الرخصة من قبل المصرف المركزي البنغالي لفتح نوافذ إسلامية لكنه لا يزال لم يباشر نشاط تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق النوافذ.

ثالثا: مؤشرات الصيرفة الإسلامية في دولة بنغلاديش.

سنتطرق إلى تطور ثلاث مؤشرات رئيسية هي تطور إجمالي الأصول، الودائع وإجمالي التمويل خلال الخمس سنوات الأخيرة.

1- تطور إجمالي أصول الصيرفة الإسلامية: الجدول رقم 3-48يمثل تطور إجمالي الصيرفة الإسلامية من سنة 2018 إلى غاية سنة 2022.

الجدول رقم (3-34): تطور أصول الصيرفة الإسلامية خلال الفترة 2018-2022.

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
إجمالي أصول الصيرفة الإسلامية	2956610	3389065	3974841	4831928	5116634
نسبة نمو أصول الصيرفة الإسلامية	-	% 14.62	%17.28	%21.56	%5.89

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيان الخدمات المالية الإسلامية، التقرير السنوي سنة 2023، متاح على موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية https://www.ifsb.org/.

الشكل رقم (3-21): تطور أصول الصيرفة الإسلامية في دول بنغلاديش من 2018 إلى 2022.

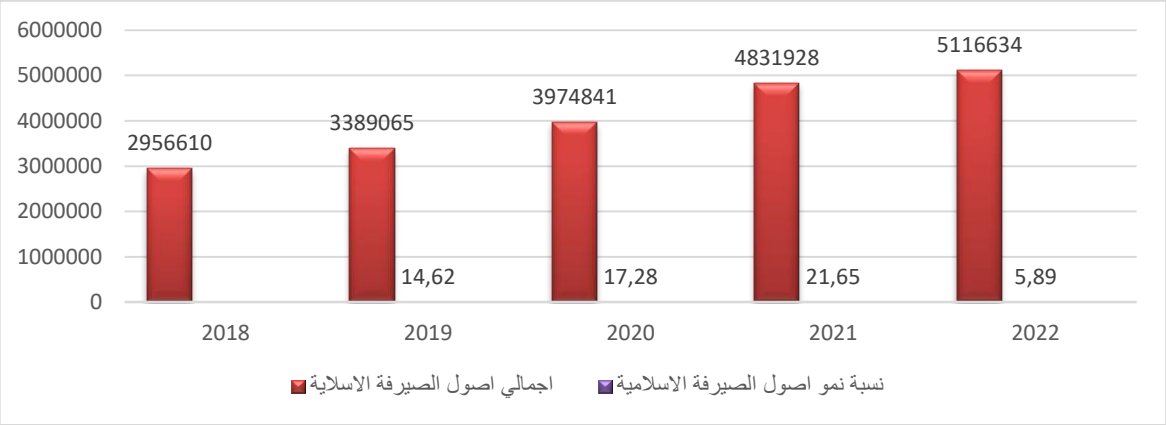

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على بيانات الجدول أعلاه.

من خلال ما سبق نلاحظ تطور الحصص السوقية لأصول الصيرفة الإسلامية من عام لآخر حيث بلغت سنة 2018 ما قيمته 2956610، لتبلغ أعلى قيمة لها في سنة 2022 بقيمة تقدر ب 5116634، بحيث تضاعفت قيمتها خلال خمس سنوات الأخيرة، وبحسب التقرير السنوي لمجلس الخدمات المالية الإسلامية لسنة 2023، فإن بنغلاديش تعد من بين العشر دول الأولى في العالم من حيث نسبة أصول الصيرفة الإسلامية مقارنة بالأصول الكلية، ويمكن إرجاع النمو السريع للصيرفة الإسلامية في بنغلاديش إلى توفر البيئة المناسبة لنشاط الصيرفة الإسلامية، فكان وعي شريحة واسعة من المجتمع البنغالي بجريمة الربا وضرورة إيجاد بديل للتمويل التقليدي يتلاءم مع معتقد الشعب البنغالي، لذا كان التمويل المصرفي ذو الصيغة الإسلامية هو الأنسب، زيادة على ذلك توفير السلطات النقدية في هذا البلد لأنظمة تشريعية تجعل المصارف والنوافذ الإسلامية في بيئة عمل تمكنها من تطبيق نموذج أعمال يتسم بالامتثال الشرعي وقابل للتطبيق ومربح، ودون أن ننسى كذلك الكفاءة التي يتميز بها

قطاع الصيرفة الإسلامية مما يجعلها قادرة على توفير منتجات تمويلية متنوعة تنال رضا العميل، ووفقا لنفس التقرير تمثل 70% من الأصول المصرفية الإسلامية في دول مثل الخليج، ماليزيا، بنغلاديش، الأردن وباكستان، حيث يعود النمو السريع لأصول الصيرفة الإسلامية في بنغلاديش إلى زيادة الوعي المصرفي الإسلامي بين المجتمع البنغالي، بالإضافة إلى نجاح المصارف الإسلامية في تقديم منتجات تمويلية متنوعة تلبي احتياجات العملاء، وقد ساهمت هذه العوامل في منح التمويل الإسلامي ميزة الثقة والقدرة التنافسية لمنتجاته، وعلاوة على ذلك لا يمكن إغفال دور الشبكات المصرفية الرقمية والفروع الملائمة في تعزيز نمو الصيرفة الإسلامية في بنغلاديش.

2- تطور نسبة إجمالي القروض والسلف للصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي القروض والسلف ببنغلاديش:

الجدول أدناه يمثل تطور إجمالي القروض والسلف (الاستثمارات) للصيرفة الإسلامية، المصارف الإسلامية، الفروع الإسلامية للمصارف التقليدية، النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية مقارنة بإجمالي القروض والسلف للفترة من سنة 2018 إلى غاية الثلاثي الثاني من سنة 2023 في دولة بنغلاديش.

الجدول رقم (3-35): تطور نسبة القروض والسلف للصيرفة الإسلامية إلى إجمالي القروض والسلف من سنة 2018 إلى غاية الثلاثي الثاني من سنة 2023.

الوحدة:(corer Taker)

السنة	إجمالي القروض والسلف	القروض والسلف للصيرفة الإسلامية	نسبة القروض و السلف للصيرفة الإسلامية إلى إجمالي القروض والسلف (%)
2018	960462	230907.28	24.04
2019	1058707.3	262751.994	24.82
2020	1144907.3	294093.638	25.69
2021	1267561	353448	27.88
2022	1387565	405202	29.2
$_1$Q 2023	1465013	412397	28.15
$_2$Q 2023	1444555	421477	29.18

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير التفصيلية للبنك المركزي البنغالي المتعلقة بالصيرفة الإسلامية – قسم الأبحاث-، للفترة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني من سنة 2023.

الشكل رقم (3-22): تطور كل من إجمالي القروض والسلف في النظام المصرفي ككل والقروض والسلف للصيرفة الإسلامية.

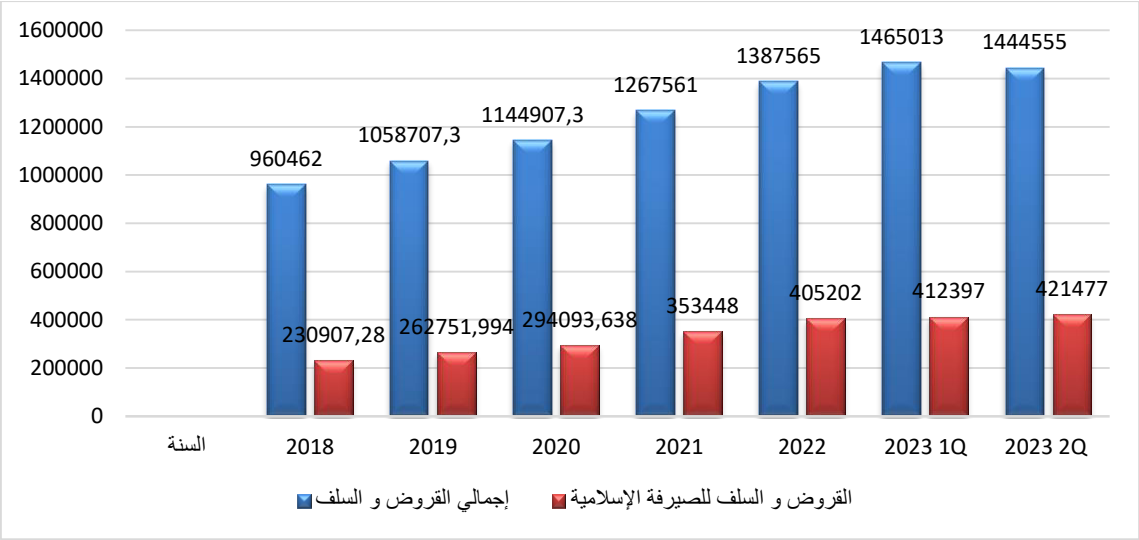

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

بناء على الشكل، نلاحظ أن إجمالي الاستثمارات (القروض والسلف) للصيرفة الإسلامية في بنغلاديش في تطور مستمر من عالم لآخر، حتى وإن كانت النسبة في الزيادة متواضعة فهي تشكل نسبة لا يستهان بها من الاستثمارات الكلية للنظام المصرفي ككل في بنغلاديش، وفي نفس الوقت هي في زيادة مستمرة عقب مرور الأعوام فقد كانت سنة 2018 تقدر ب 24.04% من نسبة القروض والسلف، لتبلغ في الثلاثي الثاني من عام 2023 نسبة 29.18%، ويفسر هذا التطور في نسبة التمويل الإسلامي بأن الطلب في المجتمع البنغالي على هذا النوع من التمويل متوفر ويحظى بقبوله.

3- تطور إجمالي ودائع الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي البنغالي: بناء على الجدول رقم (3-36) والشكل رقم (3-23) واللذان يمثلان تطور ودائع الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي الودائع الكلية في النظام المصرفي البنغالي للفترة 2018-2023.

الجدول (3-36): تطور ودائع الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي الودائع الكلية في النظام المصرفي البنغالي للفترة 2018-2023.

الوحدة:(Taker crore)

السنة	إجمالي الودائع الكلية	ودائع الصيرفة الإسلامية	نسبة ودائع الصيرفة الإسلامية إلى إجمالي الودائع الكلية (%)
2018	1009981	237366.91	23.50
2019	1136979.6	280227.803	24.65
2020	1290472.4	326922.247	25.33

2021	1409343	393111	27.89
2022	1588254	409949	25.81
$_1$Q 2023	1523296	411631	25.73
$_2$Q 2023	1687083	428000	25.37

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير الفصلية للبنك المركزي البنغالي المتعلقة بالصيرفة الإسلامية – قسم الأبحاث–للفترة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني من سنة 2023.

الشكل رقم (3–23): تطور إجمالي الودائع الكلية في النظام المصرفي ككل والودائع المتعلقة بالصيرفة الإسلامية خلال الفترة الممتدة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني لسنة 2023.

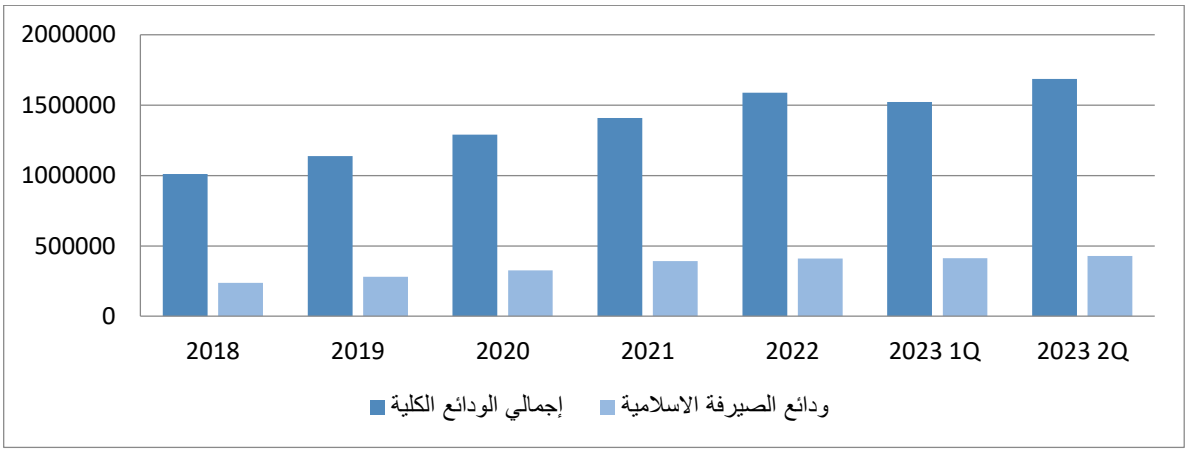

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

على هذا الأساس، نلاحظ أن إجمالي ودائع الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي البنغالي في زيادة مضطردة خلال سنوات الدراسة، وإن كانت سنة 2018 تقدر ب237366.9(taker crore) لتبلغ خلال فترة نهاية الدراسة 428000(Takercrore)، وما تجدر ملاحظته هو عدم تأثير الودائع الإسلامية سواء في النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية أو المصارف الإسلامية بأزمة الكوفيد إذ واصلت النمو خلال فترة الوباء، ولدى مقارنة نسبة الودائع المصرفية الإسلامية بإجمالي الودائع الكلية في بنغلاديش نلتمس مدى أهمية الودائع المطابقة للشريعة الإسلامية إذ تشكل أكثر من ربع الودائع الكلية، وهذا يعد دليلا على انتشار ثقافة الصيرفة الإسلامية لدى المجتمع البنغالي.

المطلب الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية لدولة بنغلاديش.

إن نجاح المصارف الإسلامية في كسب شريحة واسعة من العملاء لدى المجتمع البنغالي أدى إلى اهتمام متزايد من قبل المصارف التقليدية لتبني مبادئ الصيرفة الإسلامية في تعاملاتها جبنا إلى جنب مع الصيرفة التقليدية إما عن طريق الفروع أو النوافذ الإسلامية، وأصبحت هذه الأخيرة تعد ركيزة أساسية في النظام المصرفي الإسلامي في بنغلاديش، بحيث أصبح عددها يتزايد من عام لآخر، إلا أن هذا لم يمنع من وجود عدد من التحديات التي تحول دون السير الحسن لهذه النوافذ، وعلى هذا سنتطرق بالتفصيل في هذا المطلب.

أولا: تعداد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية ببنغلاديش.

يبين الجدول الموالي تطور عدد النوافذ الإسلامية لدى كل مصرف تقليدي بنغالي من سنة 2018 إلى غاية الثلاثي الثاني من سنة 2023.

الجدول رقم (3-37): تطور عدد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية البنغالية للفترة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني سنة 2023.

عدد النوافذ لكل سنة / اسم المصرف	2018	2019	2020	2021	2022	2023 Q_1	2023 Q_2
Sonali Bank limited	05	11	58	58	58	58	58
Janota Bank limited	0	0	0	0	0	0	0
Agvrani Bank limited	05	15	17	17	60	60	60
Rudali Bank limited	02	12	17	17	17	17	17
Trust Bank limited	05	15	15	15	15	30	30
Standard Bank limited	02	04	04	-	-	-	-
Bank Asia limited	05	05	05	05	05	05	05
Standard chartered Bank	01	01	01	01	01	01	01
NRBGlobalBank	-	-	25	45	46	46	46
Midland Bank	-	-	02	02	01	01	01
NRBC Bank limited	-	-	08	179	268	268	296
One Bank limited	-	-	02	02	14	14	14
United commercial Bank	-	-	10	11	-	-	10
Magana Bank limited	-	-	-	01	09	10	10
Mutual Trust Bank limited	-	-	-	15	15	15	15
First limited Bank	-	-	-	-	25	25	25

مجموع النوافذ الإسلامية	25	88	19	368	535	550	588
نسبة التزايد	-	%225	%125	85.86 %	45.83 %	26.73 %	17.23 %

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير الفصلية للبنك المركزي البنغالي المتعلقة بالصيرفة الإسلامية – قسم الأبحاث– للفترة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني من سنة 2023.

الشكل رقم (3–24): تطور نسبة زيادة عدد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية البنغالية للفترة من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني من سنة 2023.

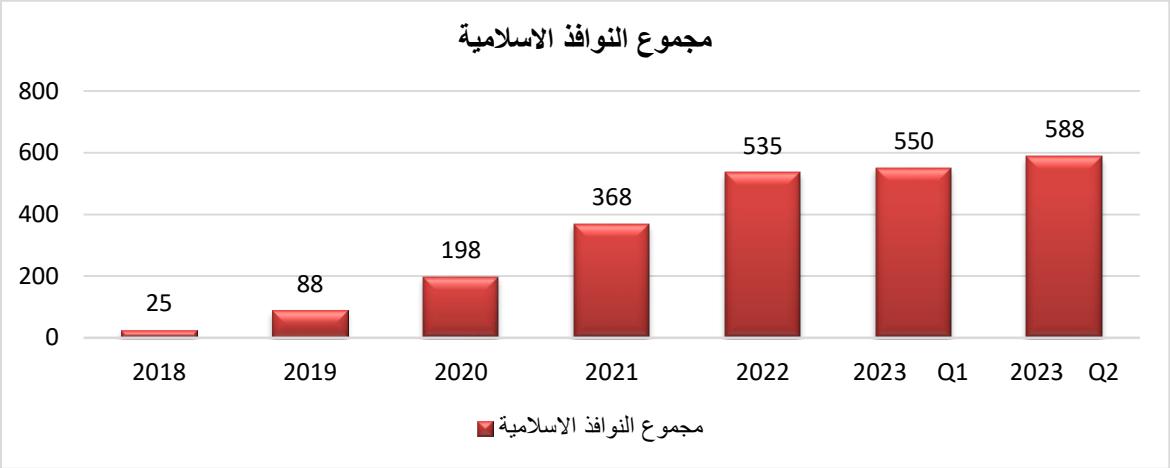

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.

نلاحظ تزايد في عدد النوافذ الإسلامية التي تديرها المصارف التقليدية في بنغلاديش، إذ كانت سنة 2018 تقدر ب 25 نافذة إسلامية لدى جل المصارف التقليدية لترتفع سنة 2019 إلى 88 نافذة بنسبة زيادة تقدر ب 225% مقارنة بسنة 2018، وبلغت سنة 2020 عدد 198 نافذة بنسبة 125% من السنة الماضية، كما بلغت 368 نافذة سنة 2021 بنسبة زيادة 85.86% عن سنة 2020، أما في سنة 2022 فقدرت 535 نافذة بنسبة زيادة 45.38% عن السنة الفارطة، وفي الثلاثي الأول من سنة 2023 فقد بلغت 550 نافذة بنسبة زيادة 26.73% عن سنة 2022، وأخيرا في الثلاثي الثاني من سنة 2023 عدد 588 نافذة بنسبة زيادة تقدر ب 17.23% عن الثلاثي الأول.

كما نلمس من خلال الجدول أعلاه زيادة في عدد المصارف المرخص لها من قبل البنك المركزي البنغالي بفتح النوافذ الإسلامية إذ بلغ عددها 08 مصارف سنة 2018 وتسعة مصارف سنة 2019، لتبلغ 14 مصرف خلال سنوات 2020، 2021، 2022، والثلاثي الأول من سنة 2023، وفي الأخير بلغت 15 مصرف في الثلاثي الثاني من سنة 2023.

من خلال ما سبق يمكن القول أن النوافذ الإسلامية قدمت مساهمة جديرة بالذكر في الصيرفة الإسلامية من شأنها المساعدة في تطوير التمويل الإسلامي وإحلالها محل التمويل التقليدي.

ثانيا: تطور معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية وكذا المصارف الإسلامية في دولة بنغلاديش.

تعرف معدلات نمو الأصول في النوافذ الإسلامية تزايدا مستمرا، إذ ارتفعت بنسبة 4.04% من سنة 2014 إلى 22.23% سنة 2015 لتتراجع إلى أدنى مستوى لها سنة 2016 وقدرت نسبة نموها بـ 0.11%، وعاودت الارتفاع سنة 2017 لتبلغ نسبة 19.2%، وعاودت الانخفاض سنة 2018 لتبلغ 6.41%، لترتفع من جديد إلى 23.47% و32.73% سنتي 2019 و2020 على التوالي، وأخيرا تراجعت معدلات نموها إلى 17.93% و9.93% سنتي 2021 و2022.

أما بالمقارنة مع المصارف الإسلامية فإن معدل نمو أصول النوافذ الإسلامية ليس أكثر استقرارا من نمو الأصول في المصارف الإسلامية، حيث أن معدل نمو أصول المصارف الإسلامية شهد استقرارا نوعا ما خلال سنوات الدراسة، ورغم التذبذب في معدلات نمو أصول النوافذ والمصارف الإسلامية عبر سنوات الدراسة، لكن تبقى بنغلاديش تأخذ أكبر سوق للخدمات المصرفية الإسلامية على مستوى العالم، في نهاية عام 2022 بإجمالي أصول بلغت 5.11 مليار تاكا بنغلاديشي، متقدمة على أندونيسا، البحرين، باكستان، مصر، الأردن وسلطنة عمان، وهذا حسب البيانات الصادرة عن البنك الإسلامي للتنمية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية، ويرجع التذبذب في نمو أصول القطاع المصرفي الإسلامي بشقيه المصارف والنوافذ الإسلامية عبر سنوات الدراسة، إلى الصعوبات التي يواجهها هذا القطاع ولعل أهمها عدم وجود نظام فعال للحوكمة الشرعية لضمان الالتزام الشرعي، مما قد يؤدي إلى فقدان أصحاب المصلحة الثقة في هذه البنوك والنوافذ الإسلامية.

مجمل القول فإن زيادة نمو الأصول سواء في النوافذ الإسلامية أو المصارف الإسلامية يشير إلى درجة الرضا والقبول العالية التي يحظى بها التمويل الإسلامي داخل المجتمع البنغالي.

كما نلاحظ من خلال الجدول أن المصارف الإسلامية تستحوذ على حصة سوقية هامة من الأصول المصرفية الإسلامية تجاوزت بكثير حصة النوافذ الإسلامية، هذا دليل على عدم قوة هذه النوافذ وتغلغل نشاطها في السوق المصرفي البنغالي، رغم نسبة الزيادة المعتبرة في عددها من عام لآخر، كما أسلفنا سابقا.

الجدول رقم (3-38): معدل نمو الأصول بالنوافذ الإسلامية مقارنة بمعدل نمو الأصول بالمصارف الإسلامية في بنغلاديش.

الفترة	إجمالي الأصول بالنوافذ الإسلامية	معدل نمو الأصول بالنوافذ الاسلامية %	إجمالي الأصول بالمصارف الإسلامية	معدل النمو الأصول بالمصارف الإسلامية%	الحصة السوقية للنوافذ الإسلامية %
2013	100510.7	-	1361995.5	-	6.87
2014	104574.2	4,04	1631365.1	19,71	6.02
2015	127826.2	22,23	186420.7	14,27	6.41
2016	127976.4	0,11	2148044	15,22	5.62
2017	152560.1	19,20	2519391	10,91	5.70
2018	162345	6,41	2794265	14,11	4.49
2019	200890	23,47	3188175	14,09	5.92
2020	266660	32,73	3708181	16,31	6.70
2021	314480	17,93	4517448	21,82	6.50
2022	345721	9,93	4770913	5,61	6.75

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على تقارير مجلس الخدمات المالية الإسلامية المتاحة على الموقع:

https://if56.arg/psifi 03php تاريخ الاطلاع: 20 أكتوبر 2022.

الشكل رقم (3-25): نمو أصول النوافذ الإسلامية بالمقارنة مع نمو أصول المصارف الاسلامية في بنغلاديش.

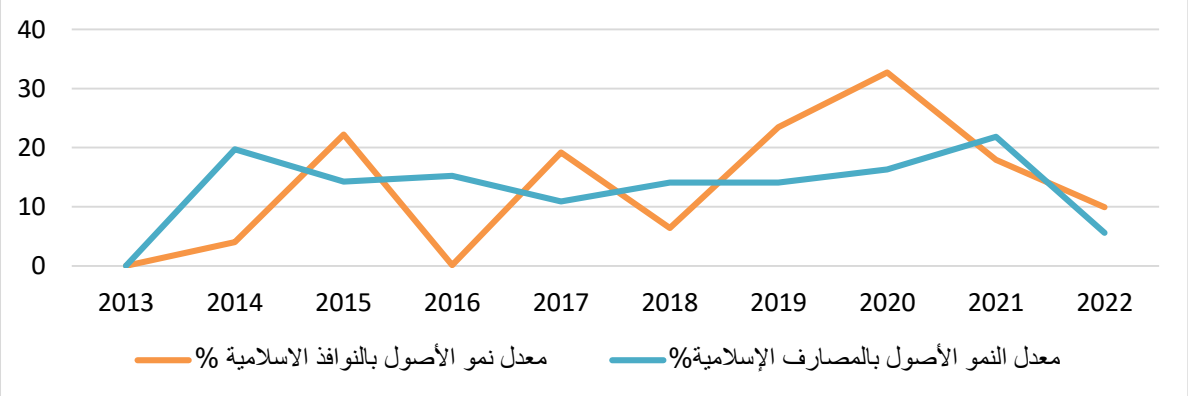

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

ثالثا: الصيغ التمويلية المعمول بها في النوافذ الإسلامية.

تعمل المصارف والنوافذ الإسلامية في بنغلاديش على تنويع عروضها من المنتجات الإسلامية تلبية لطلب شريحة كبيرة من المجتمع البنغالي الحساس للشريعة الإسلامية، والذي كان عاملا محفزا للعديد من البنوك التقليدية لفتح نوافذ أو فروع إسلامية أو التحول إلى مصارف إسلامية متكاملة قصد زيادة عوائدها.

1- الصيغ التمويلية المستخدمة في النوافذ الإسلامية: الشكل أدناه يمثل مختلف الصيغ الاستثمارية في النوافذ الإسلامية لدى بنغلاديش.

الشكل رقم (3-26): نسب التمويل المقدم من طرف النوافذ الإسلامية حسب كل صيغة.

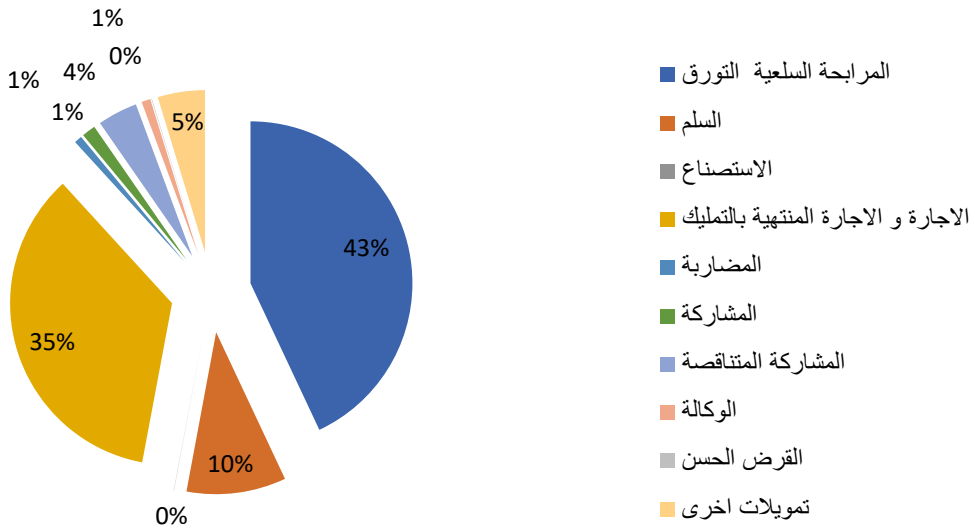

المصـــدر: مـــن إعـــداد الطالـــب بالاعتمـــاد علـــى بيـــانات مجلـــس الخـــدمات الماليـــة الإســـلامية، الموقـــع: https://if56.arg/psifi03php تاريخ الإطلاع: 21 أكتوبر 2022.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن المرابحة السلعية والتورق تم تسجيل فيها نسبة 34.33% في عام 2022 ثم الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك 35.52%، كما سجلت صيغتي السلم والمشاركة نسبتي 10% و 4.02% على التوالي، كما سجلت المشاركة 1.38%، أما الصيغ المستعملة في الاستصناع، المضاربة، الوكالة، القرض الحسن فقد سجلت نسب أقل من1%، وفي الأخير شكلت باقي الصيغ التمويلية الأخرى ما نسبته 4.75%، أما بالنسبة للعائد المحقق من قبل النوافذ الإسلامية في بنغلاديش فإننا نلاحظ كما يبينه الجدول رقم 3-46 أدناه أن صيغة المرابحة تستحوذ على النسبة الأكبر للعائد المحقق من قبل النوافذ الإسلامية، ثم تليها صيغة الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك ثم تأتي باقي الصيغ الأخرى، وتتغير نسب مساهمتها في إجمالي عوائد النوافذ الإسلامية من عام لآخر خلال فترة الدراسة بحسب تغير محفظة التمويل لها، كما هي معينة في الجدول أدناه.

الجدول رقم (3–39): نسب مساهمة الصيغ التمويلية في النوافذ الإسلامية في إجمالي العائد عليها.

الصيغة / الفترة	المرابحة	المرابحة السلعية	السلم	الاستصناع	الإجارة و الإجارة المنتهية بالتملك	المضاربة	المشاركة	المشاركة المتناقصة	الوكالة	القرض الحسن	صيغ أخرى
2013	29.35	0.16	0.33	–	19.04	0.29	0.43	4.65	–	3.39	42.32
2014	25.74	0.13	0.40	–	20.09	0.46	1.22	3.89	–	2.55	45.35
2015	72.40	–	0.29	–	15.04	3.65	10.7	1.28	–	0.21	03
2016	60.08	–	2.72	–	11.11	3.32	1.37	4.60	–	0.27	19.43
2017	57.12	–	0.30	–	21.39	–	0.83	12.70	0.43	0.25	04.35
2018	59.41	–	0.28	–	33.01	0.69	4.96	0.07	–	0.07	1.48
2019	21.98	28.04	0.48	–	38.20	0.76	1.52	3.49	–	0.07	5.45
2020	57.32	–	0.48	0.01	35.87	1.02	0.05	2.33	–	0.07	2.31
2021	50.30	–	1.26	0.02	38.13	0.99	0.54	3.94	–	0.09	4.70
2022	43.33	–	10.00	0.01	35.53	0.78	1.38	0.08	0.05	4.75	–

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات الإسلامية، الموقع http://if56.arg/psifi03php، تاريخ الاطلاع: 20 أكتوبر 2023.

2- معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية في بنغلاديش: تفتقر المصارف والنوافذ الإسلامية في بنغلاديش إلى أدوات استثمارية متنوعة، وقد ساعدت الصكوك المصارف والنوافذ الإسلامية على تنويع محفظتها وتحقيق أرباح لا بأس بها مع وجود شرائح كبيرة منها حساسة للشريعة الإسلامية، إلى جانب كذلك الدعم الذي يقدمه البنك المركزي للصيرفة الإسلامية في شكل تسهيلات لها (كتسهيلات السيولة مثلا)، والجدول أدناه يمثل معدل نمو الأرباح في النوافذ الإسلامية والمصارف الإسلامية في النظام المصرفي البنغالي.

الجدول رقم (3-40): معدل نمو الأرباح في النوافذ الإسلامية والمصارف الإسلامية في بنغلاديش.

السنوات	إجمالي الأرباح بالنوافذ الإسلامية	معدل نمو الأرباح بالنوافذ (%)	إجمالي الأرباح بالمصارف الإسلامية	معدل نمو الأرباح بالمصارف (%)
2013	13997.6	-	129661.3	-
2014	14300.8	2,16	220507	70,06
2015	15210.2	6,35	114307.4	48,16
2016	19440.6	27,81	138091	16,48
2017	24900.2	28,08	170245.2	23,28
2018	117328	52,88	20185.5	22,87
2019	15455	31,72	240764	15,1
2020	11948	22,69	237939	1,17
2021	13731	14,92	247510	4,02
2022	8019	41,59	124178	49,82

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات مجلس الخدمات الإسلامية، الموقع http://if56.arg/psifi03php، تاريخ الاطلاع: 20 أكتوبر 2023.

الشكل رقم (3-27): معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية مقارنة بالمصارف الإسلامية في بنغلاديش.

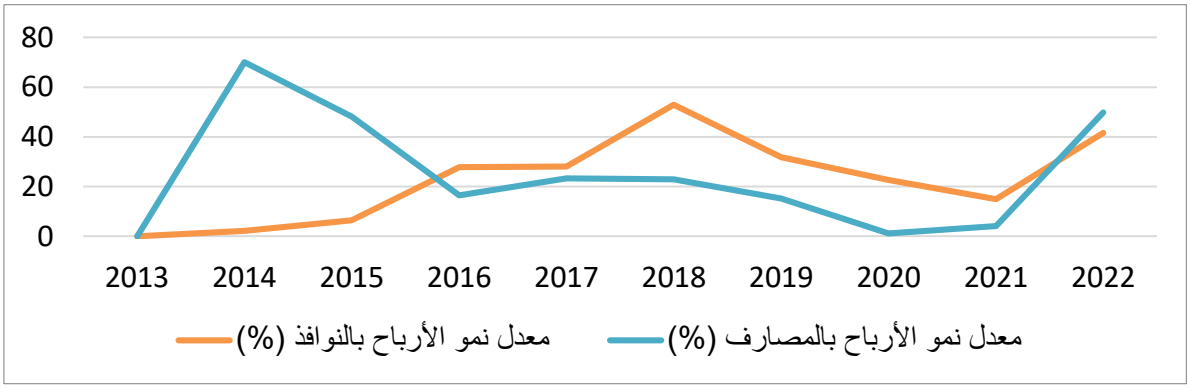

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على معطيات الجدول أعلاه.

معدلات نمو الأرباح بالنوافذ الإسلامية شهدت تذبذبات من عام لآخر خلال فترة 2018-2022، حيث شهدت في البداية نموا ملحوظا ومعتبرا لتتراجع سنة 2019، وسنة 2020، 2021، وقد كانت معدلات النمو إيجابية رغم التراجع، حيث أن هذه الفترة عرفت فيها كافة القطاعات الاقتصادية في العالم معدلات نمو سلبية نتيجة الجائحة، ويرجع النمو الايجابي المحقق إلى زيادة الثقة في النوافذ الإسلامية لدى المجتمع البنغالي وكذا نجاح الخطة المنتهجة من قبلها لزيادة ربحها.

أما بالمقارنة مع المصارف الإسلامية فإن معدلات النمو للأرباح بالنوافذ الإسلامية في المجمل أكثر استقرارا وأكبر من تلك المحققة في المصارف الإسلامية، وتجدر الإشارة إلى أنه خلال فترة الجائحة كانت المصارف الإسلامية أكثر تأثرا من النوافذ الإسلامية إذ حققت معدلات النمو للأرباح في المصارف الإسلامية تحت نسبة 20% عكس النوافذ الإسلامية التي كانت فوق هذا المعدل 20%.

أخيرا يمكن القول أن النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية تلعب دورا ايجابيا، إذ أنها تظهر اتجاهات أسرع نموا للخدمات المصرفية الإسلامية والنظام المالي الإسلامي، نظرا لما تتمتع به هذه المصارف التي تنتمي إليها النوافذ الإسلامية من كفاءة وخبرة، وكذا تمتعها بشبكة واسعة من الفروع المنتشرة في مختلف أنحاء الدولة البنغالية، وبالتالي تعد منافستها للمصارف الإسلامية غير عادلة مما دفع عديد الدول إلى إصدار قوانين تحظر نشاط هذه النوافذ على غرار قطر تشجيعا لتأسيس مصارف إسلامية كاملة.

المطلب الثالث: تأثير فتح النوافذ الإسلامية على الأداء المصرفي، مصرف آسيا المحدود.

يعد مصرف آسيا المحدود أحد المصارف البنغالية التي قامت بفتح نوافذ إسلامية لتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات والمنتجات المصرفية التقليدية، متبنيا النظام المصرفي المتسم بالازدواجية، وقد تم اختياره كنموذج لتقييم تجربة تحوله قبل وبعد تأسيس نوافذ إسلامية.

أولا: تقديم مصرف آسيا المحدود الإسلامي.

يعد هذا المصرف أحد المصارف المكونة للنظام المصرفي البنغالي، فقد تأسس كشركة عامة محدودة بموجب قانون الشركات لعام 1994، وقد باشر المصرف عملياته التجارية في 27 نوفمبر 1999 برأس مال مصرح به قدره 800 مليون تكا ورأس مال مدفوع قدره 28 مليون تكا.

كان منذ البداية الأولى لتأسيسه يسعى دائما لتحقيق الزيادة في السوق المصرفية البنغالية عن طريق تقديم أفضل الخدمات للمساهمة باستخدام التكنولوجيا المالية، كما يسعى للمساهمة لتحقيق الشمول المالي من خلال توسيع فروعه ووكلائه عبر مختلف أنحاء موطنه (بنغلاديش) أو من خلال استخدام التكنولوجيا المالية في مختلف الخدمات المصرفية المقدمة، أما بدايته مع الصيرفة الإسلامية فكانت في ديسمبر 2008 من خلال افتتاح أول نافذة إسلامية في فرع أوترا (Ut tara Branch) في العاصمة البنغالية، بعد عام من التجربة استطاع المصرف تحقيق النجاح باكتساب قاعدة واسعة من العملاء في هذا النوع من التمويل، فقام المصرف بوضع خطة ليتمكن من تغطية البلاد بأكملها عن طريق افتتاح فروع ونوافذ جديدة لتعزيز انتشار الصيرفة الإسلامية.

والجدول الموالي يمثل مؤشرات مالية لمصرف آسيا المحدود لسنة 2022.

الجدول رقم (3–41): المؤشرات المالية لمصرف آسيا المحدود البنغالي لعام 2022.

المؤشر	القيمة
حقوق الملكية العائدة لمساهمي المصرف	28.640 مليون تاكا
ودائع العملاء	337.695 مليون تاكا
الموجودات	468.401 مليون تاكا
المطلوبات	439.760 مليون تاكا
التمويل و السلف	277.870 مليون تاكا
التمويل الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية	15.828 مليون تاكا
صافي الدخل المتوافق مع الشريعة الإسلامية	3.046 مليون تاكا

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقرير السنوي للمصرف لعام 2022، ص: 62.

ثانيا: النوافذ الإسلامية في مصرف آسيا المحدود.

شرع مصرف آسيا المحدود في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية عام 2008 تحت شعار "النقاء هو أربحاك"، وفي عام 2022 تكون قد مرت 14 سنة على تأسيس النوافذ الإسلامية في هذا المصرف، ومنذ بدايته انطلاق المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية فرض المصرف عملائه الامتثال للشريعة الإسلامية من خلال إخضاع كافة الأنشطة من قبل مجلس الإدارة والإدارة بتوجيه من لجنة الرقابة الشرعية المتكونة من خيرة علماء لهم دراية بفقه المعاملات المالية وكذا خبرة في المجال المصرفي الإسلامي.

كما أن مصرف آسيا المحدود لم يغفل استخدام التكنولوجيا المالية الإسلامية لخدمة عملائه في المجال المصرفي الإسلامي على غرار بطاقة الخصم فيزا، والتنبيه عبر الرسائل النصية القصيرة والخدمات المصرفية عبر الانترنت، استخدام تطبيقات الهاتف المحمول.

لتحقيق هدف الشمول المالي الإسلامي حكم المصرف في عام 2017 بتوسيع خدمات الوكيل المصرفي الإسلامي بشمل جميع المناطق في جميع أنحاء البلاد ضمن إطار وكيل الخدمات المصرفية، كما قام بتقديم تسهيلات استثمارية مصرفية إسلامية من خلال منافذ الوكيل.

ثالثا: تطور أهم مؤشرات الصيرفة الإسلامية في المصرف من عام 2018 إلى 2022.

مسايرة للدعم الذي لاقته الصيرفة الإسلامية في بنغلاديش من قبل السلطات شهدت النوافذ الإسلامية في مصرف آسيا المحدود نموا وتوسعا خاصة فيما يتعلق بحجم الموجودات، أعداد ومبالغ الودائع الإسلامية التي تستقبلها النافذة الإسلامية وكذا حجم الاستثمارات الإسلامية، وهذا خلال فترة الدراسة من 2018 إلى 2022 كما هي مبينة في الجدول أدناه.

الجدول رقم (3-42): تطور قيمة بعض مؤشرات الصيرفة الإسلامية في النافذة الإسلامية لمصرف آسيا المحدود من 2018 إلى 2022.

الوحدة: مليون تاكا.

السنة / المؤشر	2018	2019	2020	2021	2022
عدد النوافذ الإسلامية	05	05	05	05	05
الموجودات الإسلامية	16.035	17.02	23.966	27.382	33.994
الودائع الإسلامية	15.035	18.566	22.363	25.061	30.319
الاستثمار الإسلامي	11.719	13.305	16.410	17.339	15.828
صافي الربح الإسلامي	0.290	0.220	0.199	0.197	0.169

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية للمصرف للفترة 2018-2022.

الشكل أدناه يمثل تطور بعض مؤشرات النافذة الإسلامية في مصرف آسيا المحدود من 2018 إلى 2022.

الشكل رقم (3-28): تطور بعض مؤشرات النافذة الإسلامية في مصرف آسيا المحدود من 2018 إلى 2022.

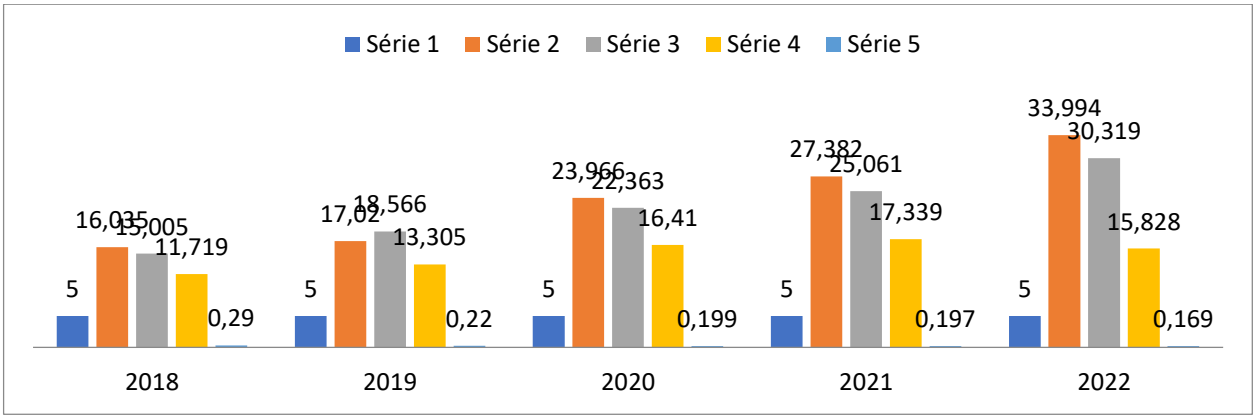

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

نلاحظ أن الموجودات والودائع في النافذة الإسلامية لمصرف آسيا المحدود البنغالي في تزايد مستمر إذ تضاعفت تقريبا خلال فترة الدراسة، وقد كانت تقدر الموجودات بـ 16.035 مليون تاكا سنة 2018 لتبلغ سنة 2022 نسبة 33.94 مليون تاكا، كذلك بالنسبة للودائع كانت سنة 2018 تقدر بـ 15.005 مليون تاكا لتصل سنة 2022 بنسبة 30.319 مليون تاكا، أما بالنسبة للاستثمار في النافذة الإسلامية فكان دوما في تزايد مستمر إلى غاية 2022 أين شهد تراجعا طفيفا قد بلغ 15.828 مليون تاكا، وأخيرا بالنسبة لصافي الربح فهو جد متواضع إذا ما قورن بالربح الكلي وقد شكل ما نسبته 1.58% من الربح الكلي سنة 2022 البالغ 1.695 مليون تاكا، وهو في تراجع خلال كل فترة دراسة نظرا لخوضه تجربة المصرف في مجال الصيرفة الإسلامية ومواجهة هذه الأخيرة مجموعة من التحديات لم تستطع تجاوزها لحد الآن، ورغم كل المؤشرات المالية الإيجابية

للمصرف عدا مؤشر الربحية الذي شهد تراجعا خلال سنوات الدراسة، فإن مصرف آسيا المحدود ما زالت أمام نوافذه الإسلامية مهمة تطوير منتجات مصرفية إسلامية تتميز بالامتثال شرعي حتى يتم تداولها على نطاق واسع وصولا في النهاية إلى الكفاءة وتحسين الأداء المالي.

رابعا: الاختبارات الإحصائية لتحليل المؤشرات المالية لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول.

سعيا لتحليل المؤشرات المالية لمصرف آسيا المحدود في مرحلتي ما قبل وما بعد التحول المصرفي، أجرينا دراسة إحصائية متكاملة مستندين إلى البيانات المفصلة في الملحق الثالث، حيث اعتمدت منهجية تحليل على مجموعة محددة من الاختبارات الإحصائية، والتي يمكن استعراضها على النحو الآتي:

1- أدوات الدراسة : بالاعتماد على أدوات الدراسة السابقة.

1-1 الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة: بالاعتماد على:

- المتوسط الحسابي. /- الانحراف المعياري.

1-2 اختبار التوزيع الطبيعي: بالاعتماد على:

- اختبار Kolmogorov Smirnov.
- اختبار Shapiro–Wilk

1-3 اختبار التجانس: اختبارliven

1-4 اختبار الفروقات: اختبار t test student

2- اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج: ينبغي لإجراء الفروقات أن نحصي طبيعة البيانات للتمكن من تطبيق الاختبارات عليها بين المعلمية واللامعلمية.

2-1- التوزيع الإحصائي للبيانات: سيتم عرض الخصائص الإحصائية للبيانات محل الدراسة لمصرف آسيا المحدود والموضحة كما يلي:

الجدول رقم (3-43): الخصائص الإحصائية لمصرف آسيا المحدود.

Statistiques

		حقوق لمساهمين	صافي القروض	اجمالي ودائع العملاء	اجمالي المطلوبات	اجمالي الموجودات	صافي الدخل
N	Valide	19	19	19	19	19	19
	Manquant	0	0	0	0	0	0
Ecart type		9880,93227	92316,78048	108033,2652	139768,0721	148549,6338	894,39474
Minimum		1183,00	11861,00	3004,00	16627,00	17811,00	146,00
Maximum		28640,00	277870,00	337695,00	442258,00	468401,00	3046,00

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS 23.0

من خلال الجدول، نلاحظ أن أدنى قيمة لمخرجات مصرف آسيا المحدود سجلتها إجمالي الموجودات بـ17811,00 وأعلى قيمة لإجمالي الموجودات بـ468401,00 وأعلى انحراف معياري كذلك سجلته إجمالي الموجودات بـ148549,63383.

3-2- اختبار التوزيع الطبيعي: إن هذا الاختبار شرط ضروري لمعرفة التوزيع الذي تخضع له بيانات الدراسة ومن خلال مخرجات SPSS، تبين أنه بعد اختبار Kolmogrov-Smirnov أن كل بيانات مصرف آسيا المحدود تتبع التوزيع الطبيعي كما هو مبين في الجدول أدناه:

الجدول رقم (3-44): اختبار طبيعة التوزيع لبيانات مصرف آسيا المحدود.

Tests de normalité						
	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	Statistiques	ddl	Sig.	Statistiques	ddl	Sig.
حقوق_المساهمين	,172	19	,142	,894	19	,038
صافي_القروض	,146	19	,200	,900	19	,049
اجمالي_ودائع_العملاء	,110	19	,200	,935	19	,218
اجمالي_المطلوبات	,121	19	,200	,916	19	,095
اجمالي_الموجودات	,118	19	,200	,918	19	,104
صافي_الدخل	,190	19	,070	,937	19	,235

*. Il s'agit de la borne inférieure de la vraie signification.

a. Correction de signification de Lilliefors

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS 23.0

تبين من الجدول حسب اختبار Kolmogorov-Smirnov أن كل القيم الاحتمالية سجلت دلالة معنوية أي $[(0.05>0.02=Sig_i)]$ وعليه فان المؤشرات لا تتبع التوزيع الطبيعي

3-2- اختبار الفروقات: نعتمد على اختبار الفروقات قبل وبعد فتح النوافذ الإسلامية، لتصبح الفوارق في مصرف آسيا المحدود محل الدراسة كما يلي:

- الفرضية الرئيسية: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول عند مستوى الثقة 95%.
- الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لصافي الدخل لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية الثانية: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي الموجودات لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول عند 95%.

- الفرضية الفرعية الثالثة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي المطلوبات لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية الرابعة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي ودائع العملاء لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية الخامسة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لحقوق المساهمين لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول عند 95%.
- الفرضية الفرعية السادسة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية لإجمالي القروض والسلف لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول عند 95%.

وباستخدام برنامج SPSS تتضح نتائج المخرجات كما في الجدولين التاليين:

الجدول رقم (3-45): الخصائص الإحصائية لمصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول.

Statistiques de groupe					
	الفترة	N	Moyenne	Ecart type	Moyenne erreur standard
حقوق_المساهمين	قبل التحول	4	1834,0000	620,55513	310,27756
	بعد التحول	15	16088,9333	8922,44946	2303,76654
صافي_القروض	قبل التحول	4	20111,0000	7008,12200	3504,06100
	بعد التحول	15	148083,2667	85163,33564	21989,07871
اجمالي_ودائع_العملاء	قبل التحول	4	15066,0000	9386,83394	4693,41697
	بعد التحول	15	177735,9333	94964,03933	24519,60952
اجمالي_المطلوبات	قبل التحول	4	25689,0000	8311,05477	4155,52738
	بعد التحول	15	222163,0667	128041,17432	33060,08905
اجمالي_الموجودات	قبل التحول	4	27524,2500	8928,20319	4464,10160
	بعد التحول	15	238341,1333	135387,81279	34956,98295
صافي_الدخل	قبل التحول	4	480,0000	204,63300	102,31650
	بعد التحول	15	1821,1333	783,46391	202,28951

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS 23.0

الجدول رقم (3–46): اختبار الفروقات واختبار التجانس لبيانات مصرف آسيا المحدود قبل وبعد التحول.

Test des échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test t pour égalité des moyennes						
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Différence erreur standard	Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
									Inférieur	Supérieur
حقوقالمساهمين	Hypothèse de variances égales	8,042	,011	-3,127	17	,006	-14254,93333	4558,79217	-23873,14408	-4636,72259
	Hypothèse de variances inégales			-6,132	14,490	,000	-14254,93333	2324,56715	-19224,85494	-9285,01173
صافيالقروض	Hypothèse de variances égales	12,183	,003	-2,940	17	,009	-127972,26667	43521,94195	-219795,53776	-36148,99557
	Hypothèse de variances inégales			-5,747	14,676	,000	-127972,26667	22266,52254	-175523,68758	-80420,84576
اجماليودائعالعملاء	Hypothèse de variances égales	8,146	,011	-3,351	17	,004	-162669,93333	48546,06982	-265093,18769	-60246,67898
	Hypothèse de variances inégales			-6,516	14,951	,000	-162669,93333	24964,76345	-215896,24812	-109443,61855
اجماليالمطلوبات	Hypothèse de variances égales	9,507	,007	-3,003	17	,008	-196474,06667	65416,35472	-334490,51090	-58457,62243

	Hypothèse de variances inégales			-5,897	14,429	,000	-196474,06667	33320,23253	-267739,99958	-125208,13376
اجمالي_الموجودات	Hypothèse de variances égales	9,548	,007	-3,048	17	,007	-210816,88333	69170,76306	-356754,43676	-64879,32991
	Hypothèse de variances inégales			-5,982	14,442	,000	-210816,88333	35240,86917	-286184,38339	-135449,38328
صافي_الدخل	Hypothèse de variances égales	3,425	,082	-3,328	17	,004	-1341,13333	403,00566	-2191,40095	-490,86572
	Hypothèse de variances inégales			-5,916	16,914	,000	-1341,13333	226,69299	-1819,59984	-862,66683

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات IBMSPSS23.0

يتضح من الجدول السابق، وحسب اختبار ليفين Levene، أن القيمة الاحتمالية لفيشر ((F، Sig)>0.05=0.11) وعليه فإن مجموعتي بيانات المصرف (صافي الدخل، اجمالي الموجودات، اجمالي المطلوبات، اجمالي ودائع العملاء، حقوق المساهمين، إجمالي القروض والسلف) المصرف آسيا المحدود غير متجانسة، وعليه فإن إحصائية ستيودنت المقابلة كما هي: (t=5.9) عند درجة الحركة (dll=17) باحتمالية (Sig=0.00).

مما يشير إلى وجود فروقات داخل المجموعة تعزى إلى بعد التحول (بعد إدخال النوافذ الإسلامية).

2-4-النتائج: إن كل المؤشرات لمصرف آسيا المحدود سجلت فروقات معنوية لصالح بعد التحول يلي تفصيلها كالآتي:

- بالنسبة لصافي الدخل سجل الفرق قيمة معتبرة تقدر بـ 1341.13 مليون تاكا؛
- تفوقت مجموعة ما بعد التحول لإجمالي الأصول على نظيرتها بفارق 210816.88 مليون تاكا؛

بالنسبة لمصرف آسيا المحدود المختار نموذجا للتجربة البنغالية، فقد أشارت كل المؤشرات المالية له (صافي الدخل، إجمالي الموجودات، إجمالي المطلوبات، صافي القروض والسلف وحقوق المساهمين) إلى تسجيل فروقات معنوية لصالح بعد التحول.

خلاصة الفصل:

لدراسة التجارب الدولية في الانتقال إلى الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية، قمنا بتحليل تجارب ثلاث دول رائدة نجحت في تحويل مصارفها التقليدية إلى مصارف إسلامية: المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، وبنغلاديش. اختيارنا لهذه الدول، رغم وجود تجارب أخرى، يستند إلى النجاحات الملموسة التي حققتها على أرض الواقع، وذلك بالاعتماد على البيانات الرسمية الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية التي توضح النمو المتزايد لحصصها في قطاع الصيرفة الإسلامية سنويا مقارنة بإجمالي الصيرفة الإسلامية العالمية.

وكبداية بالتجربة السعودية، رغم أنها تتميز بالإزدواجية المصرفية، إذ نجد في نظامها المصرفي مصارف إسلامية إلى جانب مصارف تقليدية تنشط جنبا إلى جنب، إلا أن حصة الصيرفة الإسلامية تشكل أكثر من 70% من إجمالي الصيرفة الكلية (الإسلامية والتقليدية)، وبالتالي فهي قطعت شوطا كبيرا في أسلمة النظام المصرفي، وعند الحديث عن تجربة سلطنة عمان ودولة بنغلاديش، فبالرغم من أنه لم يمر على تجربة تحولها الشيء الكثير مقارنة بالمسيرة المصرفية لهما إلا أن الدولتين حققتا نجاحات معتبرة. مما دفع العديد من الدول إلى إدراك أن خيار الصيرفة الإسلامية ولو عن طريق التحول الجزئي هو السبيل الأنسب لتحسين الأداء المالي لمختلف المصارف، فقد سجلت جميع المصارف محل الدراسة (المصرف الأهلي السعودي، المصرف الأهلي العماني ومصرف آسيا المحدود) سجلت تحسنا ملحوظا في مؤشراتها المالية بعد افتتاح النوافذ الإسلامية، هذا على المستوى الجزئي، أما على مستوى الكلي، يظهر أن هذا التحول يشكل النهج الأمثل لحشد الموارد بهدف تحقيق نهضة اقتصادية شاملة. هذا ما دفع الجزائر إلى اعتماد مدخل النوافذ الإسلامية لأسلمة نظامها المصرفي التقليدي، حيث أصدرت عدة تشريعات وأطر تنظيمية تشجع وتؤكد على أهمية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، وهو ما سيتم التطرق إليه بالتفصيل في الفصل الموالي.

الفصل الرابع:

دراسة تحليلية للتجربة الجزائرية في مجال فتح النوافذ الإسلامية

تمهيد:

كانت بداية الصيرفة الإسلامية في الجزائر مع إصدار قانون النقد والقرض رقم 10/90 الذي أعطى الضوء الأخضر للقطاع الخاص لفتح مصارف ومن بينها المصارف الإسلامية، فظهر مصرف البركة كأول مصرف إسلامي في الجزائر سنة 1991 ثم تبعه كذلك مصرف السلام الذي تم تأسيسه سنة 2008.

بعد مرور ثلاثة عقود على التجربة، ومسايرة للتطورات الحاصلة في مجال الصيرفة الإسلامية بتوجه غالبية الدول التي تبنت الصيرفة الإسلامية للسماح للمصارف التقليدية بممارسة العمل المصرفي الإسلامي عن طريق عدة مداخل بادرت الحكومة الجزائرية رغبة منها في إعادة بعث نشاط الصيرفة الإسلامية كبديل ثاني إلى جانب المعاملات المصرفية التقليدية من خلال فتح شبابيك إسلامية في المصارف التقليدية العمومية، حيث تم ترجمة ذلك على أرض الواقع بإصدار النظام 02/18 الذي حدد شروط فتح النوافذ والعمليات المالية والمصرفية التي تقوم بها، إلا أن هذا القانون لم يرى النور للتطبيق، فتم إصدار نظام ثاني تحت رقم 02/20 الذي شرح عمليات النوافذ الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري وسبل تطبيقها لتفعيل المعاملات المصرفية الإسلامية، وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
- المبحث الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية في الجزائر.
- المبحث الثالث: تقييم التجربة الجزائرية في مجال فتح النوافذ الإسلامية.

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

اقتصرت الصيرفة الإسلامية في الجزائر في بداية الأمر على خدمات مصرف البركة الذي يعد أول مصرف إسلامي في الجزائر، وبعد سبعة عشر سنة تم الإعلان عن تأسيس مصرف ثاني هو مصرف السلام الذي كان بدوره يقدم خدمات مصرفية تتوافق مع الشريعة الإسلامية وهو بذلك يعد ثاني مصرف إسلامي بالجزائر، ونتيجة هيمنة المصارف التقليدية العمومية على السوق المصرفية الجزائرية بنسبة تقدر ب87% جعل السلطات تفكر في ممارسة وتوسيع العمل المصرفي الإسلامي عن طريق إدماج هذا الأخير كنشاط مزدوج جنبا إلى جنب مع النشاط المصرفي التقليدي في المصارف التقليدية العمومية، من خلال إصدار أنظمة تسمح لهذه المصارف بتأسيس نوافذ إسلامية مع موافقة بنك الجزائر على غرار النظام 02/20 الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف المصارف والمؤسسات المالية.

المطلب الأول: نشأة الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

إن فكرة التعامل بالصيرفة الإسلامية ليست بالدخيلة على الجزائريين، فتعود فكرة إنشاء مصرف إسلامي يعمل وفق المنهج الإسلامي إلى العهد الاستعماري، وكان تحت تسمية المصرف الإسلامي الجزائري بعد أن تم إعداد قانونه الأساسي آنذاك وجمع رأس ماله الاسمي من قبل كبار رجال الأعمال بمدينة الجزائر من المسلمين وذلك على يد الشيخ إبراهيم أبو اليقطان، لكن الفكرة أجهضت من قبل المستعمر آنذاك، وبعد مرور ثلاثين سنة من الاستقلال كانت للجزائر أول تجربة فعلية لقيام مصارف إسلامية تدعوا إلى الإصلاح المصرفي في بداية التسعينات مع إصدار قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990، إذ قبل صدور هذا القانون كان العمل المصرفي مقتصرا على المصارف التي يكون رأس مالها ملكا للدولة أو المؤسسات التابعة لها وكان ذلك مسايرا للنهج الاشتراكي الذي سلكته الدولة الجزائرية عقب الاستقلال، بعد صدور هذا القانون عرف النظام المصرفي الجزائري توجها لإنشاء المصارف برأس مال خاص سواءا كان محليا أو أجنبيا، بعد أشهر قليلة من صدور قانون 10/90 تم إنشاء أول مصرف إسلامي هو مصرف البركة بتاريخ 20 ماي 1990، ظل الوحيد الناشط في المجال المصرفي الإسلامي طيلة سبعة عشر سنة أين شهدت الساحة المصرفية الإسلامية تأسيس مصرف السلام في سبتمبر 2008.

أما بالنسبة للنوافذ الإسلامية، فلقد سمحت السلطات النقدية والإشرافية في الجزائر لبعض المصارف الخاصة بتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى جانب تقديمها لخدمات مصرفية تقليدية، وذلك في مصرف

الخليج (AGB) 2008، مصرف الإسكان للتجارة والتمويل الجزائري (Housing Bank) 2013، وترست بنك الجزائر (Trust Bank)[1]، أما على مستوى المصارف العمومية فأصبحت الصيرفة الإسلامية متاحة أمام الجزائريين بتقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية عقب صدور النظام 02/20 المؤرخ في 23 مارس 2020 وهذا بعد انتظار دام لعقود، وفيما يلي عرض لتجربتي مصرف البركة ومصرف السلام وكذا تجارب النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية الخاصة قبل صدور النظام 02/20.

أولا: تجربة المصارف الإسلامية.

تنشط في السوق المصرفية الجزائرية أكثر من ثمانية وعشرين (28) مصرف ومؤسسة مالية، تقوم بدور الوساطة المالية لتوفير الموارد المالية لأصحاب العجز المالي سواء عن طريق التمويل التقليدي الربوي أو بالاعتماد على التمويل الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية الخالي من الفوائد الربوية، ولكن عدد المؤسسات المالية التي تقدم هذا النوع الأخير من التمويل الموافق ضئيل لا يتعدى مصرفين هما مصرف البركة ومصرف السلام.

1- مصرف البركة الجزائري: مصرف البركة الجزائري هو أول مصرف مختلط برأس مال عام وخاص، تم تأسيسه في 20 ماي 1991 برأس مال قدره 500.000.000 دج، بدأ المصرف نشاطه الفعلي في سبتمبر من نفس العام وقد تم إنشاؤه بمساهمة كل من مصرف الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) ومجموعة البركة المصرفية (البحرين).وفي إطار القانون رقم 03/11 المؤرخ في 23 سبتمبر 2003، فالمصرف له الحق في مزاولة جميع العمليات المصرفية بما في ذلك التمويلات والاستثمارات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.[2]وقد شهد المصرف عدة تطورات بخصوص مؤشراته المالية كما هو مبين في الجدول والشكل أدناه.

الجدول رقم (4-1): تطور أهم مؤشرات مصرف البركة الجزائري 2013-2020.

الوحدة: مليار دج.

السنوات	حجم التمويل	حجم الودائع	النتيجة المالية
2013	63.354	125.435	04.092
2014	80.627	131.175	04.306
2015	96.453	154.562	04.108
2016	110.711	170.138	03.983
2017	139.677	207.891	03.548

[1] طهراوي أسماء، تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية واقع وتحديات، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جامعة العربي التبسي تبسة، الجزائر، 2022، ص: 647.

[2] بنك البركة الجزائري، من الموقع: https://www.albaraka-bank.dz/، تاريخ الاطلاع: 2023/05/05.

2018	156.460	223.995	05.166
2019	157.850	214.542	06.333
2020	153.089	221.873	04.227

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية الالكترونية الموجودة بموقع مصرف البركة الجزائري، من الموقع: https://www.albaraka-bank.dz/، تاريخ الاطلاع: 2024/05/05.

الشكل رقم (4-1): تطور أهم المؤشرات المالية لمصرف البركة الجزائري في الفترة (2013-2020).

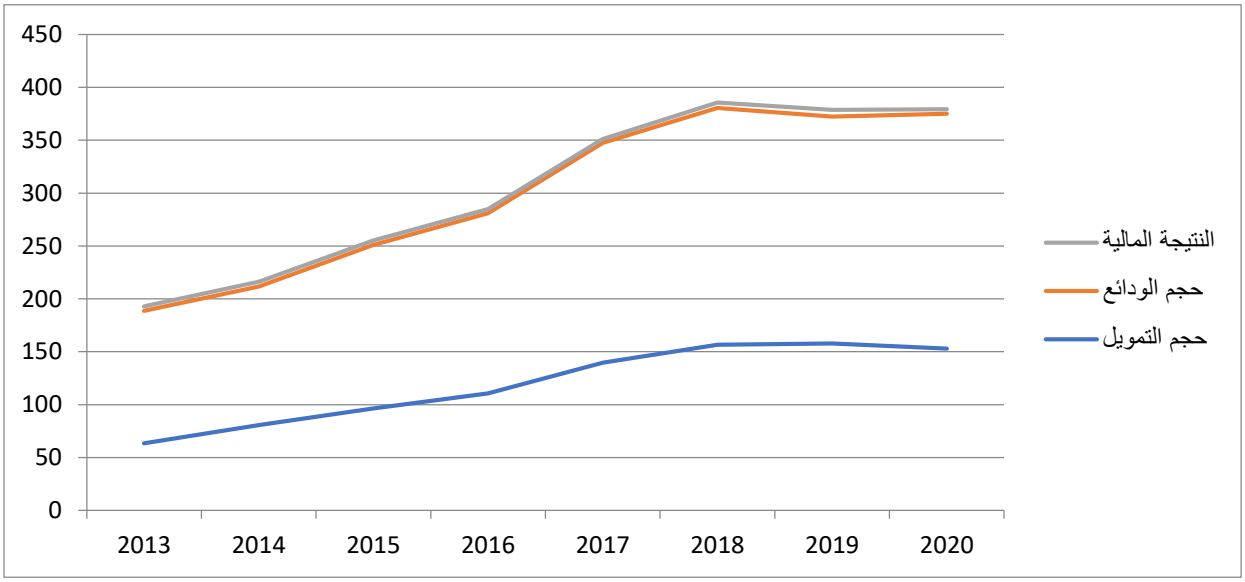

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.

نلاحظ أن حجم التمويل والودائع لمصرف البركة الجزائري في زيادة ونمو مستمر وبمعدلات متفاوتة مع ملاحظة التراجع الطفيف في المؤشرات السالفة الذكر سنة 2019، ويعود ذلك إلى تداعيات الأزمة السياسية التي عاشتها الجزائر آنذاك، أما النتيجة المالية للمصرف فهي موجبة لكنها في تراجع مستمر بداية من سنة 2013 إلى غاية 2017 لأسباب يبقى تفسيرها لدى إدارة المصرف، لتعود للارتفاع سنة 2018 و2019 وتتراجع سنة 2020 بسبب الأزمة الصحية.

أما بخصوص الخدمات والمنتجات التي يقدمها مصرف البركة الجزائري، فهي تتسم بالتنوع وتوجه لشرائح مختلفة من عملائه، وفيما يلي تحليل لتطور أهم المنتجات المصرفية لهذا المصرف في الجدول أدناه.

جدول (4-2): تطور المنتجات المصرفية في مصرف البركة الجزائري.

السنة / المنتج التمويلي%	2016	2017	2018	2019	2020
الاستصناع	0.72	0.74	0.68	0.82	0.95
الإجارة	50.64	48.67	45.79	42.33	41.21
السلم	10.02	09.05	10.30	10.92	11.02
المرابحة	08.74	15.74	18.11	19.56	20.02
المساومة	28.30	24.42	20.79	21.28	20.02
المشاركة	0.83	0.61	01.07	01.15	01.68
القرض الحسن	0.25	0.18	0.14	0.12	0.1
تمويلات أخرى	0.51	03.59	03.12	03.28	3

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لمصرف البركة الجزائري.

من خلال الجدول يتبين لنا أن المنتجات الأكثر استخداما من قبل مصرف البركة هي الإجارة، المساومة، المرابحة، وتحتل الإجارة المرتبة الأولى بنسبة تمويلية بلغت 50.64% سنة 2016، لتنخفض عام 2020 إلى 41.21%، ثم تليها صيغة المساومة بنسبة 28.3% في عام 2016 لتنخفض عام 2018 إلى 51.7%، وتعاود الارتفاع من جديد عام 2019 و2020 بنسبة قدرها 21.82% و22.02% على التوالي، أما صيغة المرابحة فقد بلغت في عام 2016 نسبة 08.74% وهي في تحسن ملحوظ، إذ سجلت في عام 2020 ما نسبته 20.02% مقارنة بإجمالي الصيغ، ولدى الحديث عن صيغة السلم نلاحظ أنه سجلت تحسنا ملحوظا على الرغم من تسجيل نسبة سالبة بلغت 0.97% سنة 2017، بعد هذا العام ارتفعت النسبة بشكل مستمر خلال الأعوام 2018، 2019، 2020، بنسب قدرها 10.30%، 10.92%، 11.02% على التوالي، أما بالنسبة لصيغتي الاستصناع والقرض الحسن فإن نسبهم تكاد تكون منعدمة فأعلى النسب المسجلة لم تتجاوز عتبة 1% (0.25% للقرض الحسن و0.95 للاستصناع) وأدنى نسبة 0.01% و0.68% على التوالي، في حين شهدت كل من التمويلات الأخرى والمشاركة تطورات إذ ارتفعت التمويلات الأخرى.

2- بنك السلام الجزائر: مصرف السلام هو مصرف متعدد المهام والخدمات يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008 ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مالية مبتكرة.[1]

طبقا لنظام بنك الجزائر رقم 18-03 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 والمتعلق برأس المال الأدنى للمصارف والمؤسسات المالية النشطة بالجزائر يبلغ رأس مال مصرف السلام 15000.000.000 دج، وهو يشكل 7500000 سهم مدفوع بقيمة اسمية قدرها 2000 دج لكل سهم[2]، وقد شهد المصرف عدة تطورات فيما يخص مؤشراته المالية، يمكن تلخيصها وفق الجدول والشكل أدناه.

الجدول رقم (4-3): تطور أهم المؤشرات المالية لمصرف السلام الجزائر 2013-2020.

الوحدة: مليار دج.

السنوات	حجم التمويل	حجم الودائع	النتيجة المالية
2013	27.531	23.932	1.266
2014	22.548	19.451	1.383
2015	21.268	23.685	0.301
2016	29.377	34.512	1.080
2017	45.455	64.642	1.818
2018	75.340	85.431	2.418
2019	95.583	103.792	4.007
2020	101.772	133.248	3.069

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لمصرف السلام للفترة 2013-2020.

[1] مصرف السلام الجزائر، من الموقع: https://www.alsalamalgeria.com، تاريخ الاطلاع: 2023/06/07.

[2] شويب نورهان، مشري فريد، الوافي حمزة، الصيرفة الإسلامية بين الواقع والتوقعات -دراسة تحليلية تجربة مصرف السلام الجزائر (2011-2020)-، كتاب المؤتمر الدولي المحكم: متطلبات التطبيق السليم للمعايير الصادرة عن هيئة أيوبي في مختلف دول العالم (الدول العربية الإسلامية والغير الإسلامية)، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية والسياسية، برلين، ألمانيا، 1-2 أفريل 2023، ص: 307.

الشكل (4-2): تطور أهم المؤشرات المالية لمصرف السلام في الفترة 2013-2020.

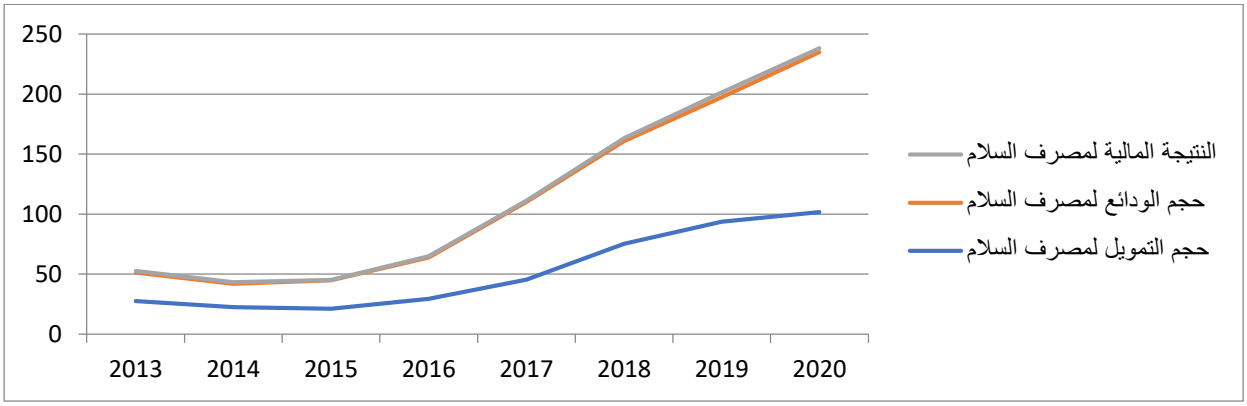

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

الملاحظ حجم الودائع والتمويلات في تطور مستمر باستثناء سنة 2014 أين تم تسجيل تراجع طفيف نظرا للظروف الاستثنائية التي مر بها المصرف أين تم تعيين متصرف إداري مؤقت لإدارة المصرف من قبل المصرف المركزي بسبب وجود خلافات بين المساهمين مما أثر سلبيا على نشاط المصرف، حيث تم تسجيل تراجع في مؤشراته المالية.

أما فيما يخص النتيجة المالية فهي دوما موجبة وفي تحسين مستمر إلى غاية سنة 2015 التي شهدت فيها تراجع ملحوظ نتيجة التراجع في حجم الودائع والتمويلات، ثم بدأت في التحسن وقد بلغت ذروتها سنة 2019 ثم تراجعت سنة 2020 بسبب تداعيات الأزمة الصحية آنذاك. ولدى الحديث عن الخدمات والمنتجات التي يقدمها مصرف السلام الجزائر نجد أنه يمتلك تشكيلة متنوعة ومبتكرة من المنتجات المصرفية تلبي احتياجات مختلف الشرائح المكونة لزبائنه، والجدول أدناه يمثل تطور تشكيلة مختلف هذه المنتجات المصرفية في مصرف السلام الجزائري:

الجدول رقم (4-4): تطور المنتجات المصرفية في مصرف السلام الجزائر.

السنة / المنتج التمويلي%	2016	2017	2018	2019	2020
الاستصناع	0.92	2.52	2.53	3.34	3.37
الإجارة	7.37	17.34	16.93	17.43	18.25
السلم	18.76	28.45	36.10	37.10	38.45
المرابحة والبيوع الآجلة	60.04	40.53	36.75	34.02	30.25
المضاربات والمشاركات	11.91	11.14	7.68	8.11	9.68

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التجارب السنوية لمصرف السلام.

الشكل رقم (4-3): تطور المنتجات المالية في مصارف السلام الجزائر خلال الفترة (2016-2020).

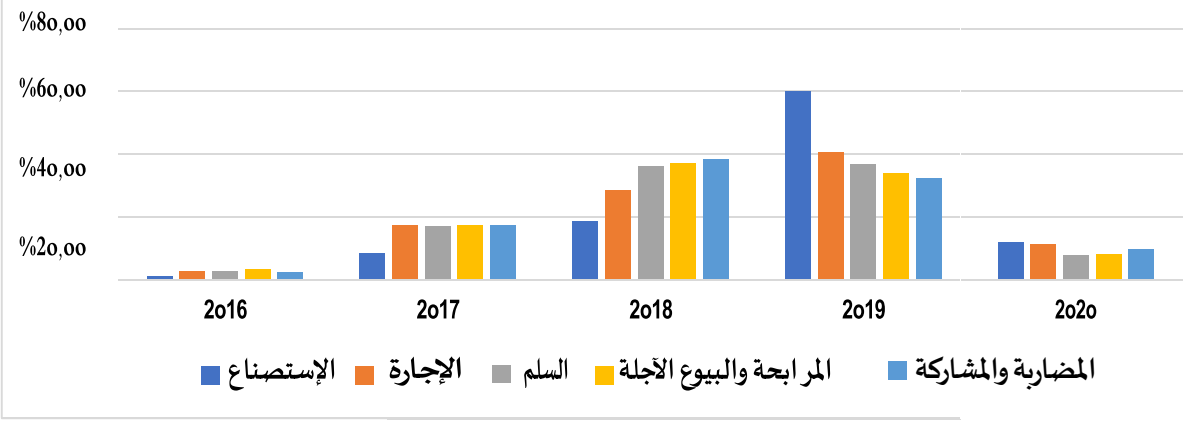

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول أعلاه.

مما سبق يتبين أن الصيغ التمويلية الأكثر استحداثا في مصرف السلام الجزائر هي المرابحة والبيع الآجل، إذ بلغت نسبته مجتمعة 60.04% مقارنة بإجمالي التمويل في المصرف لتعاود الانخفاض خلال الأعوام اللاحقة، وقد بلغت أدنى نسبة لها عام 2020 بنسبة تقدر بـ 3.025%، بعد صيغتي المرابحة والبيع الآجل تأتي صيغتي السلم والإجارة مع ارتفاع في نسبتها من عام 2016 إلى عام 2020، حيث بلغت نسبة تمويل السلم في عام 2020 38.45% بنسبة جيدة مقارنة بعام 2016 والتي قدرت بـ 18.76% والإجارة التي قدرت عام 2020 بـ 18.25% بعدما كانت سنة 2016 مقدرة بـ 8.73%، أما باقي الصيغ الأخرى المستخدمة فنجد أن التمويل بالمضاربات والمشاركات وصلت نسبتها في عام 2016 إلى 11.91% مجتمعة لتبدأ بالانخفاض والتذبذب في قيمتها من عام لآخر، إذ بلغت سنة 2020 نسبة 09.68% أما بالنسبة للاستصناع فقد كانت نسب تمويله خلال الفترة 2016- 2020 هي الأدنى مقارنة بباقي الصيغ فقد سجلت أعلى نسبة عام 2020 والمقدرة بـ 3.37%.

ثانيا: النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية الخاصة قبل النظام 02/20.

قبل بضع سنوات، قامت بعض المصارف التقليدية الخاصة وفروع لمصارف أجنبية في الجزائر بتأسيس نوافذ إسلامية تقوم بتقديم منتجات وخدمات تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، فيما يلي سنستعرض تجارب ثلاثة مصارف وهي مصرف الخليج الجزائر، مصرف ترست الجزائر، مصرف الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر.

1- النافذة الإسلامية لمصرف الخليج الجزائر: يعتبر هذا المصرف الذي تم تأسيسه سنة 2004 ثمرة شراكة بين ثلاثة مصارف دولية هي: مصرف برقان، مصرف تونس العالمي، المصرف الأردني الكويتي التابعة لشركة المشاريع

الكويتية (KIPCO)، وكانت المساهمة برأس مال قدر بـ 1600.000.000 دج، ومساهمة كل مصرف 60%، 30%، 10% على التوالي، ويتسم المصرف بالازدواجية لأنه وإلى جانب الممارسات المصرفية التقليدية فإنه يقدم تمويلات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقد شرع في ذلك بداية من سنة 2008 عن طريق النافذة الإسلامية التي أسسها المصرف والتي تقدم خدمتين تمويليتين تسميان "Proline" وهما السلم والمرابحة ويتوافقان مع الشريعة الإسلامية، كما استحدث خدمة أخرى سنة 2014 سميت "Leasing" وهي عبارة عن خدمة التمويل الإيجاري، ومن خلال الجدول التالي يمكن مقارنة حجم التمويلات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مع إجمالي التمويلات الممنوحة من قبل مصرف الخليج الجزائر.

الجدول رقم (4-5): حجم التمويل الإسلامي لمصرف خليج الجزائر خلال الفترة 2008-2021.

السنوات	إجمالي التمويل مليون دج	التمويل الإسلام بمليون دج	نسبة التمويل الإسلامي%
2008	17848	1088	6.1
2009	22564	1711	7.5
2010	26515	2597	9.8
2011	44627	5181	11.60
2012	64967	8343	12.85
2013	81240	12240	14.90
2014	101162	13889	13.55
2015	104833	17209	16.40
2016	117871	17955	15.23
2017	153825	30765	20
2018	169328	38945	23
2019	153663	44562	29
2020	169136	40000	23,64
المجموع	1227680	263157	21,43

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقارير السنوية لمصرف خليج الجزائر.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن التمويلات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الممنوحة من قبل مصرف الخليج الجزائر والمتمثلة في صيغتي المرابحة، السلم والتمويل الإيجاري المستحدث سنة 2014 في تزايد مستمر، إذ بعدما كانت سنة 2008 تقدر بنسبة 6.10% من إجمالي التمويل، ليصل ذروته سنة 2019 بنسبة بلغت 29%، ونتيجة تداعيات النازعة الصحية وما صاحبها من إغلاق آنذاك، تراجعت النسبة في سنة 2020 لتبلغ إلى 23%.

الجدير بالملاحظة هو أن حجم التمويل الإسلامي في مصرف الخليج شهد تذبذبا خلال فترة الدراسة (2008-2020)، إلا أن متوسط النسبة خلال نفس الفترة هي 21.4% وتعد نسبة لابأس بها مقارنة بالتمويل الإجمالي، وبالتالي فإن أداء النافذة الإسلامية يؤثر على الأداء الكلي للمصرف ولو نسبيا.

2- النافذة الإسلامية في مصرف ترست الجزائر: تأسس مصرف ترست الجزائر بموجب القانون الجزائري بتاريخ 30 ديسمبر 2002 برأسمال خاص قدره 750 مليون دينار[1]، وتعد مؤسسة مالية تابعة لمجموعة Nest Investment Holding المتواجد مقرها في قبرص، وفي سنة 2012 تم رفع رأسماله إلى 13 مليار دينار جزائري، ويمتلك المصرف 35 وكالة بنكية عبر التراب الوطني تسهر على توفير تشكيلة متنوعة من الخدمات والمنتجات المصرفية، وقد شرع منذ بضع سنوات في تسويق منتجات مصرفية وفق هامش الربح أو ما يطلق عليه المنتجات الخاصة وفق صيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتتمثل في خدمة البيع بالتقسيط وحساب الودائع الاستثمارية بالإضافة إلى حساب المدخرات المحدودة[2]، وفي سنة 2016 عرض المصرف منتجين إسلاميين تمويليين محددا هامش الربح هما السلم والإيجار، إضافة إلى قروض استهلاكية تحت تسمية "راحتي".[3]

كما أطلق ترست مصرف الجزائر في أكتوبر 2017 التمويل الإسلامي الاستهلاكي "راحتي سيارتي" المخصص لتمويل شراء السيارة، ومع بداية 2018 قام بصياغة كل الإجراءات والتدابير من أجل إطلاق مجموعة خدمات مالية مبتكرة تتوافق مع الشريعة الإسلامية تمثلت في منتجها الجديد "ترست إيجار" من أجل تمويل السلع والخدمات للمهنيين في جميع القطاعات، وبتاريخ 17 جوان 2018 تم تقديم المنتج للزبائن على شكل ستة منتجات فرعية هي: ترست إيجار للطب، ترست إيجار للنقل، ترست إيجار للأشغال العمومية والبناء، ترست إيجار للسيارة، ترست إيجار للمعدات وأخيرا ترست إيجار للفلاحة[4]، والجدول الموالي يوضح تطور حجم التمويل الإسلامي في مصرف ترست الجزائر.

[1] المقرر 06-06 المؤرخ في 30 ديسمبر 2002، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، 2003، ص: 19.

[2] التقرير السنوي لبنك ترتست الجزائر 2014، ص: 11.

[3] التقرير السنوي لبنك ترتست الجزائر 2016، ص: 11.

[4] التقرير السنوي لبنك ترست الجزائر 2018، ص: 40.

الجدول رقم (4-6): تطور حجم التمويل الإسلامي في مصرف ترست الجزائر خلال الفترة 2016-2020.

السنة	إجمالي التمويل (مليون دج)	التمويل الإسلامي (مليون دج)	نسبة التمويل الإسلامي (%)
2016	36159395	1438087	3.98
2017	50715739	2751900	5.42
2018	63094671	8208295	13
2019	58320920	9316315	15.97
2020	59490850	6602000	11.10
2021	107949822	14966429	13,86
المجموع	410533930	44517440	10,84

المصدر: سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، دراسة تقييمية عامة، ط 1، الفاس للوثائق، الجزائر، 2022، ص: 33 بتصرف.

يتبين لنا من خلال الجدول أن نسبة التمويل الإسلامي في مصرف ترست الجزائر في نمو مستمر وقد بلغت أعلى نسبة لها سنة 2019 والتي قدرت بـ 15.97% من إجمالي التمويل لتتراجع سنة 2020 إلى 11.10% نتيجة التأثر بأزمة الكوفيد، ليعاود الارتفاع بعد ذلك في سنة 2021 ويبلغ نسبة 13,86%.

ويمكن القول أن نسبة التمويل الإسلامي لمصرف ترست الجزائر تعد ضئيلة إذا ما قورنت بالتمويل الإجمالي للمصرف خلال فترة الدراسة (2016-2021) والمقدرة بـ 10.84%، فهي ذات تأثير ضئيل جدا على أداء المصرف.

3-النافذة الإسلامية في مصرف الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر: تم تأسيس مصرف الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر كبنك تابع لمصرف الإسكان للتجارة والتمويل الأم الكائن مقره بالأردن برأس مال مصرح به 30 مليون دولار والمدفوع بـ 10 ملاين دولار في أكتوبر عام 2003، ويساهم فيه مجموعة من المساهمين العرب والجزائريين كالآتي[1]:

- بنك الإسكان للتجارة والتمويل الأردن بـ 52%؛
- الشركة العربية للبيئة للاستثمارات الخارجية بـ 15%؛
- الصندوق العربي الكويتي للاستثمار بـ 10%؛
- الشركة القابضة للاستثمارات الرأسمالية بالبحرين بـ 09%؛
- مستثمرون جزائريون من القطاع الخاص بـ 14%.

[1] التقرير السنوي لبنك الإسكان للتجارة والتمويل الأم، 2003، ص : 24.

يقدم المصرف تشكيلة من المنتجات المصرفية التقليدية إلى جانب المنتجات المصرفية الإسلامية عبر النافذة الإسلامية التابعة للمصرف والتي تم تأسيسها سنة 2013 وبدأت نشاطها الفعلي سنة 2015، وتتمثل أهم الصيغ المستخدمة من قبل النافذة في التمويل بالمرابحة، التمويل بالسلم والتمويل بالاستصناع، ومن خلال الجدول أدناه يمكن مقارنة حجم التمويلات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مع إجمالي التمويلات الممنوحة من قبل مصرف الإسكان للتجارة والتمويل في الجزائر.

الجدول رقم (4-7): تطور حجم التمويل الإسلامي في مصرف الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر خلال الفترة 2016-2020.

السنة	التمويل التقليدي (مليون دج)	التمويل الإسلامي (مليون دج)	نسبة التمويل الإسلامي إلى إجمالي التمويل (%)
2016	27435.24	2407.79	08.71
2017	37997.41	7358.01	19.36
2018	48244.53	6332.91	13.12
2019	41887.44	6451.80	13.40
2020	39394.5	6572.22	16.64
المجموع	1950595	291239	14.94

المصدر: سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص: 358.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة التمويل الإسلامي في مصرف الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر في تذبذب طيلة فترة الدراسة (2016-2020)، إذ كانت سنة 2016 نسبته 8.77% ثم ارتفعت سنة 2017 إلى 19.76% لتتراجع سنة 13.12%، ثم عادت للارتفاع سنة 2019 لتبلغ 13.40% وواصلت الارتفاع حيث بلغت سنة 2020 نسبة 16.64%.

عقب إصدار النظام 02/20 المحدد لشروط ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية من قبل النوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية، زاد المصرف من تشكيلة منتجاته المصرفية الإسلامية بصيغة الاستصناع، القرض الحسن، إضافة لأنواع جديدة من حسابات الودائع، سندات الاستثمار، زيادة عن ذلك حسابات الادخار لأصناف مختلفة من عملاء، أفراد، مؤسسات ومهنيين.[1]

أما عن تطور هيكل التمويل الإسلامي في مصرف الإسكان-الجزائر- سنة 2020 فهو موضح في الجدول أدناه.

[1] بن بعيبش سلمان، تحليل هيكل رأس المال الربح والمخاطرة في البنوك ذات الشبابيك الإسلامية، اطروحة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2023-2024، ص: 192.

الجدول رقم (4-8): تطور نسب صيغ التمويل الإسلامي في بنك الإسكان الجزائر 2020.

صيغ التمويل الإسلامي	السلم	المرابحة	القرض الحسن	المجموع
النسبة %	%92	%6	%2	%100

المصدر: بن بعيبش سلمان، مرجع سبق ذكره، ص 192.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن صيغة السلم تستحوذ على حصة الأسد من نسبة صيغ التمويل الإسلامي في مصرف الإسكان –الجزائر– والمقدرة بـ 92%، ثم تليها صيغة المرابحة بـ 6%، وأخيرا صيغة القرض الحسن بنسبة 2%، هذه الصيغ مجتمعة لها ميزة مشتركة وهي أنها ذات عائد ثابت، مع استبعاد المصرف لتقديم صيغ ذات عائد متغير وتحمل نسبة مخاطرة عالية كالمضاربة والمشاركة.

المطلب الثاني: الإطار التشريعي للصيرفة الإسلامية في الجزائر.

كانت الصيرفة الإسلامية في بداية ممارستها في الجزائر محكومة بالنصوص المنظمة للقطاع المصرفي التقليدي والتي كانت لا تناسب نشاط النوافذ الإسلامية، وبعد مرور أكثر من ثمانية وعشرين عاما بادرت السلطات النقدية ممثلة في المصرف المركزي بإصدار بعض الأنظمة الخاصة بالصيرفة الإسلامية بهدف تهيئة البيئة المناسبة لعملها.

أولا: نظام 02/18المحدد للشروط المطبقة على العمليات المتعلقة بالصيرفة التشاركية.[1]

هذا النظام جاء متضمنا في العدد 73 من الجريدة الرسمية الصادرة في 09 ديسمبر 2018 تحت رقم (02/18) المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 والمحدد لقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، ويعد هذا النظام أول نص تشريعي يؤطر نشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر بغرض تحديد النظام المصرفي الجزائري لممارسة العمليات المصرفية الإسلامية، وأهم ما جاء به النظام 02/18:

- أشارت المادة الأولى من النظام إلى الهدف المبتغى من وراء إصداره، حيث جاء فيها: "يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة التشاركية التي لا يترتب عنها التحصيل أو تسديد الفوائد" ولهذا يعد هذا النظام أول قانون مصرفي قد نص على إمكانية قيام المصارف بالعمليات المصرفية دون تحصيل الفوائد التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- المادة الثانية عرفت العمليات المصرفية التشاركية بأنها كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية التي تتمثل في تلقي الأموال (الودائع) وعمليات توظيف الأموال والتمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد وتخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات التالية: المرابحة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم وكذا الودائع في حسابات الاستثمار؛

[1] نظام رقم 02/18 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، المتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية عن طريق المصارف والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 73، الجزائر، 2018، ص ص : 20-22.

- بعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف المصرف المركزي هناك ضرورة ملحة لتقديم بطاقة وصفية لمنتجات المصارف المعتمدة والنشطة الراغبة في تقديم منتجات مصرفية تشاركية مرفقة برأي مسئول رقابة المطابقة للمصرف كما نصت عليه المادة الثالثة؛
- من أجل الحصول على شهادة المطابقة لمنتجات المصارف لأحكام الشريعة الإسلامية يجب على هذه الأخيرة إخضاع منتجاتها لتقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك وهذا ما نصت عليه المادة 04؛
- تطرقت المواد 05-06-07 إلى الفصل المحاسبي لشباك الصيرفة التشاركية عن الأنشطة الأخرى للمصرف إلى جانب الفصل المالي لشباك الصيرفة التشاركية عن طريق إعداد ميزانية تبرز أصول وخصوم الشباك، وكما تمت الإشارة إلى أنه في حالة تعدد شبابيك الصيرفة التشاركية ينبغي التعامل معها بمثابة مصرف إسلامي مصغر؛
- نصت المادتين 08 و09 على ضرورة قيام المصارف المرخص لها بتسويق منتجات الصيرفة التشاركية وأن تعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تنطبق عليهم، كما يجب إعلام المودعين وبصفة خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول طبيعة حساباتهم ويحق للمودع الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن شباك الصيرفة التشاركية، ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها شباك الصيرفة التشاركية في التمويلات التي يقوم بها المصرف طبقا لقاعدة الغنم بالغرم.

إن النظام 02/18 لم يطبق على أرض الواقع لعدة اعتبارات منها غياب الإرادة السياسية وعدم الاستقرار السياسي الذي عاشته الجزائر بداية من 2019 إلى جانب تأثر الجزائر كباقي دول العالم بأزمة كورونا.

ثانيا: نظام 02/20 المحدد للعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

أصدر مصرف الجزائر في العدد 16 من الجريدة الرسمية النظام 02/20 المؤرخ في 15 مارس 2020 وقد ضم 24 مادة، حاولت هذه المواد تحديد العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف المصارف والمؤسسات المالية، جاء هذا النظام ليلغي نظام 02/18 ويمكن أن نلخص ما جاء به في النقاط التالية:[1]

- المادة الأولى منه تطرقت إلى الهدف منه وهو تحديد العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، القواعد المطبقة عليها، شروط ممارستها من طرف المصارف والمؤسسات المالية إلى جانب شروط الترخيص المسبق لها؛
- قدمت المادة 02 من النظام تعريفا للعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية على أنها "كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد"، بمعنى أن هذه العمليات من الناحية النظرية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية لكن الواقع العملي يشير إلى أن عدم تسديد أو تحصيل الفوائد حقيقة هو ضابط شرعي مهم في

[1] نظام رقم 02/20 المؤرخ في 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، العدد 16، الصادر بتاريخ 24 مارس 2020.

المعاملات المصرفية الإسلامية لكن غير كاف وحده لإضفاء الشرعية على المعاملة، إذ أن هناك الكثير من المعاملات المصرفية المعاصرة لا يترتب عنها تحصيل الفوائد أو تسديدها، لكن عند تحليل عناصرها والنظر في جزئياتها يتبين أنها تتضمن مخالفات شرعية جسيمة لا يمكن التغاضي عنها، وبالتالي هذه المادة أعطت مفهوما ناقصا للعملية المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

- المادة 04 قامت بحصر منتجات الصيرفة الإسلامية التي يمكن للمصارف والمؤسسات المالية تقديمها لعملائها وهي كالآتي: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حساب الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار، وما يمكن ملاحظته هو أن هذا النظام استبعد صيغا مهمة خاصة في المجال الفلاحي كالمزارعة والمغارسة والمساقاة، كان بإمكان بنك الجزائر إدراجها والترخيص للمصارف والمؤسسات المالية العمل بها باعتبارها أدوات تمويلية مهمة للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية إلى جانب تحقيق الأمن الغذائي الذي يعد ضرورة ملحة خاصة في ظل الأوضاع الدولية الراهنة.
- المواد من 05 إلى 12 قامت بتعريف منتجات الصيرفة الإسلامية التي تم الإشارة إليها في المادة 04.
- المواد من 13 إلى 16 حددت فيها بنك الجزائر شروط فتح النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية وسيتم توضيح هذه الشروط لاحقا.
- المادة 17 من هذا النظام عرفت شباك الصيرفة الإسلامية بأنه "هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية"، إضافة إلى تعريف شباك الصيرفة الإسلامية ثم التأكيد على الفصل المالي والمحاسبي لحساباته عن باقي حسابات المصرف التقليدي.
- في المادة 23 تم الإشارة إلى إلغاء النظام 02/18 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018.

ثالثا: التعليمة رقم 03/20 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

أصدر بنك الجزائر في 02 أفريل 2020 التعليمة 03/20 وذلك لغرض تعريف منتجات الصيرفة الإسلامية التي نصت عليها المادة 04 من النظام 02/20 وقد تضمنت التعليمة 60 مادة، وهذا تداركا للنقائص المسجلة في النظام 02/20 فيما يخص التعريفات المقدمة لمختلف الصيغ المتصفة بنوع من الغموض والسطحية ويمكن أن نلخص ما جاءت به هذه التعليمة في النقاط التالية:[1]

[1] التعليمة رقم 03/20 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، صادرة عن بنك الجزائر.

- أكدت التعليمة ما ورد في النظام 02/20 على ضرورة حصول المصرف أو المؤسسة المالية على شهادة المطابقة للمنتجات والضمانات المتعلقة بها لأحكام الشريعة الإسلامية، وتكون الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية هي المخولة بتسليم هذه الشهادة وذلك قبل تقديم الترخيص لدى بنك الجزائر.
- النظام 02/20 خصص لكل صيغة من صيغ التمويل الإسلامي مادة واحدة للشرح بينما هذه التعليمة وبحكم طبيعتها التفصيلية كانت أكثر تفصيلا بجوانب تطبيق كل صيغة وما يتعلق لها، فمثلا من المادة 03 إلى المادة 13 كلها تفصيل لإجراءات تطبيق صيغة المرابحة ونفس الأمر بالنسبة للصيغ الأخرى.[1]
- نصت المادة 06 من التعليمة بأن يدرج المصرف أو المؤسسة المالية ضمن عقد المرابحة بند يلزم الزبون بدفع مبلغ مالي يساوي جزء أو كامل الضرر الفعلي في حالة التأخر أو عدم السداد في الآجال دون مراعاة أو تمييز لسبب التأخر سواء كان بإرادة أو خارج عن إرادة العميل، وهذا يناقض قوله تعالى في الآية الكريمة:﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسرَة فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيسَرَة وَأَن تَصَدَّقُواْ خَير لَّكُم إِن كُنتُم تَعلَمُونَ ٢٨٠ ﴾.[2]
- في نص المادة 20 من التعليمة والمتعلقة بالمضاربة لا يحق للمصرف أن يشارك في إدارة الأموال، وجاء في الشق الثاني من المادة أنه يمكن للمصرف أن يقوم بالرقابة والتحقق في حسابات المضاربة والوثائق ذات الصلة التي يمسكها المضارب، وحتى لا يتعارض هذا الشق مع الشق الأول من المادة كان من المفترض أن ينص على أن تكون الرقابة بعدية وليس أثناء العمل.
- نصت المادة 45 على أنه لا يجوز للمصرف في الاستصناع الموازي إبرام عقد مع الشخص المعنوي المصنع الذي يمتلك صاحب الأمر 33% فأكثر من رأس ماله تفاديا لشبهة بيع العينة تحت غطاء الاستصناع، وهذا تطبيقا لما ورد في المعيار الشرعي رقم 11 لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI والخاص بالاستصناع الموازي.
- نصت المادة 53 من التعليمة بأن الموارد التي يتحصل عليها المصرف في شكل ودائع تحت الطلب وودائع ادخارية، يمكن للمصرف التصرف فيها عن طريق استثمارها في العمليات المصرفية الإسلامية على أن يلتزم شباك الصيرفة الإسلامية برد هذه الأموال للزبون بناءا على طلبه وبدون أي زيادة، بحيث لم يتم تطرق هذه المادة بين النوعين من الودائع إذ من المتعارف عليه أن الودائع تحت الطلب يلتزم الشباك المتعلق بالصيرفة الإسلامية بردها دون أي زيادة، أما الودائع الادخارية تضمن للعميل الحصول على نصيب من الأرباح المحققة، ومنه فلا يمكن أن يختتم الكلام بوجوب إعادتها للزبون بناءا على طلبه وبدون أي زيادة وحتى إن تم استدراك الأمر بعد ذلك في نفس هذه المادة باعتبار ودائع الادخار ضمن حسابات الاستثمار وإنما تستثمر من أجل تحقيق الربح.

[1] سليماني هناء، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وفق مقررات بازل 03 "دراسة مقارنة"، رسالة دكتوراه، تخصص اقتصاد الخدمات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2022، ص: 08.

[2] الآية 280، سورة البقرة.

رابعا: الفرق بين النظام 02/18 المتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية عن طريق المصارف والمؤسسات المالية والنظام 02/20 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

من خلال إجراء مقارنة بين النظامين 02/18 و02/20 نلاحظ أن هذا الأخير شامل أكثر من سابقه ماعدا في بعض النقاط والتي نوجزها في الجدول التالي:

الجدول رقم (4–9): الفرق بين النظامين 02/20 و02/18.

النظام 02/18 (ملغى)	النظام 02/20
• النظام 02/18 كان يكتنفه بعض الغموض حيث تم تسمية الصيرفة الإسلامية بالصيرفة المشاركة. • في النظام 02/18 نصت المادة 02 منه على أنه تعد عمليات مصرفية متعلقة بالصيرفة التشاركية كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية التي تندرج ضمن فئات العمليات المذكورة في المواد 66 إلى 69 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، والمتمثلة في عمليات تلقي الأموال، عمليات توظيف الأموال، عمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عليها تسديد وتحصيل الفوائد، وتم تقسيمها إلى قسمين: عمليات الإئتمان: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم وعمليات تلقي الأموال في حساب الودائع. • لم يتم تعريف منتجات الصيرفة الإسلامية في النظام 02/18 نصت المادة 04 منه على أنه يتم الحصول على شهادة مطابقة المنتجات لأحكام الشريعة الإسلامية أمرا لاحقا بعد الحصول المسبق من قبل بنك الجزائر. • في مجال الرقابة الشرعية لم يلزم النظام 02/18 المصارف في الشبابيك الإسلامية بأن يكون لديها هيئة للرقابة الشرعية هذا من جهة، ومن جهة أخرى نلتمس غموض في نفس المادة 40 التي أتى في مضمونها النص على	في النظام 02/20 تم استرداك الأمر وتم استخدام مصطلح الصيرفة الإسلامية كونه أكثر وضوحا. نصت المادة 04 منه إضافة إلى المنتجات السابقة الذكر المذكورة في النظام 02/18 منتج حساب الاستثمار. في النظام 02/20 تم تخصيص المواد من 05 إلى 10 لإعطاء تعريف لكل منتج من هذه المنتجات. في النظام 02/20 نصت المادة 14 على أن شهادة المطابقة للمنتجات لأحكام الشريعة الإسلامية المسلمة من قبل الهيئة الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية ضرورية للمصرف قبل تقديم الترخيص المسبق، بحيث تكون هذه الشهادة عن طريق الوثائق المقدمة للمصرف. في النظام 02/20 تم تدارك الأمر بإلزامية المصرف الراغب في فتح شباك لمصرف إسلامي بضرورة تشكيل هيئة للرقابة الشرعية تتكون على الأقل من ثلاثة أعضاء يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة حسب نص المادة 15 من النظام. كما تم توضيح أكثر فيما يخص الهيئة المخولة بمنح

تشكيل وظيفة مخول لها منح شهادة المطابقة لمنتجات أحكام الشريعة الإسلامية سميت الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك بحيث لم يشير النظام إلى تشكيلة الهيئة وصلاحيتها.	شهادة المطابقة للمنتجات لأحكام الشريعة الإسلامية في المادة 14 من النظام 02/20 سميت الهيئة الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية تحت وصاية المجلس الإسلامي الأعلى.

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على النظامين 02/18 و02/20.

خامسا: أهم ما جاء به القانون 23-09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي بخصوص الصيرفة الإسلامية.[1]

حمل قانون 23-09 المتضمن القانون النقدي والمصرفي المؤرخ في 21 جويلية 2023 الذي ألغي الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، لأول مرة في تاريخ الجزائر مجموعة من المواد التي تؤطر عمل المصارف والنوافذ الإسلامية وتعزز انتشار الصيرفة الإسلامية، نلخص أهم ما جاء به فيما يلي:

- إدخال آليات جديدة للسياسة النقدية مع إمكانية تكييفها مع خصوصيات العمليات المصرفية خاصة الإسلامية والتمويل الأخضر، وهو ما نصت عليه المادة 44 قصد ضمان أكثر فعالية للسياسة النقدية؛
- نصت المادة 61 من القانون على تحديد تشكيلة المجلس النقدي والمصرفي بأن يكون أحد أعضائه شخصية تختار بحكم كفاءتها في مجال الصيرفة الإسلامية، ويعد هذا اعتراف من قبل المشرع بمكانة الصيرفة الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية؛
- من خلال المادة 68 من القانون وزيادة على العمليات المصرفية المتمثلة في تلقي أموال من الجمهور، عمليات القرض، وكذا جميع وسائل الدفع تحت تصرف الجمهور وإدارة هذه الوسائل، تم إضافة عملية مصرفية جديدة متعلقة بالصيرفة الإسلامية؛
- المادة 71 و72 من القانون قامت بتعريف من يحق له ممارسة الصيرفة الإسلامية: مصرف أو مؤسسة مالية مكلفين حصرا بممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية، شباك للمصرف أو المؤسسة المالية مكلف حصرا بتقييم الخدمات المصرفية الإسلامية؛
- أعادت التأكيد المادة 72 من القانون على الاستقلالية المالية والمحاسبية والإدارية للشباك عن الهياكل الأخرى للمصرف أو المؤسسة المالية، كما ورد في النظام 02/20؛
- أكدت المادة 73 من القانون ما جاء به النظام 02/20 هو ضرورة الحصول على الشهادة المطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية الصادرة في مجال المالية الإسلامية وموافقة بنك الجزائر قبل تسويق المنتج المصرفي الإسلامي؛

[1] القانون 09/23 المتضمن القانون النقدي والمصرفي المؤرخ في 21 جويلية 2023، الجريدة الرسمية، العدد 43، الجزائر، 2023. ص ص : 7-25.

- نصت المادة 134 من القانون على أنه لدى الاشتراك في صندوق ضمان الودائع المصرفية من قبل المصارف المعتمدة أن يراعي هذا الصندوق خصوصيات المصارف التي تقوم حصرا بالعمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وشبابيك الصيرفة من خلال تخصيص حساب خاص لها؛
- القانون 09/23 حاول تقوية آليات المتابعة والمراقبة خاصة من خلال إنشاء لجنة جديدة هي لجنة الاستقرار المالي المكلفة بالمراقبة الاحترازية الكلية وإدارة الأزمات، وقد بلغت المادة 158 من القانون على تشكيلة اللجنة أن يكون أحد أعضائها ممثلا من درجة عليا من وزارة الشؤون الدينية والأوقاف مختص في الصيرفة الإسلامية، وهذا دليل على وجود إدارة سياسية وتشجيع انتشار التمويل الإسلامي.

المطلب الثالث: منتجات الصيرفة الإسلامية وفق النظام 02/20 والتعليمة 03/20.

وفق النظام 02/20 والتعليمة 03/20 فإن الشبابيك الإسلامية تستخدم في توظيف أموالها واستثماراها عدة صيغ متعددة يمكن تقسيمها إلى الأقسام التالية:[1]

- صيغ تمويلية قائمة على المشاركات؛
- صيغ تمويلية قائمة على المداينات؛
- صيغ تمويلية قائمة على الاستثمارات.

أولا: الصيغ التمويلية القائمة على المشاركات.

يتم وفق هذه الصيغ إحلال علاقة الدائن بالمدين بعلاقة أخرى معتمدة أساسا على قاعدة الغنم بالغرم أي الاشتراك في تحمل المخاطر من ربح أو خسارة، وفيما يلي عرض لأهم الصيغ:

1-التمويل بالمضاربة: هي إحدى وسائل الاستثمار المساهمة في الاقتصاد الإسلامي التي كان من المفترض أن تحتل نسبة هامة في نسب التمويل الإسلامي لدى المصارف الإسلامية، بحيث تمكنت من الجمع بين من يملك المال ومن يستطيع العمل به، وقد ورد تعريفها في المادة 07 من النظام 02/20 والمادة 19 التعليمة 03/20 على أنها: "المضاربة هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة سنة مالية المسمى مقرض الأموال (رب المال) رأس المال اللازم للمقاول (المضارب) في المشروع من أجل تحقيق ربح."[2]

وقد ميزت المادة 23 من التعليمة 03/20 بين صورتين للمضاربة وهما:

[1] النظام رقم 02/20، مرجع سبق ذكره.

[2] المادة 19، التعليمة رقم 03/20، مرجع سبق ذكره.

1-1- المضاربة المطلقة: أشارت المادة 23 الفقرة 02 من التعليمة 03/20 بأن المضاربة المطلقة هي تلك التي يفرض فيها المصرف أو المؤسسة المالية على المقاول إدارة عمليات مضاربة دون أي قيد، للمقاول الحرية في اختيار الاستثمارات التي يريد تحقيقها غير أنه يبقى مجبرا على السهر على مصلحة الطرفين وذلك لبلوغ هدف المضاربة.

1-2- المضاربة المقيدة: تطرقت إليها الفقرة التالية من المادة 23 من التعليمة رقم 20/03: "المضاربة المقيدة هي تلك التي يفرض فيها البنك أو المؤسسة المالية قيودا تتعلق بنشاط المقاول فيما يخص قطاع النشاط وكيفيات وشروط الاستثمار أو أي جانب آخر يراه مناسبا."

2- المشاركة: تم تعريف صيغة المشاركة بموجب المادة 06 من النظام 02/20 والمادة 14 من التعليمة رقم 03/20 بأنها: "المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأس مال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق الأرباح"، وقد أشارت المادة 17 في الفقرة الأولى والثانية من التعليمة 03/20 إلى نوعين من المشاركة:

2-1- المشاركة الثابتة: تسمى المشاركة الثابتة عندما تكون حصة المصرف أو المؤسسة المالية في رأس مال المشروع ثابتة خلال فترة المشاركة المحددة في العقد.

2-2- المشاركة المتناقصة: تسمى المشاركة المتناقصة عندما يلتزم المصرف أو المؤسسة المالية بموجب تعهد أحادي الطرف منفصل عن عقد المشاركة بالتنازل عن حصته في رأس المال إلى شريك واحد أو أكثر وفقا لإجراءات الخروج المتفق عليها.

ثانيا: الصيغ التمويلية القائمة على المداينة.

تعتبر الصيغ التمويلية القائمة على المداينة من أهم الصيغ التي يتيحها التمويل الإسلامي على أرض الواقع وهي كالآتي وفقا لنظام 02/20 والتعليمة 03/20:

1- التمويل بالمرابحة: حسب المادة 05 من النظام 02/20 والمادة 03 من التعليمة 03/20 فإن المرابحة هي عقد يقوم بموجبه المصرف أو المؤسسة المالية ببيع سلعة معلومة لزبون سواء كانت هذه السلعة منقولة أو غير منقولة يملكها البنك أو المؤسسة المالية، ويتم البيع بتكلفة اقتناء السلعة مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين.

ما تجدر ملاحظته أن المادة 06 من التعليمة 03/20 نصت من خلال الفقرة الثانية على أنه يسمح إدراج ضمن عقد المرابحة التزام الزبون بدفع في حالة التأخر أو عدم التسديد مبلغا يساوي جزء أو كامل الضرر الفعلي، وهنا إشكال في صحة فرض الغرامة من الناحية الشرعية، فالمادة لم تفرق بين المماطل الذي من الأولى أن يرجع أمره إلى المحاكم الإلزامية بالسداد والمعسر الذي من الواجب شرعا هو انتظاره إلى أن يقدر على السداد أو التصدق عليه بالدين لقوله تعالى:﴿وَإِنكَ كانَ ذُو عُسرَة فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيسَرَة وَأَن تَصَدَّقُواْ خَير لَّكُم إِن كُنتُم تَعلَمُونَ ٢٨٠ ﴾.[1]

أما فيما يخص صور المرابحة فنجد أن المشرع الجزائري قد اقتصر في البداية على تعريف صورة للمرابحة الأولى هي المرابحة البسيطة ونجدها في نص المادة 05 من النظام 02/20، وتم استدراك الأمر في التعليمة 03/20 سالفة الذكر والتي تم التطرق فيها إلى الصورة الثانية من المرابحة وهي المرابحة للأمر بالشراء، ونجد في نص المادة 09 من التعليمة التي تعرف المرابحة للأمر بالشراء على أنها: "العقد الذي يقتني بموجبه البنك أو المؤسسة المالية من الغير، بخلاف الآخر بالشراء أو وكيله، بناء على طلب ومواصفات الآمر بالشراء، سلعة منقولة أو غير منقولة بهدف بيعها له بسعر يساوي تكلفة اقتنائها، بإضافة هامش ربح عليهما مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين".

2- الإجارة: عرفت المادة 08 من النظام 02/20 وكذا المادة 24 من التعليمة 03/20 بأن الاجارة هي عقد إيجار يضع من خلاله المصرف أو المؤسسة المالية المسمى المؤجر تحت تصرف الزبون المسمى المستأجر، وعلى أساس الإيجار سلعة منقولة أو غير منقولة يملكها المصرف أو المؤسسة المالية لفترة محدودة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد. وقد حددت المادة 32 من التعليمة 03/20 صورتين للإيجار هما:

2-1- الإجارة المنتهية بالتمليك: عندما يمنح المصرف أو المؤسسة المالية الزبون إمكانية امتلاك السلعة المستأجرة عند انقضاء المدة المتفق عليها مسبقا في العقد.

4-2- الإجارة التشغيلية: تتمثل في إيجار عادي لا يؤدي إلى امتلاك السلع المستأجرة من قبل المستأجر.

3- السلم: عرفت المادة 09 من النظام 02/20 المذكور سابقا والمادة 36 من التعليمة رقم 03/20 سالفة الذكر السلم على أنه: "السلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسلم له آجلا من طرف زبونه، مقابل الدفع الفوري والنقدي"، وقد ميزت المادة 36 و37 من التعليمة رقم 03/20 صورتين من السلم وهما:

[1] الآية 280، سورة البقرة.

3-1- السلم العادي: عرفت المادة 36 من التعليمة 03/20 السلم العادي كالآتي: "يسمى عقد السلم العادي عندما يبرم البنك أو المؤسسة المالية عقد سلم من أجل شراء سلعة تسلم له آجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي أي التمويل العاجل مقابل التسليم الآجل".

3-2- السلم الموازي: عرفت المادة 37 من التعليمة 20/03 السلم الموازي كالآتي: "يسمى عقد السلم «موازي»، عندما يبرم البنك أو المؤسسة المالية عقد سلم آخر مع طرف ثالث ومستقل عن العقد الأول من أجل بيع سلعة مطابقة في مواصفتها للسلعة موضوع العقد الأول، تسلم في تاريخ لاحق وبسعر متفق عليه يدفع فورا ونقدا".

4- عقد الاستصناع: عرف نظام بنك الجزائر 02/20 في المادة 10 والمادة 44 من التعليمة رقم 03/20 عقد الاستصناع بأنه: "هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقا لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقا بين الطرفين" وهو ذو صيغتين:

4-1- الاستصناع العادي: وهو الصورة البسيطة له والذي تطرقت إليه المادة 44 من التعليمة سالفة الذكر، بحيث يضم المستصنع والصانع ويكون موضوع هذا العقد صنع شيء معين بأوصاف وكميات محددة متفق عليها لقاء ثمن محدد معجل أو مؤجل على أقساط، فالعلاقة بين المتعاقدين مباشرة وليس بينهما وسيط مالي.

4-2- الاستصناع الموازي: طورته المصارف الإسلامية وهو مركب من عقدي استصناع، وقد تطرقت إليه المادة 45 من التعليمة 03/20 كما يلي: "يمكن أن يقوم البنك أو المؤسسة المالية بإبرام عقد ثان يسمى «الاستصناع الموازي» مع مصنع لتصنيع المنتوج موضوع عقد الاستصناع".

ثالثا: حسابات الودائع.

نصت المادة 11 من النظام 02/20 على أن حسابات الودائع هي عبارة عن حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في مصرف من طرف أفراد أو كيانات مع الالتزام بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين عند الطلب أو حسب شروط متفق عليها مسبقا، وبحسب المادة 50 من التعليمة 03/20 فإن حسابات الودائع يمكن أن تكون حسابات جارية أو حسابات ادخار.

1- الحسابات الجارية: عرفتها المادة 51 من التعليمة 03/20 على أنها: "تلك الأموال المودعة من طرف الزبون في حساب مفتوح على مستوى شباك الصيرفة الإسلامية للبنك، ويجب على هذا الأخير إعادتها إلى الزبون بمجرد طلب بسيط وبدون إشعار مسبق".

2- الحسابات الادخارية: عرفتها المادة 52 من التعليمة 03/20 على أنها: "تلك الأموال المودعة من طرف الزبائن من الأفراد في حساب مفتوح على مستوى شباك الصيرفة الإسلامية للبنك، مع الحق في التصرف فيها في أي وقت، وذلك من خلال سحب جزئي أو كلي".

رابعا: الودائع في حسابات الاستثمار.

حسب نص المادة 12 من نظام 03/20 فإن الودائع في حسابات الاستثمار هي توظيفات لأجل، تترك تحت تصرف المصرف من طرف المودع بغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق الأرباح.

وأشارت المادة 55 من التعليمة 03/20 إلى صورتين من الودائع في حسابات الاستثمار وهما:

1- الودائع في حسابات الاستثمار المقيدة: هي الودائع التي يجب طبقا للاتفاق المبرم بين الطرفين أن تحترم الشروط التي يطلبها المودع في ما يتعلق استخدام هذه الودائع.

2- الودائع في حسابات الاستثمار المطلقة: هي الودائع الموضوعة في إطار عقد المضاربة، دون أي قيود خاصة على البنك فيما يتعلق باستخدام هذه الودائع. كما تطرقت المادة 56 من التعليمة السابقة إلى صورتين للودائع في حسابات الاستثمار هما:

2-1- الودائع في حسابات استثمار المضاربة: هي عقد يقوم بموجبه المودع (رب المال) بوضع الأموال لدى البنك (المضارب) الذي يستخدمها في المحافظ الاستثمارية من أجل تحقيق الربح.

2-2- الودائع في حسابات استثمار الوكالة: هي عقد بموجبه يقوم المودع بتوكيل المصرف باستثمار باسمه ولحساب أمواله لفترة متفق عليها مقابل عمولة ثابتة يتم تحديدها مسبقا أو نسبة مئوية من الأرباح المحققة أو كليهما تمنح للمصرف أما الباقي فيعود للمودع.

المبحث الثاني: دراسة تحليلية للنوافذ الإسلامية بالجزائر.

أسهمت النصوص التنظيمية الصادرة لتأطير نشاط الشريعة الإسلامية في السنوات الأخيرة على غرار القانون 02/20 والتعليمة 03/20 من القانون رقم 09/23 المتضمن القانون النقدي والمصرفي في ولوج المصارف التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي عبر النوافذ الإسلامية على أمل المساهمة في العمل على جذب الأموال المتواجدة خارج الدائرة المصرفية نتيجة وجود شريحة واسعة من المجتمع الجزائري ترفض التعامل بالفائدة الربوية، وقد استغلت المصارف التقليدية خاصة العمومية قلة المصارف الإسلامية ومحدودية انتشارها لدى النظام المصرفي الجزائري بحيث تتواجد أغلبية وكلائها في المدن الكبرى مما يحرم فئة واسعة من الفئات الراغبة في التعامل بمعاملات مصرفية من المفترض أن تكون مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، لهذا السبب أقدمت الحكومة على السماح للمصارف التقليدية خاصة العمومية بإنشاء نوافذ إسلامية، ورغم حداثة التجربة إلا أنها تعد خطوة مهمة للانتقال التدريجي للنشاط المصرفي الإسلامي خاصة إذا كان هناك مرافقة ودعم لذلك.

المطلب الأول: واقع النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية في الجزائر.

إن تأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية لم تكن وليدة القانون 02/20 بل بادرت مجموعة من المصارف الخاصة كما ذكرنا سابقا إلى تبني الفكرة على غرار بنك الخليج الجزائر، بنك ترست الجزائر، بنك الإسكان للتجارة والتمويل، والأمر الجديد بعد صدور هذا القانون هو دخول المصارف التقليدية العمومية مجال التمويل الإسلامي عن طريق النوافذ الإسلامية، وفي هذا المطلب نتعرف على المصارف التي أسست نوافذ إسلامية بعد صدور القانون 02/20.

أولا: النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية.

منحت الحكومة في سنة 2017 الضوء الأخضر لثلاث مصارف عمومية من أجل تأسيس شبابيك (نوافذ إسلامية) وكان ذلك بداية من شهر نوفمبر، هذه المصارف هي الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك التنمية المحلية والقرض الشعبي الجزائري، وهذا بعد قيامها بتعديل قانون النقد والقرض 90-10 حيث سمحت المادة 45 من هذا القانون للمصارف بالتعامل بما يسمى التمويل الغير تقليدي أو ما يسمى بالقروض التساهمية أو الاشتراكية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، إذ أن هذا المسعى لم يرى النور في الواقع العملي وهذا نتيجة الغموض القانوني والتنظيمي الذي كان يكتسيه.

حيث كان النظام 02/18 ثاني محاولة لإرساء نشاط الصيرفة الإسلامية في المصارف العمومية، إلا أن هذا النظام لم يكتب له كذلك النجاح، لذا تم سنة 2020 إصدار النظام 02/20 والذي كان بداية التطبيق الفعلي لنشاط الشبابيك الإسلامية وتأسيس شبابيك إسلامية في المصارف المملوكة للدولة بشكل كامل بعد أن كان

محصورا في المصارف الخاصة فقط ونظرا لحداثة فكرة اعتماد وتأسيس شبابيك إسلامية في المصارف العمومية، فإن أغلبها لم تقم بالإفصاح في تقاريرها السنوية عن النتائج المحققة بخصوص نشاط هذه الشبابيك، لذا تم استقاء بعض الأرقام مما ورد من تصريحات على لسان مسئولي هذه المصارف في البيانات المصحوبة إلى جانب مختلف التظاهرات العلمية قصد تحليل التجربة.

هذا وعقب صدور النظام 02/20، فقد بادرت جميع المصارف العمومية النشطة في النظام المصرفي إلى تأسيس نوافذ إسلامية لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، وفيما يلي تحليل لمختلف التجارب:

1- البنك الوطني الجزائري: بعد منح الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية الترخيص بتاريخ 30 جويلية 2020 شرع البنك في تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية عبر نوافذه التي قام بتأسيسها والتي بلغت في ديسمبر 2023 العدد 104 نافذة إسلامية و11 وكالة متخصصة حصرا لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، وبالتالي الإجمالي هناك 115 نقطة بيع لمنتجات الصرفية الإسلامية عبر كامل التراب الوطني، وكانت البداية بإطلاق منتجات الادخار والتمويل، والتي من المفترض أن تكون لها صفة الامتثال الشرعي، وتتمثل هذه المنتجات في[1]: الإجارة المنتهية بالتمليك، الإجارة العتاد، المرابحة للسيارات، المرابحة للتجهيزات، حساب التوفير الإسلامي، حساب الودائع تحت الطلب، الحساب الجاري الإسلامي، المرابحة العقارية وحساب التوفير الإسلامي.

في إطار سياسة الابتكار والتطوير لتشكيلة المنتجات والخدمات المصرفية المقدمة عبر النوافذ الإسلامية، أعلن المصرف بتاريخ 30 ديسمبر 2023 آنذاك عن اعتزامه إطلاق أربعة منتجات إسلامية جديدة بعد حصوله على الترخيص من تسويق هذه المنتجات والمتمثلة في تمويل السلم الموجه خصيصا للتجار والمهنيين والمؤسسات ذات النشاط الإنتاجي أو التجاري، منتج الترقية العقارية وهو منتج موجه حصرا للمراقبين العقاريين، شهادة الاستثمار الإسلامي تسمح للشركات والأفراد والمهنيين بالاستثمار في سلسلة المشاريع التمويلية التي يقوم المصرف بتمويلها، و المنتج الأخير هو الاستصناع "داري" والمخصص لتمويل عمليات إنشاء توسيع أو تهيئة المساكن الخاصة بالأفراد[2]، وفيما يلي بعض المؤشرات المالية إلى جانب عدد النوافذ والوكالات المصرفية الإسلامية في البنك الوطني الجزائري لعام 2021.

[1] الموقع الرسمي لوزارة المالية: https://www.mf.gav.ls، تاريخ الإطلاع: 2024/01/21.

[2] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري:https://www.bna..ls، تاريخ الإطلاع: 2024/01/22.

الجدول رقم (4-10): بعض المؤشرات المالية وعدد نقاط بيع الصيرفة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري.

المؤشر	القيمة
الموارد الإسلامية	8986.30 مليون دينار
حسابات الزبائن الإسلامية	14875 حساب
التمويل الإسلامي	1385.42 مليون دينار
عدد النوافذ والوكالات المصرفية الإسلامية	64 نافذة إسلامية ووكالة واحدة للصيرفة الإسلامية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقرير السنوي للبنك عام 2021.

وفيما يلي توزيع نسب التمويل الإسلامي حسب الصيغ في المصرف لعام 2021.

الشكل رقم (4-4): توزيع نسب التمويل الإسلامي لعام 2021.

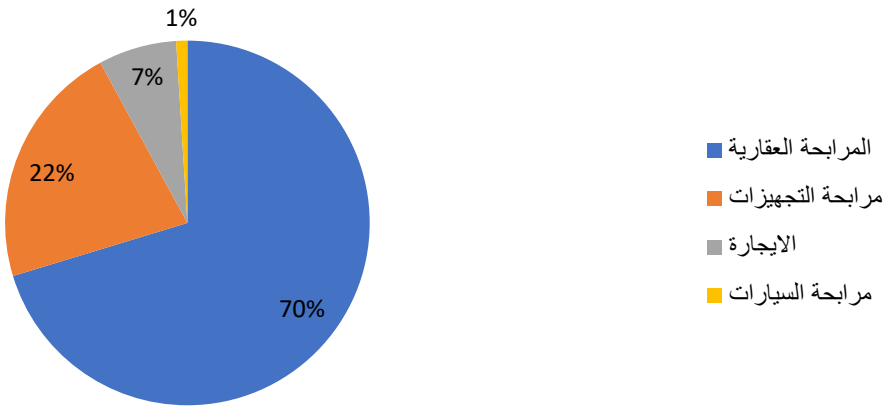

المصدر: التقرير السنوي للبنك الوطني الجزائري 2021، الموقع الإلكتروني https://www.bna.dz/، ص: 28.

من خلال الشكل نلاحظ أن صيغة المرابحة بمختلف أنواعها هي المهيمنة على نسبة صيغ التمويل الإسلامي ثم تليها صيغة الإجارة.

خلال سنة 2021 بلغ حجم التمويل الإسلامي 1385.48 مليون دينار، ويتبين لنا من خلال الشكل رقم 4-6 أن صيغة المرابحة بنوعيها المرابحة العقارية تمثل 70% ومرابحة التجهيزات تمثل 22% من التمويل الإسلامي الإجمالي للمصرف، ثم صيغة الإجارة بـ7% وأخيرا مرابحة السيارات تمثل 1%، وبالتالي فقد قام المصرف باستنساخ العمل المصرفي التقليدي عن طريق لجوئه إلى الصيغ القائمة على المداينة دون لجوئه إلى الصيغ الإسلامية الأخرى القائمة على المشاركة.

2- النافذة الإسلامية في القرض الشعبي الجزائري: شرع القرض الشعبي الجزائري في إطار الازدواجية المصرفية في تقديم منتجات مصرفية إسلامية من خلال النوافذ الإسلامية إلى جانب المنتجات المصرفية التقليدية وهذا بداية

من تاريخ 25 أكتوبر 2020[1]، ويقدم المصرف تشكيلة من المنتجات المصرفية الإسلامية موجهة إلى فئات من العملاء، الشركات، مهنيون وخواص، والجدول التالي يلخص قائمة المنتجات الموجهة لكل فئة.

الجدول رقم (4-11): تشكيلة المنتجات المصرفية الإسلامية الموجهة لكل فئة.

الشركات	المهنيون	الخواص
-حلول مخصصة للإيداع (حساب الاستثمار الإسلامي، الحساب الإسلامي الجاري) -حلول التمويل والتجهيز (الإجارة، المرابحة والتجهيزات)	-حلول مخصصة للإيداع (حساب الاستثمار الإسلامي، الحساب الجاري الإسلامي) - حلول التمويل والتجهيز (الإجارة، المرابحة والتجهيزات)	ودائع إسلامية: -حساب استثمار إسلامي؛ -حساب صك إسلامي؛ -حساب توفير إسلامي؛ -المرابحة عقار؛ المرابحة سيارة؛ إجارة منتهية بالتمليك.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الموقع الالكتروني للقرض الشعبي الجزائري https://www.cpa-bank.dz/index.php/ar/.

كذلك في إطار سياسة الابتكار وتنويع تشكيلة منتجات التمويل الإسلامي يحضر البنك بداية من جانفي 2024 لإطلاق منتجات جديدة بمجرد الحصول على موافقة بنك الجزائر، وتكون هذه المنتجات موجهة لقطاعات تحظى بنسبة عالية من طلبات التمويل على غرار تمويل المشاريع المرتبطة بالسياحة والصناعة والتجارة، وفي هذا الصدد فإن هذه المنتجات تكون موجهة للمؤسسات وأخرى لقطاع السياحة ومنتج آخر لتمويل المشاريع العقارية، زيادة إلى منتج خاص بالبيع على التصاميم.

بعد عامين من انطلاق الصيرفة الإسلامية من قبل المصرف، فقد سجلت تشكيلة محترمة وهي موضحة من خلال مجموعة من المؤشرات موضحة في الجدول أدناه.

الجدول رقم (4-12): مؤشرات النوافذ الإسلامية في القرض الشعبي الجزائري لعام 2023.

المؤشر	القيمة
الموارد الإسلامية	30.7 مليار دينار جزائري
حساب الزبائن الإسلامية	42300 حساب
التمويل الإسلامي	
عدد النوافذ والوكالات المصرفية الإسلامية	98 نافذة

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الجزائرية:https://www.aps.dz/ar/.

[1] الموقع الرسمي للقرض الشعبي الجزائري:https://www.CPA.ls تاريخ الإطلاع: 2024/01/22.

3- النافذة الإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط: كان إنشاء أول نافذة إسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بتاريخ 01 ديسمبر 2020 لتصل عدد النوافذ في ديسمبر 2023 إلى 106 نافذة، زيادة على وكالة واحدة مكلفة حصرا بالتمويل الإسلامي، وتتمثل منتجات الصيرفة الإسلامية المقدمة من قبل النافذة الإسلامية في[1]:

- حسابات الودائع الاستثمارية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية وتتمثل في حسابات شيك الصيرفة الإسلامية وحساب جاري للصيرفة الإسلامية؛
- صيغة التمويل وتتمثل أهم الصيغ التمويلية المقدمة من قبل الصندوق في الإجارة التمليكية، مرابحة سيارة، تمويل المحلات، تمويل الأراضي وتمويل السكن.

وفيما يلي عرض لبعض مؤشرات النافذة الإسلامية للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لعام 2021.

الجدول رقم (4-13): مؤشرات النافذة الإسلامية في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لعام 2021.

المؤشر	القيمة
الموارد الإسلامية	71.6 مليار دينار جزائري
حساب الزبائن الإسلامية	35820 حساب
التمويل الإسلامي	360 مليون دينار
عدد النوافذ والوكالات المصرفية الإسلامية	48 نافذة إسلامية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الجزائرية:https://www.aps.dz/ar/.

من خلال الجدول، نلاحظ أن قيمة الموارد الإسلامية لدى الشبابيك الإسلامية للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بلغت مبلغ 71.6 مليار دينار سنة 2023، كما أن قيمة التمويل الإسلامي بلغ 360 مليون دولار، وقد بلغت عدد حسابات الزبائن 35820 حساب إسلامي موزعة عبر 48 نافذة إسلامية موزعة عبر وكالات الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط على مستوى القطر الوطني، وتشير هذه المؤشرات المالية إلى إرادة المصرف في توسيع نشاطه في مجال الصيرفة الإسلامية من خلال محاولته استقطاب أكبر شريحة من العملاء الراغبين في الاستفادة من الخدمات والمنتجات المصرفية خاصة في مجال التمويل العقاري، باعتبار أن المصرف له تجربة في هذا النمط من التمويل، على أن يتم فقط إخضاعه للامتثال الشرعي، إن من المنتظر أن يطلق المصرف عام 2024 ثلاث تشكيلات من صيغة المرابحة والمتمثلة في تمويل مسكن لشراء الشقة، وتمويل محلات للاستعمال المهني أو التجاري، أو شراء قطعة أرض.

[1] الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري:https://www.bna..ls، تاريخ الإطلاع: 2024/01/22.

4- النافذة الإسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية: بتاريخ 29 سبتمبر 2020 تحصل بنك الفلاحة والتنمية الريفية على شهادة المطابقة الشرعية من طرف المالية الإسلامية لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية[1]، وفي 16 مارس 2021 شرع المصرف رسميا في تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية التي تم تأسيسها لهذا الغرض[2] في إطار الازدواجية المصرفية بجانب الخدمات المصرفية التقليدية، وقد بلغت عدد النوافذ الإسلامية لهذا المصرف في جانفي 2024، 81 نافذة إضافة إلى أربع وكالات خاصة لهذا النوع من التمويل، وتتمثل المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية المسوقة من قبل المصرف في:[3]

- حلول الإيداع والمتمثلة في حساب الصك وحساب الادخار للأفراد، الحساب الجاري والودائع الاستثمارية للمهنيين والمؤسسات؛
- منتجي المرابحة سيارات والمرابحة الاستثمارية مخصصة للأفراد، تمويل إسلامي بهامش ربح قدره 9.25% من سعر المنتج؛
- منتجي مرابحة استغلال ومرابحة استثمار للمهنيين والمؤسسات بهامش ربح 8.5% للاستثمار و6.5% لاستثمارات التملك مخصصة للآخر.

في إطار مساعي المصرف لتعزيز الصيرفة الإسلامية يعتزم هذا الأخير إطلاق منتجات مصرفية إسلامية جديدة، وهذا بعد حصوله على المطابقة من قبل الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية وكذا رخصة تسويق هذه المنتجات من قبل بنك الجزائر، وتتمثل هذه المنتجات في مرابحة التجهيزات المنزلية، مرابحة الشراء دراجة نارية ومرابحة شراء سيارة، كل هذه الصيغ هي عبارة عن تمويلات موجهة لتشجيع استهلاك المنتوج المحلي. وفيما يلي بعض مؤشرات النوافذ الإسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية لعام 2023.

الجدول رقم (4-14): مؤشرات النوافذ الإسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية لعام 2023.

المؤشر	القيمة
الموارد الإسلامية	22 مليار دينار جزائري
حساب الزبائن الإسلامية	30000 حساب
التمويل الإسلامي	17.5 مليار دينار جزائري
عدد النوافذ والوكالات المصرفية الإسلامية	18 نافذة إسلامية وأربع وكالات مخصصة حصرا للصيرفة الإسلامية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الجزائرية:https://www.aps.dz/ar/.

[1] الموقع الرسمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:https://badrbanque.dz/، تاريخ الاطلاع: 2024/01/22.

[2] الموقع الرسمي لوزارة المالية:https://www.gav.ls، تاريخ الاطلاع: 22 جانفي 2024.

[3] بن السيلت نصيرة، تبني البنوك التجارية التقليدية للمعاملات المصرفية الإسلامية -دراسة حالة الجزائر-، رسالة دكتوراه، تخصص بنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2022، ص: 174.

5- النافذة الإسلامية في بنك التنمية المحلية: يعد بنك التنمية المحلية آخر مصرف تقليدي عمومي في الجزائر يقوم بفتح نوافذ إسلامية وهذا بتاريخ 10 جانفي 2022، وأطلق على النافذة الإسلامية اسم البديل والتي بلغ عددها 107 نافذة إسلامية في نوفمبر 2023، إضافة إلى وكالة أخرى مخصصة حصرا للتمويل الإسلامي.

وتتكون تشكيلة المنتجات والخدمات الإسلامية التي يقدمها المصرف من خلال شباكه الإسلامي من تسعة منتجات استثمار وتمويل موجه للأفراد، المهنيين والمؤسسات وهي كالتالي:

6-1- أنواع الحسابات البنكية الإسلامية:

- حساب الصك؛
- الحساب الإسلامي الجاري؛
- حساب الادخار الإسلامي؛
- حساب الودائع الإسلامية للمضاربة.

6-2- أنواع منتجات التمويل الإسلامية:

- المرابحة الاستهلاكية؛
- مرابحة الاستغلال؛
- مرابحة السيارات؛
- مرابحة استئجار؛
- إجارة منتهية بالتمليك.[1]

يمكن تلخيص أهم المنتجات المقدمة من قبل النافذة الإسلامية "البديل"، والبالغ عددها 125، والموزعة عبر وكالات المصرف على المستوى الوطني في الشكل التالي:

الشكل رقم(4-5): أهم المنتجات المصرفية المقدمة من قبل النافذة الإسلامية "البديل" لبنك التنمية

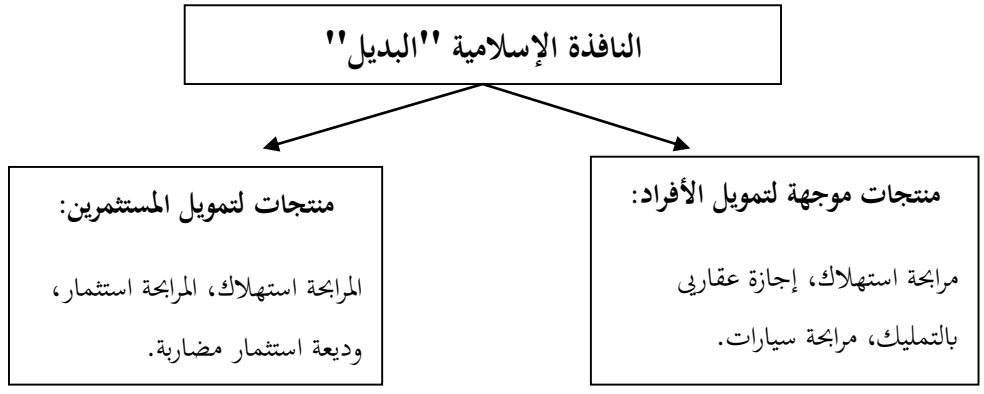

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الموقع الرسمي لبنك التنمية المحلية:https://www.bdl.dz، تاريخ الإطلاع: 2024/03/03.

[1] بنك التنمية المحلية، الموقع الرسمي للمصرف: https://www.bdl.dz/، تاريخ الاطلاع: 2024/07/22.

6- النافذة الإسلامية في بنك الجزائر الخارجي: شهدت الوكالة الرئيسية للمصرف عميروش المتواجدة بالعاصمة افتتاح أول نافذة إسلامية بتاريخ 30 ديسمبر 2021، بعد عامين من ممارسة الصيرفة الإسلامية بلغت بتاريخ 30 ديسمبر 2023 النوافذ الإسلامية 85 نافذة إسلامية، وتقوم هذه الأخيرة بتسويق سلعة منتجات إسلامية هي:[1]

- حساب وديعة إسلامية للأفراد؛
- الحساب الجاري للمؤسسات؛
- حساب الوديعة الاستثمارية المتعلقة بالأجل؛
- تمويلات بالمرابحة للتجهيزات والاقتناء.

وفيما يلي بعض مؤشرات الصيرفة الإسلامية للنافذة الإسلامية للبنك الخارجي الجزائري لعام 2021.

الجدول رقم (4-15): بعض مؤشرات الصيرفة الإسلامية للنافذة الإسلامية لبنك الجزائر الخارجي لعام 2021.

المؤشر	القيمة
موارد التمويل الإسلامي	17884 مليار دينار جزائري
عدد الحسابات الإسلامية	8951 حساب
التمويل الإسلامي	97.007 مليون دينار
عدد النوافذ الإسلامية	85 نافذة إسلامية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على التقرير السنوي لعام 2022 لبنك الجزائر الخارجي.

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن الموارد المالية للشباك الإسلامي لبنك الجزائر الخارجي بلغت 17884 مليون دينار جزائري عام 2021، كما بلغ عدد حسابات النافذة الإسلامية البالغ عددها عام 2021 كذلك 85 نافذة إسلامية 8951 حساب، وقد قدر التمويل الكلي الإسلامي كذلك للشباك الإسلامي ما قيمته 97.007 مليون دينار، وتعكس هذه المؤشرات المتسمة بالإيجابية إلى تمكن البنك وقدرته على جلب عدد من الزبائن، وهذه بادرة إيجابية ومشجعة للمصرف لتوسيع شبكة النوافذ الإسلامية على المستوى الوطني، وذا تنويع شبكة منتجاته معتمدا في ذلك استراتيجية التحول نحو الصيرفة الإسلامية، تراعي الكفاءة الإقتصادية والشرعية.

ثانيا: أهم مؤشرات النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية في الجزائر.

قصد تحليل تجربة النوافذ الإسلامية في الجزائر نأخذ المؤشرات التالية: تطور ودائع التمويل الإسلامي، قيم مختلفة الصيغ التمويلية.

1- تطور حجم ودائع التمويل الإسلامي: الجدول أدناه يمثل تطور حجم ودائع التمويل الإسلامي.

[1] الموقع الرسمي لبنك الجزائر الخارجي: https://www.bear..ls تاريخ الاطلاع: 2024/01/22.

الجدول رقم (4-16): تطور حجم ودائع التمويل الإسلامي.

الوحدة: مليار دينار.

طبيعة الودائع	2020	2021	2022
أ. حسابات الودائع	163,0	212,8	255,5
المصارف العمومية	1,8	19,3	57,5
المصارف الخاصة	161,3	193,4	198,0
ب. الودائع في حسابات الاستثمار	177,0	229,3	291,2
المصارف العمومية	1,0	1,0	7,0
المصارف الخاصة	176,0	228,3	284,2
ج. المجموع الكلي	340,0	10 922,7	10 639,5
حصة المصارف العمومية	% 0,81	% 4,83	% 11,80
خصة المصارف الخاصة	% 99,19	% 95,17	% 88,20

المصدر: بنك الجزائر، التقرير السنوي 2020-2022، التطور الاقتصادي والنقدي، الجزائر، 2020-2022، ص: 62.

من خلال الجدول، يتضح أنه بين عامي 2020 و2022 شهدت ودائع التمويل الإسلامي في المصارف العمومية ذات النوافذ الإسلامية زيادة ملحوظة، حيث ارتفعت من 2.8 مليار دينار في عام 2020 إلى 20.3 مليار دينار في عام 2021، لتصل إلى 64.5 مليار دينار في عام 2022 مما يعني أنها تضاعفت بأكثر من ثلاث مرات، وبلغة للنسب فإن هذا التطور أدى إلى ارتفاع حصة المصارف العمومية من إجمالي ودائع التمويل الإسلامي من 0.81% في 2020 إلى 4.83% في 2021، ثم إلى 11.8% في 2022، ورغم هذا التطور الملحوظ في حجم ودائع التمويل الإسلامي على مستوى نوافذ المصارف العمومية، إلا أن حصتها لا تزال ضئيلة إذا ما قورنت بحصة المصارف الخاصة (التي تشمل المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية)، حيث سجلت هذه الأخيرة ودائع بلغت 337.3 مليار دينار في 2020، و421.7 مليار دينار في 2021، و482.2 مليار دينار في 2022.

كما أنه من المتوقع أن تزداد حصة المصارف العمومية من التمويل الإسلامي في السنوات القليلة المقبلة بفضل توافرها على شبكة واسعة من الوكالات المصرفية تغطي جميع أنحاء البلاد.

2- تطور قيمة صيغ منتجات التمويل الإسلامي في النوافذ الإسلامية والمصارف التقليدية: الجدول أدناه يمثل تطور قيم الصيغ التمويل الإسلامي في المصارف والنوافذ الإسلامية في الجزائر من سنة 2020 إلى 2022.

الجدول رقم (4-17): تطور قيم صيغ التمويل الإسلامي في المصارف والنوافذ الإسلامية في الجزائر من سنة 2020 إلى 2022.

الوحدة: مليار دينار.

منتجات التمويل	2020	2021	2022
المرابحة	132,3	128,4	125,7
المشاركة	1,2	0,9	1,8
المضاربة	4,9	5,8	7,2
الإجارة	82,7	82,0	83,6
السلم	74,7	130,4	150,1
الإستصناع	6,6	10,7	13,4
المجموع الكلي	302,3	358,3	381,7
حصة المصارف العمومية	%0,1	%0,5	%1,3
حصة المصارف الخاصة	%99,9	%99,5	%89,7

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر سنة 2022، ص: 63.

الشكل أدناه يمثل هيكل منتجات التمويل الإسلامي بالنسب.

الشكل(4-6): هيكل منتجات التمويل الإسلامي بالنسب.

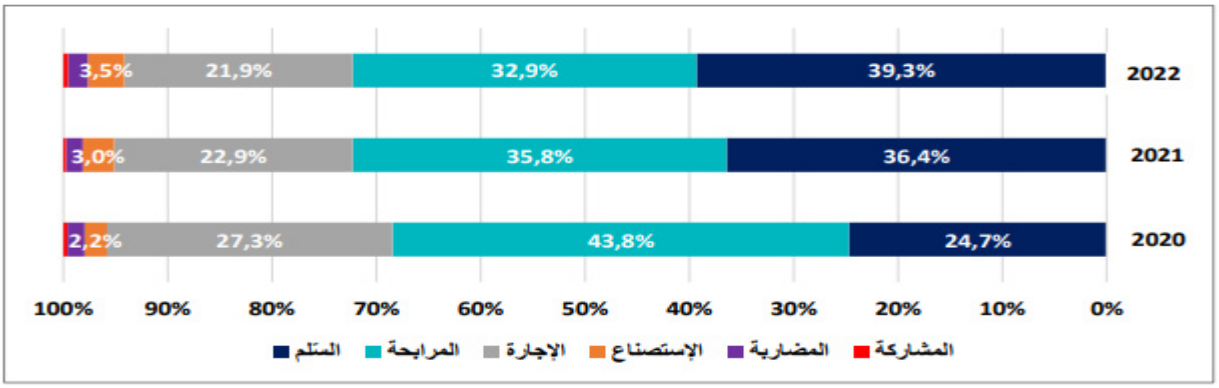

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر سنة 2022، ص: 64.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة التمويل الإسلامي في المصارف العمومية ذات النوافذ الإسلامية قد سجلت ارتفاعا سنة 2022 بـ 3.4 مليار دينار بالمقارنة مع سنة 2021 إذ كانت النسبة سنة 2021 تقدر بـ 1.7 مليار دينار لتنتقل إلى 5.1 مليار دينار في العام الموالي رغم ذلك تبقى حصة النوافذ الإسلامية في المصارف العمومية من المنتجات التمويلية الإسلامية منخفضة للغاية، إذ لا تشكل سوى 0.1% سنة 2020 و0.5% سنة 2021 و1.3% سنة 2022، وما تجدر ملاحظته هو وجود مجموعة واسعة من المنتجات المخصصة

للتمويل الإسلامي إلى جانب ارتفاع حصة المصارف الخاصة وبالأخص الإسلامية إذ بلغت سنة 2022 نسبة 99.9% و99.5% سنة 2021 و98.7% سنة 2022.

من الشكل رقم 4-8، نلاحظ أن منتجات السلم والمرابحة هي المسيطرة على الهيكل التمويلي لمنتجات الصيرفة الإسلامية، في حين باقي المنتجات على غرار المشاركة، المضاربة، الاستصناع هي الأقل تسويقا سواء كان في المصارف الإسلامية أو النوافذ الإسلامية.

الجدير بالملاحظة كذلك هو اقتصار الشبابيك الإسلامية للمصارف العمومية على تسويق منتجي المرابحة والإجارة فقط، وعند التمعن في الهيكل التمويلي للمنتجات المصرفية الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، نلاحظ ارتفاع حصة منتج السلم من 24,7% مقارنة بإجمالي التمويل إلى 36.4% سنة 2021، وإلى 39.3% سنة 2022، أما منتج المرابحة فقد شهد انخفاظا في النسبة مقارنة بالتمويل الإجمالي إذ كانت النسبة سنة 2020 تقدر بـ 43.8% لتتراجع إلى 35.8% سنة 2021، واستمرت كذلك في التراجع سنة 2022 وقد بلغت نسبة 32.9%، وكذلك منتج الإجارة شهد تراجعا إذ كان سنة 2020 يقدر بنسبة 27.3% مقارنة بإجمالي التمويل الكلي لتتراجع سنة 2021 و2022 إلى نسبتي 22.4% و21.4% على التوالي، أما منتج الإستصناع فيعد الأقل تسويقا من قبل المصارف إذ أن حصته لا تزال ضئيلة رغم التحسن الملحوظ خلال فترة الدراسة، إذ كان يقدر بـ2.2% سنة 2020 مقارنة بإجمالي التمويل، وقد ارتفع سنة 2021 و2022 إلى 3% و3.5% على التوالي.

المطلب الثاني: شروط وتحديات فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر.

هناك مجموعة من الخطوات الأساسية التي ينبغي احترامها من قبل المصارف التقليدية من أجل السماح لها من قبل بنك الجزائر بتأسيس نوافذ إسلامية، تم النص عليها في النظام 02/20 و كذا التعليمة 03/20، و لدى حديثنا عن المصارف التقليدية نخص بالذكر المصارف التقليدية العمومية لأنها المهيمنة على السوق المصرفية، بإمكانها الوصول إلى تحقيق الشمول المالي الإسلامي عبر النوافذ الإسلامية، إلا أنه رغم مرور ثلاث سنوات على دخولها مجال الصيرفة الإسلامية عبر مدخل النوافذ الإسلامية إلا أنها لازالت تعاني من مجموعة من العقبات والتحديات.

أولا: شروط إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية في ظل النظام 02/20.

هناك شروط ضرورية لاعتماد النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية نص عليها النظام 02/20.

1- موافقة بنك الجزائر: أشارت المادة 13 من النظام 02/20 وكذا المادة 72 من القانون رقم 09/23 المؤرخ في 21 يونيو 2023 المتضمن القانون النقدي والمصرفي إلى ضرورة الحصول على الترخيص المسبق من قبل بنك الجزائر حتى يتمكن أي مصرف تقليدي ذو نافذة إسلامية من تقديم منتجات مصرفية إسلامية، وفي المادة 16

من النظام 02/20 تمت الإشارة إلى الوثائق الضرورية قصد الحصول على الترخيص من قبل بنك الجزائر والمتمثلة في[1]:

- بطاقة وصفية للمنتوج؛
- شهادة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية مسلمة من الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية والإسلامية؛
- موافقة هيئة الرقابة الداخلية للبنك، وهذا وفق ما نصت عليه المادة 25 من النظام 08/11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011؛
- تقديم تصور عن الإجراءات الواجب إتباعها لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية والمعالجة لنافذة الصيرفة الإسلامية عن باقي أنشطة المصرف.

2- الالتزام الشرعي في المعاملات: إن إنشاء هيئة رقابية شرعية داخل المصرف التقليدي أمر ضروري لتأسيس نافذة إسلامية، وهذا ما أشارت إليه المادة 15 من النظام 02/20، إذ أن الجهة المخولة بالتعيين هي الجمعية العامة للمصرف وتكون متكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل توكل لها مهمة مراقبة نشاطات النافذة الإسلامية ومدى مطابقة استغلال المنتجات المتحصلة على إذن المسبق لأحكام الشريعة الإسلامية، كما تتولى الهيئة مراقبة أعمال النافذة وكشف أي تجاوزات وإبلا غ ذلك للإدارة قصد اتخاذ إجراءات لتصحيح الوضع وتقديم تقارير دورية عن نشاط النافذة الإسلامية والحرص على عدم تسويق أي منتج غير مرخص له من قبل بنك الجزائر.

إلا أن الواقع العملي هناك ما أخذ على ما جاء به المشرع الجزائري في النظام 02/20 بخصوص هيئة الرقابة الشرعية وهو عدم جعل قراراتها ملزمة كما أن تعيين أعضائها من قبل الجمعية العمومية ليحد من استغلاليتها، وينبغي النص كذلك على تمتعهم بالكفاءة في المجال الشرعي والمالي كذلك.

3- الاستقلالية: نصت المادة 17 والمادة 18 من النظام 02/20 وكذا المادة 72 فقرة ب من القانون 09/23 على الاستقلالية للنافذة الإسلامية من الناحية الإدارية والمحاسبية والمالية، والخطوة الأولى لتحقيق هذا الشرط هو توفير رأس مال مستقل معروف المصدر بعيد عن شبهة الربا للنافذة الإسلامية، ثم توفير الاستقلالية المالية لها عن باقي فروع المصرف من خلال الفصل المالي والمحاسبي والإداري للنافذة الإسلامية عن باقي أنشطة المصرف، بمعنى أن تكون النافذة الإسلامية بمثابة مصرف مصغر داخل المصرف التقليدي.

كما لا يمكن إغفال ما نصت عليه الفقرة الأخيرة من المادة 18 من النظام 02/20 وهي: "استقلالية النافذة الإسلامية على مستوى العمليات عن طريق عدم خلط حسابات النافذة الإسلامية بالحسابات الأخرى في المصرف التقليدي".

4- تعديل القانون الأساسي للمصرف التقليدي: هنا يجب التفريق بين حالتين:

- **الحالة الأولى:** إن كان المصرف خاص فينبغي تعديل عقده التأسيسي ليصبح ملائم لتأسيس نوافذ إسلامية.

[1] المادة 16 من النظام 02/20 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 04.

- **الحالة الثانية:** إذا كان المصرف عاما فهنا ينبغي تعديل قانون إنشائه لتأسيس نوافذ إسلامية تقدم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية ضمن هيكله الإداري.

5- وجود التنظيم الإداري المؤهل: ينبغي على المصرف التقليدي إقامة تنظيم إداري خاص بالنافذة الإسلامية ضمن الهيكل الإداري للمصرف مع الأخذ بعين الاعتبار أن النافذة عبارة عن قسم أو وحدة إدارية مرتبطة بالمصرف لها تقسيمات داخلية يرأسها مدير يقف على رأس طاقم إداري مؤهل ومدرب، ويكتسب الخبرة والتأهيل في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق ضرورة إشراك هذا الكادر البشري في دورات تدريبية نظرية وعملية، وعدم الاعتماد على موظفين وعمال ليس لديهم أي فكرة عن المنتجات الإسلامية التي تدعمها المصارف الإسلامية.[1]

6- الحصول على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية: لا يمكن طرح أي منتجات مصرفية إسلامية من قبل أي بنك أو مؤسسة مالية للتداول، إلا إذا حازت صراحة على موافقة الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية وهذا كما أشارت إليه المادة 14 من النظام 02/20، وقد تم تأسيس هذه الهيئة من قبل المجلس الإسلامي الأعلى في 01 أفريل 2020 وأوكلت لها حسب المادة 02 من قرار إنشائها مهمة السهر على تقييم وتقويم مدى مطابقة المنتجات التي تعرضها عليها الجهات الرسمية والبنوك والمؤسسات المالية لأحكام الشريعة الإسلامية وإصدار شهادة المطابقة لهذه المنتجات.

ثانيا: تحديات النوافذ الإسلامية في الجزائر.

بسبب الصعوبات والتحديات التي تواجهها البيئة التي تنشط فيها النوافذ الإسلامية، أصبح من الصعب انتشارها وتوسعها، يمكن إيجاز هذه التحديات في:

1- تحديات قانونية: يعتبر أهم تحدي تواجهه الصيرفة الإسلامية في الجزائر هو عدم اكتمال الإيجار التشريعي الملائم لعمل النوافذ الإسلامية رغم صدور النظام 02/20 والذي أعطى دافعا للمعاملات المالية الإسلامية خاصة عبر النوافذ الإسلامية، إلى جانب إصدار قانون 09/23 المتضمن للقانون النقدي والمصرفي الذي ألغى القانون 11/03 والذي يتضمن لأول مرة إطار قانوني لممارسة النشاط المتعلق بالصيرفة الإسلامية، إلا أنه يبقى غير كاف ما لم يبادر البنك المركزي لإيجاد آليات لتجسيد القانون النقدي والمصرفي عن طريق إصدار الأنظمة والتعليمات بخصوص الصيرفة الإسلامية.

إضافة إلى أن القانون التجاري يعد أحد معيقات تطور الصيرفة الإسلامية، ففي حالة ما أراد البنك التقليدي ذو النافذة الإسلامية استثمار جزء من أموال النافذة في الصكوك الإسلامية فالقانون التجاري لا يعترف

[1] جعفر هني محمد، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصرفية الإسلامية في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 12، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2017، ص: 106.

بأداة مالية اسمها الصكوك الإسلامية ولا يتيح إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة ومشاعة في أعيان لمنافع وخدمات.[1]

2- نقص في الكادر البشري المؤهل: إن أغلبية الموظفين في مجال الصيرفة الإسلامية سبق وأن كانوا موظفين لدى المصارف التقليدية، وبالتالي فهم غير متخصصين في المعاملات الإسلامية وليست لهم الدراية الكاملة بالتأصيل الشرعي الصحيح بصيغ الاستثمار والخدمات المالية الإسلامية، فكان من الضروري إعادة تكوينهم في دورات تدريبية قصد تأهيلهم.

3- معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات: تشير التجربة إلى أن الكثير من المصارف التقليدية التي ترغب في تقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية جنبا إلى جنب مع المنتجات التقليدية لا تولي انتباها إلى أمرين مهمين:

- عدم ملاءمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي؛
- التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات العمل المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية، الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.[2]

على هذا أصبح من الضروري تكييف وملاءمة المعايير المالية والمحاسبية التي تنظم نشاط النوافذ الإسلامية والبنوك الإسلامية مع تلك الصادرة من الهيئات الدولية الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي على غرار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية.

4- علاقة الشبابيك الإسلامية مع البنك الجزائر: تواجه البنوك والنوافذ الإسلامية العديد من المشاكل في علاقتها مع البنك المركزي خاصة فيما يتعلق في صعوبة الحصول على التمويل منه وعدم ملاءمة أدوات السياسة النقدية التقليدية لعمليات السوق المفتوحة وإعادة الخصم مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي.

غير أن القانون النقدي والمصرفي الجديد 09/23 فتح بابا واسعا أمام المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية، شريطة قيام بنك الجزائر باستنساخ أدوات نقدية لا تتعارض مع الاقتصاد الإسلامي والدليل على ذلك هو إشراك عضو لديه خبرة في مجال الصيرفة الإسلامية في مجلس إدارة بنك الجزائر.

5- اختلاط الأموال: يعتبر كذلك تحدي يواجه النوافذ الإسلامية حيث أن غياب الثقافة والمصداقية بفصل أموال النافذة الإسلامية عن باقي أموال المصرف التقليدي أدى إلى عزوف العملاء الذين لهم اعتقاد راسخ بحرمة المعاملات المصرفية التقليدية القائمة على الربا رغم مرور أكثر من ثلاث سنوات على الانتشار الواسع لهذه النوافذ.

6- المصداقية الشرعية: فيما يخص هيئة الرقابة الشرعية، إذ أنه يتم تعيين أعضاء في الهيئة الشرعية للنافذة لا يحضون بإجماع لدى أغلبية المجتمع، ضف إلى ذلك عدم استقلالية أعضاء الهيئة عن مجلس الإدارة جعل الكثير من شرائح المجتمع تعزف عن التعامل مع هذه النوافذ المالية.

---

[1] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2010، ص: 106.

[2] لطفي محمد السرحي، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

المطلب الثالث: الدور الرقابي لبنك الجزائر وآليات التمويل للنوافذ الإسلامية.

إن ما ورد في القانون النقدي والمصرفي رقم 23/09 المؤرخ في أوت 2023 يعد تطورا هاما في مجال الصيرفة الإسلامية في الجزائر، إذ فتح بابا واسعا أمام المصارف الإسلامية وكذا النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية بعدما كانت تعترضها صعوبات في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي نتيجة الإشكالية في العلاقة مع البنك المركزي سواءا من حيث الرقابة نتيجة تعامله مع المصارف الإسلامية بأدوات سياسية نقدية تتعارض مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي، وكذا صعوبة الحصول على السيولة وفق الأحكام الشرعية من البنك المركزي باعتباره الملجأ الأخير للإقراض، وبالتالي من المفترض في ظل هذا القانون الجديد أن تكون للبنك المركزي مساهمة فعالة في توسيع تشكل منتجات الصيرفة الإسلامية وتعزيز انتشارها الجغرافي، على أمل المساهمة في تعزيز الشمول المالي وتلبية احتياجات المتعاملين، إلى جانب المساهمة في إدخال الكتلة المتداولة خارج الدائرة الرسمية إلى النظام المصرفي.

أولا: الدور الرقابي لبنك الجزائر على النوافذ الإسلامية.

يمارس بنك الجزائر دور رقابي من خلال العديد من الأدوات والأساليب الرقابية دون التمييز بين المصارف التقليدية أو الإسلامية، لكن القانون النقدي والمصرفي الجديد 23/09 أتاح لهذا الأخير صلاحية استحداث أدوات للتدخل على مستوى السوق النقدية تراعي خصوصيات العمل المصرفي الإسلامي الممارس من قبل النوافذ الإسلامية، حيث جاء في النص المادة 44 بالسياسة النقدية يراها ضرورية، كما يمكنه تكييف أدوات للتدخل على مستوى السوق النقدية مع خصوصيات العمليات المصرفية المتعلقة على وجه الخصوص بالصيرفة الإسلامية والتمويل الأخضر عن نظام خاص يصدره بنك الجزائر.[1]

انطلاقا من هذه المادة يمكن أن يكون بنك الجزائر الإسلامي محفزا ومحركا للعمل المصرفي الإسلامي عن طريق مزامنة أدوات التدخل والرقابة التقليدية لتتماشى مع خصوصية وطبيعة عمل المصارف والنوافذ الإسلامية عن طريق إصدار نصوص تطبيقية تكون إطارا لتهيئة بنية تحتية قانونية تمكن بنك الجزائر من ممارسة دوره الرقابي الهادف سواء لدى النظام المصرفي التقليدي أو الإسلامي بهدف التأكد من مدى مطابقة الأعمال التي تقوم بها هذه الكيانات المصرفية، وما تفرضه القوانين والأنظمة سارية المفعول وصولا لتحقيق نظام مصرفي فعال يساهم في تمويل الاقتصاد.

1- الاحتياطي النقدي: يلزم بنك الجزائر المصارف الأخرى الخاضعة لرقابته بالاحتفاظ في حساب خاص لديه بأرصدة دائنة بدون عائد غالبا بنسبة معينة من أرصدة الودائع، والهدف من استخدام هذه الأداة من قبل بنك الجزائر هو ضمان سيولة لدى المصرف لمقابلة التزاماته تجاه المودعين، وقد أصبحت في الوقت الراهن أداة مهمة من الأدوات الكمية للرقابة على الائتمان.

[1] المادة رقم 44، القانون رقم 23-09 المؤرخ في 12 يونيو 2023 المتضمن القانون النقدي والمصرفي، الجريدة الرسمية، العدد 43، الجزائر، 2023. ص:09.

هذه الأداة لا تطرح إشكالا من الناحية الشرعية كون النافذة الإسلامية لا تتقاضى أي مقابل على هذا الإيداع الإجباري لدى بنك الجزائر، لكن ينبغي التمييز بين حالتين:

- في حالة الودائع الجارية المشابهة لطبيعتها مع تلك التي لدى المصارف التقليدية فيبدو أنه من المنطقي تطبيق سياسة الاحتياطي القانوني ضمانا لرد الأموال للمودعين؛
- لكن في حالة الودائع الاستثمارية المختلفة كلية عن الودائع لأجل في النظام التقليدي، نظرا لكون العلاقة بين النافذة الإسلامية والمودع قائمة على أساس المضاربة عن طريق الاستثمار الحقيقي لتلك الوديعة الاستثمارية من قبل النافذة، فالعائد قائم على أساس قاعدة الغنم بالغرم على عكس الوديعة لأجل تكون العلاقة بين المصرف والمودع علاقة دائن ومدين، والعائد محدد مسبقا على أساس نسبة من رأس المال الذي تم إيداعه.

بالتالي عدم التمييز بين الصنفين يؤدي إلى تعطيل جزء من موارد النافذة الإسلامية مما يؤثر سلبا على العائد الذي تم توزيعه على أصحاب الحسابات الاستثمارية.

بالعودة إلى القانون النقدي والمصرفي، نجد أنه لم ينص في مواده على آليات خاصة لتطبيق هذه الأداة على المصارف والنوافذ الإسلامية، إذ اكتفى المشرع الجزائري في المادة 43 فقرة ج من القانون بالنص على إلزام المصارف بتشكيل إحتياطات في شكل ودائع محصلة للفائدة بنسبة يحددها بنك الجزائر، لكن الجديد في هذا القانون والذي لا نجده في القوانين السابقة هو منح صلاحية تكييف هذه الأداة وباقي أدوات التدخل الأخرى من قبل بنك الجزائر على خصوصيات العمل المصرفي الإسلامي، ويتم هذا التكييف عن طريق قيام بنك الجزائر باستبعاد معدل المكافأة على الاحتياطي الإجباري المعمول به في النموذج المصرفي الجزائري والمحدد بنسبة ثابتة عند 0.5%، وبهذا يكون بنك الجزائر بهذا الإجراء قد رفع الحرج الشرعي عنها، وبالتالي يمكنه استخدامها كأداة نقدية لضبط عمل المصارف والنوافذ الإسلامية.

2- السيولة النقدية: تعتمد البنوك المركزية من خلال نسبة السيولة إلى ضمان قدرة المصارف الأعضاء على مواجهة التزاماتها من خلال الاطمئنان على توفير قدر معين من الأصول السائلة ضمن موجودات المصرف، وذلك مثل النقدية بالخزائن ولدى بنك الجزائر، الأرصدة النقدية المستحقة على البنوك الأخرى، أذونات الخزينة والأوراق التجارية قصيرة الأجل[1]، والملاحظ أن العديد من الموجودات السائلة التي يتطلبها بنك الجزائر لا تتوافق مع هيكل واستخدامات النافذة الإسلامية لكونها مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية والمتمثلة في السندات والأذونات بمختلف أصنافها، كل هذه المكونات التي ذكرناها تشكل أهمية في حساب المصارف التقليدية، قصد مواجهة طلبات السحب الغير متوقعة، في حين تقتصر الموجودات السائلة في النوافذ الإسلامية على النقود في الخزينة والأرصدة النقدية لدى بنك الجزائر والمصارف الأخرى، وهي لا تدر عائدا على النقيض من ذلك فإن معظم الموجودات السائلة لدى المصارف التقليدية مدرة للعائد.

[1] إشعلال سارة، فعالية رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي -دراسة حالة الجزائر-، رسالة دكتوراه، تخصص إدارة مصرفية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2021-2022، ص: 109.

بالتالي على بنك الجزائر وتشجيعا لانتشار الصيرفة الإسلامية على ضوء القانون النقدي والمصرفي الجديد تطبيق سياسة السيولة النقدية على النوافذ الإسلامية مختلفة عن تلك المطبقة على المصارف التقليدية لتمكين النوافذ الإسلامية من استثمار أكبر نسبة من الودائع الاستثمارية للعملاء، تشجيعا لكفاءة توظيف الموارد لدى النافذة الإسلامية وزيادة قدرتها التنافسية لها، عن طريق استحداث آليات لتنظيم العلاقة بين هذه المصارف والنوافذ الإسلامية بخصوص إدارة السيولة، وذلك باستحداث أدوات مالية نقدية تتسم بالامتثال الشرعي والكفاءة الاقتصادية من خلالها تستطيع النوافذ والمصارف الإسلامية أن تستثمر الفائض من السيولة لديها وفي نفس الوقت تبقى إمكانية تسييرها وبيعها بأقل تكلفة لمواجهة نقص السيولة.

هذا عن طريق استصدار تشريعات تحدد العلاقة بين بنك الجزائر والنافذة أو البنك الإسلامي أخذا بعين الاعتبار طبيعة الهيكل أو البنية المالية للمصرف أو النافذة الإسلامية، في جانب الموارد أو جانب الاستخدامات على أساس طبيعة مالية جديدة قائمة على الشراكة الاستثمارية بدل المداينات، كما هو قائم مع المصرف التقليدي عن طريق آلية سعر إعادة الخصم كما هو متعارف عليه، وتعد المضاربة أو الوكالة بالاستئجار أو المشاركة من الأدوات التمويلية التي يمكن لبنك الجزائر استعمالها كأدوات شرعية إسلامية تمكن النافذة أو المصرف الإسلامي من الحصول على السيولة من قبله.

3- عمليات السوق المفتوحة: يقصد بعمليات السوق المفتوحة دخول بنك الجزائر بائعا أو مشتريا للأوراق المالية بهدف التأثير على حجم الائتمان بالتوسع والانكماش من خلال التأثير على عرض النقود.

في حالة الركود والكساد يتدخل بنك الجزائر بصفته مشتري للأوراق المالية الحكومية، مما يزيد في عرض النقود والأرصدة النقدية لدى المصارف فتزيد قدرتها على منح الائتمان، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات نتيجة لزيادة كمية النقود المتاحة لدى الأفراد، وكذا زيادة التشغيل والأرباح.

على العكس من ذلك ففي حالات التضخم وارتفاع الأسعار فإن بنك الجزائر يتدخل ليكون بائعا للأوراق المالية، مما يقلل من عرض النقود وقدرة المصارف على منح الائتمان.[1]

إن فكرة التعامل من قبل النوافذ الإسلامية عن طريق عمليات السوق المفتوحة بواسطة أوراق مالية تتميز بالامتثال الشرعي، زيادة على ذلك ينبغي أن يكون التداول على أسس شرعية سليمة مسموح بها في أرض الواقع من قبل المؤسسات المالية الداعمة للصيرفة الإسلامية على غرار الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

لذا نجد العديد من الدور التي تبنت خيار الصيرفة الإسلامية عملت على تكثيف عمليات السوق المفتوحة، تتماشى مع أحكام المنهج الإسلامي عن طريق قيام بنك الجزائر بإصدار أوراق مالية إسلامية، وبما أن الجزائر من الدول المراهنة على الصيرفة الإسلامية لتحقيق إقلاع اقتصادي، كان من الضروري محاولة الإستفادة من

[1] دوابة أشرف، تقويم نوافذ الصيرفة الإسلامية -دراسة حالة الجزائر-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 19، العدد 31، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2023، ص: 196.

تجارب الدول التي سبقتها خاصة في مجال تصميم أدوات نقدية إسلامية للتدخل على مستوى السوق النقدية عند التعامل مع المصارف والنوافذ الإسلامية من قبل البنك المركزي خاصة بعد إصدار القانون النقدي والمصرفي الجديد الذي مهد الطريق لذلك من خلال مادته الرابعة والأربعون التي أعطت صلاحية تعديل أدوات التدخل للسياسة النقدية بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية لبنك الجزائر، وذلك عن طريق إصدار تشريعات مصرفية تقوم على استبدال السندات التي يتم التعامل بها في السوق المصرفية التقليدية بأوراق مالية تشاركية يتم إصدارها من قبل السلطات النقدية مقابل ملكيتها لأصول مالية حقيقية، ويتم احتساب الأرباح عليها بعد تصفية العملية الإنتاجية أو الائتمان، والتي نجد منها الأوراق المالية العمومية المصدرة أو المعنونة من قبل الدولة في السوق النقدية والمقبولة في السياسة النقدية ومنها:[1]

- شهادات الودائع المركزية؛
- شهادات الإقراض المركزية؛
- الأسهم في إطار نظام المشاركة؛
- صكوك المضاربة الإسلامية؛
- أسهم الشركات والمصارف الإسلامية مع موافقة نشاطها الشريعة الإسلامية والتي منها: أسهم المشاركة، أسهم المضاربة، أسهم الإنتاج وصكوك الإجارة؛
- شهادة الودائع في البنوك أجنبية دون تقاضي فوائد ربوية عليها مع مطابقة مجالات استثمارها لأحكام الشريعة الإسلامية.

بينما نجد أن الأوراق الخاصة القابلة للتفاوض في السوق النقدية هي:

- سندات المرابحة؛
- سندات الاستصناع؛
- سندات السلم؛
- شهادات القرض الحسن؛
- شهادات المقارضة؛
- شهادات المشاركة لأجل؛
- شهادات الودائع الاستثمارية.

4- السقوف الائتمانية: تعد السقوف الائتمانية أكثر الأدوات استغلالا من طرف البنوك المركزية بغرض الحد من التوسع في التمويل الإجمالي وجعله في حدود المستوى المخطط له خلال فترة زمنية معينة، وذلك عن طريق تحديد حصص الائتمان في محفظة القروض التي يمكن للبنوك التجارية أن تقدمها لعملائها، وتختلف هاته السقوف

[1] بن ذيبة يمينة، نحو سياسة نقدية من منظور إسلامي في الجزائر، رسالة دكتوراه، تخصص إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2018، ص: 194.

حسب طبيعة الائتمان والذي على أساسه تحدد له الأولويات ويمكن تطبيق هذه الأداة كوسيلة رقابة كمية أو عينية وفق أسلوبين هما[1]:

- تحديد حجم الائتمان الذي يسمح للبنك بتقديمه سواء بوضع سقف أقصى له أو كنسبة رأس ماله؛
- تحديد حجم الائتمان الموجه لقطاع معين، ويتم تحديده بالنسبة لقطاع آخر.

هذه الأداة مقبولة من ناحية عدم تعارضها مع الشرع، لكن يجب على بنك الجزائر وحتى لو كان الهدف من استخدامها لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وتنويع المخاطر أن يراعي طبيعة عمل النوافذ الإسلامية باعتبار أغلب منتجاتها المصرفية عبارة عن استثمار حقيقي لا إيجار في النقود كما هو متعارف عليه في المصارف التقليدية.

هذا من الناحية النظرية لكن في الواقع العملي نجد المصارف الإسلامية وكذا النوافذ الإسلامية سواء في الجزائر أو باقي دول العالم عملت على مجاراة المصارف التقليدية وتقليدها في العمل بالصيغ التمويلية القائمة على المداينة بدل التركيز على الصيغ القائمة على الاستثمار التي تعود بالنفع اقتصاديا وتنمويا كالمضاربة والسلم والاستصناع، لذا على البنك المركزي الجزائري اقتصار تحديد سقف الأموال المسعرة في الصيغ القائمة على المداينات كالمرابحة للأمر بالشراء حين يدفع النوافذ والمصارف الإسلامية للعودة إلى هدفها الأصلي فهي ذات طبيعة استثمارية وليس إقراضية مما يجعل هذه الأداة محدودة التأثير على النوافذ والمصارف الإسلامية.

5- التفتيش: من مهام بنك الجزائر القيام بعملية التفتيش الميداني على البنوك الخاضعة لها، قصد الوقوف على مدى الصلابة المالية لها إلى جانب احترامها للتعليمات الصادرة عنها، وصولا لتحقيق الحوكمة المصرفية التي تم الإشارة إليها لأول مرة في القانون 09/23، تجدر الإشارة إلى أن هذا الدور لا يتعارض مع نشاط النوافذ والمصارف الإسلامية، لكن كان الأولى إنشاء قسم للرقابة الشرعية يتمتع موظفوه بالخبرة والمعرفة بطبيعة ونظام عمل النوافذ الإسلامية، ويكون تابعا لبنك الجزائر توكل إليه مهمة التأكد من السلامة الشرعية لنشاط النوافذ الإسلامية.

كما يعد التفتيش الميداني عاملا مهما في حماية المودعين بأنواعهم وأصحاب المصالح المختلفة، وحتى النوافذ الإسلامية نفسها من المخاطر المختلفة المحيطة بنشاطها، وحتى تكون هذه الرقابة (التفتيش الميداني) أكثر نجاعة لابد على بنك الجزائر بعد استحداث دائرة الرقابة والتفتيش على المصارف والنوافذ الإسلامية، أن يضع دليل لتوضيح الإجراءات الخاصة بالتفتيش.

ثانيا: الدور التمويلي لبنك الجزائر.

باعتبار أن بنك الجزائر يعد الملجأ الأخير للاقتراض وهذه الآلية قائمة على إقراض المصارف التقليدية مقابل فائدة تدعى سعر إعادة الخصم وهي لا تتناسب مع طبيعة عمل المصارف والنوافذ الإسلامية، القائمة على مبدأ

[1] جواد كاظم حميد، محمد حسن عودة، إشكالية العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية -إشارة إلى العراق-، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 15، العدد 58، جامعة البصرة، 2020، ص: 136.

أساسي وهو نبذ الفائدة الربوية أخذا وعطاءا، يمكن لبنك الجزائر أن ينتهج مجموعة من الحلول الملائمة لإقراض النوافذ والمصارف الإسلامية تكون بديلا للآليات التقليدية.[1]

أين أصبح ذلك ممكنا في النظام المصرفي الجزائري باعتبار أن الجزائر قامت مؤخرا بتعديل القانون المصرفي، وهذا ابتداء من عام 2023 تاريخ صدور النص التشريعي الجديد الذي يتيح إنشاء مصارف إسلامية لأول مرة، وهذا ما لم نجده في التشريعات السابقة، كما أتاح القانون الجديد لاسيما في المادة 44 منه استحداث أدوات سياسية نقدية متلائمة مع نشاط المصارف والنوافذ الإسلامية، وخاصة أداة لبنك الجزائر المسعف الأخير لما لها من دور كبير في إمداد المصارف بالسيولة وقت الحاجة، ولكن الطبيعة والمبدأ الذي قامت عليه المصارف والنوافذ الإسلامية لا تسمح لبنك الجزائر باستخدامها كما هي (الحصول على الأموال من قبل المصرف مقابل عائد يحصل عليه البنك المركزي)، لذا لا بد من تكييفها مع خصوصية العمل المصرفي الإسلامي ما دام ذلك متاحا في القانون الجديد، وفيما يلي مجموعة من الآليات التمويلية التي يمكن للبنك المركزي الجزائري استخدامها ليجنب المصارف والنوافذ الإسلامية التعامل معها بالأدوات المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية وكذلك تهيئة بيئة أحسن للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، وهي كالآتي:

1- التمويل بالمضاربة: ويكون ذلك بأن يتيح بنك الجزائر التمويل الذي يطلبه المصرف أو النافذة الإسلامية على أساس التمويل بالمضاربة، ويتم إجراء هذا التمويل على الأسس نفسها التي يتم بها معاملة أموال حساب الاستثمار العام من حيث معدل العائد الفعلي الذي يتم توزيعه منذ المدة التي تم الانتفاع بالتمويل فيها، إلا أنه يجب أن يراعي في الحالتين أن يتاح التمويل لمدة كافية تسمح بتشغيل المال فعلا، بحيث يتولد عن تشغيله عائد حقيقي قابل للقياس والتوزيع الفعلي، وهذه المدة لا تقل عن ثلاثة أشهر في أغلب المصارف الإسلامية وقد تصل إلى شهرين في بعض المصارف، وهذه الصيغة يمكن أن تناسب النظام الإسلامي كما تناسب من باب أولي النظام الإسلامي.

هذه الصيغة قد تم التطرق إليها في المبادئ الإرشادية رقم 07 بشأن تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، يمكن لبنك الجزائر تكييفها مع خصوصية العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، وتتم آلية التمويل بالمضاربة المقدمة من قبل المصرف أو النافذة الإسلامية قصد الحصول على التمويل اللازم من قبل البنك المركزي عبر الخطوات التالية:[2]

- طلب المصرف أو النافذة الإسلامية المحتاج للتمويل الحصول على الأموال اللازمة من قبل بنك الجزائر باعتباره المسعف الأخير في إطار الامتثال الشرعي أي بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛

[1] إبراهيم علي الشال، الحلول البديلة لاقتراض المصارف الإسلامية من البنوك المركزية، مجلة التجديد، المجلد 15، العدد 29، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 2011، ص: 92.

[2] المبادئ الإرشادية رقم 07 بشأن تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، 2019، من الموقع: https://www.ifsb.org/، تاريخ الاطلاع: 2023/06/05.

- يضخ بنك الجزائر (رب المال) بموجب عقد المضاربة (مشاركة رب المال في الأرباح وتحمل الخسائر) المبرم مع المصرف أو النافذة الإسلامية التمويل إلى وعاء من الأموال المختلطة مع أموال يملكها أرباب أموال آخرون (أصحاب الحسابات الاستثمارية أو الحسابات الاستثمارية القائمة على المشاركة في الأرباح)؛
- يقدم بنك الجزائر أو النافذة الإسلامية رهنا جيدا في هيئة موجود متفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها للبنك المركزي؛
- لتغطية أي تعدي أو تقصير أو مخالفة للشروط التعاقدية؛
- يستثمر المصرف أو النافذة الإسلامية وعاء الأموال في أدوات استثمارية متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2- تخصيص نسبة الاحتياطي النقدي لاحتياجات السيولة للمصارف الإسلامية: بما أن المصارف الإسلامية معظم استثماراتها عينية، فبالإمكان أخذ ذلك بعين الاعتبار حيث يقوم بنك الجزائر بتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني المطلوبة من المصرف الإسلامي، لأن هذا الأخير يحتاج إلى سيولة أكثر من المصرف التقليدي، وقد ورد هذا ضمنيا في القانون 09/23 لما أشار المشرع لإمكانية اتخاذ البنك المركزي للسياسة النقدية الملائمة للصيرفة الإسلامية.[1]

إذن يمكن استحداث آليات للتنسيق والتعاون بين الهيئة الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية والبنك المركزي الجزائري، للعمل على إيجاد تبرعات تمكن المصرف أو النافذة الإسلامية من الحصول على هذه النسبة المجمدة لدى بنك الجزائر لتعزيز القدرة على تمويل المصرف في السوق المالية وتجنب التعثر المصرفي.

3- تكوين صندوق مشترك للسيولة: يقوم هذا المقترح على إمكانية إنشاء صندوق مشترك للسيولة يساهم فيه كل مصرف أو نافذة إسلامية من أموال الحسابات الغير الاستثمارية (جارية وادخارية)، وتستخدم الحصيلة في تقديم السيولة للمصرف أو النافذة الإسلامية المحتاج لها عند وقوع أي عثر مالي إما مؤقت أو دائم على سبيل الإقراض الحسن.[2]

تعتبر هذه الأداة أداة ناجحة لإدارة السيولة بالمصارف والنوافذ الإسلامية، تجعل المصرف أو النافذة الإسلامية قادرا على تمويل أي زيادات في التسهيلات، والقدرة على الوفاء بالالتزامات عند حلول آجال استحقاقها، على بنك الجزائر تشجيع المصارف والنوافذ الإسلامية على إنشاء هذا الصندوق، وتقديم تحفيزات في هذا الشأن.

4- تقديم بنك الجزائر قرضا حسنا للنافذة أو المصرف الإسلامي: إن أعرض بنك الجزائر على تقديم التمويل للمصرف الإسلامي باعتباره الملجأ الأخير للإقراض عن طريق صيغ تمويلية تتسم بالامتثال الشرعي بوصفه مضاربا أو مشاركا خوفا من احتمال الخسارة، فمن الممكن في حالة تعرض البنك الإسلامي لعسر مالي أو أزمة مالية أن يقدم البنك المركزي له قرض حسن بدون فائدة، أو تفعيل آلية الإيداع المتبادل مع مصارف مركزية أو تقليدية

[1] المادة رقم 44، القانون رقم 23-09 المؤرخ في 12 يونيو 2023 المتضمن القانون النقدي والمصرفي، الجريدة الرسمية، العدد 43، الجزائر، 2023.
[2] إبراهيم علي الشال، مرجع سابق ذكره، ص 95.

للاستفادة من فوائض السيولة بين حالات العجز والفائض[1]، وهي تعد آلية عملية وقابلة للتطبيق، شبيهة بنظام الإيداعات المتبادلة بين المصارف لكن مع الاستبعاد الكلي والقاطع للفائدة الربوية امتثالا للشريعة الإسلامية.

كما يمكن لبنك الجزائر في إطار دوره التمويلي منح القروض الحسنة للمصارف والنوافذ الإسلامية، يمكن أن تأتي بمزايا لصالح المصارف والنوافذ الإسلامية بصفة عامة والنظام المصرفي بصفة خاصة، وبالتالي تحسين كفاءة التمويل الإسلامي.

5-التأمين على الودائع: أخذت العديد من النظم المصرفية بهذه الوسيلة كآلية لحماية الودائع من مخاطر الخسارة التي ينشأ عنها توقف المصرف عن سداد حقوق المساهمين نتيجة تعرضه لعسر مالي، مما ينجر عنه التوقف التام عن العمل وفقدان كل أو بعض هذه الودائع، وتجدر الإشارة إلى أنه في القوانين المصرفية السابقة لم ينص المشرع الجزائري على آليات على ضمان التأمين على الودائع الإسلامية بصفة منفردة بين الودائع التقليدية، لكن في القانون 09/23 الجديد تم الإشارة في المادة 134 الفقرة الثالثة والرابعة إلى ضرورة حساب ودفع علاوة ضمان الودائع الإسلامية لدى صندوق ضمان الودائع بشكل منفصل، وهي بذلك تعد مراعاة لخصوصيات المصارف والنوافذ الإسلامية من قبل المشرع الجزائري.[2]

المبحث الثالث: تقييم التجربة الجزائرية في مجال فتح النوافذ الإسلامية.

إن فترة تجربة إنشاء نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية العمومية في الجزائر تتميز بالقصر إذ لم تتعدى مدة الثلاث سنوات مقارنة بالتجارب الأخرى محل الدراسة (التجربة السعودية، تجربة سلطة عمان، تجربة دولة بنغلادش)، فمن البديهي أن تتفوق تجارب الدول الثلاث في الكثير من الأمور كالرقابة الشرعية، تعزيز استقلالية النوافذ، وجود كادر بشري موصل إلى غير ذلك من الأمور التي يمكن أن تستفيد منها النوافذ الإسلامية في الجزائر، وعلى ضوء هذا سنحاول في هذا المبحث تحليل نقاط التشابه والاختلاف لنشاط النوافذ الإسلامية للدول الثلاث ومقارنتها مع التجربة الجزائرية من أجل تحديد النقاط الإيجابية التي يمكن أن تستفيد منها الصيرفة الإسلامية في الجزائر، خاصة في ظل سعي الحكومة في الآونة الأخيرة لتشجيع والاهتمام بالصيرفة الإسلامية على أمل توفير موارد لتحقيق اقتناع اقتصادي وامتصاص الكتلة النقدية الغير رسمية.

المطلب الأول: تقييم نشاط نوافذ الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

تعد تجربة فتح نوافذ إسلامية في النظام المصرفي الجزائري جد حديثة إذا ما قورنت بتجارب دول عدة، ومن بينها تجارب الدول التي كانت محل دراستنا، إذ لم يمر عليها سوى ثلاث سنوات وبالتالي من السابق الحكم عليها بالنجاح أو الفشل في تحقيق الأهداف المسطرة من قبل القائمين على تعزيز مكانة الصيرفة الإسلامية في البلد،

[1] إبراهيم علي الشال، مرجع سبق ذكره، ص: 96.

[2] المادة 134 الفقرة الثالثة: "تحسب وتدفع بشكل منفصل العلاوات المتعلقة بودائع العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية"، الفقرة الرابعة: "يجب على الصندوق أن يراعي خصوصيات البنوك التي تقوم حصريا بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وشبابيك الصيرفة الإسلامية من خلال تخصيص حساب خاص بها".

وبالتالي سنحاول في هذا المطلب تقديم نظرة تقييمية أولية تحاول تشخيص هذه التجربة القصيرة الفترة قصد تلافي بعض السلبيات التي تحول دون الاستفادة من الصيرفة الإسلامية.

أولا: إيجاد بديل تمويلي للفئات الرافضة للتعامل مع المصارف التقليدية.

رغم وجود مصرفين إسلاميين منذ مدة ليست بالقصيرة إلى جانب وجود نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية الخاصة قبل صدور النظام 02/20، إلا أن محدودية انتشار فروع هذه المصارف حال دون تحقيق شمول مالي إسلامي لذا فإن فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية العمومية المتميزة بانتشار فروعها على كامل التراب الوطني عكس قطاع واسع من العملاء الذين يفضلون التعامل مع الصيرفة الإسلامية عن التعامل مع هذه النوافذ، والدليل على ذلك هو استقطابها للعديد من الموارد المالية والتي بلغت 623.83 مليار حتى نهاية يونيو 2021، ثم جمعها عبر 741 شباك مصرفي إسلامي بعد ما كان سنة 2022 546.46 مليار دينار جزائري أي بارتفاع 14.4% ما بين نهاية 2022 ونهاية يونيو 2023.

ثانيا: إيجاد تنافسية في السوق المصرفية الإسلامية.

إن بداية التجربة للصيرفة الإسلامية في الجزائر لم تكن سوى بوجود مصارف إسلامية متكاملة (مصرف في البركة والسلام)، ثم تلاه بعد ذلك تأسيس بعض النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية الخاصة، لذا كان التنافس بين هذه النوافذ والمصارف الإسلامية محدودا ولكن بعد السماح بتأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية العمومية عقب صدور النص التشريعي عام 2020، واستطاعتها في وقت قياسي اقتطاع حصة لا بأس بها من السوق المصرفية الإسلامية، مما أدى بالمصارف الإسلامية لمحاولة التكيف مع الوضع الجديد عن طريق محاولة ابتكار منتجات وصيغ تمويل جديدة متسمة بالكفاءة الاقتصادية والشرعية.

ثالثا: مساهمة النوافذ الإسلامية في تعزيز انتشار ثقافة التمويل الإسلامي.

إن صدور نظام 02/20 وما تلاه من تأسيس نوافذ إسلامية، كان له الأثر الكبير لنشر ثقافة الصيرفة الإسلامية وأهم الصيغ التي يتيحها لدى قطاع واسع من المجتمع الجزائري، كما دفع العديد من الباحثين في مختلف الجامعات الجزائرية إلى القيام بأبحاث أكاديمية يمكن أن تشكل حلولا عملية لمختلف التحديات والعقبات التي تواجهها المصارف والنوافذ الإسلامية في أرض الواقع.

رابعا: محاكاة وتقليد النوافذ الإسلامية للعمل المصرفي الإسلامي.

قامت النوافذ الإسلامية المؤسسة حديثا في المصارف الإسلامية كباقي المصرفين الإسلاميين على محاكاة وتقليد منتجات المصارف التقليدية عن طريق اتصالها التمويلات القائمة على المداينة، حيث وفق هذا الطرح لم يعد هناك فرق بين العائد بين كل نموذجين المصرفيين لانتفاء قاعدة الغنم بالغرب عن صيغة المرابحة، فالعائد الذي يحصل عليه المصرف التقليدي من الإقراض هو الفائدة، أما العائد الذي تحصل عليه النافذة الإسلامية من عملية المرابحة يسمى هامش الربح ولا فرق بينهما في الجوهر، لذا وتشجيعا للنافذة والمصارف الإسلامية للعودة إلى الصيغ

الاستثمارية القائمة على المشاركة والتخلي عن تقليد المصارف التقليدية تم تقديم تحفيزات لها من قبل بنك الجزائر تشجيعا لها على ذلك.

خامسا: غموض وغياب الشفافية في تعيين هيئة الرقابة الشرعية للنافذة الإسلامية.

رغم النص في مختلف القوانين والأنظمة على تأسيس هيئة رقابة شرعية تكون صمام الأمان لسلامة العمل المصرفي المقدم من قبل النوافذ الإسلامية، إلا أن عملها يشوبه الكثير من الغموض نتيجة غياب الشفافية فيما يخص الاستقلالية والأهلية والآليات والصلاحيات، إذ فيما يخص الاستقلالية يقصد بها عدم استقلال هيئات الرقابة الشرعية في النوافذ الإسلامية عن مجلس الإدارة في المصرف، أما الأهلية فيقصد بها عدم نص القوانين المصرفية وكذا تعليمات بنك الجزائر على معايير واضحة للعضوية في الهيئة كوجوب الإمام بالجوانب المصرفية وكذا فقه المعاملات، أما الآليات والصلاحيات فيقصد بها غياب منهجية واضحة لهيئات الرقابة الشرعية لعملها في النوافذ الإسلامية وزيادة على ذلك فقراراتها غير ملزمة قانونيا.

ضف إلى ذلك وجود هيئة رقابة شرعية واحدة متمركزة على مستوى الفرع الرئيسي للمصارف العمومية ذات النوافذ الإسلامية، رغم أن هناك رقابة شرعية مستمرة لمعاملات النوافذ الإسلامية وليس تدقيق بعدي فقط، كما أنه يصعب على هيئة رقابة شرعية واحدة أن تراقب جميع الملفات المدروسة على مستوى الشبابيك كلها في كامل القطر الوطني.[1]

سادسا: إشكالية حوكمة النافذة الإسلامية من الناحية الشرعية.

حتى تتمكن النافذة الإسلامية في المصرف التقليدي من كسب ثقة العملاء واستقطاب موارد مالية لا بد من أن يكون لها إطار للحوكمة الشرعية لضمان التزامها الشرعي، لكن وبعد مدة وجيزة من تأسيس النوافذ الإسلامية في الجزائر، بدأت تظهر إشكالات بخصوص الحوكمة الشرعية لها والتي نجيزها في النقاط التالي:

- إشكالية توفر كادر متخصص في الصيرفة الإسلامية للعمل في النوافذ الإسلامية، حيث أن الموظفين العاملين فيها كانوا سابقا في المصرف التقليدي متشبعين بثقافة الصيرفة التقليدية وليس لديهم قناعة بالصيرفة الإسلامية؛
- ضبابية العلاقة بين بنك الجزائر والنافذة الإسلامية رقم الإشارة في القانون النقدي والمصرفي رقم 09/23 إلى إمكانية تكثيف أدوات السياسة النقدية مع الصيرفة الإسلامية، إلا أنه لم يتم إصدار نصوص تنظيمية التي تنظم ذلك لحد الآن؛
- عدم اقتناع واعتراف بعض مديري المصارف والمؤسسات المالية بمشروع الصيرفة الإسلامية نظرا لأن تكوينهم تقليدي، لأنهم في الحقيقة هم حجر الزاوية في توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر؛[2]

[1] كرميش لينة، سميرة حسيبة، واقع ومتطلبات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية –دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري–، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 06، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، 2024، ص: 221.

[2] بوحيضر رقية، دراسة تحليلية للنظام 20-02 الخاص بشبابيك الصيرفة الإسلامية في الجزائر وعوامل تطويرها على ضوء التجربة الماليزية، حوليات جامعة الجزائر، المجلد 35، العدد 04، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021، ص: 418.

- إشكالية وعدم ملاءمة النظام المحاسبي المعمول به في النوافذ الإسلامية، والذي صمم خصيصا للعمل المصرفي التقليدي وهو لا يتلاءم مع خصوصية العمل المصرفي الإسلامي؛
- بعض المعاملات التي تجرى بين النافذة الإسلامية والمركز الرئيسي للمصرف التقليدي تنم على أساس سعر الفائدة المدينة والدائنة، وهذا مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية؛
- غياب الأجهزة التي يتكون منها إطار النافذة الإسلامية في المصرفي التقليدي حسب ما تتضمنه مسودة المعيار المعدل لإطار الحوكمة الشرعية الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، فاستثناء وجود هيئة الرقابة الشرعية نلاحظ غياب وظيفة الإلتزام الشرعي، وظيفة التدقيق الشرعي الداخلي، التدقيق الشرعي الخارجي.

سابعا: غياب رؤية وخطة للتحول الكلي من قبل المصارف التقليدية ذي النافذة الإسلامية.

إن غياب الدافع العقدي لتأسيس نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية العمومية في الجزائر جعل أغلبيتها تكتفي بتأسيس نوافذ إسلامية تقدم منتجات إسلامية قصدا لزيادة حصتها السوقية وجني مزيد من الأرباح.

المطلب الثاني: مقارنة التجربة الجزائرية مع التجربة السعودية في مجال التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية.

تعد المملكة العربية السعودية من الدول التي عملت على إدخال الصيرفة الإسلامية إلى نظامها المصرفي وأثبتت على أرض الواقع نجاحها في ذلك أن مع انتشار وعي الخدمات المصرفية الإسلامية لدى المجتمع السعودي بدأت الكثير من المصارف التقليدية في فتح نوافذ أو فروع إسلامية، وبالتزامن مع ذلك قامت السلطات النقدية بإحداث نص قانوني ينظم عمل كل من المصارف الإسلامية والنوافذ والفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، في هذا المطلب سنتطرق لتحليل تجربة المملكة السعودية في التحول للعمل المصرفي الإسلامي عبر النوافذ ومقارنتها بالتجربة الجزائرية لتحديد نقاط التشابه والاختلاف.

أولا: أوجه التشابه.

يمكن تلخيص أوجه التشابه في النقاط التالية:

– من حيث القوانين التي تنظم عمل المصارف الإسلامية والنوافذ والفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، بحيث نجد أن كلا النظامين المصرفيين الجزائري والسعودي اختار أن تعمل المصارف وفق النموذج المزدوج، إذ نجد مصارف إسلامية تعمل جنبا إلى جنب مع المصارف التقليدية وفي نفس الوقت يسمح للمصارف التقليدية بممارسة الصيرفة من خلال النوافذ الإسلامية، وأن القوانين والأنظمة المطبقة في الدولتين على كل من النظامين (الإسلامي والتقليدي) هي واحدة، خاصة فيما يخص العلاقة بين المصارف وبنك الجزائر باعتباره السلطة النقدية التي تتولى الإشراف على النظام المصرفي؛

– في كلا التجربتين نجد أن القوانين التي تنظم تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي عن طريق التحول الجزئي عبر مداخل النوافذ الإسلامية تتميز بعدم وجود نصوص تنظيمية أو تعليمات صريحة تحدد أو تلزم المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية بتحديد آجال زمنية معينة للتحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية؛

– افتقار المصارف الإسلامية وكذا النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية في كل من السعودية والجزائر، كما هو حال كثير من الدول إلى خاصية المقرض الأخير عند الاحتياج للسيولة، لعدم ملاءمة السياسة النقدية المتبعة في النظام التقليدي عن النظام المصرفي الإسلامي.

– عدم وجود هيئة رقابة شرعية عليا في كلا النظامين المصرفيين السعودي والجزائري تكون تابعة للمصرف المركزي، وتكون مرجعية موجودة لهيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية، قصد توحيد منهجية العمل الرقابي الشرعي والعمل على تحقيق إجماع فقهي في المعاملات المالية الإسلامية، وتجدر الإشارة إلى أنه تم تأسيس الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية تابعة للمجلس الإسلامي الأعلى، أوكلت لها مهمة إصدار شهادات المطابقة الشرعية للمصارف والمؤسسات المالية، وكان من الأولى إلحاقها بالبنك المركزي وتوسيع صلاحياتها لتكون مشرفة على كل الهيئات الرقابية الشرعية للمصارف والنوافذ الإسلامية على غرار الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية في السودان وماليزيا على سبيل المثال؛

– من ناحية التنظيم المالي والمحاسبي للنوافذ الإسلامية فقد تم التأكد من هذا المعيار الحيوي والضروري لضمان مصداقية العمل المصرفي الإسلامي في كلا التشريعين السعودي والجزائري، وقد حرص المشرع السعودي على التأكد من ذلك من خلال المادة 17 من النص التنظيمي لإطار الحكومة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية العاملة في المملكة بالرجوع إلى التشريع الجزائري، نجد أنه يتفق مع التشريع السعودي من خلال التأكد على ضرورة الفصل المالي والمحاسبي للنافذة الإسلامية والبنك المؤسس لها من خلال المادة 17 و18 من النظام 02/20 المحدد للعمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وكذا المادة 72 فقرة ب من القانون 09/23 المتضمن القانون النقدي والمصرفي.

ثانيا: أوجه الاختلاف.

من أهم نقاط الاختلاف بين التجربتين السعودية والجزائرية في مجال التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية نجد ما يلي:

1– أصول النوافذ الإسلامية: تتميز النوافذ الإسلامية في المملكة السعودية بسيطرة أصولها إذ تشكل أكثر من 60 من الأصول والإجمالية للصيرفة الإسلامية، كما أن النشاط الغالب لجميع المصارف التقليدية في المملكة هو المصرفية الإسلامية، إذ تشكل نسبة الأصول الإسلامية من مجموع الأصول نسبة أكثر من 70% في جل المصارف، أما في الجزائر فإن أصول النوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية لا تشكل سوى 27% من الأصول الإجمالية للتمويل الإسلامي وهي نسبة ضئيلة إذا ما قورنت بالنسبة الأخرى التي يتمحور عليها المصرفين الإسلاميين (البركة والسلام)، وبذلك فإنه رغم أهمية المصارف التقليدية العمومية في النظام المصرفي الجزائري فإن

حصة الودائع الإسلامية لا تشكل سوى 0.81% من المجموع الكلي للودائع، فالتمويل الإسلامي الممارس عبر النوافذ الإسلامية لدى هذه المصارف لا يزال يشكل نسبة جد ضئيلة إذ ما قورن بالتمويل التقليدي.

2-التعاملات المصرفية في النوافذ الإسلامية: في ظل إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية العاملة في المملكة الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي ، لم يتم حصر المنتجات والخدمات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ودائما قام بترك المجال مفتوح للمصارف والنوافذ الإسلامية لتطوير منتجات متوافقة مع الشريعة مع اشتراط موافقة لجنة المنتجات المصرفية الإسلامية، ولدي الحديث عن التجربة الجزائرية نجد أن النظام 02/20 عدد المنتجات المصرفية الإسلامية ثمانية (08) منتجات فقط على سبيل الحصر وهي المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الإستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستجارة، وقد كان بإمكان المشرع الجزائري إضافة عبارة وغيرها عن المنع التي لا تخالف الشريعة الإسلامية، على غرار ما سلكته التشريعات المصرفية الأخرى إلا أنه يمكن القول مؤخرا أن المشرع الجزائري لمح ولو ضمنيا لفتح المجال أمام المصارف والنوافذ الإسلامية لتقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية غير تلك المشار إليها في النظام 02/20، وفي القانون 09/23 المتضمن القانون النقدي والمصرفي من خلال نص المادة 71: "تعتبر في مفهوم هذا القانون عملية تقوم بها البنوك أو الشبابيك الإسلامية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية".

3- هيئة الرقابة الشرعية في النوافذ الإسلامية: تعتبر هيئة الرقابة الشرعية في المصارف والنوافذ الإسلامية أمر ضروري لا غنى عنه، حيث لا يمكن لأي مصرف بأن يطلق عليه تسمية إسلامية لا تتوفر به هذه الهيئة، لذا أولى المشرع السعودي أهمية بالغة لهذه الهيئة التشريعية حيث خصص المادة 07 من إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية العاملة بالمملكة للحديث عن تشكيل اللجنة بحيث تكون متناسبة وطبيعة المصرف على أن لا يقل عدد أفرادها عن ثلاثة ولا يزيد عن خمسة، كما حددت المادة 08 مجموعة من المؤهلات الواجب توفرها في عضو هيئة الرقابة التشريعية وهي: القيادة، الاستقلالية، الكفاءة والمصرفية الشرعية والمالية، كما أشارت المادة العاشرة إلى مهام اللجنة الشرعية في المصرف والنافذة الإسلامية وهي كالآتي:[1]

- الإشراف على مدى توافق التفاعلات المصرفية الإسلامية للمصرف مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛
- إصدار قرارات بشأن المسائل الشرعية ليتسنى للمصرف الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية؛
- التأكد من توافق السياسات والإجراءات الشرعية التي يعدها المصرف مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- إعداد تقرير سنوي عن توافق نشاط المصرفية الإسلامية للمصرف مع أحكام ومبادئ الشريعة ورفعه لمحلي الإدارة؛
- تقييم اللجنة عمل الالتزام والتدقيق الشرعي الداخلي لضمان الالتزام بالجوانب الشرعية.

[1] صندوق النقد العربي السعودي، ايطار الحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف المحلية العملة في المملكة، فيفري 2020، ص : 10.

هذا على المستوى الأول من هيئة الرقابة الشرعية، والمستوى الثاني الذي تطرق إليه المشرع السعودي هو هيئة التدقيق الشرعي الداخلي في المادة 10 من إطار الرقابة الشرعية، والتي أوكلت لها مهام عملية المراجعة المستقلة لتقديم تأكيد فعلي يحسن من مستوى التزام المصرف بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، قصد ضمان سلامة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية قصد ضمان الالتزام الشرعي.

أما المستوى الثالث لهيئة الرقابة الشرعية العليا تكون تابعة للمصرف المركزي وهي بمثابة مرجعية تجمع جميع الهيئات الشرعية للمصارف والنوافذ وبالعودة للتجربة الجزائرية نجد أن المشرع الجزائري خالف نظرة المشرع السعودي، حيث أغفل النص على تأسيس قسم للتدقيق الشرعي الداخلي في كل نافذة إسلامية مع وجود المستويين الأول والثالث لهيئة الرقابة الشرعية، مع تحديد وحصر المكون الثالث المتمثل في الهيئة الشرعية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية في منح التراخيص ومطابقة نماذج العقود لأحكام الشريعة الإسلامية طبقا لما ورد في المادة 14 من النظام 02/20.

بالنسبة لهيئة الرقابة الشرعية في الجزائر، كذلك المشرع الجزائري لم يذكر كيفية وشروط عزل هذه الهيئة، أما فيما يخص شروط تعيين أعضائها فقد نصت المادة 15 من النظام رقم 02/20 على ذلك أنه ينبغي أن يكون عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للنافذة الإسلامية على الأقل ثلاثة، دون تحديد مرجعية هؤلاء الأعضاء، هل هم تخصص شرعي أم تقني أم أن الهيئة تجمع بين الاثنين كما فعل المشرع السعودي.

حبذا لو أن المشرع الجزائري كما فعل نظيره السعودي قام بالتفريق بين مؤهلات أعضاء الهيئة ومسؤولياتها ومهامها بشيء من التفصيل وليس مهامها فقط في الرقابة على نشاط النافذة، كما ورد في المادة 15 من النظام 02/20، ضف إلى ذلك شرط ضمان استقلالية الهيئة وسرية معلوماتها وكذا منع تعدد عضوية أعضاء الهيئة الشرعية في أكثر من مصرف أو نافذة إسلامية، ضمانا لتجنب تعارض المصالح وكذا الحفاظ على سرية المعلومات هذه كلها نقاط أغفلها المشرع الجزائري عكس نظيره السعودي.

4- التنظيم المالي والمحاسبي للنافذة الإسلامية: إن المشرع الجزائري والسعودي كلاهما اتفقا على تعزيز الفصل المالي والمحاسبي للنافذة الإسلامية عن باقي أقسام المصرف العام، لكن المشرع السعودي تفوق على نظيره الجزائري خلال وضع مواد قانونية تبين وتوضح الاستقلالية والفصل المحاسبي عمليا وقام بإلزام المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية بتطبيقهما بداية من سنة 2023 والمتمثلة في:[1]

- الاحتفاظ بسجل حسابات مستقل للعمليات المصرفية الإسلامية، وكذلك ضمان وجود سجلات محاسبية مستقلة للعمليات المصرفية الإسلامية بشكل ملائم؛
- يجب أن يعد المصرف بصفة شهرية على الأقل قوائم مالية مستقلة للعمليات المصرفية الإسلامية علاوة على القوائم المالية للدورة المصرفية؛

[1] صندوق النقد العربي السعودي، إطار الحوكمة الشرعية للبنوك والمصارف المحلية العاملة في المملكة، مرجع سبق ذكره، ص 13.

-إجراء تدقيق داخلي يكون مرة واحدة في السنة لتقييم درجة التزام المصرف بالمتطلبات المذكورة في الفقرة (1) والفقرة (2) من هذه المادة.

المطلب الثالث: مقارنة التجربة الجزائرية مع التجربة العمانية في مجال التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية.

تتطلع السلطة النقدية في سلطة عمان المتمثلة في المصارف المركزية إلى الممارسة الرشيدة للصيرفة الإسلامية عبر المصارف الإسلامية وكذا النوافذ الإسلامية مع الحرص على الامتثال والتطبيق الصحيح لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، وكذا فرض إصدار الإطار التنظيمي والرقابي 2012/69، وفي هذا السياق سنحاول إجراء مقارنة بين التجربة العمانية والتجربة الجزائرية في مجال ممارسة الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية لاستخراج أوجه التشابه والاختلاف من خلال النصين التشريعيين لكل بلد وذلك من خلال النقاط التالية:

أولا: أوجه التشابه.

يمكن توضيح النقاط المشتركة بينهما فيما يلي:

– حداثة كلا التجربتين، إذ لم يميز على تجربة فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية العمانية سوى عشر سنوات، أما بالنسبة للجزائر فإن تجربتها لا تتعدى ثلاث سنوات؛

– تتميز البيئة المصرفية التي تنشط فيها النوافذ الإسلامية في كلا الدولتين بقلة عدد المصارف الإسلامية والمقدرة بإثنين في كليهما، وهذا ما سمح بوجود منافسة غير عادلة أعطى الأفضلية للمصارف التقليدية ذي النوافذ الإسلامية نتيجة تمتعها بشبكة واسعة من الفروع والخبرة المصرفية الطويلة في السوق المصرفية الإسلامية؛

– تنشط النوافذ والفروع الإسلامية إلى جانب كذلك المصارف الإسلامية في بيئة مصرفية يتسم فيها التشريع المصرفي بالازدواجية في كل من الجزائر وسلطنة عمان، فنجد أن هذه الأخيرة قامت بتقنين عمل الصيرفة الإسلامية عن طريق إدخال باب جديد في القانون المصرفي تحت مسمى "**الأعمال المصرفية الإسلامية**" من خلال المرسوم السلطاني رقم (09/2012)، وكذلك بالنسبة للجزائر قامت في البداية بإصدار نص تنظيمي بضبط عمل النوافذ الإسلامية والمتمثلة في النظامين 02/18 والنظام 02/20، إلى جانب خضوعها لنفس نظام نشاط المصارف التقليدية وهو قانون النقد والقرض 03/11، ثم بادرت السلطات ورغبة منها في تعزيز نشاط الصيرفة الإسلامية بإفراد مواد للصيرفة الإسلامية لكن دون وضع قانون خاص لها على غرار بعض الدول مثل ماليزيا؛

– تتفق كلا التجربتين على الاستقلال المالي للنافذة الإسلامية وتوفير الكادر البشري المستقل، إذ نجد أن المشرع الجزائري أكد على ضرورة الفصل المالي والمحاسبي وتخصيص هيكل تنظيمي ومستخدمين متخصصين حصريا لذلك، ونجد هذا في المواد 17-18 من النظام 02/20، اما المشرع العماني فقد كان اكثر وضوحا وصرامة في هذا الأمر حيث اشترط على المصرف طالبا الترخيص من خلال تقديم خطاب ضمان بالالتزام بعدم خلط

مصادر الأموال الإسلامية والتقليدية ، وقد اعتبرت النافذة الإسلامية لمثابة نموذج للمصرف مصغر داخل المصرف الام ، باشتراط توفير رأس المال الأدنى ضمن متطلبات ترخيص لنافذة الإسلامية بالنسبة للمصرف المحلي والمصرف الأجنبي المرخص بـ 10 مليون ريال عماني والنافذة الإسلامية للمصرف الأجنبي الجديد بـ 20 مليون ريال .

– التطرق من قبل المشرعين الجزائري والعماني إلى صيغ مشتركة يسمح بتداولها في السوق المصرفية على غرار الإجارة بمختلف أنواعها، الإجارة المنتهية بالتمليك والتشغيلية، المضاربة، المشاركة، الاستصناع، المرابحة...إلخ، ونجد كذلك أن المشرعين في البلدين أغفلا الصيغ المرتبطة بالفلاحة والمزارعة، المغارسة والمساقاة رغم أهميتها القصوى، كونها تساهم في تمويل قطاع استراتيجي هو الزراعة التي تساهم في تحقيق الأمن الغذائي، والذي يعتبر هاجسا يؤرق صناع القرار في الدول العربية والإسلامية على وجه الخصوص.

ثانيا: أوجه الاختلاف.

رغم وجود بعض القواسم المشتركة بين التجربة الجزائرية والعمانية إلا أن هناك العديد من نقاط الاختلاف بينهما وهي كالآتي:

1– مراحل فتح النوافذ الإسلامية: رغم اتفاق التجربة الجزائرية مع التجربة العمانية في اشتراط الحصول على الترخيص المسبق لإنشاء النوافذ الإسلامية كما ورد في المادة الأولى من النظام 02/20 بالنسبة للجزائر، أما بالنسبة لسلطنة عمان فقد نصت المادة الرابعة من الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية، لكن رغم هذا فهناك اختلاف جوهري يكمن في مراحل الحصول على الترخيص فالمشرع الجزائري اكتفى بمرحلة واحدة على خلاف المشرع العماني الذي وضع ثلاث مراحل ينبغي أن يسلكها المصرف الراغب في فتح نافذة إسلامية للحصول على الترخيص اللازم من قبل البنك المركزي وهي محددة كالآتي حسب التشريع العماني المنظم لنشاط الصيرفة الإسلامية:[1]

1–1– تقديم طلب فتح النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية المحلية: ينبغي أن يتضمن خطاب طلب الترخيص ما يلي:

- دراسة جدوى النافذة الإسلامية، وكذا مبررات المصرف التقليدي لفتح نافذة إسلامية إضافة لتقديم دراسة استقرائية لنشاط هذه الأخيرة على مدى ثلاث سنوات على الأقل؛
- نسخ من عقد التأسيس ونظام المصرف الإسلامي المعمول به؛
- على المصرف الراغب في فتح نافذة إسلامية تقديم إثبات على التصريح له بممارسة الصرفية الإسلامية في عقد التأسيس وقرارات محلية الإدارة؛

[1] البنك المركزي العماني، الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية ، 2012/69،، الباب الأول، المادة 04، المؤرخ بتاريخ 2012/12/15 ، ص : 15.

- على المصرف الذي قدم طلب الترخيص بفتح نوافذ تقديم خطاب ضمان الالتزام بعدم الخلط بين عناصر الأعوان الإسلامية والتقليدية؛
- الالتزام بالاستيفاء لمتطلبات اللجنة الشرعية للرقابة والمتطلبات الأخرى للبنك المركزي والقابلة للتحيين لفترة لأخرى.

2-1- تقديم طلب رسمي للحصول على الموافقة المبدئية لفتح النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية المحلية: تعد المرحلة الثانية لفتح النوافذ الإسلامية حسب التشريع العماني ويتضمن ما يلي:

- طلب رسمي من المسئول المفوض عن المصرف؛
- دراسة جدوى تفصيلية تغطي خمس سنوات على الأقل من التوقعات تتضمن سياسات الأعمال والاستراتيجيات وتسليط الضوء على طرق إدارة المخاطر وتفاصيلها وتحليل نقاط القوة ونقاط الضعف والفرص والتهديدات، كما يجب مراعاة نظام الإلزام والحكومة الشرعية؛
- دفع رسم الطلب بواقع 500 ريال عماني لكل فرع؛
- أي متطلبات أخرى يحددها البنك المركزي حسبما تقتضيه الظروف.

3-1- تقديم طلب رسمي للحصول على الموافقة النهائية لفتح النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية المحلية: تعد المرحلة الثالثة والأخيرة من مراحل تأسيس نوافذ إسلامية حسب التشريع العماني والتي تتضمن:

- التصريح برأس المال المخصص للنافذة الإسلامية؛
- قائمة بأسماء وتوقيعات المدراء والمسئولين المتفوقين عن المصرف لمباشرة أعمال الصيرفة الإسلامية في النافذة الإسلامية؛
- تأكيد استكمال متطلبات قانون الشركات التجارية والسجل التجاري والبلدية والمتطلبات الحكومية الأخرى؛
- تأكيد جاهزية الكادر الوظيفي وأنظمة تكنولوجيا المعلومات؛
- تقديم تفاصيل عن أعضاء اللجنة الشرعية للرقابة إلى البنك المركزي وضمان استيفائهم لمعايير الصلاحية والملاءمة المحددة من قبله؛
- على المصرف طالب الترخيص تعيين مسؤول مناسب للتواصل مع جميع دوائر البنك المركزي.

2- الفصل المالي والمحاسبي للنافذة الإسلامية: لدى الحديث عن الاستقلال المادي للنافذة الإسلامية من المصرف الأم وتوفير الكادر البشري المستقل، نجد أن المشرع الجزائري أكد على ضرورة الفصل المالي والمحاسبي وتخصيص هيكل تنظيمي ومستخدمين متخصصين حصريا بذلك، ونجد هذا في المواد 17 و18 من النظام 02/20 على التوالي، لكن بالتمعن في النظامين الذين يضبطان عمل هذه النوافذ نجد أن الخلاف جوهري بينهما، أما المشرع العماني فقد كان أكثر وضوحا وصرامة في هذا الأمر حيث اشترط على المصرف طالب الترخيص تقديم خطاب ضمان بالالتزام بعدم خلط مصادر الأموال الإسلامية والتقليدية، وقد اعتبرت النافذة الإسلامية بمثابة نموذج لمصرف مصغر داخل المصرف الأم باشتراط توفير رأس المال الأدنى ضمن متطلبات

الترخيص والنافذة الإسلامية لبنك محلي 10 مليون ريال عماني ، نافذة إسلامية لبنك أجنبي مرخص 10 مليون ريال عماني، نافذة إسلامية لمصرف أجنبي جديد 20 مليون ريال عماني.

كما أن الفرق بين نشاط النوافذ الإسلامية في مجال الفصل المالي والمحاسبي يظهر جليا كذلك من خلال التقارير السنوية للمصارف التقليدية العمانية ذات النوافذ الإسلامية، إذ نجد أن المؤشرات المالية للنوافذ الإسلامية تخصص لها قوائم مالية مستقلة عن المؤشرات المالية للمصرف الأم، عكس المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية التي لا تزال مؤشراتها المالية لا تظهر في التقارير السنوية وإن وجدت فهي تتضمن مؤشرات قليلة تتضمن بالإجمال عدم الدقة والتفصيل.

3- التعاملات المسموحة بها عبر النوافذ الإسلامية: تتسم المنتجات والخدمات المسموح بها من قبل المشرع العماني بتقديمها من قبل النوافذ الإسلامية بالتنوع، مقارنة بما هو مسموح به من قبل المشرع الجزائري، وتشمل هذه المنتجات في النظام المصرفي العماني والمسوقة من قبل النوافذ والفروع والمصرف الإسلامية: قبول الودائع، إدارة حسابات الاستثمار الغير مقيدة، إدارة حسابات مقيدة، تقديم خدمات التمويل الإسلامي كالمضاربة، المشاركة، المشاركة المتناقصة، المرابحة، المساومة، السلم، الاستصناع، الإجارة، تقديم خدمات الصرافة والحوالات والمتمثلة في توفير تسهيلات صرف العملات والتحويل الإلكتروني أو خدمات التحويل الأخرى، إصدار وإدارة وسائل الدفع وهذا عن طريق بيع أو إصدار أدوات الدفع أو بيع أو إصدار أدوات القيمة المخزنة (بطاقات الائتمان، الشيكات السياحية والمحافظ الإلكترونية).[1]

يكمن جوهر الخلاف بين التجربتين هو سماح المشرع العماني للنوافذ الإسلامية بتقديم خدمات الصيرفة الإلكترونية وإدارة وسائل الدفع خاصة المحافظ الإلكترونية شرط الامتثال لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، تشجيعا على استخدام التكنولوجيا المالية الإسلامية وهو ما لم يفعله المشرع الجزائري.

ضف إلى ذلك انفراد المشرع العماني عن الجزائري بفتح المجال للنوافذ الإسلامية بتقديم منتجات مصرفية جديدة غير المحددة في هذا الإطار التنظيمي شريطة إبلاغ البنك المركزي قبل تقديم هذه المنتجات، مع الإشارة بصفة خاصة إلى ما يلي:[2]

- هيكل المنتج، مواصفاته والمخاطر المصاحبة له؛
- أسس توافقهما مع متطلبات الشريعة الإسلامية والقانون المصرفي؛
- المحاسبة، إعداد التقارير والاحتراز وجميع الأعمال التنظيمية المقترحة؛
- تأكيد إجازته من لجنة الرقابة الشرعية المعنية وملاحظاتها التحذيرية إن وجدت؛
- أية معلومات أخرى يطلبها البنك المركزي.

[1] البنك المركزي العماني، الايطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص : 05.

[2] البنك المركزي العماني، الايطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص : 13.

4- متطلبات الإفصاح: من خلال تحليل النصين المنظمين لنشاط النوافذ الإسلامية نجد أن التشريع الجزائري وضمن متطلبات الإفصاح يتوافق مع التشريع العماني في مجال الفصل المالي، من خلال الفصل بين النافذة الإسلامية والمصرف المنشئ لها والتشديد عليه، لكن المشرع العماني كان أكثر دقة ووضوحا بوضع متطلبات للإفصاح متعلقة بالفصل المالي والحاسبي، وأخرى عن كفاية رأس المال على حدى، والتي سنتطرق إليها التوضيح أكثر كما يلي:

4-1- متطلبات الإفصاح المتعلقة بالفصل المالي والمحاسبي: أورد المشرع العماني مجموعة من المعايير التي يجب على النافذة الإسلامية الالتزام بها والمتمثلة في:

- على النافذة الإسلامية الالتزام بالإفصاح عن الموارد واستخدامات الأموال التي تجمعها؛
- الالتزام من قبل النافذة الإسلامية بالكشف عن مصدر الأموال المستخدمة في تغطية العجز حال حدوثه؛
- ينبغي على النوافذ الإسلامية أن تفصح عن الاقتطاعات من الأموال على شكل احتياطات والتي ينبغي أن يتم جمعها وفق الشريعة الإسلامية والكشف عن عرض تكوين هذه الاحتياطات، وذلك حالة توقف الأنشطة التي تم اقتطاع تلك الاحتياطات من أجلها؛
- الإفصاح من قبل النوافذ الإسلامية عن الأموال المحتفظ بها من المصرف الأم أو الكيانات المصرفية التقليدية الأخرى (على شكل رأس المال المخصص، الودائع، أصحاب حسابات الاستثمار وغيرها) مقارنة مع مجموع الأموال؛
- إعداد بيان مكمل مفصل من قبل النافذة الإسلامية يتم نشره في إيضاحات البيانات المالية تبين بالتفصيل الأموال التي تم جمعها مع مراعاة الامتثال الشرعي والأصول التي تم تمويلها من هذه الأموال وكذا الإفصاح بالتفصيل عن الإيرادات والنفقات المختلفة بالخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من قبل النافذة؛
- على المصارف التقليدية التي لها فروع ونوافذ إسلامية متعددة القيام بجمع بيانات كل هذه الفروع أو النوافذ التي تقدم الخدمات المالية الإسلامية لإعداد التقارير المالية وينبغي أن تعد مجموعة موحدة مكملة من البيانات المحاسبية وفق المعايير المحاسبية الصادرة عن أيوفي، ويتم نشر هذه البيانات المالية المكملة كملحق في إيضاحات البيانات المالية للمؤسسة .

4-2- متطلبات الإفصاح عن كفاية رأس المال: انفرد المشرع العماني بوضع مجموعة من متطلبات الإفصاح فيما يخص الإفصاح عن كفاية رأس المال، وهذا ما لم يتطرق إليه المشرع الجزائري وتتمثل هذه المتطلبات في الإفصاحات التالية:[1]

- إن كانت أموال النافذة الإسلامية المتعلقة بالأعمال المصرفية الإسلامية قد اختلطت بالأموال المتعلقة بالصيرفة التقليدية أم لا؛

[1] الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية، البنك المركزي العماني، الباب الخامس، المادة 07، ص 14،مرجع سبق ذكره.

- مصادر واستخدامات الأموال التي تم جمعها واستثمارها في النافذة الإسلامية والكشف عن مصدر الأموال المستخدمة لتغطية العجز؛
- الإفصاح عن أي إيرادات محظورة شرعا وكيفية التخلص منها إن وجدت وفق توجيهات هيئة الرقابة الشرعية؛
- الكشف عن احتياطات يتم خصمها من الأموال التي جمعها وفق أحكام ومبادئ الشريعة والغرض من هذه الاحتياطات، والكشف عن الهيئة التي تعود إليها في حالة توقف الأنشطة التي تم خصم الاحتياطات من أجلها؛
- النسب المئوية لحجم الأموال التي تعود للنافذة الإسلامية مقارنة مع نظيرتها من الأموال للمصرف التقليدي الأم؛
- ينبغي أن تعد النافذة الإسلامية بيانات منفصلة وفقا لمعايير أيوفي، وأن تنشر هذه القوائم المالية كملحق في إيضاحات القوائم المالية للمؤسسات المصرفية ذات النوافذ الإسلامية.

5- هيئة الرقابة الشرعية في النوافذ الإسلامية: أدرك المشرع العماني أهمية هيئة الرقابة الشرعية في توجيه ومراجعة والإشراف على أنشطة المؤسسة المصرفية المرخص لها مزاولة الأعمال المصرفية الإسلامية لذا نجد أن هيئة الرقابة الشرعية تتكون من ثلاث أقسام هي الهيئة العليا للرقابة الشرعية في البنك المركزي العماني، لجنة الرقابة الشرعية والإدارة الشرعية الداخلية.

5-1- الهيئة العليا للرقابة الشرعية: هي هيئة عليا على مستوى جميع المصارف الإسلامية في سلطنة عمان سواء كانت مصارف كاملة مستقلة أو نوافذ إسلامية، وتوجد بالبنك المركزي العماني وتسمى الهيئة العليا للرقابة الشرعية بالبنك المركزي.[1]

5-2- لجنة الرقابة الشرعية: هي عبارة عن كيان مستقل من علماء الشريعة المتخصصين في فقه المعاملات المالية بحيث لا يقل عددهم عن ثلاثة علماء كحد أدنى وقد تشكل لجنة الرقابة الشرعية بشكل إضافي واحدا أو أكثر ليس له حق التصويت ممن لديهم خبرة في الأعمال المصرفية الإسلامية أو المجالات ذات الصلة مثل التمويل، الاقتصاد، المحاسبة و القانون، وليس لديهم معرفة أساسية بفقه المعاملات.[2]

5-3- الإدارة الشرعية الداخلية الممثلة لوحدة المتابعة والتدقيق الشرعي: تمثل الإدارة الشرعية الداخلية وحدة المتابعة والتدقيق الشرعي في المصرف الإسلامي في سلطنة عمان، سواء أكان مصرفا شاملا مستقلا أم نافذة إسلامية في مصرف تجاري قائم وهي تابعة ومساندة للجنة الرقابة الشرعية.[3]

بالمقارنة دائما مع التجربة الجزائرية نجد أن هيكل الرقابة الشرعية في النوافذ والمصارف الإسلامية تقتصر على وجود المستوى الثاني وهي لجنة الرقابة الشرعية، حتى وإن وجد المستوى الأول والمتمثل في الهيئات الوطنية للاقتناء للصناعة المالية الإسلامية، فهي ليست تابعة للسلطة النقدية، كما أن دورها محصور في منح التراخيص ومطابقة

[1] علياء بنت حمود السيابية، دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات ، العدد 07، جامعة الأزهر، الإسكندرية، 2022، ص: 791.

[2] البنك المركزي العماني، الإطار التنظيمي للأعمال المصرفية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 05.

[3] المرجع نفسه، ص: 20.

العقود لأحكام الشريعة أما لدى الحديث عن المستوى الثالث فهو غائب تماما، زيادة على ذلك فإن المشرع الجزائري لم يتطرق إلى كيفية وشروط عزل هذه الهيئة وكذا مرجعية هؤلاء الأعضاء كما فعل نظيره العماني في النص صراحة على أن يكون الأعضاء مختصين في فقه المعاملات.

المطلب الرابع: مقارنة التجربة الجزائرية مع التجربة البنغالية في مجال التحول المصرفي عن طريق النوافذ الإسلامية.

لما رأت السلطات البنغالية أن خدمات الصيرفة الإسلامية شملت نموا وتوسعا هائلا سواء أكان ذلك من قبل المصارف الإسلامية المتكاملة، أو النوافذ أو الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، ولذلك بات من الضروري التأكد من أن هذه الأعمال المصرفية تتميز بالامتثال الشرعي، ولهذا الغرض قام البنك المركزي البنغالي بتشكيل لجنة عمل تضم ممثلين عن البنك المركزي وعدد من المارف الإسلامية والهيئة الشرعية المركزية للبنوك الإسلامية، قصد إعداد إطار تنظيمي ورقابي لعمل المصارف والنوافذ الإسلامية، وفي هذا السياق سنحاول إجراء مقارنة بين التشريع البنغالي والجزائي في مجال نشاط النوافذ الإسلامية لاستخراج أوجه التشابه والاختلاف بين التجربتين.

أولا: أوجه التشابه.

سنحاول تحليل التجربتين لاكتشاف أهم نقاط التوافق من خلال النقاط التالية:

– بخصوص نقطة الاستقلال المالي، كلا التشريعين أكد على ضرورة الفصل المالي وتحقيق هيكل تنظيمي وكادر بشري مكلف حصرا بالعمليات المصرفية الإسلامية وذلك في المادتين 17 و18 من النظام 02/20 بالنسبة للجزائر، أما بالنسبة لبنغلاديش كذلك فنجد النص على ذلك في المادة 05 من الإطار التنظيمي المنظم لنشاط الصيرفة الإسلامية؛

– كلا التجربتين (الجزائرية والبنغالية) لم تقم النوافذ الإسلامية طيلة فترة نشاطها بتقديم صيغ التمويل المرتبطة بالفلاحة لعملائها على غرار المزارعة، المغارسة والمساقاة رغم أهميتها القصوى في مجال التمويل الإسلامي نظرا لأن المشرع في كلا الدولتين لم يشر إليها؛

– كلا التشريعين لم يشيرا إلى إلزامية فتاوى وقرارات هيئة الرقابة الشرعية للنوافذ الإسلامية، الأمر الذي قد يضعف ثقة العملاء في النافذة الإسلامية؛

– تواجه النوافذ الإسلامية النشطة سواء في الجزائر أو بنغلاديش العديد من التحديات خلال نشاطها وهي تحديات تتشابه بين التجربتين، وهي الانحراف عن القناعة بتحريم الربا، إذ أن أغلبية المصارف ذات النوافذ الإسلامية لم تقم بوضع خطة زمنية للتحول، بل استمرت بالعمل عن طريق النظام المزدوج، عدم وجود الكادر البشري المؤهل للعمل في المجال المصرفي الإسلامي، العلاقة مع البنك المركزي، عدم ملائمة النظام التشريعي المصرفي مع طبيعة عمل النافذة الإسلامية؛

– في كلا التشريعين (بنغلاديش والجزائر) لم يتم الإشارة إلى إلزامية المصارف الراغبة في التحول إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية بوضع جدول وخطة زمنية للتحول إلى مصرف إسلامي متكامل، لذا كان الهدف الذي وجدت من أجله النوافذ الإسلامية وهو أسلمة النظام المصرفي تدريجيا قد أصبح بعيد المنال.

ثانيا: أوجه الاختلاف.

يمكن حصر أوجه الاختلاف بين التجربتين في النقاط التالية:

1– شروط الترخيص للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية: رغم أن التجربة الجزائرية تتفق مع التجربة البنغالية في ضرورة الحصول على الترخيص لإنشاء شبابيك إسلامية في المصارف التقليدية كما ورد في المادة الأولى من نظام 02/20، زيادة على ذلك، هناك توافق بين التشريعين على نقطة الاستقلال المالي وتوفير الكادر البشري المؤهل للقيام بأعمال الصيرفة الإسلامية كما ورد في المادة 17، 18 من النظام على التوالي، إلا أن المشرع البنغالي كان أكثر وضوحا وصرامة، وهذا تكريسا لمبدأ الشفافية والمصداقية الشرعية، التي لازالت تفتقد إلى النوافذ الإسلامية في الجزائر رغم مرور أكثر من ثلاث سنوات على إنشائها، حيث اشترط المشرع البنغالي للحصول على الترخيص من قبل البنك المركزي مجموعة من الشروط منها الصلابة المالية للمصرف الراغب في الولوج إلى الصيرفة الإسلامية وتشكيل لجنة الصيرفة الإسلامية داخل المصرف، ضف إلى ذلك وضع مجموعة من المعايير التي تعتبر منهاجا لتوفير استقلالية مالية ومحاسبية للنافذة الإسلامية، وفيما يلي شرح للشروط التي انفرد بوضعها المشرع البنغالي ولم يتطرق إليها المشرع الجزائري.[1]

1–1– معيار الأهلية: يتم معالجة أهلية وقدرة المصرف التقليدي على تأسيس نافذة أو عدة نوافذ إسلامية من قبل البنك المركزي البنغلاديشي أخذا بعين الاعتبار الصلابة المالية للمصرف وهذا من خلال بعض المؤثرات المالية، كفاية رأس المال، صافي رأس المال الخالي من الخسائر الفعلية والمحتملة، وضع السيولة في المصرف، ضف إلى ذلك مدى الالتزام من قبل المصرف، اللوائح الاحترازية، الانضباط الائتماني، جودة خدمة العملاء، وتلبية احتياجاتهم من خلال النافذة الإسلامية المقترحة.

2–1– الوثائق المطلوبة: ينبغي للمصرف طالب الترخيص بفتح نوافذ إسلامية، تقديم التوضيحات التالية لقسم الصيرفة الإسلامية في البنك المركزي البنغالي:

- تقديم عدد النوافذ التي يرغب المصرف في تأسيسها مع تحديد أسماء المدن والمناطق المقترحة؛
- بيان لائحة الخدمات والمنتجات التي يتم تقديمها من قبل النافذة الإسلامية؛
- الالتزام بفصل حسابات النافذة الإسلامية بصفة كلية عن حسابات المصرف الأم؛
- تقديم طرق عملية لفصل أموال النافذة الإسلامية عن باقي أموال المصرف التقليدي؛

[1] Bangladesh Bank Centre,guidelines for coducting islamic Banking,Novembre 2009, Section II , article B: 1 to 5. PP 12-16.

- الالتزام بتكوين موارد بشرية مؤهلة في أعمال الصيرفة الإسلامية؛
- الجوانب المحاسبية كالبيانات المحاسبية الواجب إتباعها آلية تقاسم الأرباح والخسائر.

3-1- تشكيل لجنة الصيرفة الإسلامية: ينبغي للمصرف ذو النوافذ الإسلامية تشكيل وحدة للصيرفة الإسلامية في المقر الرئيسي لتأطير عمل النوافذ الإسلامية، والتنسيق مع مختلف الهيئات على غرار الهيئة الشرعية والأقسام الأخرى للمصرف.

4-1- مراقبة وفصل صندوق النافذة الإسلامية: لضمان فصل أموال النافذة الإسلامية ومراقبتها ومتابعتها وضع التشريع البنغالي الخطوات التالية:

- ينبغي وضع دليل تشغيلي لإدارة الأعمال المصرفية الإسلامية واعتماده من قبل مجلس الإدارة للمصرف ذي النافذة الإسلامية؛
- يجب إعداد ومتابعة مجموعة كاملة من المستندات المتعلقة بمختلف منتجات الصيرفة الإسلامية؛
- يجب أن تكون هذه المستندات والنماذج ودفاتر الشيكات المطلوبة للنوافذ الإسلامية مصممة بطريقة مختلفة عن تلك المستخدمة في نوافذ المصرف التقليدي الأم.

5-1- الاحتفاظ بالحسابات والبيانات المالية:

- يجب على المصرف ذي النافذة الإسلامية الاحتفاظ بنظام محاسبي منفصل لنوافذه الإسلامية، ولأجل هذا يجب استخدام دفاتر الأستاذ والبرمجيات؛
- يجب إعداد بيانات مالية تسلم إلى البنك المركزي من قبل المصرف التقليدي ذو النافذة الإسلامية تكون ربع سنوية، نصف سنوية، وسنوية لنشاط النافذة الإسلامية؛
- يجب إعداد وحفظ ميزان تجريبي منفصل للمعاملات اليومية للنافذة الإسلامية؛

2- التعاملات المصرفية في النوافذ الإسلامية: تتميز المنتجات والخدمات المقدمة من قبل النوافذ الإسلامية البنغالية بالتنوع مقارنة بالخدمات والمنتجات المقدمة من قبل النوافذ الإسلامية الجزائرية، والتي قام المشرع الجزائري بحصرها في ثمانية منتجات متمثلة في التمويل بالمشاركة، المضاربة، بيع السلم، الاستصناع، الإجارة، المرابحة، حسابات الودائع والودائع في حسابات الاستثمار، على العكس من ذلك المشرع البنغالي فتح المجال واسعا أمام النوافذ الإسلامية لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، وبحسب الإطار التنظيمي لعمل المصارف والنوافذ الإسلامية في دولة بنغلاديش، فإن الأعمال المصرفية الإسلامية المصرح بها وفق هذا النظام هي:[1]

[1]Bangladesh Bank Centre , guidelines for comducting ,Ibid ,P 16.

1-2- قبول الودائع: يتم قبول الودائع لدى المصارف والنوافذ الإسلامية البنغالية وفق مبدأين: مبدأ الإيداع ومبدأ المضاربة، وتتمثل الودائع هذه في الودائع الجارية، ودائع المضاربة الادخارية وودائع المضاربة بإشعار قصيرة الأجل، ودائع المضاربة لأجل.

كما قامت المصارف والنوافذ الإسلامية وفق مبدأ المضاربة بتطوير برامج إيداع، نظام توفير المضاربة الشهري للزواج، سندات توفير المضاربة، برنامج الحج الشهري القائم على الودائع.

2-2- المنتجات الإسلامية: المصارف والنوافذ الإسلامية البنغالية كباقي المصارف والنوافذ الإسلامية الأخرى في العالم لا تتعامل بالمال مباشرة، بل تقوم باستثمار المال بشكل رئيسي بالأساليب التالية[1]: المضاربة، المشاركة، بيع المرابحة (مرابحة لأوامر الشراء)، البيع المؤجل، السلع والسلع الموازية، الاستصناع والاستصناع الموازي، الإجارة، الإجارة المنتهية بالتمليك، مشاركة الشراء المستجأرة[2]، الاستثمار المباشر، مزادات الاستثمار[3]، القرض الحسن.

3-2- تمويل التصدير والاستيراد وفق أحكام الشريعة الإسلامية: ينقسم نشاط الاستيراد إجمالا إلى ثلاثة أصناف، استيراد السلع التجارية، استيراد المواد الخام لغرض الإنتاج، استيراد رأس المال، الآلات، وفي هذا الإطار تقدم المصارف والنوافذ الإسلامية في بنغلاديش للمستوردين تسهيلات عن طريق صيغ تمويلية إسلامية والمتمثلة في صيغتي المرابحة والبيع المؤجل لاستيراد السلع التجارية وكذا استيراد المواد الخام لغرض الإنتاج، أما حالة استيراد رأس المال، الآلات يتم تمويله بالصيغ التالية: استئجار الشراء (المشاركة المتناقصة)، صيغة المرابحة والبيع المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، أما في حالة التصدير فإن التسهيلات المالية المقدمة من قبل النوافذ والبنوك الإسلامية في بنغلاديش، فتنقسم إلى قسمين: تمويل ما قبل الشحن، تمويل ما بعد الشحن، في مرحلة ما قبل الشحن يتم التمويل من قبل النوافذ والمصارف الإسلامية بالصيغ التالية: البيع المؤجل، بيع المرابحة، بيع السلع، المشاركة، أما التمويل بعد الشحن فتقدم النافذة الاسلامية تسهيلات استثمارية من خلال التفاوض (FBN) وشراء فواتير التصدير، وعادة ما تقوم بالتفاوض أو شراء مستندات التصدير أو الفواتير التي أعدها المصدر سليمة من كل النواحي.

تقوم النافذة الإسلامية بتسوية الالتزامات مقابل FBN/FBPبعد استلام عائدات التصدير ويكسب إجراءات الصرف من ذلك، وهذا النمط من التمويل يفترض أنه موافق للشريعة الإسلامية.[4]

---

[1]Bangladesh Bank Centre, Guidelines For Islamic Banking Novembre 2009, Section VI, P12.

[2]عرّف المشرع البنغالي مشاركة الشراء المستأجرة على أنها: "الشراء واكتساب الملكية من قبل طرف واحد عن طريق المشاركة فيه، حقوق الملكية ودفع الإيجارات لبقية حقوق الملكية التي يملكها البنك أو طرف آخر، بموجب هذا الوضع يقوم البنك والعميل على أساس العقد بشراء المركبات بشكل مشترك، الآليات والمباني والشقق وما إلى ذلك، ويستخدم العميل الجزء المملوك من الأصول من قبل البنك على أساس الإيجار ويكسب ملكية نفس الأصول عن طريق دفع حصة البنوك من حقوق الملكية على الأصول على أقساط مع إيجاراتها كما تم الاتفاق عليه".

[3] مزادات الاستثمار عرّفها المشرع البنغالي على أنها: "البيع بالمزاد العلني لتلك الأصول، البضائع التي حصل عليها البنك من خلال الاستثمار المباشر، بحيث يقوم البنك بإنشاء وحدات صناعية عن طريق الاستثمار المباشر ويجعلها مربحة من الناحية التشريعية ثم يبيعها بالمزاد العلني".

[4]Bangladesh Bank Centre , Guidelines For Islamic Banking, Ibid , P25-26.

يعد تمويل التجارة الخارجية، ابتكار مالي جيد وجديد في التمويل الإسلامي يقدم حلول تمويلية متسمة بالامتثال الشرعي قصد تشجيع التجارة البيئية بين الدول الإسلامية.

3- الرقابة الشرعية في النوافذ الإسلامية: من خلال التحليل التشريعي لكل من بنغلاديش والجزائر بخصوص نشاط النوافذ الإسلامية، نجد أن المشرع البنغالي كان أكثر تقدما في هذا المجال إذ سلك نفس المسلك الذي سلكته دول رائدة في الصناعة المصرفية الإسلامية على غرار ماليزيا، أندونيسيا عن طريق إنشاء هيئة الرقابة الشرعية مكونة من ثلاثة مستويات، واشتراط توفر مجموعة من المعايير لضمان العضوية وهو ما لم نجده في التشريع الجزائري الذي اكتفى بوضع هيئة الرقابة الشرعية مكونة من مستويين، هيئة رقابة شرعية للنافذة الإسلامية والتي تمثل المستوى الثاني والهيئة الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية والتي يمكن اعتبارها المستوى الأول لتشكيلة هيئات الرقابة الشرعية تابعة للمجلس الإسلامي الأعلى، وكان المفترض أن تكون تابعة لبنك الجزائر وأن تكون قراراتها تحمل صفة الإلزام لضمان المصداقية الشرعية للنوافذ الإسلامية، وفيما يلي شرح للمستويات الثلاثة لهيئة الرقابة الشرعية المشكلة من قبل الحكومة البنغالية ممثلة في السلطة النقدية حسب ما ورد في التشريع المتعلق بالصيرفة الإسلامية.

3-1- الهيئة الشرعية المركزية للبنوك الإسلامية في بنغلاديش (CSBIB): وتعد مؤسسة وطنية غير هادفة لتحقيق الربح تابعة للبنك المركزي البنغالي، والهدف الرئيسي لإنشائها هو توفير التعاون والتنسيق بين مختلف الفاعلين في مجال الصيرفة الإسلامية من حكومة وبنك مركزي والسلطة التنظيمية والمصارف الأعضاء، قصد رسم مسار صحيح للصيرفة الإسلامية على ضوء الشريعة الإسلامية.

3-2- لجنة الرقابة الشرعية للمصارف والنوافذ الإسلامية: لدى المصارف والنوافذ الإسلامية لجنة رقابة شرعية توكل لها بصفة أساسية مساعدة مجلس الإدارة في ضمان أداء مهامه ضمانا للامتثال الشرعي، ويعد مجلس الإدارة هو المسئول على تعيين هيئة الرقابة الشرعية، وهنا يطرح إشكالا في مدى الاستقلالية رغم اشتراط المشرع البنغالي مجموعة من المعايير لاختيار أعضائها والمتمثلة في المؤهل العلمي، الخبرة، النزاهة العلمية، الأمانة والسمعة.

3-3- لجنة التدقيق الشرعي: ألزم المشرع البنغالي المصارف والنوافذ الإسلامية البنغالية، بتأسيس وحدة إدارية ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف، بهدف مساعدة الإدارة في التحقق من حسن أداء نظام الرقابة الشرعية الداخلية وفعاليته في تحقيق أهداف إدارة المصرف فيما يخص ضمان الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.[1]

4- إدارة السيولة في المصارف والنوافذ الإسلامية: اعتبر المشرع البنغالي النافذة الإسلامية بمثابة مصرف إسلامي مصغر داخل المصرف التقليدي، إذ اشترط عليها على غرار المصرف الإسلامي الاحتفاظ بنسبة الاحتياطي النقدي (CRR) ونسبة السيولة النقدية (SCR)، وفقا للمعدلات التي يحددها المصرف المركزي

[1] موقع الهيئة الشرعية المركزية للبنوك الإسلامية في بنغلاديش، https://csbib.org/، تاريخ الاطلاع: 2024/02/05.

البنغالي، عن طريق فتح حساب منفصل للنافذة الإسلامية عن حساب المصرف الأم لدى البنك المركزي، ويعد هذا تقدما هاما في مجال الفصل المالي والمحاسبي للنافذة الإسلامية.

كما أشار المشرع البنغالي لآليات إدارة السيولة في حالة وجود فائض أو عجز في السيولة لدى النافذة الإسلامية، إذ في حالة فائض في السيولة يتيح المشرع البنغالي للنافذة الإسلامية استثمار السيولة الفائضة في سندات الاستثمار الإسلامي الحكومية، وفي حالة وجود عجز في السيولة فإنه يمكن للنافذة الإسلامية الاستفادة من التسهيلات الاستثمارية من صندوق السندات الإسلامية التي يتم شراءها.

كما أن هناك آلية أخرى للحصول على السيولة وقت الأزمة عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي للحصول على وديعة قصيرة الأجل وفقا لصيغة المضاربة مقابل ربح معين.

وتجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري لم يتطرق لآلية إدارة السيولة في النوافذ والمصارف الإسلامية.

خلاصة الفصل:

رغم مرور أكثر من ثلاثين سنة على تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر، إلا أنه لا يزال نشاط العمل المصرفي الإسلامي محدودا إذ لا تشكل الصيرفة الإسلامية سوى 3% من حجم السوق المصرفية الكلية في الجزائر، وبالرجوع إلى واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر نجد أن هيكل النظام المصرفي الإسلامي يتكون من مصرفين إسلاميين هما مصرف البركة الذي ظهر مباشرة بعد صدور قانون النقد والقرض 10/96 إلى جانب مصرف السلام الذي ظهر سنة 2008.

إضافة إلى مجموعة من النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية التي ظهرت عقب صدور النظام 02/20والذي سمح للمصارف التقليدية العمومية بتقديم منتجات مصرفية إسلامية عبر النوافذ الإسلامية، وقد مر على التجربة ثلاث سنوات وبالتالي لا تزال في بدايتها بمقارنتها مع تجارب مجموعة من الدول، كما أن عام 2023 شهد نقلة نوعية في مجال الصيرفة الإسلامية صدور القانون 09/23 المتضمن قانون النقدي والمصرفي، والذي تضمن لأول مرة مواد تنظم العمل المصرفي الإسلامي وهو ما يفسر وجود إرادة سياسية للدولة لتشجيع هذا النمط من التمويل، في جانب محاولة تسليط الضوء على التجربة الجزائرية في مجال النوافذ الإسلامية.

الخاتمة

الخاتمة:

شهدت الحقبة الأخيرة ظهور نمط جديد من العمل المصرفي قائم على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا عن طريق إنشاء مصارف إسلامية تختلف في أسسها ومبادئها عن تلك التي تقوم عليها المصارف التقليدية، ورغم قصر مدة ظهور هذه المصارف، إلا أنها حققت نمو سريعا مما جعل المصارف التقليدية ونتيجة لدوافع متعددة تراوحت ما بين الدوافع الشرعية وهي الرغبة في الإقلاع عن الربا، وكذا الدوافع الاقتصادية المتمثلة في الرغبة في زيادة حصتها السوقية وتحقيق المزيد من الأرباح عن طريق اكتساب عملاء جدد، مما جعل هذه المصارف تقرر ولوج العمل المصرفي الإسلامي عن طريق ما يسمى التحول المصرفي بإتباع عدة مداخل، إما عن طريق التحول الكلي إلى مصرف إسلامي متكامل، أو بتقديم منتجات مصرفية إلى جانب التقليدية، كما اختارت مصارف أخرى تأسيس نوافذ وفروع إسلامية في إطار الازدواجية المصرفية، ويعد مدخل النوافذ الإسلامية من المداخل الأكثر انتشارا على أرض الواقع، إذ عملت العديد من المصارف التقليدية في الدول العربية والإسلامية، وكذا الدول الغربية على تقديم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية عن طريق تأسيس نوافذ إسلامية، لكونه المدخل الأفضل للتحول تدريجيا أو مرحليا نحو الصيرفة الإسلامية، حتى استفاء جميع الإجراءات اللازمة للتحول وتسوية ما على المصرف من التزامات وتسوية للوضعيات المختلفة بشكل صحيح ومتوازن، وهذا ضمانا لنجاح التحول.

كما حاولنا في دراستنا تبيان أهم المفاهيم والأسس والمبادئ الحاكمة لنشاط الصيرفة التقليدية والإسلامية وأهم الفروق بينهما، وكذا توضيح أهم المداخل المنتهجة في التحول المصرفي، مع التركيز بصفة أساسية على النوافذ الإسلامية والذي يعد موضوع دراستنا، من خلال تسليط الضوء على مفهوم النوافذ الإسلامية ودوافع إنشاءها، وكذا متطلبات نجاحها، وصولا لاستعراض مختلف الآراء الفقهية والتي تراوحت بين معارض أصلا لتأسيسها والتعامل معها، والقائل بجواز تأسيسها والتعامل معها، وهذا عن طريق تقديم حجج وأدلة كل فريق، وهذا من الجانب النظري، أما الجانب التطبيقي من الدراسة فقد حاولنا فيه تقييم ودراسة تجارب دول اختارت مصارفها نمط النوافذ الإسلامية كآلية للتحول المصرفي وتتمثل هذه الدول في السعودية، سلطنة عمان ودولة البنغلاديش، من خلال تسليط الضوء على واقعها في المنظومة المصرفية لهذه الدول وكذا تقييم أدائها باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية، وبعد ذلك تطرقنا للتجربة الجزائرية في مجال النوافذ الإسلامية وهذا من خلال تحليل المنظومة التشريعية التي تقنن نشاطها بدءا بالنظام 02/20 وصولا إلى القانون النقدي والمصرفي 09/23، ضف إلى ذلك تحليل واقعها في المنظومة المصرفية الجزائرية وأخيرا إجراء مقارنة بينها وبين التجارب الدولية الثلاث محل الدراسة.

أولا: اختبار الفرضيات.

قد طرحنا في البداية مجموعة من الفرضيات في شكل إجابات أولية ونتائج مسبقة عن مجموعة من الأسئلة، وانطلاقا من تحليل موضوع دراستنا قمنا باختبار الفرضيات كما يلي:

- الفرضية الأولى: هناك اختلافات جوهرية بين فلسفة عمل المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، وهذه الفرضية ثبتت صحتها بمعنى أن الدراسة خلصت إلى أن المصارف التقليدية تقوم على أساس الإقراض والاقتراض مقابل فائدة، ينتج عنها عائد من الفرق بين العمليتين، وتعتبر النقود سلعة يتم المتاجرة بها بينما المصارف الإسلامية تقوم على أساس قاعدة المشاركة وفق القاعدة الفقهية الغنم بالغرم، معتبرة الأموال وسيلة للاستثمار لا سلعة للاتجار هذا من جهة، ومن جهة أخرى أثبتت الفرضية صحة وجود مجموعة من المداخل لتبني الصيرفة الإسلامية من قبل المصارف التقليدية، وقد خلصت الدراسة إلى صحة الفرضية، حيث أن الواقع العملي أثبت تعدد المداخل المنتهجة من قبل المصارف التقليدية لتبني الصيرفة الإسلامية، فهناك من تحولت إلى مصارف إسلامية متكاملة وهناك من اكتفت بتقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية إلى جانب التقليدية، وهناك مصارف قامت بتأسيس فروع ونوافذ إسلامية؛
- الفرضية الثانية: تم التحقق من عدم صحة الفرضية التي تفترض أن النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية لا تعد استراتيجية فعالة للتحول المرحلي والتدريجي نحو الصيرفة الإسلامية، إذ أثبت الواقع العملي عكس ذلك بانتهاج العديد من المصارف التقليدية في عديد الدول هذه الآلية، هذا ما يدل على نجاحها؛
- الفرضية الثالثة: هناك أسباب ودوافع عقائدية لفتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية وهناك متطلبات لنجاحها، أثبتت الدراسة صحة الفرضية، حيث أن المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية دخلت مجال الصيرفة الإسلامية لدافع عقائدي، إذ كانت لها نية التحول الكلي تدريجيا وإنما لدافع تجاري، إذا اكتفت بالمزاوجة بين الخدمات المصرفية الإسلامية والتقليدية، دون وضع إستراتيجية للتخلص من الخدمات المصرفية التقليدية؛
- الفرضية الرابعة: لمتحقق الأنظمة المصرفية لكل من السعودية وسلطنة عمان، وبنغلاديش نجاحات لدى تبنيها خيار الولوج إلى الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية، وقد أثبتت الدراسة عدم صحة الفرضية ، إذ من خلال تحليل وتقييم الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية في هذه الدول لاحظنا أن الكثير من المصارف اتجهت للاقتصار على التحول الجزئي بالمزاوجة بين النمطين المصرفيين الإسلامي والتقليدي، ضف إلى ذلك التطور الايجابي للمؤشرات المالية الإسلامية كحجم الأصول، الودائع؛

- الفرضية الخامسة: تم التحقق من صحة الفرضية التي تفترض وجود أثر ذو دلالة إحصائية للمؤشرات المالية (إجمالي الموجودات، إجمالي المطلوبات، إجمالي الودائع، حقوق المساهمين، صافي الدخل وصافي القروض والسلف) للمصارف التقليدية محل الدراسة لكل من المصرف الأهلي السعودي المأخوذ كنموذج من التجربة السعودية، وكذا مصرفي الأهلي العماني وآسيا المحدود المأخوذين كنموذجين من التجربتين العمانية والبنغالية على التوالي قبل وبعد فتح نوافذ إسلامية؛
- الفرضية السادسة: لا تزال تجربة المصارف التقليدية الجزائرية التي انتهجت خيار الصيرفة الإسلامية عبر النوافذ الإسلامية في بداية الطريق وتواجه مجموعة من المعيقات، من خلال الدراسة التحليلية لحالة النوافذ الإسلامية لدى المصارف التقليدية الجزائرية تم إثبات صحة الفرضية، إذ لم يمر على التجربة خاصة في المصارف العمومية سوى ثلاث سنوات، ولا تزال دون نشاط محدود وتعاني من العديد من التحديات القانونية وقلة الموارد البشرية المؤهلة، معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات.

ثانيا: نتائج الدراسة.

بعد تحليل ودراسة مختلف الجوانب المتصلة بدور النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية كمدخل للتحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية ضمن موضوع هذه الدراسة تمكنا من رصد مجموعة من النتائج التي اختبرنا من خلالها صحة الفرضيات ومضمون الإطار النظري والتطبيقي للدراسة بإسقاطات على القطاع المصرفي لمجموعة من الدول، ونورد فيما يلي أهم هذه النتائج:

- أسس التمويل في المصارف التقليدية قائمة على أساس القاعدة الاقتراضية بسعر الفائدة، بينما التمويل في المصارف الإسلامية قائم على أساس القاعدة الأساسية وفق مبدأ الربح والخسارة؛
- زيادة على رقابة البنك المركزي التي يخضع لها كل من البنك التقليدي والإسلامي، فإن المصرف الإسلامي يخضع للرقابة الشرعية لفحص مدى الالتزام الشرعي؛
- رغم حداثة تجربة العمل المصرفي الإسلامي إلا أنه حقق نجاحات بارزة على حساب الصيرفة التقليدية، مما دفع المصارف التقليدية للتحول إلى الصيرفة الإسلامية عبر عدة مداخل، إما بالتحول كليا أو جزئيا عن طريق إنشاء فروع ونوافذ إسلامية؛
- تواجه عملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية العديد من التحديات والعقبات منها تحديات قانونية وأخرى شرعية، وكذا تحديات إدارية وفنية؛

- تعد النوافذ الإسلامية من أهم المداخل انتشارا في أرض الواقع، ولضمان نجاح هذا التحول عبر هذا المدخل لابد من توفر متطلبات شرعية، قانونية، إدارية وتنظيمية، هذا من جهة ومن جهة أخرى توفر الإرادة السياسية لمرافقة هذا التحول؛
- يعد الفصل المالي والمحاسبي لأموال النافذة الإسلامية عن أموال الخدمات المصرفية التقليدية من أسس الحكومة الشرعية للنافذة الإسلامية بهدف رفع كفاءة الخدمات المصرفية الإسلامية، وحمايتها من تأثير المعاملات الغير مشروعة؛
- اختلفت الآراء الشرعية حول حكم إنشاء النوافذ الإسلامية والتعامل معها، فمنها من يرى أنها غير جائزة شرعا بحيث أنها تعارض مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي مصدر للالتفاف والاحتيال على الربا، وهناك فريق آخر يرى جواز التعامل معها بحكم أنها وسيلة من وسائل محاربة الربا، وتعد خطوة للتدرج في تطبيق بعض الأحكام الشرعية كالتدرج في تحريم الربا والخمر؛
- تعتبر المملكة العربية السعودية من أكبر المهيمنين على أصول المالية الإسلامية في العالم؛
- اختارت أغلب المصارف التقليدية في المملكة النوافذ الإسلامية كآلية للتحول إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق منهج الإحلال، والمقصود به قيام المصرف الراغب في التحول للصيرفة الإسلامية، بوضع خطة زمنية وفنية لاستبدال المنتجات التقليدية بالإسلامية؛
- تتمثل دوافع تأسيس نوافذ إسلامية في المملكة للمصارف الراغبة في التحول الكلي في القناعة بالمالية الإسلامية، أما المصارف التي اختارت التحول الجزئي فكان دافع تحولها هو دافع تجاري بعد ملاحظتها زيادة الطلب على المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالية السعودية؛
- يتميز النظام المصرفي في المملكة بسيطرة التمويل الإسلامي على أغلب المصارف التقليدية ذات النوافذ الإسلامية، وبالتالي فهي تعد مصارف مختلطة وليست تقليدية؛
- الصناعة المصرفية في سلطنة عمان لا تزال فتية إذا ما قورنت بدول الخليج الأخرى، حيث ظهرت عام 2013 بعد صدور المرسوم السلطاني 69/2012 بتاريخ 06 ديسمبر 2012؛
- إن مستقبل النوافذ الإسلامية في السلطنة سيكون واعدا نتيجة للدعم الذي تتلقاه الصيرفة الإسلامية من الحكومة العمانية، والدليل على ذلك النمو المتسارع لأصولها من عام لآخر؛

- تتميز النوافذ الإسلامية بصفة خاصة والصيرفة الإسلامية في سلطنة عمان بالاستخدام المستدام للتكنولوجيا المالية والابتكار الرقمي المتوافق مع الشريعة، الأمر الذي انعكس إيجابا بتحسين مستوى وكفاءة وجودة الخدمة المصرفية المقدمة؛
- تعد النوافذ الإسلامية مكونا هاما في مؤسسات التمويل الإسلامي البنغلادشي، وبرزت كأداة فعالة لتمويل الأنشطة الاقتصادية خاصة تمويل الأنشطة في المناطق الريفية؛
- أغلب المصارف التقليدية في بنغلاديش اكتفت بالتحول الجزئي للصيرفة الإسلامية عن طريق فتح نوافذ إسلامية، لذا كان الدافع وراء ذلك هو ربحي بحت، وهذا لتلبية الطلب المتزايد على منتجات الصيرفة الإسلامية؛
- كرس الإطار التنظيمي للصيرفة الإسلامية في بنغلاديش الفصل المالي والمحاسبي عن طريق وضع مجموعة من الضوابط التي تلزم المصارف ذات النوافذ الإسلامية بتطبيقها، مما أكسب منتجات هذه النوافذ قبولا ومصداقية لدى العملاء؛
- الصيغ التمويلية القائمة على المداينة خاصة المرابحة، الإجارة هي التي تستحوذ على نسبة كبيرة من نسب التمويل في التجارب محل الدراسة؛
- تحقق النوافذ الإسلامية في كل التجارب للدول محل الدراسة معدلات نمو موجبة ولكنها تتسم بالتذبذب؛
- لدى دراسة تجارب التحول للمصارف الثلاثة: المصرف الأهلي السعودي، المصرف الأهلي العماني ومصرف آسيا المحدود جزئيا إلى العمل المصرفي الإسلامي من خلال مدخل النوافذ الإسلامية تبين لنا أنه توجد فروق جوهرية بين أداء المصارف الثلاثة قبل عملية التحول وبعده، وذلك من خلال تقييم مجموعة من المؤشرات المالية التي تبين أن هذه المصارف حققت نموا متواصلا على مر السنوات، مما أسهم في دعم سياسة المالية وتعزيز مواقفها الريادية في الأسواق المصرفية للدول التي تنتمي إليها، والتي كانت محل دراستنا؛
- رغم مرور أكثر من ثلاث سنوات على إطلاق النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية العمومية، إلا أنها لا زالت دون المستوى المطلوب في المساهمة بالدفع بعجلة التنمية الاقتصادية والمساهمة في جلب أموال السوق الموازنة، لغياب الثقة والمصداقية في منتجات هذه النوافذ اذل يعتبرها العملاء مجرد استنساخ للمنتجات المصارف التقليدية وهذا للغياب العملي للحوكمة الشرعية؛
- يعتبر صدور النظام 02/20 المحدد للعمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من قبل البنوك والمؤسسات المالية، وكذا قانون 09/23 مكسب مهم للصيرفة الإسلامية بصفة عامة والنوافذ الإسلامية بصفة خاصة، لتعزيز الشمول المالي الإسلامي خاصة في ظل توفر الإرادة السياسية لذلك؛

- عدم النص على إلزامية قرارات الهيئة الشرعية إلى جانب الغموض في شروط تعيين أعضائها إضافة لوجود هيئة شرعية على مستوى المقر الرئيسي للمصرف الأم تنتقل مرة واحدة في السنة لمراقبة نشاط النوافذ الإسلامية التابعة للمصرف جعل الدور الذي تقوم به غير فعال ويفتقد للمصداقية؛
- من خلال مقارنة تجارب كل من المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان ودولة بنغلاديش من جهة، وبين تجربة الجزائر من جهة أخرى، لاحظنا أن الدول الثلاث نجحت في تطوير النشاط المصرفي الإسلامي من خلال النوافذ الإسلامية إدراكا منها بأنها هي اللبنة الأولى والمدخل الاستراتيجي للتحول في النظام المصرفي التقليدي نحو الصيرفة الإسلامية، وهذا من خلال توجيه الجهود والطاقات لتعزيز النوافذ الإسلامية بالمصارف التقليدية، عكس الجزائر التي لا تزال فيها الصيرفة الإسلامية الممارسة سواء عبر النوافذ الإسلامية أو عبر المصارف الإسلامية دون المستوى المطلوب نظرا لعدم وجود البيئة الملائمة لتعزيز نموها مقارنة بالدول التي كانت محل دراستنا.

ثالثا: التوصيات.

استنادا للنتائج السابق ذكرها وفي إطار تدعيم وتعزيز نشاط النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية كمدخل للتحول الكامل إلى الصيرفة الإسلامية، نورد أهم التوصيات التي نراها ضرورية لتدارك النقائص وتعزيزا لإيجابيات المسجلة:

- على المصارف التقليدية العاملة في الدول محل الدراسة، والتي قامت بفتح نوافذ إسلامية وضع خطة واضحة المعالم ومحددة المدة للتحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية، ويجب على السلطة النقدية إلزام المصارف بذلك؛
- ينبغي أن يكون السماح بإنشاء نوافذ إسلامية فترة انتقالية لمرور الأسلمة للمصرف بصفة كلية، بهدف إعطاء فرصة للمصارف الراغبة في التحول ثم منع نشاط هذه النوافذ كما فعلت بعض الدول كقطر، الكويت، كونها تشكل ذريعة لعدم تأسيس مصارف إسلامية متكاملة؛
- التأكيد على الفصل المالي والمحاسبي للنوافذ الإسلامية ووضع آليات وميكانيزمات لتحقيق ذلك؛
- بعد مرور أكثر من ثلاث سنوات على تجربة النوافذ الإسلامية في الجزائر يجب العمل على حل الشبهات التي تطلق عليها هل هي من تصميم النموذج أم هي خطأ من المصرف التقليدي (مجلس الإدارة، هيئة الرقابة الشرعية)؛
- إعادة النظر في تشكيل هيئة الرقابة الشرعية وطريقة تعيين أعضائها، وكيفية عزلهم والصلاحيات الموكلة إليهم عن طريق إصدار نصوص تنظيمية تحدد كل هذا بدقة ضمانا للامتثال الشرعي للنافذة الإسلامية؛

- توضيح أحسن نموذج للانتقال الكلي إلى الصيرفة هل التحول الكلي فورا، أو بصفة تدريجية، هل الجزائر مهيأة للتحول الكلي، وهذا عن طريق تشكيل لجنة خبراء في الصيرفة الإسلامية تتمتع بالاستقلالية لوضع معالم لذلك؛
- لابد من اعتبار النوافذ الإسلامية فترة مؤقتة بإدراج مادة قانونية تلزم المصارف التقليدية بالتحول الكلي وهذا الأمر يشكل فرصة سانحة لغلق الباب تدريجيا أمام الصيرفة التقليدية، بعد استقرار الأمور المالية الإسلامية.

رابعا: آفاق الدراسة.

وبذلك يبقى مجال البحث مفتوحا لدراسات أعمق تساهم في إثراء المعارف، قصد الإحاطة بالجوانب التي لم نتعرض لها في دراستنا، من خلال مواضيع نراها جديرة بأن تكون آفاق لبحوث جديدة:

- أثر فتح النوافذ الإسلامية على الأداء المالي للبنوك التقليدية؛
- التوسع في المنتجات المالية الإسلامية؛
- بناء نموذج متكامل للتحول المصرفي؛
- تأثير التكنولوجيا المالية الإسلامية على تطوير الأداء المالي للنوافذ الإسلامية وتعزيز الشمول المالي الإسلامي؛
- النوافذ الإسلامية كآلية لتمويل المشاريع المبتكرة والمؤسسات الناشئة؛
- مستقبل الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء القانون النقدي والمصرفي رقم 23/09؛
- النافذة الإسلامية الخيار الأمثل للتحول المالي الإسلامي.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المصادر.

- القرآن الكريم.
- السنة النبوية.

ثانيا: المراجع.

1- المراجع العربية:

1-1- الكتب:

- أحمد ريان، فقه البيوع المنهي عنها مع تطبيقاتها الحديثة في المصارف الإسلامية، ط 3، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2003.
- أحمد محمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ط 2، دار القلم، دمشق، 1989.
- إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن، 2016.
- الأفندي محمد أحمد، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط 1، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2018.
- برهان محمد بدر الدين الشاعر، عقد المضاربة وتوظيف الأموال في الفقه الإسلامي، مكتبة الغزالي، لبنان، 2004.
- جعفر عبد الإله نعمة، النظم المحاسبية في البنوك وشركات التأمين، ط 1، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
- البنك الأهلي السعودي، ندوة مستقبل العمل المصرفي الإسلامي الرابع عشر، ط1، دار الميمان للنشر والتوزيع، 2022.
- حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية -دراسة تأصيلية تطبيقية-، ط 1، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2011.
- حسين النجار وآخرون، 100 سؤال و100 جواب حول البنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 2001.
- حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، ط 1، دار النشر للجامعات، القاهرة مصر، 2008.
- حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، ط 2، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1967.
- حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، ط 2، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2016.

- خالد بن علي المشيقح، ضوابط في الربا، ط 1، دار الصميعي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1996.
- خالد علي الدليمي، النقود والمصارف والنظرية النقدية، ط 1، دار الأنيس للطباعة والنشر والتوزيع، ليبيا، 1998.
- خبابه عبد الله، الاقتصاد المصرفي–النقود، البنوك التجارية، البنوك الإسلامية، السياسة النقدية، الأسواق المالية، الأزمة المالية–، دار شباب الجامعة، الإسكندرية مصر، 2008.
- خصاونه أحمد سليمان، المصارف الإسلامية –مقررات لجنة بازل، تحديات العولمة، استراتيجية مواجهتها–، ط 1، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008.
- رسمية قرياقص، أسواق المال –رأس المال، المؤسسات–، ط 1، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1998.
- رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، ط 1، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2000.
- زياد رمضان، محفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، ط 4، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2013.
- سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، ط 1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- سامر مظهر قنطقجي، الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، ط 1، شعاع للنشر والعلوم، حلب، سوريا، 2007.
- سامر مظهر قنطقجي، مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، سوريا، 2006.
- سامي السيد، النقود والبنوك والتجارة الدولية، جامعة القاهرة، مصر، 2018.
- سامي حسن أحمد محمود، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، ط 2، مطبعة الشرق، عمان الأردن، 1982.
- سعيد الخضري، الاقتصاد النقدي والمصرفي، ط 3، دار النهضة العربية، مصر، 1994.
- سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الإئتمان، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك –دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية، ط 7، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- عاشور عبد الجواد عبد الحميد، البديل الإسلامي للفوائد المصرفية الربوية، ط 1، دار الصحابة للتراث بطنطا للنشر والتحقيق والتوزيع ، طنجة، 1992.
- عبد الحق العيفة، المصارف الإسلامية المعاصرة، ط 1، منشورات البدر الساطع، الجزائر، 2021.

- عبد الحليم عمار غربي، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية، ط 1، دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013.
- عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، ط 2، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1986.
- عز الدين بن زغيبة، مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، ط 1، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، الإمارات العربية المتحدة، 2001.
- علي أحمد السالوس، موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي، ط 7، مكتبة دار القرآن، مصر، 2005.
- عمار أحمد عبد الله، أثر التحول المصرفي في العقود الربوية، ط 1، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، 2009.
- الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط 1، دار أبوللو للنشر والتوزيع، القاهرة، 1996.
- الغزالي عبد الحميد، التمويل بالمشاركة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1997.
- فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004.
- فتحي لاشين، الربا وفائدة رأس المال بين الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، 1990.
- لعمارة جمال، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996.
- المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، تجربة بنك الجزيرة في التحول إلى المالية الإسلامية، ط 1، دار سليمان الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2021.
- محب خلة توفيق، إقتصاديات الهندسة المالية -لإطار النظري والتطبيقي لأنشطة التمويل والاستثمار-، ط 1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011.
- محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية -الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية على المصارف العاملة بمملكة البحرين العربية-، ط 1، جامعة 07 أكتوبر الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، مصراته، ليبيا، 2010.
- محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط 6، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
- محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل-دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام-، ط 1، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، 1987.

- محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي-دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية-، ط 1، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2001.
- محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، ط 2، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية -الأسس النظرية والتطبيقات العملية-، ط 4، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012.
- محمود نور علي عبد الله، تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية-بين النظرية والتطبيق، رابطة العالم الإسلامي-، الأردن، 1998.
- مصطفى رشدي شيحة، الإقتصاد النقدي والمصرفي، ط 5، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1985.
- مصطفى كمال السيد طايل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، ط 1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006.
- منير إبراهيم هندي، الأسواق والمؤسسات المالية، ط 1، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1998.
- منير إبراهيم هندي، شبهة الربا في معاملات البنوك التقليدية والإسلامية -مدخل اقتصادي وشرعي-، ط 1، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996.
- ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، ط 1، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 1999.
- نجاح عبد العليم أبو الفتوح، أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية، ط 1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2014.
- نزيهة حماد، قضايا فقهية معاصرة في المال والإقتصاد، ط 1، دار القلم، دمشق، 2001.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، ط 2، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة، البحرين، 2017.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات، دار الميمان للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض السعودية، 2015.
- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، المجلد 4، ط 3، دار الفكر الإسلامي، دمشق، 1998.
- يسرى عبد الرحمان أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
- يوسف حسين عاشور، مقدمة في إدارة المصارف الإسلامية، ط 2، غزة فلسطين، مطبعة الرنتيسي للطباعة والنشر، 2003.
- مريم خليفة المخمري وآخرون، البنوك التجارية والإسلامية، الدائرة المالية، حكومة دبي، الإمارات العربية المتحدة.

- عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، نحو نموذج لمعدل العائد في الاقتصاد الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المجلد 21، العدد 02، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2008.
- محمود يونس، عبد المنعم مبارك، مبادئ الاقتصاد، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1997.
- الجامعة الافتراضية السورية، الخدمات المصرفية، ط 1، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018.
- أسامة أحمد عثمان، البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول، مركز أبحاث فقه المعاملات، سوريا 1414هـ.
- عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، الوجيز في المصارف الاسلامية ، مطبعة حلاوة ، أربيت ، الاردن ، طبعة الثانية ، 2014.
- ابن منظور، لسان العرب، ط 1، دار صادر، بيروت، المجلد 11.
- محمد سعيد الغامدي، من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية –تجربة مصرف الجزيرة نموذجا–،جدة، السعودية، 2002،
- صندوق النقد العربي، العلاقة بين الاستقرار المالي والشمول المالي، محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، الإمارات، 2015.
- جلاط وجيلالي، الإحصاء الوصفي مع تمارين ومسائل محلولة، الطبعة الثامنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

1-2- الأطروحات والرسائل الجامعية:

- أحمد عبد العفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، قسم الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النحاج الوطنية نابلس، فلسطين، 2006.
- إشعلال سارة، فعالية رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي–دراسة حالة الجزائر–، رسالة دكتوراه، تخصص إدارة مصرفية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2021-2022.
- بشناتي نور عبد المنعم، صيغ الصيرفة الإسلامية مقارنة بالصيرفة التقليدية، رسالة ماجستير، تخصص الإدارة العامة، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 2009.
- بن السيلت نصيرة، تبني البنوك التجارية التقليدية للمعاملات المصرفية الإسلامية –دراسة حالة الجزائر–، رسالة دكتوراه، تخصص بنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2022.

- بن بعيبش سلمان، تحليل هيكل رأس المال الربح والمخاطرة في البنوك ذات الشبابيك الإسلامية، رسالة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2023-2024.
- بن ذيبة يمينة، نحو سياسة نقدية من منظور إسلامي في الجزائر، رسالة دكتوراه، تخصص إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2018.
- جمال مظهري، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري–، رسالة ماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة وهران، 2011-2012.
- سليماني هناء، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وفق مقررات بازل 03 –دراسة مقارنة–، رسالة دكتوراه، تخصص اقتصاد الخدمات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03.
- محمد بن أحمد بن عبد المحسن العوهلي، النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية –دراسة فقهية تطبيقية–، رسالة ماجستير، المعهد العالي للقضاء، قسم الفقه المقارن، جامعة الإمام محمد بن سعد الإسلامية، السعودية، 1426/1425.
- مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية – نموذج لتطبيق على المصارف السورية –، رسالة دكتوراه، تخصص العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا، 2014.
- مصطفى إبراهيم محمد، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية –دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية–، رسالة ماجستير، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة مصر الدولية، مصر، 2006.
- موسى أحمد عبدي، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا –دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية فرع طبرق–، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية، بمالانج، 2016.
- نجار حياة، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل –دراسة واقع البنوك التجارية العمومية–، رسالة دكتوراه، تخصص العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف 1، 2013-2014.
- يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية –دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن–، رسالة دكتوراه الفلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2007.

1-3- المجلات العلمية:

- إبراهيم علي الشال، الحلول البديلة لاقتراض المصارف الإسلامية من البنوك المركزية، مجلة التجديد، المجلد 15، العدد 29، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 2011.

- أحمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها في تطوير الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، جمعية المسلم المعاصر، بيروت لبنان، 1980.
- أحمد خلف حسين الدّخيل، النوافذ الإسلامية في المصارف العراقية الحكومية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد 02، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2013.
- إدارة البحوث والدراسات، ابتكارات التكنولوجيا المالية ومستقبل الخدمات المالية المصرفية، مجلة اتحاد المصارف العربية، فلسطين، 2018.
- بوحيضر رقية، دراسة تحليلية للنظام 20-02 الخاص بشبابيك الصيرفة الإسلامية في الجزائر وعوامل تطويرها على ضوء التجربة الماليزية، حوليات جامعة الجزائر، المجلد 35، العدد 04، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021.
- جعفر هني محمد، نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصرفية الإسلامية في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 12، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2017.
- جواد كاظم حميد، محمد حسن عودة، إشكالية العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية مع إشارة إلى العراق، العلوم الاقتصادية، المجلد 15، العدد 58، جامعة البصرة، 2020.
- حازم أحمد فروانة ورمضان إبراهيم أبو جزر، أثر النوافذ الإسلامية في استقطاب العميل من خلال المرابحات دون الفوائد في البنوك الربوية، مجلة جديد الاقتصاد، المجلد 17، العدد 01، الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، الجزائر، 2022.
- حسين بن معلوي بن حسين الشهراني، حكم العمل في البنوك ذات النوافذ الإسلامية، مجلة أبحاث، المجلد 10، العدد 01، جامعة الحديدة، اليمن، 2023.
- حسين عبد المطلب الأسرج، صيغ تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الإسلامي، مجلة دراسات إسلامية، المجلد 5، العدد 1، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، 2010.
- حيدر علي كاظم الفتلاوي، حلمي هاشم عبد القادر، إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية – الفرص والتحديات-، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد 02، العدد 13، مركز ابن العربي للثقافة والنشر، فلسطين، 2022.
- خلود أحمد طنش، إبراهيم عبد الحليم محمود عبادة، استقلالية هيئات الرقابة الشرعية ودورها في تعزيز العمل المصرفي الإسلامي في ضوء معايير الحوكمة الصادرة عن أيوفي -دراسة تحليلية نقدية-، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الاسلامية، المجلد 16، العدد 02، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2019.
- دوابة أشرف، تقويم نوافذ الصيرفة الإسلامية -دراسة حالة الجزائر-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 19، العدد 31، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2023.

- رابح شيلق، الشيخ بن قايد، دور المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في تطوير الصكوك الإسلامية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد 03، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2018.
- ربيع مهدي، مصرف إسلام الإسلامي يستحوذ على البنك السعودي التقليدي، المجلة الاقتصادية، العدد 568، السعودية، 2004.
- رشيدة زاوية، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية تجارب –العراق، ماليزيا، بريطانيا، فرنسا–، مجلة المنارة للدراسات الاقتصادية، العدد 05، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، 2018.
- روان عبد الرحمان، الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الاقتصاد الإسلامي، مجلة حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 35، العدد 02، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2021.
- سامر مظهر قنطقجي، نموذج الربا الرياضي، مجلة الإحياء، المجلد 09، العدد 01، جامعة باتنة 1، الجزائر، 2007.
- سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، المجلد 11، العدد 01، جامعة المنصورة، مصر، 1987.
- سعيدة نيس، دور التكنولوجيا المالية في تطوير الخدمات المالية، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، المجلد 07، العدد، 02، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، 2022.
- سليم فيصل النابلسي، مخاطر التمويل الزراعي بالصيغ الإسلامية، مجلة الدنانير، المجلد 5، العدد 1، الجامعة العراقية كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، 2014.
- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2010/2009.
- الشبيلي يوسف بن عبد الله، الرقابة الشرعية على المصارف –ضوابطها، وأحكامها، ودورها في ضبط عمل المصارف–، مجلة العدل، المجلد 14، العدد 53، السعودية، 2011.
- صليحة فلاق، سامية شارفي، دور صناعة التكنولوجيا المالية في تعزيز الشمول المالي بالعالم العربي–تجربة مملكة البحرين–، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 21، العدد 01، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، الجزائر، 2020.
- طهراوي أسماء، تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية واقع وتحديات، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جامعة العربي التبسي تبسة، الجزائر، 2022.
- عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، نحو نموذج لمعدل العائد في الاقتصاد الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المجلد 21، العدد 02، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2008.

- عبد الرزاق بوعيطة، واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 09، العدد 03، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2018.
- عبد العزيز بن سعود بن الضويحي، الضوابط الشرعية لعمل المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي للمصارف والمالية الإسلامية –التقاضي عبر الحدود–، الجامعة العالمية الإسلامية، ماليزيا، 2010.
- عبد الكريم أحمد قندوز، إعادة هندسة التمويل المصرفي الإسلامي لصالح محدودي الدخل والفقراء، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 19، العدد 2، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015.
- عبد الكريم قندوز وآخرون، دور التمويل الإسلامي في تعزيز نمو القطاع الزراعي في الدول العربية، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات، العدد 12، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2022.
- علياء بنت حمود السيابية، دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، العدد 07، جامعة الأزهر، الإسكندرية، 2022.
- عمر زهير حافظ، مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال، العدد 01، جدة، 1996.
- عمروش بهية، شنايت مراد، التكنولوجيا المالية ودورها في تطوير الخدمات المالية الإسلامية، مجلة دراسات في المالية الإسلامية والتنمية، العدد 07، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، 2023.
- فريدة معارفي، صالح مفتاح، نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية –الدوافع والمتطلبات تجربة بنك بوميبترا التجاري نموذجا–، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، المجلد 04، العدد 03، المؤسسة الدولية للعلوم الإنسانية، الأردن، 2014.
- قحطان رحيم وهيب، مصادر الأموال واستخداماتها في العمل المصرفي الإسلامي–دراسة تحليلية مقارنة–، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد 15، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، بغداد، 2007.
- كرميش لينة، سميرة حسيبة، واقع ومتطلبات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية –دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري–، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 06، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، 2024.
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، مسودة المعيار المعدل للمبادئ الإرشادية للحوكمة الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)، المبدأ العاشر النوافذ الإسلامية، البحرين، 2011.
- محمد عبد الحليم عمر، المعالجة المحاسبية لأرباح صناديق الاستثمار من منظور إسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 25، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 1999.

- المصري رفيق يونس، النظام المصرفي الإسلامي –خصائصه ومشكلاته–، دراسات في الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز معهد الاقتصاد، السعودية، 1985.
- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، دراسات اقتصادية إسلامية، العدد الأول، المجلد السادس، 1998.
- موسى رحماني، الغالي بن براهيم، البنوك الإسلامية بين الضوابط الشرعية والمتطلبات الواقعية في مواجهة الأزمة المالية الحديثة، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 08، مجلة العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010.
- ناصر الغريب، الضوابط الشرعية لإنشاء نوافذ ووحدات إسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 245، بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، 2001.
- نايف بن جمعان الجريدان، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة تنظيرية تطبيقية، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 23، جامعة الأزهر، عمان، 2014.
- نجيب سمير خريس، النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 14، العدد 02، جامعة الزرقاء، الأردن، 2014.
- نصيرة محاجبية، رابح بريش، استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية في الصناعة المالية الإسلامية –دراسة حالة دول منظمة التعاون الإسلامي–، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 16، العدد 02، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2022.
- هيام محمد عبد القادر الزيدانيين، الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية بين التأصيل والتطبيق، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 01، الجامعة الاردنية عمادة البحث العلمي، الأردن، 2013.
- يونس الزين، الأمير عبد القادر حفوظة، واقع تجارب الدول الأوروبية في فتح نوافذ إسلامية المعوقات والتحديات، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد 03، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، 2017.
- محمد سعيد الغامدي، التحول من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية: بنك الجزيرة نموذجا، محاضرات في الاقتصاد والتمويل الإسلامي: مختارة من حوراء الأربعاء في معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، معهد الاقتصاد الإسلامي، السعودية، 2012.
- طارق بن طلال عنقاوي، مذكرة مادة الربا، كلية العلوم الاقتصادية والمالية والإسلامية، جامعة أم القرى، د–ت.
- لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، مجلة الأحكام العدلية، طبعة 2، إسطنبول، 1858،
- أحمد حمود السعدون، التكنولوجيا المالية الإسلامية، مفهومها وأهميتها في البحرين، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد 144، الجزء الثاني، نوفمبر 2020، المدينة المنورة، السعودية.

4-1- المؤتمرات والملتقيات:

- عبد الستار أبو غدة، تحول مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي: بحث منشور ضمن بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية، الجزء الثالث، شركة التوفيق بمجموعة البركة، جدة، 2002.
- المرطان سعيد بن سعد، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى بمكة، 2005.
- المرطان سعيد بن سعد المرطان، ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في المصارف التقليدية: تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي، منتدى الاقتصاد السعودي، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، الكويت، 1999.
- أيمن حمود، الحوكمة في المصارف الإسلامية -تجربة سلطنة عمان-، ورقة مقدمة للمؤتمر الرابع عشر للهيئات الرقابية الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة، 22-2015/03/23.
- لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وآفاق المستقبل، اليمن، 20-21 مارس 2010.
- أحسن لحساسنة، فيصل شياد، منتجات سوق النقد بين المصارف الإسلامية: دراسة تحليلية نقدية للتجربة الماليزية مع محاولة تطوير منتجات تمويلية جديدة، بحث مقدم إلى كراسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية، برنامج كراسي البحث، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 2014.
- خليل أحمد الأعظمي، مسيرة تحولية لبنك فيصل باكستان إلى الصيرفة الإسلامية، مؤتمر أيوفي السنوي العشرين للهيئات الشرعية، باكستان، 15-16 ماي 2023.
- روان علي أحمد القضاة، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية والمشكلات التي تواجهها، وقائع المؤتمر الأكاديمي السادس، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، الهيئة الإسلامية العليا القدس، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، 2022.
- الشريف فهد، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، المؤتمر لعالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة ام القرى ، مكة المكرمة ، 30/05-02/06/2005.
- فاطمة آيت الغازي، مداخلة خصوصية الرقابة الشرعية على البنوك التشاركية بالمغرب، وقائع المؤتمر الأكاديمي السادس، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول الهيئة الإسلامية العليا بالقدس، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، 2022.
- شويب نورهان، مشري فريد، الوافي حمزة، الصيرفة الإسلامية بين الواقع والتوقعات -دراسة تحليلية تجربة مصرف السلام الجزائر (2011-2020)-، كتاب المؤتمر الدولي المحكم: متطلبات التطبيق السليم للمعايير الصادرة عن

هيئة أيوبي في مختلف دول العالم (الدول العربية الإسلامية والغير الإسلامية)، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية والسياسية، برلين، ألمانيا، 1-2 أفريل 2023.

5-1- القوانين والمراسيم التنظيمية:

- إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية العاملة في المملكة، السعودية، نوفمبر 2020.
- نظام رقم 02/18 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 يتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية عن طريق المصارف والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 73،الجزائر، 2018.
- نظام رقم 02/20 المؤرخ في 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، العدد 16، 2020.
- التعليمة رقم 03/20 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، صادرة عن بنك الجزائر، 2020.
- القانون 09/23 المتضمن القانون النقدي والمصرفي المؤرخ في 21 جويلية 2023، الجريدة الرسمية، العدد 43، الجزائر، 2023.
- المصرف الأهلي السعودي، التقارير السنوية للمصرف الأهلي السعودي، المملكة العربية السعودية، من سنة 1995إلى سنة 2023.
- البنك المركزي العماني، التقرير السنوي للبنك المركزي العماني، عمان، من سنة 2018 إلى سنة 2022.
- مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية الشهرية، مارس 2023.
- التقرير السنوي للمصرف الأهلي العماني من سنة 2007 - 2022،
- مؤسسة النقد العربي السعودي، تقرير السنوي 2023.
- التقرير الفصلي للبنك المركزي البنغالي عن المصارف الاسلامية، مارس 2023.
- التقارير الفصلية للبنك المركزي البنغالي، من سنة 2018 إلى الثلاثي الثاني 2023.
- التقارير السنوية للمصرف البركة الجزائري من سنة 2013 إلى سنة 2020.
- التقارير السنوية للمصرف السلام من سنة 2013 إلى سنة 2020.
- التقارير السنوية للمصرف خيلج الجزائر من سنة 2010 إلى سنة 2020.
- التقارير السنوية للمصرف ترست الجزائر من سنة 2016 إلى سنة 2023.
- التقرير السنوي للمصرف أسيا المحدود من سنة 2007 إلى سنة 2022.

1-6-المواقع الإلكترونية:

- علاء الدين زعتري، الضوابط الشرعية لأعمال المصارف الإسلامية، من الموقع: http://alzatari.net/researches/view/194.
- حمد فاروق الشيخ، المفيد في عمليات البنوك الإسلامية، بنك البحرين الإسلامي، من الموقع: https://www.bisb.com.
- محمد البلتاجي، صيغ التمويل في المصارف الإسلامية، من الموقع: http://www.bltagi.com.
- سليمان ناصر، دور البنوك الإسلامية في تهيئة أموال الزكاة، من الموقع: http://www.drnacer.net/fichier/6pdf.
- أبو غدة عبد الستار، الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية، من الموقع: www.islamic.net/aralic/redelrch.
- البنك الإسلامي الفلسطيني، من الموقع: https://www.islamicbank.ps/.
- شركة التكافل الفلسطينية للتأمين، من الموقع: https://altakaful-ins.ps/.
- محمد علي فركوس، في حكم التعامل مع البنوك الربوية بمعاملات مباحة، من الموقع: http://ferkous.com/home/.
- موقع الجزيرة، من الموقع: https://www.aljazeera.net/.
- فهد بن عبد العزيز، عبد الله شويرح، شبكة الاولوكة، من الموقع: https://alukah.net.
- الموقع الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز: https://binbaz.org.sa/.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، من الموقع الإلكتروني: https://aaoifi.com/.
- الموقع الرسمي لوزارة المالية: https://www.mf.gav.ls.
- الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري: https://www.bna..ls.
- الموقع الرسمي للقرض الشعبي الجزائري: https://www.CPA.ls.
- الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري: https://www.bna..ls.
- الموقع الرسمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية: https://badrbanque.dz/،
- الموقع الرسمي لوزارة المالية: https://www.gav.ls.
- الموقع الرسمي بنك التنمية المحلية، الموقع الرسمي الإلكتروني للمصرف. https://www.bdl.dz/.
- الموقع الرسمي لبنك الجزائر الخارجي: https://www.bear..ls.
- المبادئ الإرشادية رقم 07 بشأن تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، 2019، من الموقع: https://www.ifsb.org/.
- موقع الهيئة الشرعية المركزية للبنوك الإسلامية في بنغلاديش، https://csbib.org/.

2-المراجع الأجنبية:

- Waseem Ahmad, Islamic Banking in the United Kingdom: opportunities and challenges, kingston business school, London, 2008.
- Shamsher Mohamed and others, "Efficiency of conventional versus Islamic Banks: Evidence from the Middle East" using the stochastic frontier approach (SFA), international journal of Islamic and Middle eastern finance and management, journal of Islamic Economics, banking and finance, 2009.
- Muhammed Hanif, Differences and Similarities in Islamic and Conventional Banking, international journal of business and social sciences, vol.2, No.2, the Brooklyne research and publishing institute, United States of America, 2010.
- Ahmed Mohamed Badreldin, Measuring the Performance of Islamic Banks by Adapting Conventional Ratios, SSRN Electronic Journal, Faculty of Management Technology, German University in Cairo working paper No.16, Egypt.
- Islamic Financial Services Board, core principles for Islamic finance regulation, Kuala Lumpur, Malaysia, April 2015.
- FINANCIAL STABILITY BOARD, Financial Stability Implications from fintech Supervisory and Regulatory Issues that Merit Authorities Attention, 27 june 2017, Retrieved from: https://www.fsb.org/wp-content/uploads/R270617.pdf.
- Islamic financial services industry stability report, Islamic financial services board, Kuala Lumpur, Malaysia, June 2022.
- Md. Golzare Nabi, Asma Akter, Md .Aminul Islam, Islamic Banking in Bangladesh: current status, challenges and Policy options, june 2015.

الملاحق

الملحق الأول: المؤشرات المالي للمصرف الأهلي السعودي

الجدول رقم (1): تطور صافي الدخل لمصرف الأهلي السعودي خلال فترة قبل وبعد التحول.

الوحدة: بالمليار ريال

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
النسبة	0.7	0.91	1.043	1.62	1.72	1.371	1.920	2.433
السنة	2003	2004	2005	2006	2007	بعد التحول	2008	2009
النسبة	3.013	3.531	5.011	6.273	6.016	/	2.031	4.040
السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
النسبة	4.724	6.01	6.45	7.85	8.66	9.1	9.3	9.8
السنة	2018	2019	2020	2021	2022			
النسبة	9.6	11.4	11.44	12.67	18.58			

الجدول رقم (2): تطور إجمالي الموجودات لمصرف الأهلي السعودي خلال فترة قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
النسبة	76.66	80.052	86.438	92.93	86.992	96.953	98.209	106.657
السنة	2003	2004	2005	2006	2007			
النسبة	117.432	120.414	145.789	199.807	208.717			

بعد التحول:

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2024	2015
النسبة	222.802	301.798	282.372	301.198	345	377	435	449
السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
النسبة	441	444	452.8	506.8	599.4	914.1	945.5	

الجدول رقم (3):إجمالي الأصول لمصرف الاهلي السعودي خلال فترة قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
النسبة	69.387	72.397	72.651	84.902	84.42	93.01	91.924	97.740
السنة	2003	2004	2005	2006	2007			
النسبة	107.100	116.639	124.152	135.612	189.107			

بعد التحول:

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2024	2015
النسبة	194.266	266.522	249.612	627.612	305.715	334.751	387.957	393.096
السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
النسبة	382.731	379.850	386.508	437.476	519.231	751.400	778.7	

الجدول رقم (4) يوضح تطور إجمالي ودائع العملاء لمصرف الاهلي السعودي قبل التحول وبعده.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
النسبة	5.592	11.43	13.919	15.998	67.982	75.574	78.437	85.304
السنة	2003	2004	2005	2006	2007			
النسبة	90.447	98.752	104.959	117.499	142.820			

بعد التحول:

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2024	2015
النسبة	171.822	202.853	229.160	239.487	274	301	333	323
السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
النسبة	316	308.9	318.7	353.4	416.4	588.6	568.3	

الجدول رقم (5):يوضح تطور إجمالي حقوق المساهمين لمصرف الاهلي السعودي قبل التحول وبعده.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
النسبة	6.272	6	6	7.026	2.57	3.943	6.285	8.918
السنة	2003	2004	2005	2006	2007			
النسبة	10.332	13.774	21.636	23.999	22.531			

بعد التحول:

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2024	2015
النسبة	26,115	29,271	31,272	34,165	37,704	40,9	45,2	48,5
السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
النسبة	53,03	56,07	64,7	68,4	79,4	162,2	166	

الجدول رقم (6): يوضح تطور صافي القروض والسلف لمصرف الأهلي السعودي قبل التحول وبعده.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال

السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
النسبة	15,574	37,171	46,290	56,414	34,699	36,912	37,908	42,389
السنة	2003	2004	2005	2006	2007			
النسبة	58,620	63,512	75,336	79,212	90,523			

بعد التحول:

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2024	2015
النسبة	88,126	112,187	125,597	135,289	163,489	187,687	220,722	252,940
السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
النسبة	253,592	249,234	265,1	281,843	346,708	497,586	545,311	

الملحق الثاني: المؤشرات المالية للمصرف الاهلي العماني.

الجدول رقم (1): تطور صافي خلال فترة قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال.

السنةّ	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
النسبة				5,933	8,541	14,100	18,244	21,7

بعد التحول:

السنة	2013	2024	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النسبة	23	25,1	27,7	29,6	26,7	28,8	31,00	24	27,6

الجدول رقم (2): تطور إجمالي الموجودات قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال.

السنةّ	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
النسبة				456,405	616,058	806	930	1099,2

بعد التحول:

السنة	2013	2024	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النسبة	1339,5	1644,8	1898,3	1899,7	2014,6	2290,4	2518,5	2706,0	3056,6

الجدول رقم (3): تطور إجمالي الالتزامات قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال.

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
النسبة				369,349	523,439	803,487	809,4	931,7

بعد التحول:

السنة	2013	2024	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النسبة	1145,6	1445,3	1671,0	1656,7	1709,8	1931,4	2129,3	2314,1	2625,559

الجدول رقم (4):تطور على إجمالي ودائع العملاء قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال.

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
النسبة				319,256	466,710	632	669	927,4

بعد التحول:

السنة	2013	2024	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النسبة	855,1	1076,6	1300,8	1671	1450,0	1661,1	1711,7	1924,7	2181,4

الجدول رقم (5): تطور إجمالي حقوق المساهمين قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار ريال.

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
النسبة				87,005	92,618	102,106	120,212	164,5

بعد التحول:

السنة	2013	2024	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النسبة	184,9	199,5	227,3	242,9	304,8	389,0	389,2	388,350	426,997

الجدول رقم (6): تطور صافي القروض والسلف قبل التحول وبعد التحول.

قبل التحول: الوحدة: بالمليار

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
النسبة				378,043	446,562	659,909	776	938,985

ريال.

بعد التحول:

السنة	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النسبة	939	1119,3	1407,2		1634,4	1870,7	2055	2218,9	2402

الملحق الثالث: المؤشرات المالية للمصرف أسيا المحدود.

الجدول رقم (1): يمثل تطور صافي الدخل خلال الفترة قبل وبعد التحول.

الوحدة: بالمليون تاكا

السنة	2004	2005	2006	2007	بعد التحول	2008
النسبة	0.294	0.384	0.476	0.766	-	0.687
السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014
النسبة	1.327	1.929	1.916	0.908	1.46	2.219
السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020
النسبة	2.575	1.546	2.048	2.266	1.961	2.036
السنة	2021	2022				
النسبة	2.707	3.046				

الجدول رقم (2): يمثل تطور إجمالي الموجودات خلال فترة قبل التحول وبعد التحول.

الوحدة: بالمليون تاكا

السنة	2004	2005	2006	2007	بعد التحول	2008
النسبة	17.811	23.380	30.478	38.428	-	53.371
السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014
النسبة	68.663	105.198	117.729	140.361	163.778	182.731
السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020
النسبة	224.347	253.196	288.997	307.291	353.800	408.961
السنة	2021	2022				

النسبة	438.293	468.401

الجدول رقم (3): يوضح تطور إجمالي المطلوبات قبل التحول وبعد التحول.

الوحدة: بالمليون تاكا

السنة	2004	2005	2006	2007	بعد التحول	2008
النسبة	16.627	21.812	28.528	35.789	-	50.038
السنة	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**
النسبة	63.709	98.138	108.537	128.121	150.491	167.491
السنة	**2015**	**2016**	**2017**	**2018**	**2019**	**2020**
النسبة	206.969	236.002	267.942	283.951	331.133	383.844
السنة	2021	2022				
النسبة	413.822	442.258				

الجدول رقم (4):يوضح تطور إجمالي ودائع العملاء قبل التحول وبعد التحول.

الوحدة: بالمليون تاكا

السنة	2004	2005	2006	2007	بعد التحول	2008
النسبة	13.471	18.500	25.289	30.04	-	42.435
السنة	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**
النسبة	54.832	86.366	95.131	110.062	133.489	140.896
السنة	**2015**	**2016**	**2017**	**2018**	**2019**	**2020**
النسبة	169.827	191.273	207.041	222.472	253.710	303.028
السنة	2021	2022				
النسبة	317.782	337.695				

الجدول رقم (5): يوضح تطور صافي القروض قبل وبعد التحول.

الوحدة: بالمليون تاكا

السنة	2004	2005	2006	2007	بعد التحول	2008
النسبة	11.861	17.870	22.256	28.457	-	39.979
السنة	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**
النسبة	50.628	79.504	82.820	22.329	104.911	116.809
السنة	**2015**	**2016**	**2017**	**2018**	**2019**	**2020**
النسبة	136.396	163.610	197.504	214.681	227.299	244.642
السنة	2021	2022				

النسبة	262.267	277.870

الجدول رقم (6):يوضح تطور إجمالي حقوق المساهمين قبل وبعد التحول.

الوحدة: بالمليون تاكا

السنة	2004	2005	2006	2007	بعد التحول	2008
النسبة	1.183	1.566	1.949	2.638	-	3.332
السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014
النسبة	4.654	7.059	12.749	13.045	14.618	16.602
السنة	2015	2016	2017	2018	2019	2020
النسبة	18.696	19.038	21.054	23.40	24.745	27.381
السنة	**2021**	**2022**				
النسبة	27.381	28.640				